@ketab_n



ميشال فوكو

المراقبة والمعاقبة

ولادة السّجن

ترجمة: د. علي مقلد

صفحة



Surveiller et punir: Naissance de la prison

Michel Foucault

المراقبَـة والمعاقبَة

ولادة السّجن

ميشال فوكـــو

ترجمة: د. عَلي مقلد





الكتاب: المراقبَة وَالمعَاقبَة

المؤلف: ميشال فوكو

دار صفحة سبعة للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى: 2022

الترقيم الدولي:

978-603-91869-1-5

رقم الإيداع:

1443/12015

العنوان: الجبيل، شارع مشهور،

المملكة العربية السعودية

E-mail: admin@page-7.com

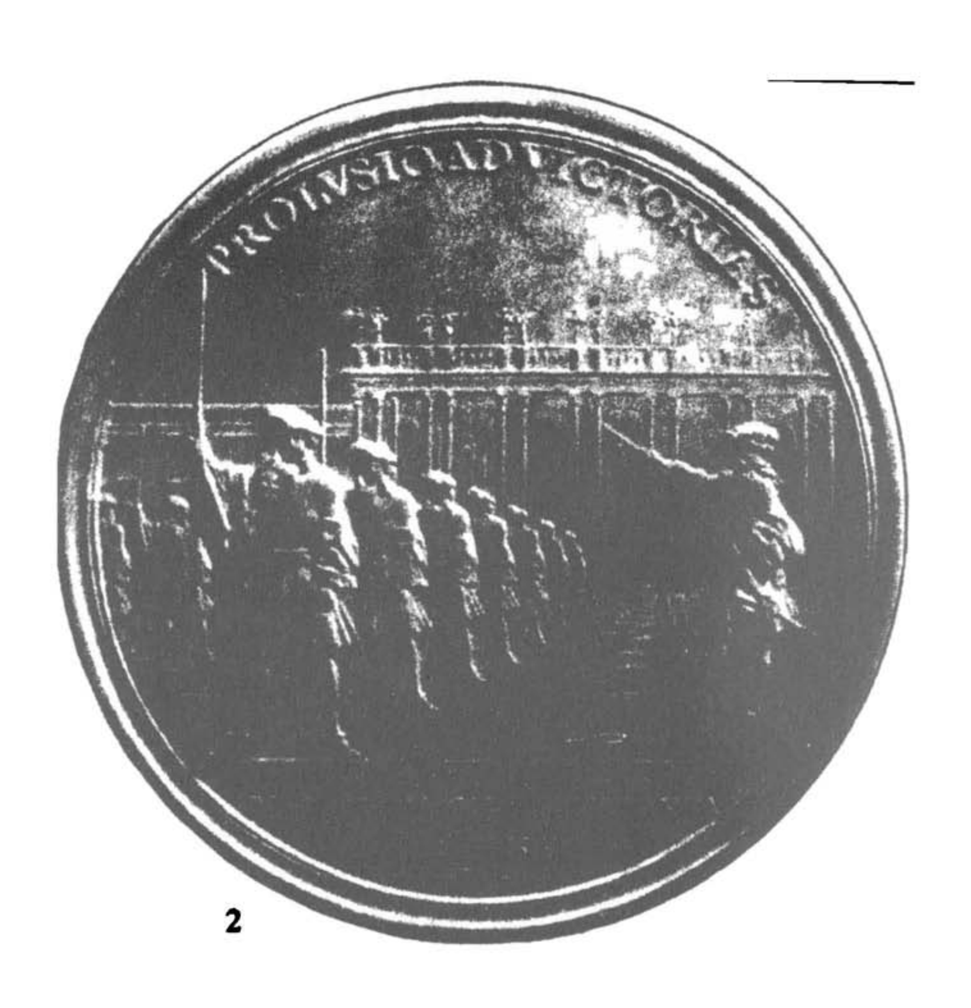
Website: www.page-7.com

Tel.: (00966)583210696

رسوم توضيحية



N.Andry/1 الأورتوبيديا أو فن استباق تشوّهات الجسم عند الأطفال



2

/ ميدالية تذكارية لأول استعراض عسكري جرى أمام لويس الرابع عشر سنة 1666 (B. N.

.(Cabinet des medailles

الفن العسكري

رسمة 66

إستريحوا على أسلحتكم

ينفذ هذا الأمر على أربع مراحل: الأولى، يمد اليد اليمنى على مستوى ربطة العنق، في حين تكون البندقية مرتكزة مستقيمة على كعبها؛ المرحلة الثانية، تترك البندقية تنزلق إلى ما تحت زنار السروال، مع رفع اليد اليسرى إلى طرف البندقية؛ والثالثة يُسْقَطُ كعب البندقية؛ والرابعة، تنزلق اليد اليمنى لتلتقي اليد اليسرى.

••





3

3/4/ ب. جيفار. الفن العسكري الفرنسي، 1696

الفن العسكري

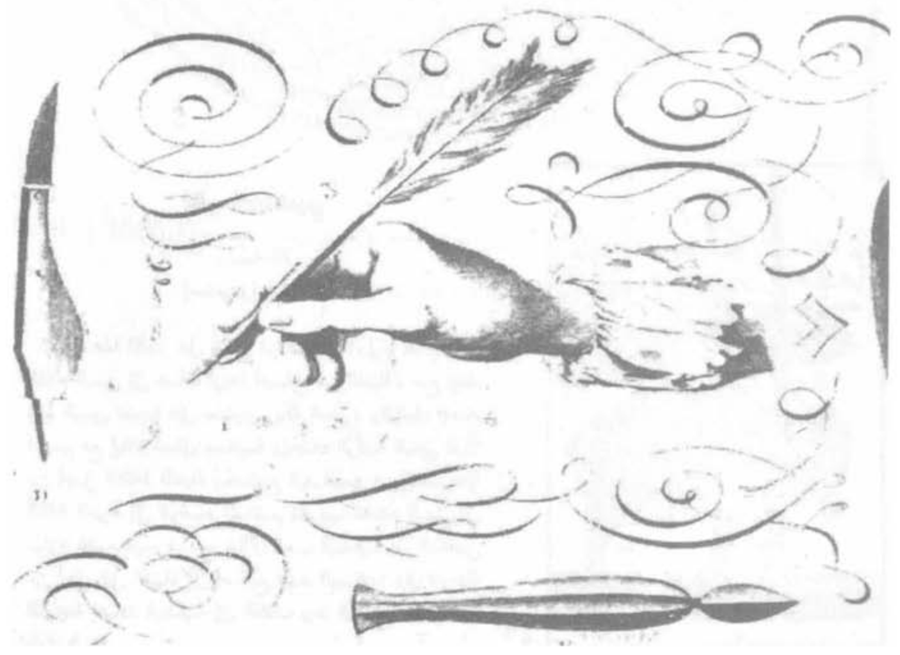
رسمة 70

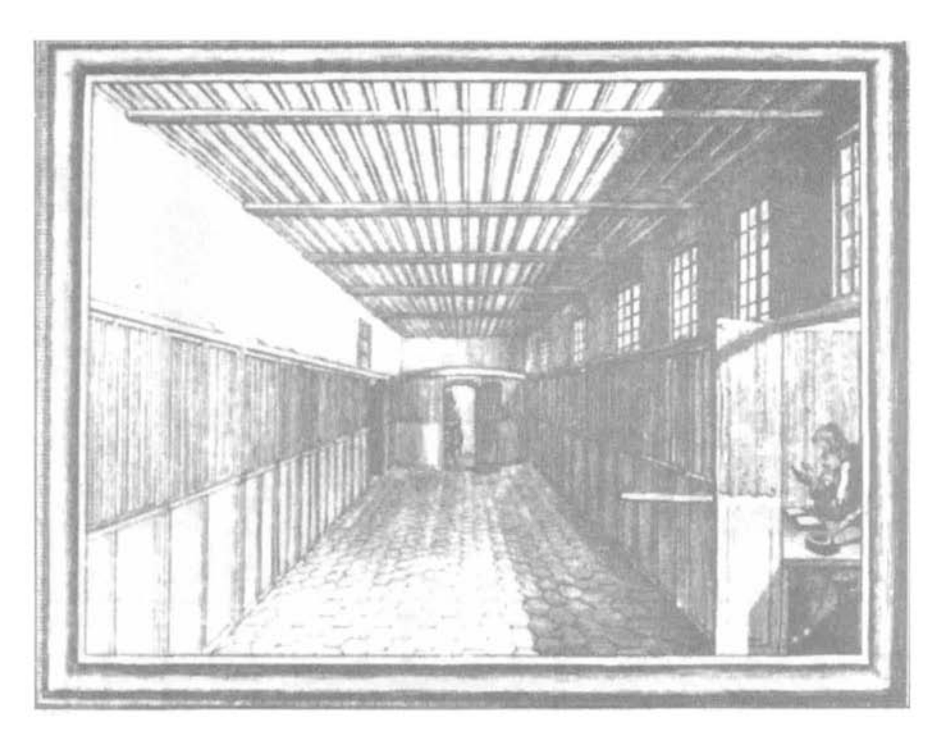
إستعيدوا فتائلكم

يُنفَّذُ هذا الأمر على أربع مراحل: الأولى، يُقدم رأس القدم اليمنى إلى مسافة أربعة أصابع من الفتيلة، مع إبقاء اليد اليمنى ممدودة على مستوى ربطة العنق؛ والثانية، إحناء الجسم مع إبقاء الساق مستقيمة وإحناء الرُّكبة اليمنى قليلاً من أجل التقاط الفتيلة بأصابع اليد اليمنى؛ وفي المرحلة الثالثة العودة إلى الوضع المستقيم بتقريب القدم اليمنى إلى موازاة القدم اليسرى مع إزلاق كعب البندقية إلى الداخل من أجل نقل الفتيلة إلى أصابع اليد اليسرى؛ وفي المرحلة الرابعة إعادة البندقية إلى الكتف ومد الذراع اليمنى على طول الساق.



4



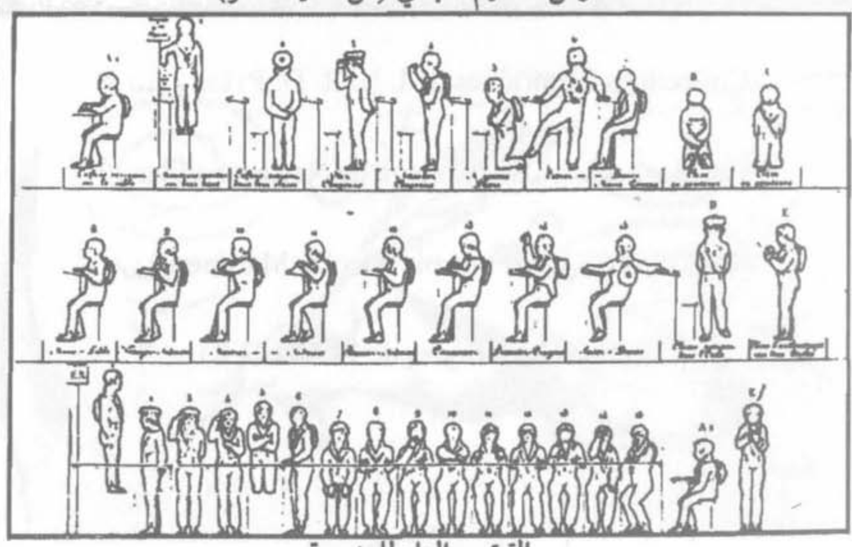


8/ نموذج كتابة (Collections historiques de I. N. R. D. P)

9/ كلية نافار (College de Navarre) رسمها وحفرها فرانسوا نيكولا مارتيني(Francois Nicolas Martinet) حوالي سنة 1760، (Col lections historiques de I I.N.R.D.P)

10

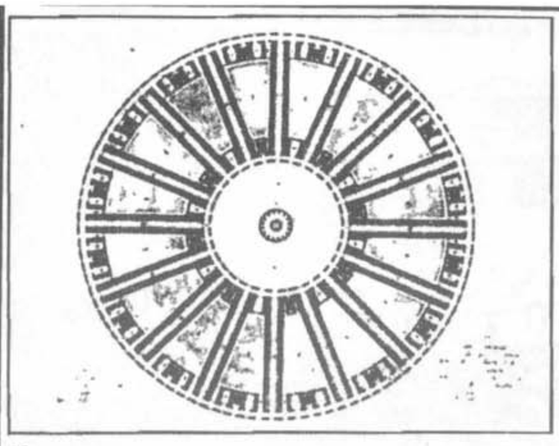
مدارس التعليم التبادلي (من تلميذ لآخر)



الترتيب العام للمدرسة

11

/11/10 داخل مدرسة التعليم التبادلي الواقعة في شارع بور ـ ماهون، عند مزاولة الكتابة. طباعة حجرية من قبل هيبوليت ليكونت 1818.
(Collections historiques de l'I.N.R.D.P.).

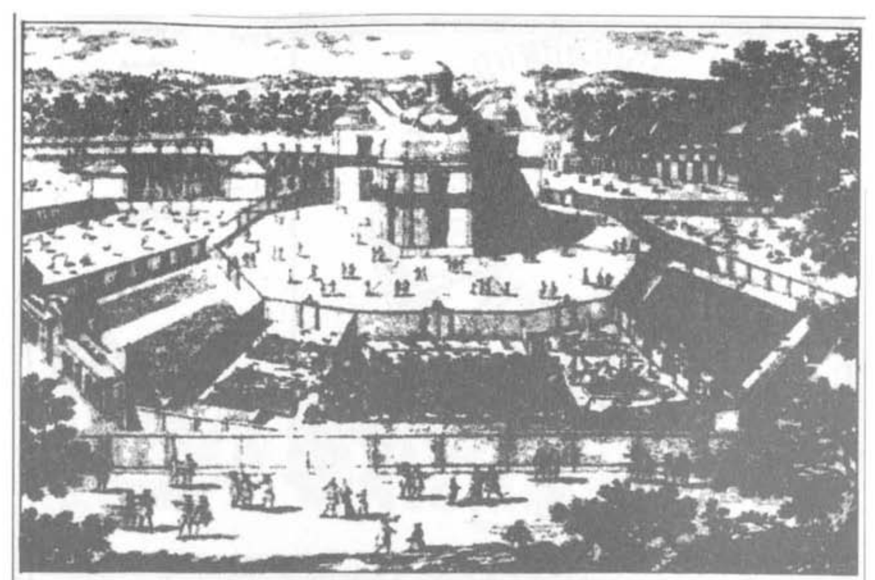


12

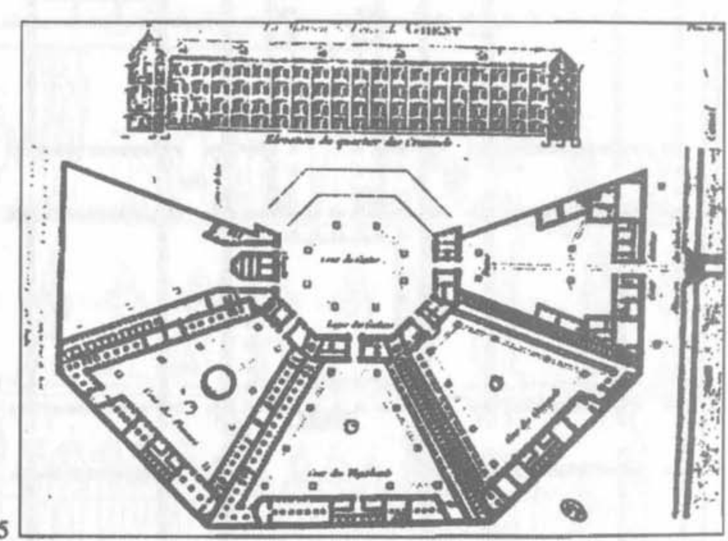
/12 B.Poyet . مشروع مستشفى 1786.

/13 J.F.de Neufforge مشروع مستشفى. المجموعة الابتدائية لفنّ العمارة 1780-1757.

13



14

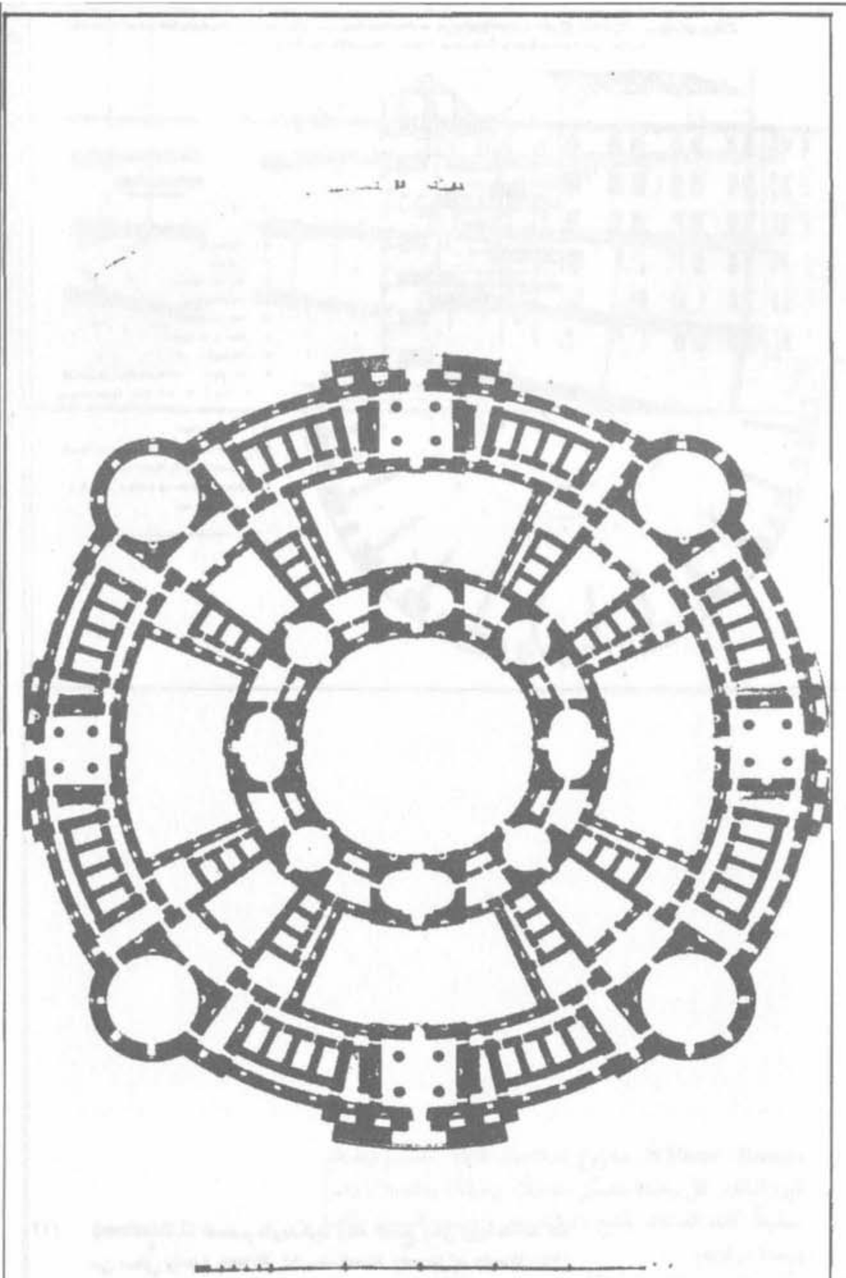


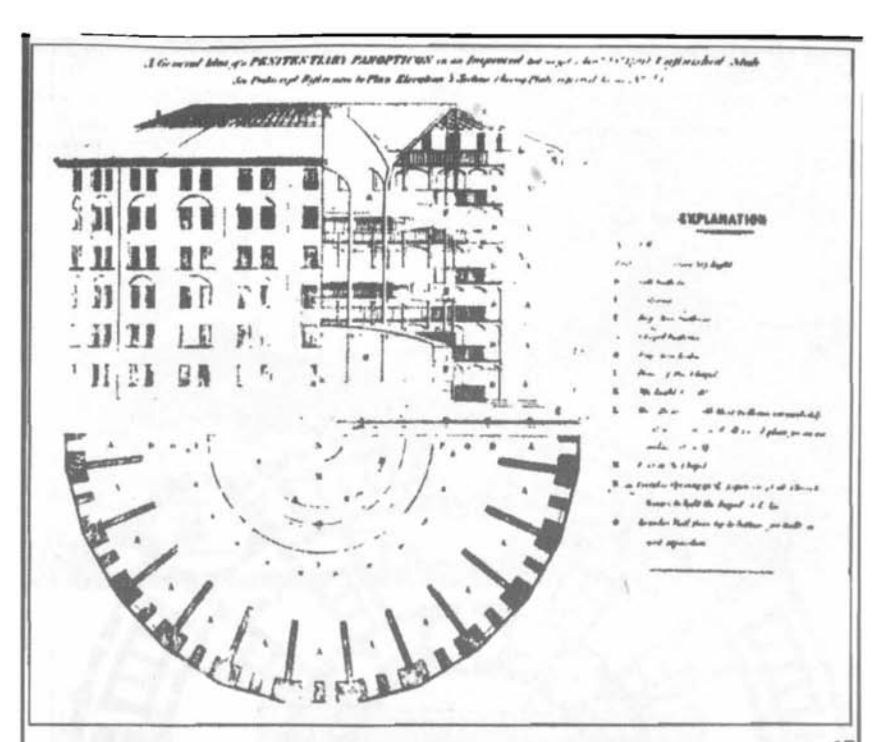
15

/14 إسطبل فرساي أيام لويس الرابع عشر. حفر Aveline.

/15 تصميم منزل قوة غاند (Maison de force de Gand)، 1773.

/16 (Y.F.Neufforge). مشروع سجن.

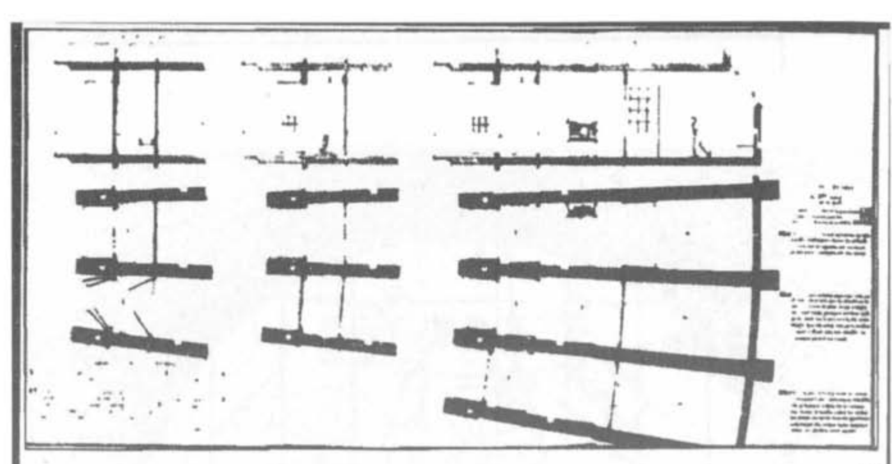




17

/17 (J.Bentham) تصميم بانوبتيكون (بناء مجمع يمكن رؤية داخله كلّه من مطلّ واحد) (*The Works of jeremy Bentham*, éd. Bowv-ing, t. IV, p.172 - 173).

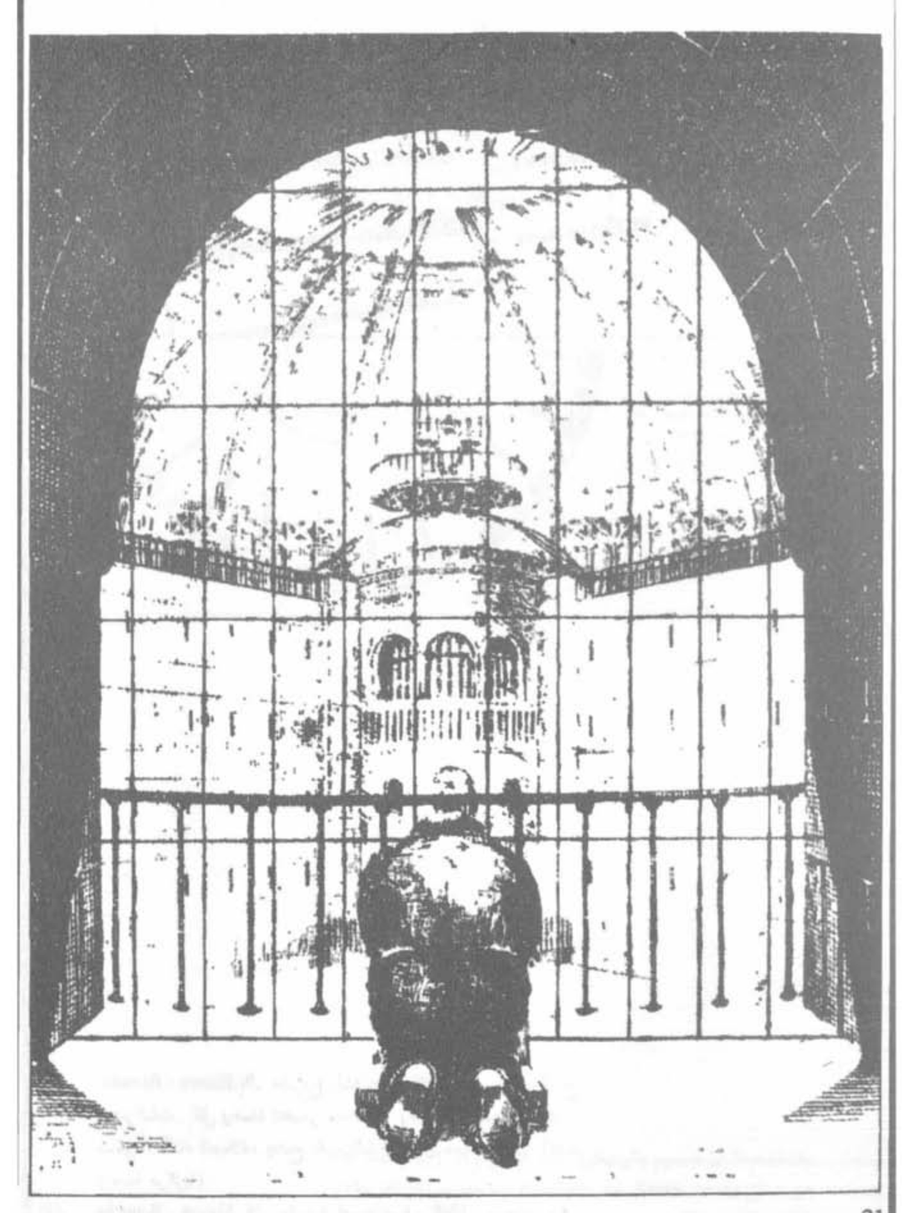
/19/18 N.Harou - Romain. مشاريع إصلاحيات، 1840.

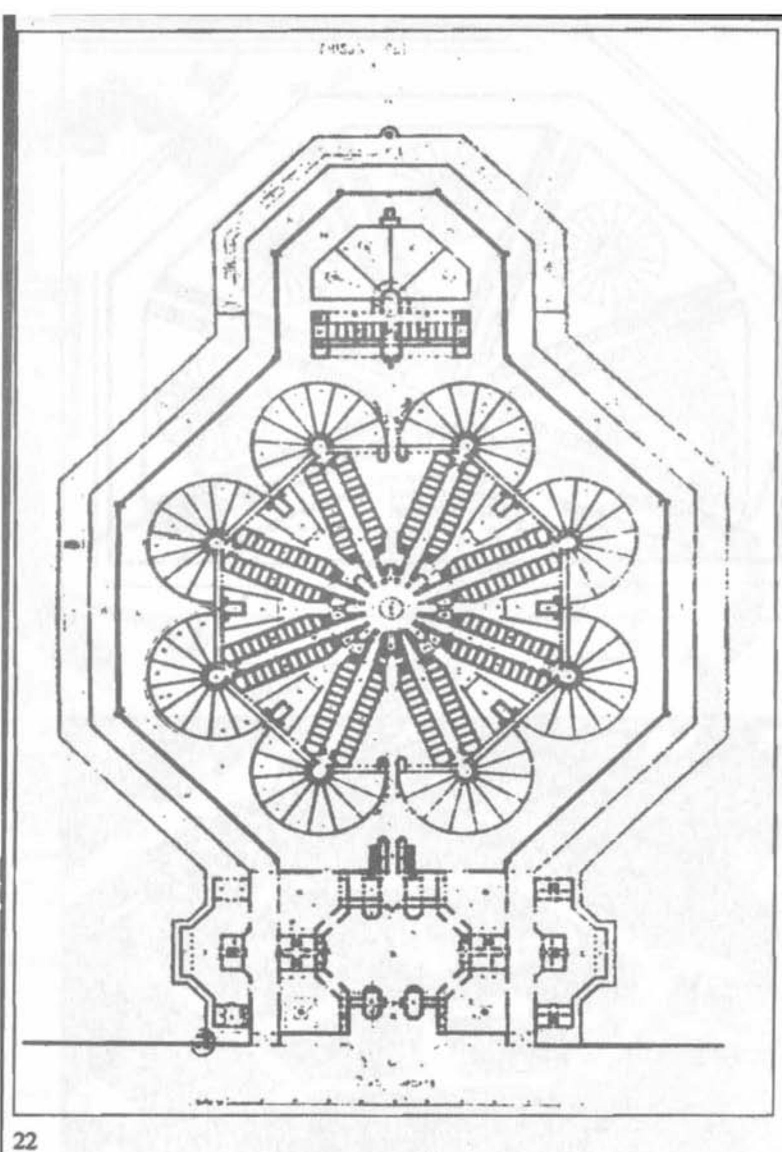


20

/20 N.Harou - Romain. مشروع إصلاحية، 1840. تصميم ومقطع الزنزانات. كل وحدة تتضمّن مدخلاً، وغرفةً، ومشغلاً، وممراً مسقوفاً. أثناء الصلاة، يفتح باب المدخل، ويبدو السجين راكعاً (رسمة مركزية).

/21 N. Haron - Romaiu. مشروع إصلاحية، 1840. سجين، في زنزانته، يصلي أمام البرج المركزي للرقابة.



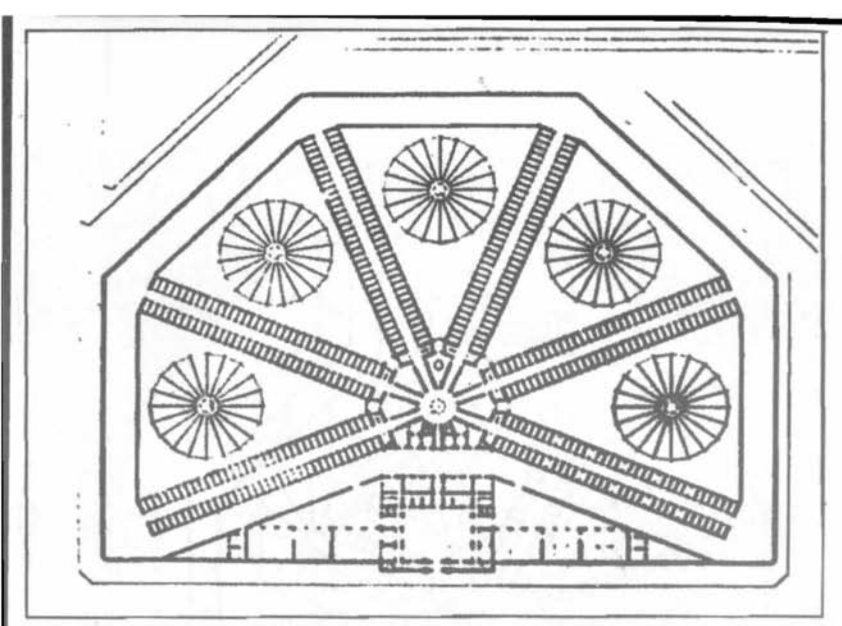


22

/22 A.Blouet. مشروع سجن انفرادي يتّسع لـ 585 سجيناً محكوماً، 1843.

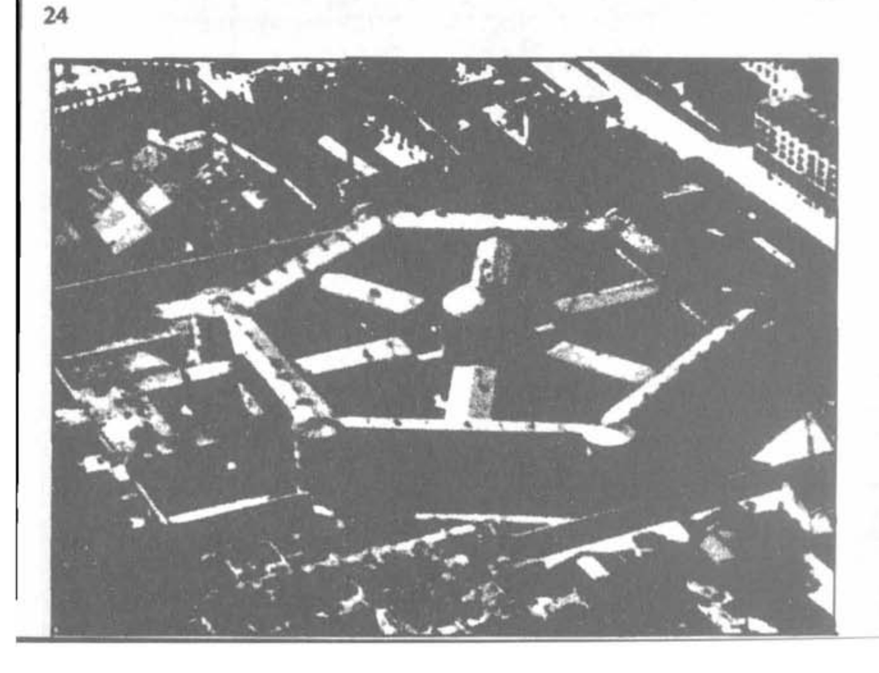
/23 تصميم سجن مازاز (Mazas).

/24 سجن بتيت روكيت (Petite Roquette).



23

24





آلة بخارية من أجل التأديب السريع (على آلة تشبه ا

/29 يجري إعلام الأباء والأمهات، والأعمام والعمات، والأولياء والوليات، والمعلمين والمعلمات في المآوي والمياتم، كما يجري عموماً إعلامُ كل الأشخاص الذين يُثْلَوْنَ بأطفال كُسالى، شرهين ـ عنيدين، متمنّعين، وقحين، خصاميين، نمّامين، ثرثارين، لا متديّنين، أو مصابين بأيِّ نقص آخر، بأنَّ السيد كروكميتين (Mr.Croquemitaine) ومدام بريكابراك (Briquabrac) جاءا ليقيما في مركز تجمع بلديات تابع لمدينة باريس. آلةً مماثلةً للآلة البادية في هذه الصورة المحفورة، وأنهما يستقبلان في منشآتهما ابتداءً من الظهر حتى الساعة الرابعة عشرة كلَّ الأولاد الأشرار الذين يحتاجون إلى تأديب.

إنَّ السادة لوغارّو (Loupgarrou)، والفحّام روتوماغو (Rotomago)، وأكول لايشبع (mange sans faim) والسيدات النمرة المائجة (Penthère furieuse)، وغاناش العديمة الشفقة (Ganache sans pitié)، والشارب من غير عطش (Bois sans soif)، أصدقاء وأقارب السيد كروكميتين



30

30/ N.Andry (الأورتوبيديا أو فنّ استباق تشوهات الجسم في الأطفال وإصلاحها، 1749).

الفهرس

رسوم توضيحية 3

الفهرس 21

القسم الأوّل: تعذيب 23

الفصل **الأوّل**: جسد المحكوم عليهم 25

الفصل **الثّاني**: علنيّة التّعذيب 61

القسم الثّاني العقـــــــاب 107

الفصل **الأوّل**: العقاب مُعمَّماً 109

الفصل **الثّاني**: تلطيف العقوبات 149

القسم الثالث: الانضباط 185

الفصل **الأوّل**: الأجساد الطّيِّعة 187

فنّ التّقسيمات 195

الرقابة على النّشاط 204

تنظيمُ المُكوِنات 213

الفصل **الثّاني** : وسائل التّقويم الجيّد 229

العقوبة الضّابطة 238

الفحص 247

الفصل **الثالث**: البانوبتيّة أو الإشراف 259

القسم الرّابع: السّجن 299

الفصل **الأوّل**: المؤسّسات الكاملة والصّارمة 301

الفصل **الثاني**: اللاشرعيات والجنوح 333

الفصل **الثّالث**: الاعتقاليّ 381

القسم الأوّل

تعذيب

الفصل الأوّل

جسد المحكوم عليهم

حُكم على داميان (Damiens)، في الثّاني من آذار سنة 1757، بأن (يدفع غرامة معنويّة هي الإقرار بذنبه علناً أمام باب كنيسة باريس الرّئيسيّ)، حيث يجب أن (يُسحَبَ ويُقاد في عربة، عارِيًا إلاّ من قميص يستره، حاملاً مشعلاً من الشّمع الملتهب وزنه قرابة الكيلوغرام)، ثمّ، وفي العربة نفسها، عند ساحة غريف (Greve)، وفوق منصّة الإعدام الّتي ستُنصب هناك، يجري قرصه بالقارصة في حلمتَيه وذراعيه، وركبتَيه وشحمات فخذَيه، على أن يحمل في يده اليمنى السّكين الّتي بها ارتكب الجريمة المذكورة، جريمة قتل أبيه، ثمّ تُحرق يده بنار الكبريت، وفوق المواضع الّتي قُرِصَ فيها يوضع رصاص مذوّب، وزيت مُحمّى وقار صمغيّ حارق، وشمع وكبريت ممزوجان معًا، وبعدها يُمزَّقُ جسده ويُقطَّعُ بواسطة أربعة أحصنة، ثمّ تُتلَفُ أوصاله وجسده بالنّار، حتّى تتحوّل إلى رماد يذرى في الهواء [1].

(وأخيرًا تمَّ تفسيخه، كما ذكرت صحيفة غازيت أمستردام[2]. ودامت هذه العمليّة الأخيرة مدَّةً طويلة جدًّا، لأنَّ الأحصنة الّتي استخدمت لم تكن متعوّدة

(1) _ Pieces originales et procedures du process fait a Robert Francois Damiens 1757.T.III.P.327-347.

(2) _ Gazette d'Amesterdam.Ler Avril.1751.

على الجرّ، بحيث أنّه بدلاً من أربعة، كان لابدّ من استخدام ستّة، ومع ذلك فلم يكن هذا كافيًا، فتوجّب من أجل اقتطاع ركب البائس التّعيس، قطع أعصابه ومفاصله بالفأس).

(يؤكّد أنّه رغم كونه سبَّابًا كبيرًا، فإنّه لم يصدر عنه أيُّ تجديف، إلاَّ أنّ الآلام البالغة حملته على الصُّراخ الرّهيب، وفي أغلب الأحيان كان يكرّر: «يا إلَهي، أشفق عليَّ، يا يسوع عونك». وقد اطّلع المشاهدون على اهتمام كاهن كنيسة سان بول الّذي لم يترك، رغم تقدّمه في السّنّ، أيّة لحظة دون مواساة المعذّب).

وصرّح المستثنى من التّعذيب، بوتون: «جرى إشعال الكبريت، ولكنّ النار كانت خفيفة حتّى أنَّ جلدَ أعلى اليد فقط لم يتأذَّ إلاَّ قليلاً. وبعدها جاء أحد منفّذي التّعذيب، وقد شمَّر عن ساعديه إلى أعلى من المرفق، وأخذ الكمّاشة الفولاذيّة المصنوعة خصّيصًا لهذا الغرض، وطولها ما يقارب قدماً ونصف قدم، فأخذ يقرصه في شحمة الفخذ الأيمن ثمّ في الرّكبة، وانتقل منها إلى قسمَي شحمة الذّراع الأيمن، ثمّ انتقل إلى الحلمتين، هذا المنفّذ وإن بدا قويّاً متيناً، لقي الكثير من العناء في اقتلاع قطع اللّحم الّتي كان يأخذها من الكمّاشة مرّتين أو ثلاث مرّات من الجانب ذاته وهو يفتل، وما كان يطلع معه كان يشكّل في كل قسم جرحاً بضخامة قطع نقود كبيرة».

«بعد هذه القَرصات، كان **داميان** الّذي كان يصرخ كثيراً، دون أن يكفر، يرفع رأسه وينظر إلى حاله، وكان القارصُ ذاته يأخذ من طنجرة الدّواء بملعقة من حديد شيئاً ينثره رشاً فوق كلّ جرح. وبعدها تمّ ربط أمراس صغيرة بالأمراس المخصّصة للرّبط بالأحصنة، ثمَ ربطت الخيول فوقها بكلّ طرفٍ على طول الرُّكبِ والأفخاذ والأذرعة».

«واقترب السّيد **لوبرتون**، ككاتب، عدّة مرّات من المعذّب، لكي يسأله إذا كان لديه ما يقوله. وكان الجواب دائماً بالنّفي، كان يصرخ كما يصف المعذّبون،

الوصف الّذي لا يحتاج إلى بيان بالقول، فيقول عند كلّ هجمة تعذيب: (عفوك، يا إلهي! عفوك يا ربّ). ورغم كلّ هذه الآلام المذكورة أعلاه، كان يرفع رأسه من وقتٍ إلى آخر وينظر إلى حاله بجرأة. وكانت الأمراس المشدودة جدّاً من قبل الرّجال، تلك الّتي كانت تشدّ أطرافه، تؤلمه ألماً يصعب التّعبير عنه. ومع ذلك اقترب منه السّيد لوبرتون مرّة أخرى وسأله إذا كان يريد أن يقول شيئاً. فردّ بالنّفي.

واقترب المعرّفون عدّة مرّات وكلّموه طويلاً، كان يقبل عن طيب قلب المصلوب الّذي كانوا يقدّمونه إليه، كان يمطّ شفتيه ويقول دائماً: «عفوك يا ربّ».

وشدّت الأحصنة، فسحب كلُّ منها طرفاً بشكل متوازٍ، وكان كلّ حصان يقودُه مُنَفّذ. وبعد ربع ساعة، تكرّرت الحفلة ذاتها، وأخيراً وبعد عدّة معاودات، كان لابدّ من تغيير اتّجاه الخيول عند الشدّ. فخيول الذّراع الأيمن سُحبت باتّجاه الرّأس، وخيول الرَّكب ردّت باتجاه الركب مما أدّى إلى كسر الذّراعَين عند المفاصل. وتكرّرت هذه السّحوبات عدّة مرّات دون جدوى. لقد كان يرفع رأسه وينظر إلى حاله. وكان لابدّ من الاستعانة بحصانَين لوضعهما أمام ذينك المربوطين بالركب. بحيث صارت الخيول ستّةً دون جدوى.

وأخيراً قال المنفّذ سمسون للسّيّد لوبرتون إنّه لا أمل بالقضاء عليه، وطلب إليه أن يسأل (الأسياد) إذا كانوا يريدون تقطيعه إلى قطع. وأصدر السّيد لوبرتون بعد أن خرج من المدينة، أمراً ببذل جهود جديدة، وهذا ما حصل. ولكنّ الخيول توقّفت، وسقط أحدها الّذي كان مربوطاً بالرّكبة على الأرض. وجاءه المعرّفون يكلّمونه ثانية. فقال لهم (وقد سمعته بأذني): (قبّلوني أيّها السّادة). ولم يجرؤ السّيد كاهن سان بول، أمّا السّيد مارسيّلي فمرّ من تحت مَرسة الذّراع الأيسر وقبّله فوق جبهته، وتشاور المنفّذون فيما بينهم، وقال لهم أن لا يشتموا، وأن يقوموا بمهنتهم، وإنّه غير ناقم عليهم، وطلب إليهم أن يصلوُّا إلى الله من أجله، ورجا الكاهن أن يصلّي لأجله في أوّل قدّاس.

وبعد محاولتين أو ثلاث محاولات، سَحَبَ كلّ من المنفّذ سمسون والمنفّذ الّذي قَرَصَه سكّيناً من جيبه، وقطعوا الفخذين من دون جذع الجسم. وكانت الخيول الأربعة في أقصى قوّتها تشدّ فسحبت الفخذين وراءها، أي الفخذ من الجهة اليمنى أوّلاً، والآخر بعده، وبعدها حدث الشّيء ذاته بالذّراعَين وفي موضع الكتفَين والإبطين وفي الأقسام الأربعة، لقد توجّب قطع اللّحم حتى العظم تقريباً، وكانت الخيول تشدّ بكلّ قوتها فسحبت الذّراع الأيمن أوّلاً ثمّ الذّراع الآخر بعده.

وبعد اجتزاء هذه الأقسام، نزل المعرَّفون لكي يكلّموه، ولكنّ جلّاده قال لهم إنّه مات، رغم أنّي في الحقيقة كنت أرى الرّجل يضطرب والفكّ السّفليّ تذهب وتجيءُ كما لو كان يتكلّم. وبعد ذلك بقليل قال أحد الجلّادين: إنّهم عندما رفعوا هذا الجسم لرميه فوق الحطب المشتعل، كان ما يزال حيّاً. وسلخت الأطراف الأربعة عن أمراس الخيول ورُمِيَت فوق الحطب المشتعل المعدّ داخل العرصة على خطّ مستقيم من منصّة الشّنق، ثمّ غُطِّيَ الجسم بالحطب وبالرِّزَم ووضعت النار في القشّ المختلط بهذا الخشب.

«... تنفيذاً للقرار، تحوّل كلّ شيء إلى رماد. وكانت القطعة الأخيرة الّتي وجدت في الجمر. لم تَتَرمّد كلّها إلاّ فيما بعد السّاعة العاشرة والنّصف مساءً. وظلّت قطع اللّحم والجذع حوالي أربع ساعات تحترق. وظلّ الضّباط الّذين كنت واحداً منهم، وابني أيضاً، مع رماةٍ بشكل فصيلة، في المكان إلى حوالي السّاعة الحادية عشرة».

«وأرادوا معرفة السّبب الّذي حمل كلباً على النّوم في اليوم التّالي في الحقل الّذي كانت فيه المحرقة، وقد طرد منه عدّة مرات، ولكنّه كان يعود دائماً. ولكنّه ليس من الصّعب فهم أنَّ هذا الحيوان وجد هذا المكان أدفأ من أيِّ مكانٍ آخر»(3).

---

(3)_ Damiens Le regicide, A.L.Zevaes.p.201-214.1937.

وبعد ثلاثة أرباع القرن هذا هو النّظام الّذي سطّرَه **ليون فوشي** (لسجن الأحداث في باريس)[4]:

المادّة 17- يبدأ نهار السّجناء في السّاعة السّادسة صباحاً في الشّتاء، وفي السّاعة الخامسة، في الصّيف. يدوم العمل تسع ساعات في اليوم في كلّ الفصول. تُخصّص ساعّتان في اليوم للتّعليم. ينتهي العمل واليوم في السّاعة التّاسعة في الشّتاء وفي الثّامنة في الصّيف.

المادّة 18- النهوض. عندما يقرع الطّبل لأوّل مرّة، يتوجّب على السّجناء النّهوض واللّبس بصمت، في حين يتولّى المشرف (النّاظر) فتح أبواب الزّنزانات. في القرع الثّاني، يتوجّب عليهم الوقوف ثمّ تسوية أسرّتهم. في القرع الثالث، يصطفّون للذّهاب إلى الكنيسة حيث تجري صلاة الصّباح. هناك خمس دقائق بين قَرع وقرع.

المادّة 19- يتولّى الصّلاة الكاهن ويتبعها بقراءة نصّ أخلاقي أو دينيّ. هذه الممارسة يجب ألاّ تتجاوز النّصف ساعة.

المادّة 20- العمل. في السّاعة السّادسة دون الرّبع في الصّيف، وفي السّاعة السّابعة دون الرّبع في الشّتاء، ينزل السّجناء إلى الباحة حيث يغسلون أيديهم والوجه، ثم يتلقّون التّوزيع الأوّل للخبز. وبعد ذلك مباشرة، يتوزّعون فئات بحسب المشاغل ويذهبون إلى العمل الّذي يجب أن يبدأ في السّاعة السّادسة في الصّيف وفي السّاعة السّابعة شتاءً.

المادّة 21- الغداء. في السّاعة العاشرة يترك السّجناء العمل للذّهاب إلى المجمع، فيغسلون أيديهم في باحاتهم، ثمّ يتوزّعون أقساما. وبعد الغداء، ينالون فرصةً حتى السّاعة العاشرة دون عشرين دقيقة.

---

(4) _ L.Faucher, De la reforme des prisons.p.274-282.

المادّة 22- المدرسة. في السّاعة العاشرة والدّقيقة الأربعين، وعند قرع الطّبل، تتشكّل الصفوف. ويتم الدخول إلى المدرسة بحسب الأقسام. ويدوم الصفّ ساعتين، تستعملان بآنٍ واحد للقراءة والكتابة، وللرّسم الخطّيّ وللحساب.

المادّة 23- في السّاعة الثانية عشرة والدقيقة الأربعين، يترك السّجناء المدرسة، بحسب الأقسام، ويذهبون إلى باحاتهم من أجل الفرصة. في السّاعة الثّانية عشرة والدّقيقة الخامسة والخمسين، وعند قرع الطّبل، يتوزّعون ثانية بحسب المشاغل.

المادّة 24- في السّاعة الواحدة، يترتّب على السّجناء العودة إلى المشاغل: يدوم العمل حتّى السّاعة الرّابعة.

المادّة 25- في السّاعة الرّابعة يخرج السّجناء من المشاغل إلى الباحات حيث يغسلون أيديهم، ثمّ يصطفّون للذّهاب إلى غرفة الطّعام.

المادّة 26- يدوم العشاء والفرصة حتّى السّاعة الخامسة بعدها يعود السّجناء إلى المشاغل.

المادّة 27- في السّاعة السّابعة في الصّيف وفي السّاعة الثّامنة في الشّتاء يتوقّف العمل، وبعدها يتم توزيع الخبز في المشاغل. وتعقب ذلك قراءة تدوم ربع ساعة، موضوعها بعض التّعليمات، أو بعض الحكايات المؤثّرة يقدّمها أحد السّجناء أو أحد النّظار، يتبعها صلاة المساء.

المادّة 28- في السّاعة السّابعة والنّصف صيفاً، وفي السّاعة الثّامنة والنّصف شتاءً، يذهب السّجناء إلى زنزاناتهم بعد غسل الأيدي والتّفتيش على الثّياب الّذي يتِمّ في الباحات. وعند أوّل قرع للطّبل، تُخلَعُ الملابس، وعند الثّاني يذهب الجميع إلى الفراش. تقفل أبواب الزّنزانات، ويقوم النّظّار بدورة تفتيشيّة في الممرّات، للتأكّد من النّظام والصّمت.

قدّمنا مثالاً عن التّعذيب ومثالاً عن جدول زمنيّ يوميّ، وهما لا يتناولان بالعقوبة الجرائم نفسها، ولا يعاقبان ذات النّوع من المجرمين. ولكنّهما يحدّدان

تماما، كلّ على حدة، نوعاً من أنماط الجزاء. ويفصل بينهما أقلُّ من قرن. في تلك الحقبة تمّت إعادة النّظر في سياسة العقاب في أوروبّا وفي الولايات المتّحدة. إنّها حقبة (الفضائح) الكبرى بالنّسبة إلى العدالة التقليديّة، إنّها حقبة المشاريع الإصلاحيّة الّتي لا عدَّ لها، حقبة نظريّة جديدة في القانون وفي الجريمة، تبرير جديد أخلاقيّ أو سياسيّ لحقّ العقاب، إلغاء للقوانين القديمة، تراجع الأعراف، مشروع أو تحرير قوانين (حديثة) في: روسيا 1769، بروسيا 1780، بنسلفانيا وتوسكانة 1786، النّمسا1788، فرنسا1791، السّنة الرّابعة (للثّورة الفرنسيّة) 1808 و1810 بالنّسبة إلى العدالة الجزائيّة، إنّه عهد جديد.

من بين الكثير من التّغييرات، أذكر تغييراً واحداً: **زوال أنواع التّعذيب**. واليوم هناك اتّجاه إلى إهماله، وربّما أثار في وقته الكثير من الاعتراضات، وربّما نُسِبَ بيسرٍ بالغٍ، وبكثير من التفخيم والتشدّق، إلى حساب (أنسنةٍ) تسمح بعدم تحليله. وعلى كلّ حال، ما هي أهمّيته إن هو قورن بالتّغييرات الكبرى على صعيد المؤسّسات، وبقوانين واضحة وعامّة، وبقواعد موحّدة الإجراءات، واعتمدت هيئة المحلّفين في كلّ مكان تقريباً، وكذلك تحديد الصّفة الإصلاحيّة الجوهريّة للعقوبة، ثمّ هذا التّوجّه الّذي لا ينفكّ يتزايد منذ القرن التّاسع عشر والرّامي إلى نمذجة العقوبات وفقاً للأشخاص المجرمين؟ عقوبات أقلّ نيلاً للجسد بصورة مباشرة، ونوع من التكتّم في فنّ التّعذيب، مجموعة من الآلام أكثر رفاهة، وأكثر تبطيناً، ومعراةً من الزّهو المنظور، كلّ هذا هل يستحقّ أن يُعطَى مآلاً خاصّاً، وهو الّذي لم يَعدُ أن يكون إلاَّ أثراً من آثار إعادات التّرتيب الأكثر عمقاً؟ ورغم ذلك هناك واقعة تفرض وجودها: لقد زال، خلال بضعة عقود، الجسم المعذّب، المقطّع، المبتور، الموسوم رمزيّاً في الوجه أو في الكتف، المعروض حيّاً أو ميتاً، المعروض بشكل مسرحيّ. لقد زال الجسم كهدف رئيسيّ للقمع الجزائيّ.

في أواخر القرن الثّامن عشر، وفي مطلع القرن التّاسع عشر، ورغم بعض التّوهّجات الكبرى، كان العيد القصاصي الكئيب في طريق الانطفاء. في هذا

التّحول اختلطت عمليّتان ولم يكن لهما تماما التّدرّج التّاريخيّ ذاته ولا مبرّرات الوجود ذاتها. من جهة كان هناك تراجع وامّحاء للعرض العقابيّ. وأخذ الاحتفال العقابيّ يدخل في الظّلّ، لكي يتحوّل إلى مجرّد عمل إجرائيّ جديد أو إلى عمل إداريّ. وألغي الاعتراف الغلنيّ بالذّنب في فرنسا أوّل مرّة سنة 1791، ثم أُلغي ثانية سنة 1830 بعد إقراره من جديد لفترة وجيزة، وألغي عمود التّشهير سنة 1789، وبالنّسبة إلى إنكلترا سنة 1837. والأشغال الشّاقّة الّتي كانت النّمسا وسويسرا وبعض الولايات الأمريكيّة مثل بنسلفانيا تطبّقها في الشّوارع أو في الطّرقات العامّة- المحكوم عليه مربوط بقيدٍ حديديٍّ في عنقه، في ثيابٍ متعدّدة الألوان، و(الكِلَلُ) في قدميه، يتبادل التّحديّات مع الجمهور والشّتائم والهزءات، واللّكمات، وإشارات الحقد أو التّعاطف[5]- قد ألغيت تقريباً في كلّ مكان في أواخر القرن الثّامن عشر، أو خلال النّصف الأوّل من القرن التّاسع عشر. وظلّ العرض التّشهيريّ قائماً في فرنسا سنة 1831، رغم الانتقادات العنيفة – (مشهد مقرب) - هذا هو وصف ريال[6]. وألغي نهائياً في نيسان سنة 1848. أمّا السّلاسل الّتي كانت تجرّ المحكومين بالأشغال الشّاقّة عبر فرنسا كلّها، وصولاً إلى برست وتولون فقد حلَّت محلّها عربات مقفلة لائقة، مدهونة بالأود سنة 1837. وتوقّف القصاص عن أن يكون علنيّاً بصورة تدريجيّة. وكلّ ما كان فيه من مظاهر استعراضيّة كان بعد ذلك مقروناً بالشّجب والاستنكار، وإذ لم تعد وظائف الاحتفال العقابيّ، وبصورة تدريجيّة، مَفهُومة، بدأ الشّكّ في هذا الطّقس الّذي (يلزم) الجريمة بأنّه يقيم معها علاقات قرابة مشبوهة: أن يعادلها، إن لم يكن يتجاوزها وحشيّة، وأن يعود المشاهدين على وحشيّة كان يُراد صرفهم عنها، وأنّه يظهر َتكاثر الجرائم، وأنّه يُظهر السّجان بمظهر المجرم، والحكّام بمظهر القتلة، وأن يقلب في اللّحظة الأخيرة الأدوار، وأنّه يجعل من التّعذيب موضوع شفقة أو

---

(5) - Notices Robert Vaux, They were in prison N.K, Teeters,1937.p24.

(6) _ Archives parlementaires 20 serie, T, LXXXII 1er DEC.1831.

إعجاب. وقد عبَّر بيكاريا باكراً عن ذلك بقوله: والقتل الّذي كان يقدّم لنا كجريمة رهيبة نراه يرتكب ببرودة ودون ندامة)[7]. وأصبح التّنفيذ العلنيّ الآن يعتبر كبؤرة يشتعل فيها العنف.

واتّجه العقاب بعدها ليصبح الجزء الأكثر خفاءً في العمليّة الجزائيّة. ممّا أدّى إلى عدّة نتائج: لم يعد ضمن مجال الرّؤية والمشاهدة شبه اليوميّة، بل أصبح داخلاً في مجال الوعي المجرّد، وأصبحت فعاليّته، تُعزى إلى حتميّته، لا إلى شدَّته المرئيّة، وأصبح التّأكّد من حتميّة العقوبة Penalite، لا المسرح الكريه، هو الّذي يجب أن يردع عن الجريمة. لقد غيّر الميكانيك النّموذجي للقصاص دواليبه. ومن جرّاء هذا الواقع لم تعد تأخذ العدالة على عاتقها علناً (وأمام الجماهير) جانب العنف المرتبط بتنفيذها. فإن هي قتلت، وحتّى إن ضربت، فذلك لم يعد تمجيداً لقوّتها، بل هو جزء من ذاتها، عليها أن تتسامح به، ولكن دون الإقرار به إلاَّ بصعوبة. لقد تمت إعادة توزيع الخزي: فمن خلال القصاص- المشهد، ينبعث من المقصلة رعب غامض، ويلفّ كلاً من الجلاّد والمحكوم.

وإذا أمكن لهذا الرّعب دائماً أن يعكس إلى شفقةٍ أو إلى تمجيد، العارَ الذي كان مفروضاً على المعذَّب، فإنّه كان يُحوَّل، وبانتظام إلى عار العنفَ الشّرعيّ الّذي كان يمارسه الجلّاد. ومن هذا الحين أصبحت الفضيحة والنّور يوزّعان بشكلٍ مختلفٍ، وأصبح حكمُ الإدانة بذاته هو الذي يُفتَرَضُ به أن يَسِمَ الجانح بوسمة سلبية لا لبس فيها، فنتج عن ذلك: علانية المداولات أو المحاكمات وعلانيّة الحكم، أمّا التّنفيذ فبدا وكأنّه عار إضافيٌّ كانت العدالة تخجل من فرضه على المحكوم، فوقفت، إذن، بعيدةً عنه، وحاولت دائماً إسناده إلى الآخرين، تحت طابع السّرّيّة. وأصبح من المستقبح أن يكون الإنسان أهلاً للقصاص، ولكن من غير المشرّف لنا أن نعاقِب. من هنا نشأ هذا النّظام المزدوج الحمائيّ الّذي أقامته العدالةُ بينها وبين العقاب الّذي تفرض. واتّجه تنفيذ العقوبة ليصبح قطاعاً مستقلاً، تقوم آليّة

---

(7) - C.de Beccaria, traite des delits et des peines, 1764. P.101. ed par F.Helie.

(جهاز) إداريّة به نيابة عن العدالة ليخلّصها منه، وتحرّرت هذه من هذا الهمّ الأصمّ بنوع من الطمس البيروقراطي للعقوبة. ومن الملحوظ، في فرنسا، أنه قد وُضعت إدارة السّجون ولمدة طويلة تحت إشراف وزارة الدّاخلية، وإدارة سجون المؤبّد والأشغال الشّاقّة تحت رقابة وزارة البحريّة أو وزارة المستعمرات. ومن وراء هذا التّقسيم للأدوار نشأ الإنكار النّظريّ: إنَّ جوهر الحكم الّذي نصدره نحن القضاة، لا تعتقدوا أنّه يقوم على العقاب، إنّه يحاول أن يُصلحَ، ويُقوَّمَ وأن (يشفي)، لقد طردت تقنية التّحسين، في العقوبة، التّكفير عن الذّنب بالمعنى الدّقيق، وحرّرت القضاة من مهنة المجازاة البشعة. وهكذا يوجد في العدالة الحديثة ولدى الّذين يوزّعونها خجل من المعاقبة، لا يستبعد دوماً الحماس. هذا الخجل ينمو باستمرار: إذ يزداد حول هذا الجرح عددُ علماء النّفس والموظّفين الصّغار المسؤولين عن التّقويم الأخلاقيّ.

إذن فإنّ زوال التّعذيب بأنواعه، هو المشهد الّذي يُمحى، وكذلك أيضًا انحلال القبضة عن الجسد. قال روش Rush، سنة 1787: (لا أستطيع أن أمنع نفسي من الأمل بأن يكون غير بعيد الوقت الّذي تُصبحُ فيه المشنقةُ وعمودُ التّشهير، ومنصّةُ الإعدام، والسّوط، والدّولابُ، في تاريخ التّعذيب، معتبرةً من علامات بربريّة العصور والبلدان، ومعتبرة كدلائل على ضعف تأثير العقل والدّين على النّفس البشريّة)[8]. وقد ذَكَرَ، بهذا الشّأن فان مِينن وهو يفتتح، بعد ذلك بستّين سنة، المؤتمر الثّاني للعقوبات في بروكسل، بأنَّ زمن طفولته هو حقبة مضت بعيداً: (لقد شاهدت الأرض مزروعة بالدّواليب، وبالمشانق، وبالمقصلات وبأعمدة التّشهير، لقد شاهدتُ هياكل عظميّة ممدّدة ببشاعة فوق دواليب)[9]. لقد ألغي الوسم بالحديد المحمّى في إنكلترا سنة 1834، وألغيَ في فرنسا سنة 1832، ولم

---

(8)The Cradle, N.kketeeres/society for promoting politicall enquiries, B.Rush of the penitentiary, 1935.p30.

(9) _ Annales de la charite, II, 1847, p.529-530.

تتجرأ إنكلترا على تطبيق التعذيب الأكبر للخونة، بكلّ اتّساعه سنة 1820 (إنَّ المجرم تيستل- وود لم يُقَطَّع قطعاً). وحده السّوط بقي قائماً حتّى ذلك الحين في بعض الأنظمة الجزائيّة، (روسيا، إنكلترا، بروسيا). ولكن بوجه عامّ، أصبحت أشكال تطبيق العقوبات محتشمة. فقد مُنع المساس بالجسد. أو إلى أدنى حدّ في جميع الأحوال، من أجل الوصول عبره إلى شيء ما غير الجسد بالذّات. قيل فيما بعد: إنَّ السّجن والاعتقال، والأشغال الشّاقّة، والمؤبّدة، ومَنعَ الإقامة، والإبعاد- والتي احتلّت مكانة مهمّة جدّاً في الأنظمة الجزائيّة الحديثة- تشكل بالتأكيد عقوبات (جسديّة)، فهي بخلاف الغرامة، تتناول وبصورة مباشرة الجسد. ولكنّ هذه العلاقة: القصاص- الجسد لم يعد فيها ما يشبه العلاقة الّتي كانت بين الجسد وأشكال التّعذيب (سابقاً). لقد أصبح الجسد فيها في موقع الأداة أو الوسيط: وإذا كان التّدخّل يتناوله بالحبس، أو بالتّشغيل، فإنّما يتمّ ذلك من أجل حرمان الفرد من حرّيّة تعتبر بآنٍ واحدٍ كحقٍّ وكمُلك. فالجسد، بموجب هذا النّوع من العقاب، إنّما يؤخذ ضمن نظام من الإكراه ومن الحرمان، ومن الالتزامات والمحظورات. فالتألّم الجسديّ، وألم الجسد بالذّات ليسا بالعناصر المؤسّسة للعقوبة. لقد انتقلت العقوبة من فنٍّ في الأحاسيس الّتي لا تطاق إلى نظام اقتصاد للحقوق المعلّقة. وإذا كان ما يزال يتوجّب على العدالة أن تتناول الجسم وتطاله لدى المحاكمين فإنَّ ذلك يتمّ من بعيد، وبشكل لائق، مناسب، وفقاً لقواعد صارمة، وسعياً وراء هدفٍ أكثر (علوًّا) بكثير. وبفعل هذا الامتناع الجديد، توافد جيش من التّقنيّين يحلُّ محلّ الجلاّد الّذي كان هو المشرَح المباشر للألم: المراقبون والأطبّاء، والكهنة، والأطبّاء النفسيّون، والعلماء النفسيّون، والمربّون، كلّ هؤلاء بوجودهم قرب المحكوم عليه، هم يؤدّون للعدالة المديح الّذي تحتاجه: فهم يكفلون لها بأنَّ الجسد والألم لن يكونا الغرضَان النّهائيّان لعملها التأديبيّ. وممّا يستحقّ التّفكير هنا هو ما يلي: يتوجّب أن يكون هناك طبيب، اليومَ، يسهر على المحكومين بالإعدام، وحتّى اللّحظة الأخيرة- بحيث يتولّى مهمّة تأمين راحة

المحكوم، وبذات الوقت تأمين عدم- تألّمه، هذا إضافة إلى الموظّفين الّذين يكلّفون بدورهم بإزهاق حياته. وعندما تقترب لحظة التّنفيذ، يضرب المحكومون إبراً مهدئِة. ومنتهى طوباويّة الحياء القضائيّ تتجّلى في: الحرمان من الوجود مع تفادي الإحساس بالألم، الحرمان منْ كلّ الحقوق دون تعريض للألم، فرض عقوبات خالية من الوجع. فاللّجوء إلى الصيدلانيّة النفسانيّة وإلى مختلف (العازلات) الفيزيولوجيّة، حتى ولو تمّ بصورة مؤقّتة، يقع في الخطّ المستقيم مع هذا العقاب (اللاّجسديّ).

إنّ هذه العمليّة المزدوجة- إبطال المشهد وإلغاء الألم- إنّها تشهد عليها الطّقوس الحديثة لتنفيذ الإعدام. هناك تحرّك واحد قاد- بوتيرة خاصّة- بكلّ التّشريعاتِ الأوروبيّة: بالنّسبة إليها جميعاً هناك موتٌ واحد، دون أن يكون على هذا الموت أن يحملَ وسمة الجريمة عاليا أو أن يُشهَّر بالوضع الاجتماعيّ للمجرم، موت لا يدوم أكثر من لحظة، دونما ضراوة تضاعف هذا الموت قبل التّنفيذ أو بعده، توقعه على الجثّة كتنفيذٍ ينصبُّ على الجناة أكثر ممّا ينصبّ على الجسد. لقد زالت هذه العمليّات الطّويلة حيث كان الموت يتأخّر بفعل توقّفات محسوبة ومتعدّدة من جرّاء سلسلة من الهجمات المتتالية. لقد زالت هذه التّدابير كالّتي كانت تشاهد عند قتل قتلة الحكّام، أو كالتّدبير الّذي تخيّله، في مطلع القرن الثّامن عشر مؤلّف كتاب (الشّنق ليس بالعقاب الكافي)[10] ، والذي كان يريد تحطيم المحكوم بواسطة الدّولاب، ثمّ جلده حتّى الإغماء، ثمّ تعليقه بالسّلاسل، قبل تركه يموت ببطءٍ من الجوع. لقد زال التّعذيب الّذي كان المحكوم عليه بموجبه يسحل فوق حصير حتّى لا يتهشم الرّأس فوق البلاط، وحيث تفتح بطنه، وتُستخرج أحشاؤه على عجلَ، حتّى تتسنّى له رؤية ذلك بعينيه، ويُرمى في النّار، وحيث يُقطَعُ رأسه أخيراً ويُمزق جسمه إلى قطع[11]: إنّ ردّ هذه (الميتات الألفِ) إلى [مجرّد] الإعدام

(10) _نصّ منشور سنة 1710.

(11) - W.Blakstone: commentaire sur le code criminal anglis

التّرجمة مخصّصة لإبراز الوجه الإنسانيّ في التّشريع الإنجليزيّ في مواجهة الأمر الملكيّ العائد كانت

الخالص مرّة واحدة يعرِّف عن أخلاق جديدة خاصّة بفعل العقاب.

سبق أنّه في سنة 1760، في إنكلترا (بمناسبة تنفيذ الإعدام باللورد فِرّره) تجربة آلة شنقٍ (نزع الحاملة من تحت رجلي المحكوم بالإعدام تجنب النزاعات الطّويلة الأخيرة والمكابشات الّتي كانت تحصل بين الجلّاد والضّحيّة). وتمَّ تحسينها واعتمادها نهائيّاً سنة 1783، أي في السّنة ذاتها الّتي أُلغي فيها العرض التقليديّ عند (نيوغات Newgat)، في (تيبورن Tyburn)، وحيث اغتنمت فرصة إعادة بناء السّجن، بعد أعمال الشغب في (Gordon Riots)، من أجل إقامة مشانق في نيوغيت بالذات[12]، وتناول المادة الثالثة الشّهيرة من القانون الفرنسي لسنة 1791، التالي نصّها (كلّ محكوم بالإعدام يُقطع رأسهُ) تحمل هذا المعنى المثلث: موتاً يتساوى فيه الجميع (الجرائم من ذات النوع تعاقب بذات النوع من العقوبة، مهما كان مركز وحالة الجاني)، هكذا نصّ الاقتراح الّذي جرى التصويت عليه، بناء على اقتراح من غيوتين في أوّل كانون الأوّل سنة 1789)، موت واحد وحيد لكلّ محكوم، يحصل بضربة واحدة، دونما لجوء إلى التّعذيب (الطّويل وبالتّالي القاسي)، كما أبطلت المشنقة من قبل لوبَّلتِيه، وأخيراً يقتصر القصاص على المحكوم وحده فقط، لأنَّ قطع الرّأس، وهو عقاب النّبلاء، هو الأقلّ مجلبة للعار بالنّسبة إلى عائلة المجرم[13].

واستعملت المقصلة (غيوتين [باسم مخترعها غيوتين]) ابتداء من آذار 1792، إنّها الميكانيك الملائم لهذه المبادئ، واقتصر الموت فيها على حدث مرئيّ، إنّما آنيّ وللتوّ. بين القانون أو الّذين ينفّذونه، وبين جسد المجرم، أصبح التّماسّ مختصراً مقتصراً على لحظة كالبرقة. لا مواجهة جسديّة ولم يعد الجلاد إلاّ مؤقّتاً دقيقاً (لقد دلّت التجربة ودلّ العقل على أنَّ الأسلوب المستعمل قديماً من أجل قطع رأس

لسنة 1760، وقد أضاف المعلّق ما يلي: في هذا التّعذيب المخيف مشهده لا يعاني المجرم من الألم لا كثيرا ولا لمدّة طويلة.

(12) _ Ch.Hibbert, The Roots of evil. 1966. p.85-86.

(13) -_ Le Peletier de Saint_ Fargeau, Archives Parlementaires, 1791, p.720.

المجرم يعرّضه لعذاب أكثر بشاعة من الحرمان المجرّد البسيط من الحياة، الّذي هو المطلوب الأكيد من قبل القانون، حتّى يتمّ التنفيذ في لحظة واحدة وبضربة واحدة، وتدلّ التّجارب كم يصعب التّوصّل إلى هذا الأمر. إذ يتوجّب بالضّرورة من أجل التيقّن من الوسيلة، أن تتمّ بوسائل ميكانيكيّة لا تتبدّل، يمكن أيضًا تحديد قوّتها ومفعولها... ومن السّهل العمل على بناء مثل هذه الآلة ذات المفعول الذي لا يخيب، إنّ قطع الرّأس سوف يتمّ في لحظة بحسب مقتضى القانون الجديد. ولكنّ هذا، وإن بدا ضرورياً، إلاّ أنّه لم يترك أيَّ أثر وقلّما التُفِتَ إليه)[14]. فالمقصلة، لا تكاد تمسّ الجسم، وتقضي على الحياة، كما أنَّ السّجن ينتزع الحرّيّة، أو الغرامة تقتطع من المال. وهي أي المقصلة، يفترض بها أن تطبّق القانون لا على جسم طبيعيّ معرّضٍ للألم، بقدر ما تطبّقه على ذاتِ حقوقيّة، مالكة لحقّ الوجود كبقيّة حقوق أخرى، فكان عليها أن تتضمّن تجريداً للقانون بالذّات.

لا شكّ أنَّ شيئاً مّا من التعذيب قد انضاف، لفترة من الوقت، في فرنسا إلى الإعدامات. فالقاتل لوالديه، وقاتل الحكام -المعتبر مثل الأول- كان يقاد إلى المشنقة مجلّلاً بغلالة سوداء، وهناك، وحتّى سنة 1832، كانت تقطع يده. ولم يبقَ من ذلك إلاَّ زينة الغلالة. هكذا حدث لفيشي Fieschi، في تشرين الثاني سنة 1836: (لقد اقتيد إلى مكان الإعدام بالقميص، حافي القدمَين والرّأس مجلّلاً بغلالة سوداء، وعُرض على المنصّة في الوقت الذي كان هناك مُنَصَّب يتلو على الناس قرار الإعدام، ثمّ أُعدم حالاً). يجب أن نتذكّر داميان. وأن نذكر أنَّ الملحق الأخير للموت الجزائيّ كان غلالة حداد. إنَّ المحكوم يجب ألّا يُرى. وحدها قراءة قرار الحكم فوق المنصّة تعلن عن جريمة يجب ألّا يمثّلها وجه[15]. وآخر مَعْلَم بقَي من التعذيب الكبير هو إلغاؤه: بـ(غطاءٍ يخفي الجسم). إعدام

---

(14) _ A.Louis, Saint – Edme, Dictionnaire de penalite, 18251V.P.161.

(15)موضوع مطروق في حينه فالمجرم بمقدار ما يكون متوحّشا بقدر ما يحرم من النّور، فلا يَرى ولا يُرى. وبالنّسبة إلى قاتل والديه كان من الواجب صنع قفص من حديد، أو حفر نقرة معزولة يستخدمها مكان عزلة دائم. عن: .De l'Humanité des Loiseriminelles De Molene, p.275-277

(بنواBenoit): وهو الغادر التثليثي- قاتل أمّه، لوطيّ، وقاتل محترف-، لقد كان أوّل قاتل لوالديه جنّبه القانون قطع اليد: (وفيها كانت تتمّ قراءة قرار الإعدام، كان قد أصبح على المنصّة يسنده الجلادون. لقد كانت رؤية هذا المشهد شيئاً مرعباً. وقد غُطِيَّ بكفن واسع أبيض، أما وجهه فأخفي بغلالة سوداء. وهكذا تفادى قاتل أمّه أنظار الجمهور الصّامت، وتحت هذه الثياب الغامضة الكئيبة، لم تعد الحياة تظهر إلاّ من خلال الجعير الّذي سرعان ما انتهى تحت السّكين).[16]

هكذا فقد امّحى، في مطلع القرن التّاسع عشر، المشهدُ الكبير للعقاب الجسديّ، وأخفي الجسد المعذّب، واستُبعد من القصاص عرضُ مشهد الألم. وتمَّ الدّخول في حقبة الرّزانة العقابيّة. إنّ زوال التعذيب هذا يمكن أن يُعتبر شبه واقعٍ تقريباً في حدود السّنوات 1830-1848. بالتّأكيد يتطلّب هذا التأكيد الشامل بعض التّصحيحات. هناك أولاً أنَّ التحوّلات لم تتمّ دفعة واحدة كلّها، ولا وفقاً لعمليّة موحّدة. فقد وقعت تأخيرات، ومن المفارقة أنْ تكون إنكلترا إحدى البلدان الأكثر معارضة لهذا الزّوال الذي ناهض التعذيب: ربّما بسبب الدّور النموذجيّ الّذي أضفاه على عدالتها الجرميّة نظامُ المحلّفين، وإجراءُ العلنيّة، واحترام قانون (ضمان الحريّة الفرديّة والحماية ضد التوقيف الكيفي) (Habeas Corpus)، وبصورة خاصّة، ولا شكّ، لأنّها لم تشأ أنْ تحدّ من صرامة قوانينها الجزائية خلال الاضطرابات الاجتماعيّة الكبرى الّتي حصلت فيها بين 1780و1820. لقد فشل روميلّي (Romilly) وماكينتوش (Mackintosh) وفويل بوكستون (Fowell Buxten) لمدّة طويلة، في محاولتهم الحدّ من تعدّد وثقل العقوبات التي نصَّ عليها القانون الإنكليزي وقسوتهِ- هذه (المذبحة المخيفة) كما يقول روسّي Rossi (على الأقلّ في العقوبات المنصوص عليها، لأنَّ التطبيق كان يزداد حقارة بمقدار ما كان القانون يبدو متعسّفاً في نظر هيئة المحلّفين) ومن الواجب أيضًا مراعاة

(16) _ 30 Aout 1832 ; Gazette des tribunaux.

الزّيادات والتّراجعات التي كانت عليها العمليّة الإجماليّة فيما بين 1760 و1840، ومراعاة سرعة الإصلاح في بعض البلدان مثل النمسا أو روسيا، والولايات المتّحدة و فرنسا أيّام الجمعية التأسيسيّة، ثمّ مراعاة الارتداد والتّراجع في حقبة (معارضة الثّورة) في أوروبّا، والخوف الاجتماعيّ الكبير الحاصل فيما بين 1820و1848، وأيضاً مراعاة التغيرات، المؤقّتة نوعاً مّا، التي أحدثتها المحاكم والقوانين الاستثنائيّة، ومراعاة التفاوت بين القوانين والتطبيق الفعليّ من قبل الحاكم (الذي قلّما يعكس دائماً حالة التّشريع). كلّ هذا يجعل التطور الذي حدث في منتصف القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر غير منتظم.

يضاف إلى هذا أنّه إذا كان جوهر التحوّل قد استقر حوالي سنة 1840، وإذا كانت آليات العقاب قد ارتدَت يومئذ نمطها الوظيفي الجديد، فإنَّ العملية كانت بعيدةً عن النّهاية. إنّ تخفيض التعذيب كان اتّجاهاً قد تجذّر في التّحوّلات الكبرى التي حصلت فيما بين 1760و1840.

ولكنّه لم يُسْتكمل، ويمكن القول إنَّ تطبيق التعذيب قد شاب لمدّة طويلة نظامنا الجزائيّ وما يزال حتى اليوم. فالمقصلة، هذا الجهاز الذي يؤمّن الميتات السّريعة والسّريّة، قد وسم في فرنسا أخلاقيّات الموت الشّرعيّ. ولكنّ الثّورة ألبستها في الحال حلّةً طقسيّة مسرحيّة. فطيلة سنوات، كانت المقصلة مشهداً منظوراً. وكان لابدّ من نقلها إلى حاجز (سان جاك)[17]، واستبدال العربة المكشوفة بعربة مقفلة، ودفع المحكوم بسرعة من العربة نحو المنصة، وتنظيم عمليات الإعدام سريعاً في أوقات غير مناسبة، وأخيراً نصب المقصلة في ساحة السّجون، بحيث تحجب عن الجمهور (عقب تنفيذ الإعدام على ويدمان Weidmen سنة 1939)، ثمّ قطع الشّوارع المؤدّية إلى السّجن الذي يخفي المنصّة، وحيث يجري التنفيذ بصورة سريّة (إعدام بوفه Buffet وبنتام Bontemps في سجن (Sante)[18] سنة 1972،

---

(17) اسم شارع في باريس.

(18) سجن ومصح للأمراض العقلية في باريس.

ثمّ ملاحقة الشّهود الّذين يصفون المشهد، أمام العدالة، وذلك حين يكفّ الإعدام عن أنَّ يكون مشهداً، وحتّى يبقى فيما بين العدالة ومحكومها سرّاً غريباً. ويكفي التّذكير بالكثير من الاحتياطات حتّى يُفْهَم أنَّ الموت الجزائيّ يبقي في عمقه، وحتّى اليوم أيضاً، مشهداً لا يزال بحاجة إلى الإبقاء عليه محظوراً.

أمّا التسلّط على الجسد فهو أيضاً لم ينحلّ بصورة كاملة في منتصف القرن التّاسع عشر. لا شكّ أنَّ العقاب قد توقّف عن أن يكون مركَّزَاً على التّعذيب كتقنيةٍ للألم، واتّخذ له غرضاً رئيسيّاً هو فقد ملكية أو خسران حقّ. ولكن القصاص كالأشغال الشاقة أو حتى كالحبس- وهو مجرّد حرمانٍ من الحرية- لم يعمل إطلاقاً دون نوعٍ من ملحقٍ جزائي يتناول الجسم بالذّات. مثل: تقنين الطّعام، الحرمان الجنسيّ، الضّرب، المعزل الضيّق. هل هذا كلّه نتيجة غير مقصودة، ولكنّها محتومة للحبس؟ الواقع أنَّ السجن في ترتيباته الأكثر صراحة ووضوحاً قد أعدَّ دائماً نوعاً من تدبير ألم جسديّ. ويدلّ الانتقاد الموجّه غالباً إلى النّظام التأديبيّ، خلال النّصف الأوّل من القرن التّاسع عشر (أنّ السّجن لم يبلغ درجة العقوبة الكافية: فالمعتقلون هم أقلّ جوعاً وأقلّ برداً، وهو أقلُّ حرماناً في المجمل من كثير من الفقراء أو حتّى من العمّال)، على مسلمةٍ لم تُلْغَ أو ترفع بصورة صريحة أبداً وهي: أنّه من الصّحيح أنّ المحكوم يتألم جسدياً أكثر من الرّجال الآخرين، والعقوبة قلّما تنفصل عن كونها مجرد ملحق من الألم الجسديّ. فما هي ماهية القصاص اللاّ جسديّ؟

وهكذا فقد بقي عمقٌ (تعذيبيٌّ) ضمن الآليّات الحديثة للعدالة الجرميّة- عمقٌ لا تمكن السّيطرة عليه تماما، ولكنّه مغلّف، وبصورة تزداد اتّساعاً، بمعاقبة ما هو غير جسديّ.

***

كانت ظاهرة التّخفيف من القسوة الجزائيّة، خلال القرون الأخيرة ظاهرة

معروفة تماما من قبل مؤرّخي الحقوق. ولكن هذه الظّاهرة أخذت، ولمدّة طويلة، وبشكل إجماليّ، كظاهرة كمّيّة: كمية أقل من الفظاظة، كمية أقل من الألم، بلين أكثر، واحترام أكبر، و(إنسانيّة) أكثر. الواقع أنَّ هذه التّحوّلات قد اقترنت بانتقالٍ في الغرض، بالذّات الّذي ترمي إليه العمليّة العقابيّة. تدنٍّ في الكثافة أو الزّخم؟ ربّما. تغيير في الهدف، حتماً وبالتّأكيد.

فإذا كانت المعاقبة لا توجّه إلى الجسد بأشكالها الأكثر قسوةً، فعلى أيّ شيء تنصب قبضتها؟ وكان جواب المنظّرين- الذين افتتحوا حوالي سنة 1760 حقبة لم تقفل بعد- بسيطاً، وشبه مؤكّد، ويبدو هذا الجواب مدوّناً في السّؤال بالذّات. إنَّ التّكفير الّذي يتكالب على الجسد قد استبدل بقصاص يعمل بالعمق على القلب، والفكر، والإرادة، والاستعدادات. ولمرّة أخيرة صاغ مابلي **Mably** المبدأ: (فليتناول القصاصُ، إنْ أمكنني التّكلّم هكذا، الرّوح قبل الجسم)[19].

لحظة مهمّة. فالأنصار القدامى للبذخ في العقاب، الّذي يتناول الجسد والدّم قد تراجعوا. ودخلت شخصيّة جديدة على المسرح، مقنَّعَةً. لقد انتهت تراجيديا مّا، وبدأت كوميديا ومعها أشباح من ظلال، وأصوات بدون وجوه، وكيانات لا يمكن مسُّها. وكان على الجهاز العقابيّ، للعدالة، أنْ يعضَّ الآن على هذا الواقع الّذي هو بدون جسد.

أهو مجرّد تأكيد نظري يكذبه التطبيق العقابيّ؟ إنّ في هذا تسرّعاً في القول. صحيح أنَّ العقاب، اليوم لا يعني ببساطة قلب نفس عن مرامها، ولكن مبدأ مابليّ لم يبق مجرّد أمنية تقية. فعلى طول المعاقبة الحديثة، يمكن تتبّع آثاره.

قَبل كلّ شيء هناك استبدال للأغراض. ولا أقصد بهذا أنْ أقول إنهم بدؤوا فجأة يعاقبون جرائم أخرى. لا شكّ أنّ تحديد المخالفات، وتراتب خطورتها، وهوامش التّسامح، والشّيء الّذي قُبِل بالواقع، والشّيء المسموح به قانوناً- كلّ

---

(19) _ G.de Mably, Euvres Completes, De la Legislation IX, 1789, p.326.

ذلك قد تغيّر إلى حدٍّ بعيدٍ منذ مئتي سنة، فجرائم كثيرة لم تعد جرائماً، لأنّها كانت مرتبطة بنوع من ممارسة السّلطة الدّينيّة أو بنمطٍ من الحياة الاقتصاديّة، فالكفر فقد وضعيّته كجريمة، والتّهريب والسّرقة من المنزل فقدا جزءاً من خطورتهما. ولكنّ هذه الانتقالات ربما لا تشكّل الحديث الأكثر أهمية: فقد احتفظ التقسيم إلى مباح وإلى محظور، من قرن إلى قرن، بنوع من الثّبات. في المقابل إنَّ الموضوع (الجريمة)، وهو ما يتناوله التّطبيق الجزائيّ، قد تغيَّر بشكل عميق: حيث تناول التّغيير النّوعية والطّبيعة، والجوهر بنوع من الأنواع الّذي منه يتكوّن العنصر الخاضع للعقاب، أكثر من تناوله التّعريف الشّكلي. فإنَّ استقرار القانون، نسبيّاً قد حمى بدائل لطيفة وسريعة. تحت اسم جرائم وجنح يتناول الحكم تمامًا ودائماً أغراضاً حقوقيّة محدّدة بموجب التّقنين، ولكنّ الحكم يطال بذات الوقت الأهواء والغرائز، والشذوذات، والمعاطب، والانحرافات، ومفاعيل البيئة أو الوراثة، وتجري معاقبة الاعتداءات، وعبرها تعاقب الاستعدادات الاعتدائيّة، والاغتصابات، وبذات الوقت الانحرافات، وجرائم القتل التي هي أيضًا نزعات ورغبات. فيقال: ليست هي الّتي تُحاكم، وإذا كنَّا نذكرها، فمن أجل تفسير الوقائع التي تجب محاكمتها، ومن أجل تحديد مقدار تورّط إرادة الفاعل في الجريمة. إنه جواب غير كاف. فهذه الظّلال القائمة وراء عناصر السّبب، هي بالضّبط الّتي تُحاكم وتعاقب. إنها تُحاكم عبر (الظّروف المخفّفة) الّتي تُدخل قرار الحكم ليس فقط العناصرَ (الظّرفية) للعمل، بل شيئاً آخر مختلفاً تماما، لا يمكن أنْ يدخل حقوقياً في نطاق التّقنين وهو: معرفة المجرم، والتّقدير الّذي نحمله له، وما يمكن أن يُعْرَف عن العلاقات بينه وبين ماضيه وجريمته، وما يمكن أن نتوقّع منه في المستقبل. إنّها تُحاكَمُ أيضًا بفعل كلّ هذه المفاهيم الّتي جالت بين الطّبّ والقضاء منذ القرن التّاسع عشر («مُشوّهو» حقبة جُوْرْجِتْ Georget ، و«الشّذوذات النفسية» الموجودة في تعميم شومْيي Chaumie، و«المنحرفون» و«الشّاذون» اللامتكيّفون عند أهل الخبرة المعاصرين) والّتي، تحت ذريعة تفسير فعلٍ ما،

تشكّل أساليب في وصفِ فردٍ ما. وهي تُعاقَبُ بعقوبة تدّعي لنفسها وظيفة تحويل المجرم (ليس فقط راغباً بل أيضًا مؤهّلاً للعيش ويحترم القانون، وهو قادر على سدّ احتياجاته الذّاتيّة)، وهي أهل لذلك بفضل النّظام الدّاخليّ في عقوبة إن هي قاصصت الجريمة، فإنّها تستطيع أنْ تغيّر ذاتها بذاتها (كأن تلغي ذاتها، أو تمدّد لذاتها عند اللّزوم) بحسب ما إذا تغيّر سلوك المحكوم، وهي أهل لذلك بفعل هذه (التّدابير الأمنيّة) الّتي ترافق العقوبة (منع الإقامة، الحرّية المراقبة، الوصاية الجزائيّة، المعالجة الطبيّة الإلزاميّة) الّتي لا يقصد بها عقبات المخالفة، بل مراقبة الفرد، والسّيطرة على حالته الخطرة، وتغيير استعداداته الجرميّة، ثمّ الاستمرار وعدم التّوقّف بعد حدوث التّغيير. إنَّ **نفسيّة المجرم** لا تبحث في المحكمة فقط من أجل غايات تفسير جريمته، ومن أجل إدخاله كعنصر ضمن التّعيين الحقوقيّ للمسؤوليّات، وإذا كانت النّفسيّة تُستدعى، وبكثير من التّفخيم، وبالاهتمام البالغ بالفهم، وبالاجتهاد (العلميّ) البالغ، فإنّما يتمّ ذلك من أجل محاكمتها هي، بذات الوقت الّذي تُحاكم فيه الجريمة، ومن أجل إشراكها في القصاص.

في كلّ المراسم الجزائيّة، منذ الاستعلام حتّى إصدار الحكم وما للعقوبة من عواقب وآثار، تمَّ إدخال حقل من المواضيع التي أصبحت تضاعف، ولكنّها أيضًا تفصل فيما بين الأغراض المحددة قضائياً والمقننة. إنَّ خبرة الطّب النّفسيّ، وأيضًا وبشكل أعمَّ، إنّ الأنثروبولوجيا (علم الإنسان) الجنائيّة، والخطاب المتكرّر الاجتراريّ، في العلم الجنائيّ، تجد هنا وظيفة من وظائفها الدّقيقة: وذلك بالتّدوين الرّسميّ للمخالفات ضمن حقل الأغراض القابلة لأنْ تكون موضوع معرفة علميّة، إعطاء آليّات العقاب الشرعيّ ممسكاً مبرراً، ليس فقط على المخالفات، بل على الأفراد، ليس فقط على ما فعلوه، بل على ما هم عليه، وما سيكونون عليه، وما يمكن أن يكونوا عليه.

والملحق النفسيّ الّذي أمّنته العدالة هو في الظاهر تفسيريّ وتحديديّ، إنّه في الواقع استلحاقيّ. فمنذ 150 سنة أو 200 وضعت أوروبّا موضع التّطبيق

أنظمتها العقابيّة الجديدة، أخذ القضاة، تدريجيّاً، إنّما بتفاعليّة تعود إلى زمن بعيد، يحكمون على شيءٍ آخر غير الجرائم، على (روح) المجرمين.

وأخذوا، بفضل هذا بالذّات، يقومون بشيء آخر غير الحكم. أو، لكي نكون أكثر وضوحاً، وداخل ذات النّمطية القضائيّة للحكم، جاءت أنماط أخرى تقديريّة تنساب لتغيّر في الجوهر قواعدَ الإنشاء. ومنذ أنْ أقامت القرون الوسطى، وبصعوبة وببطء، الأصول الكبرى في التّحقيق والمحاكمة، فإنّ ذلك عنى إقرار أحقيّة الجريمة وتحديد فاعلها ثمّ تطبيق عقوبة شرعيّة.

فمعرفة المخالفة، ومعرفة المسؤول، ومعرفة القانون هي شروط ثلاثة تمكّن من تأسيس حكم حقّ. ولكن هنا إنّه أخذت تتشكل داخل الحكم الجزائيّ الآن مسألة أخرى مختلفة تماما عن الحقيقة. ليس فقط ببساطة: (هل الواقعة مقرّرة، وهل هي جرميّة؟). بل وأيضا: (ما هي هذه الواقعة، ما هو هذا العنف أو هذا القتل؟ عند أيِّ مستوى، وفي أيِّ حقل من حقول الواقع يتوجّب تسجيلها؟ هل هي استيهام، ردّةُ فعل عصابيّة، مرحلة هذيان، انحراف؟). لم تعد المسألة ببساطة: (من هو فاعل الجريمة؟). بل: (كيف يمكن تحديد العملية السّببيّة الّتي أحدثتها؟ وأين يقع منشؤها؟ هل هو غريزة، لاوعي، وسط، وراثة؟). لم تعد المسألة ببساطة: (ما هو القانون الّذي يقمع هذه المخالفة؟) بل هي: (أيّ تدبير يُتّخذ فيكون الأكثر ملاءمة؟ كيف يمكن التنبّؤ بتطوّر الفرد؟ وما هي الطّريقة الأضمن من أجل إصلاحه؟) مجمل من الأحكام التقييميّة، التّشخيصيّة، الإحكاميّة، المعياريّة، تتعلّق بالفرد المجرم، جاءت تقيم ضمن هيكليّة الحكم الجزائيّ. وهناك حقيقة أخرى تسرّبت إلى الحقيقة المطلوبة من قبل الآلة القضائية: حقيقة متداخلة بالأولى تجعل من التّأكيد على الجرميّة تركيباً غريباً علمياً- قضائياً.

هناك حدث ذو دلالة: هو كيفية تطوّر مسألة الجنون ضمن الممارسات الجزائيّة: فإنه بحسب قانون سنة 1810، لم تعالج مسألة الجنون إلاّ بنصّ المادّة 64. ولكنّ هذه المادّة تنصّ على عدم وجود لا جريمة ولا جنحة إذا كان المخالف في حالة

جنون لحظة الحدث. فإمكانيّة تحديد الجنون إذن كانت محصورة بتوصيف عمل بأنّه جريمة: أنْ يكون الفاعل مجنوناً، فليست خطورة حركته هي الّتي تتغيرّ بذلك، ولا عقوبته هي الّتي تخفض، بل إنّ الجريمة بالذّات هي الّتي تزول. وإذن فمن المستحيل الإعلان عن شخص بأنّه في آن واحد مجرم ومجنون. فإنَّ تشخيص الجنون إذا أقِرَّ لا يمكن أن يدمج في الحكم. إنّه يقطع الإجراءات، ويرفع يد العدالة عن فاعل العمل وليس فقط فحص المجرم المظنون بأنّه مجنون، بل نتائج هذا الفحص ذاتها هي الّتي يجب أن تكون خارجة على الحكم وسابقة عليه. ولكن سرعان ما تجاوزت محاكم القرن التّاسع عشر معنى المادّة 64. ورغم عدّة قرارات صادرة عن محكمة النّقض تذكر بأنَّ حالة الجنون لا يمكن أنْ تؤدّي إلى عقوبة مخفّفة، ولا حتّى إلى تبرئة، بل إلى قرار برفع اليد، فإنَّ القضاة ضمّنوا أحكامهم مسألة الجنون، ويخفّ الجرم كلّما ازدادت حالة الجنون، فإذا ثبت الإجرام فالأولى هو الحجر والمعالجة بدلاً من المقاصصة. فإذا كان المجرم خطراً فهو مريض بشكل بارز، إلخ... من وجهة نظر قانون الجزاء كلّ ذلك يعتبر محالات قضائيّة. ولكن من هنا كانت نقطة الانطلاق تطوّرا قام الاجتهاد وقام التشريع بذاته بتسريعه، خلال ال 150 سنة التّالية: فقد كان هناك إصلاح سنة 1832 الّذي أدخل الظّروف التّخفيفيّة، إذ أتاح تعديل الحكم وفقاً لدرجات المرض المفترضة، أو وفقاً لأشكال الجنون النّصفيّ. وجعل التّطبيق، المعمّم في المحاكم البدائيّة، والموسّع ليشمل المحاكم التأديبيّة وكذلك الفحص الطّبيّ النّفسانيّ، جعل الحكم، حتّى وإنْ صيغ دائماً بعبارات العقوبات القانونيّة، يتضمّن، وبشكل غامض إلى حدٍّ مّا، تقديرات تتعلّق بحالة السّوائية[20]، وتحديدات السّببيّة، وتقدير التّغيّرات المَحتملة، وعلى تنبّؤات استباقيّة حول مستقبل الجانح. وكلّها عمليّات نخطئ إنْ قلنا إنّها تعِدّ من الخارج حكماً جيّد الأسانيد (الحيثيات). إنّها تدخل مباشرة في عمليّة تكوين الحكم. فبدلاً من أنْ يمحو الجنون الجريمة بالمعنى الأوّل للمادّة 64،

---

(20) أي بمعنى الحالة الطبيعيّة أو الاعتياديّة. (المترجم)

أباحت كلّ جريمة الآن. وعند اللزوم، أصبحت كلّ مخالفة تحمل في ذاتها، نوعاً من الشّبهة الشرعيّة. وأحياناً أيضًا نوعاً من الحقّ يمكن المطالبة به وهو فرضيّة الجنون، وفي جميع الأحوال، الشّذوذ والخروج على السّويّة. والحكم الذي يجرِّمُ أو يبرّىء ليس ببساطة حكماً تجريمياً، أي قراراً قانونيّا يعاقب. إنّه يحمل معه إقراراً بالسوائية، وأمراً تقنيّاً بوجوب العمل على السوائية الممكنة. وأنّ القاضي في أيامنا- حاكماً أو محُلَّفاً- يقوم بشيءٍ آخر، (غير الحكم).

وهو لم يعدْ وحيداً في الحكم. فعلى طول الإجراءات الجزائيّة، وتنفيذ العقوبة، تتكاثر سلسلة كاملة من المقالات الملحقة، فقد قامت عدالات صغرى وقضاة موازون وتكاثروا حول الحكم الرّئيسيّ: خبراء أطبّاء في علم النّفس أو علماء نفسيّون، قضاة لتطبيق العقوبة، مربّون، موظّفون في الإدارة الإصلاحيّة، كلّهم يجزّئون السّلطة الشرعيّة الجزائيّة، حتى يقال إنَّ أيّاً منهم لا يتقاسم فعلاً حقَّ الحكم، إنَّ البعض، بعد صدور الأحكام، ليس له أيُّ حقّ غير تنفيذ عقوبة محدّدة من قبل المحكمة، وخصوصاً أنَّ الآخرين- الخبراء- لا يتدخّلون قبل صدور الحكم لكي يقدّموا تقديرات بل ليوضّحوا قرارات الحكّام. ولكن بما أنَّ العقوبات والقرارات الأمنيّة الّتي تعينها المحاكم ليست إطلاقاً محدّدةً، وبما أنّها يمكن أن تعَدَّلَ أثناء السّير بالمحاكمة، ومنذ اللّحظة الّتي يترك لآخرين، غير قضاة المخالفة، صلاحيّة تقرير ما إذا كان المحكوم (يستحقّ) أنْ يوضع في الحرّيّة المجزّأة أو في الحرّية المشروطة، وأنّهم يستطيعون وضع حدٍّ للوصاية الجزائيّة عليه، فهي كلّها إجراءات آليّة لعقوبة شرعيّة توضع بين أيديهم، وتترك لتقديرهم: فهم قضاة ملحقون، ولكنّهم قضاة بالتّمام والكمال رغم كلّ شيء. وكلّ الجهاز الّذي تنامى منذ سنواتٍ حول تطبيق العقوبات، وملاءمتها مع الأفراد، كثَّر المقامات ذات القرار القضائيّ، وأطال في هذا الأخير إلى ما بعد صدور الحكم. أمّا الخبراء، الأطبّاء النفسيّون، فهم يستطيعون الامتناع عن الحكم. ولنتفحّصْ المسائل الثّلاث الّتي تتوجبّ عليهم الإجابة عنها منذ التعميم الصّادر سنة 1958: هل

المتّهم يشكّل حالة خطرةً؟ هل هو مؤهل للعقاب الجزائي؟ هل هو قابل للشّفاء أو لإعادة التّأهيل؟ إنَّ هذه المسائل ليست ذات علاقة بالمادة 64. ولا بالجنون المحتمل للمتّهم عند لحظة الفعل. إنّها ليست مسائل ذات علاقة (بالمسؤوليّة). إنّها لا تُعْنى إلّا بإدارة العقوبة، وبضرورتها، وبجدواها، وبفعاليّتها المحتملة، إنّها تتيح، وبلغة قلّما تكون قانونيّة، الإشارة ما إذا كان المحجر الصحيّ[21] هو أصلح من السّجن، وإذا كان من الواجب النّصّ على حبس مختصر أو طويل، أو على معالجة طبيّة أو على تدابير أمنية. ما هو دور الطّبيب النّفسيّ في المادة الجزائيّة؟ إنّه ليس خبيراً بالمسؤوليّة، بل هو مستشار في القصاص، فهو الّذي يقول إذا كان المحاكَم (خطِراً)، وما هو الأسلوب لاتّقاء خطره، وكيف يمكن التدخّل من أجل تغييره، وهل من الأفضل محاولة القمع أو العناية. في مطلع تاريخها كان على الخبرة الطّبية النفسيّة أنْ تقدم مقترحات (صحيحة) حول مقدار نصيب حرّيّة المخالف في الفعل الّذي ارتكبه، ولها الآن أنْ تقترح تقديم تعليمات حول ما يمكن أن يسمّى (معالجتها الطّبيّة القضائيّة).

نلخّص: منذ أن بدأ النّظام الجزائيّ الجديد يعمل – النّظام الّذي حدّدته القوانين الكبرى في القرن الثّامن عشر والقرن التّاسع عشر – حملت عمليّة شاملة القضاة على محاكمة أشياء أخرى غير الجرائم، فقد حُمِلُوا في محاكماتهم على القيام بشيء آخر غير الحكم، وسلطة الحكم حُوّلت، في جزءٍ منها، إلى مقامات أخرى غير قضاة المخالفة. إنَّ العمليّة الجزائيّة بأكملها قد أثقلت بعناصر وشخصيّات غير قضائيّة. قد يقال ليس في هذا أيّ شيء غير معتاد، وإنَّ من مصير الحقّ أن يمتصّ تدريجياً عناصر هي غريبة عنه. ولكن هناك شيء فريد في العدالة الجزائيّة الحديثة: إذا كانت مثقلةً بالكثير من العناصر اللاقضائيّة، فما ذاك من أجل إضفاء الصّفة القضائيّة عليها، ومن ثمَّ دمجها تدريجياً بالسلطة الجزائيّة الخالصة، بل بالعكس من أجل القدرة على جعلها تعمل داخل العمليّة الجزائيّة كعناصر غير قضائيّة، ومن

(21) مستشفى الأمراض العقلية. (المترجم)

أجل تجنيب هذه العمليّة أن تكون ببساطة عقوبة قانونيّة خالصة، ومن أجل تبرئة القاضي من أنْ يكون ببساطة ذلك الشّخص الّذي يعاقب فقط: (بالتّأكيد إنّنا نصدر حكماً قاطعاً، مهما اقتضته الجريمة، إنّكم ترون تماما أنه يشكّل بالنّسبة إلينا أسلوباً في معالجة المجرم، إنّنا نعاقب، ولكنّه تعبير عن أنّنا نبتغي الحصول على الشّفاء). إنَّ العدالة الإجراميّة اليوم لا تعمل ولا تبرّر ذاتها إلّا بهذه العودة الدّائمة إلى شيء آخر غير ذاتها، وإلّا بهذا التّسجيل المعاد الدّائم ضمن أنظمة غير قضائيّة. إنّها مدفوعة إلى إعادة التّأهيل هذه عن طريق المعرفة.

في ظلّ التّلطيف المتزايد للعقوبات، يمكن إذن الاهتداء إلى انزياح نقطة ارتكازها، وعبر هذا الانزياح يمكن استكشاف حقلٍ كاملٍ من الأغراض الجديدة. ونظامٍ كامل جديد للحقيقة، وجملةٍ من الأدوار غير المعلنة حتّى الآن في ممارسة العدالة الجرميّة، معرفة وتقنيّات، وخطابات (علميّة) تتشكّل وتتشابك مع تطبيق سلطة العقاب.

هدف هذا الكتاب: تاريخ مترابط مع الرّوح الحديثة ومع سلطة جديدة في المحاكمة، بحث عن تكوّن المركّب الحاليّ العلميّ- القضائيّ حيث تأخذ السّلطة العقابيّة مرتكزاتها، وتتلقّى تبريراتها وقواعدها، وتمدّ مفاعيلها وتُقَنَّعُ فرادتها الخارجة عن المألوف.

ولكن من أين نستطيع أن نصنع هذا التّاريخ للنّفس الحديثة في مجال المحاكمة؟ إنَّ الاكتفاء بتطوّر قواعد الحقّ أو بالإجراءات الجزائيّة، يؤدّي إلى التّسليم باعتبار التّغيّر في الحساسيّة الجماعيّة، والتقدّم في النّزعة الإنسانيّة أو التّطوّر في العلوم الإنسانيّة كحدث ضخم مكثّفٍ، خارجيّ جامد وأوّل. والاكتفاء، كما فعل دوركهايم[22]، بدراسة الأشكال الاجتماعيّة العامّة، يوشك أن يؤدّي بنا إلى أنْ نضع -كمبدأ للتّلطيف العقابيّ- لعمليّات الفردنة الّتي هي، بصورة أولى أحد

(22) _ F.Durkheim, Année sociologique, 1900-1899.

مفاعيل التّكتيكات الجديدة عند السّلطة، ومن بينها أو آليات جديدة عقابيّة. إنّ هذه الدّراسة تخضع لأربع قواعد عامّة:

1- عدم تركيز دراسة الأواليّات العقابيّة على مفاعيلها (القمعيّة) وحدها، أي فقط على جانبها كـ(عقوبة) بل إعادة وضعها ضمن كلّ سلسلة المفاعيل الإيجابيّة الّتي يمكن أن تولّدها، حتّى ولو بدت هامشيّة لأوّل نظرة. وبالتّالي اتّخاذ العقاب كوظيفة اجتماعيّة معقّدة.

2- تحليل الطّرق العقابيّة ليس كمجرد نتائج لقواعد حقوقيّة أو كدالّات على بنيات اجتماعيّة، بل كتقنيات لها خصوصياتها ضمن الحقل الأعمّ، حقل وسائل الحكم الأخرى. أنْ تستمدّ من العقوبات رؤية لبعد التّكتيك السّياسيّ.

3- بدلاً من معالجة تاريخ الحقّ الجزائيّ وتاريخ العلوم الإنسانيّة كسلسلتَين مفصولتَين يكون لتلاقيهما أثر على إحداهما أو على الأخرى، وربّما على الاثنتين، ضارّ أو مفيد، كما نشاء، يستحسن البحث عن وجود رحم مشترك، وعما إذا كانت الاثنتان لا تُردّان إلى عمليّة تكوّن (معرفيّة-قضائيّة) واحدة، وباختصار اتّخاذ تكنولوجيّة السّلطة كمبدأ أَنْسَنَة العقوبة، ومعرفة الإنسان.

4- البحث في ما إذا لم يكن دخول الرّوح إلى مسرح العدالة الجزائيّة، ومع هذا الدّخول ولوج معرفة (علميّة) بأكملها إلى الممارسة القضائيّة، أثراً من آثار التّحوّل في كيفيّة توظيف الجسم بالذّات من قبل العلاقات السّلطويّة.

وبالإجمال إنَّ هدف هذا الكتاب هو محاوله دراسة التّحوّل العميق في الطّرق الجزائيّة انطلاقاً من تكنولوجيا سياسيّة للجسد حيث يمكن قراءة تاريخ مشترك للعَلاقات السّلطويّة وللعلاقات الموضوعيّة. وبفضل تحليل اللّطف العقابيّ كتقنية من تقنيات السّلطة، يمكن بآن واحد فهم كيفيّة مساهمة الإنسان والرّوح والفرد السّويّ أو غير السّويّ في مضاعفة الجريمة باعتبارهم مواضيع للتّداخل الجزائيّ، وبأيّة كيفيّة استطاع أسلوب خصوصيّ في الإخضاع والاستعباد أنْ يجعل من

الإنسان موضوع معرفةٍ لخطاب ذي صفة (علميّة). ولكنّي لا أدّعي أنّني الوحيد الّذي اشتغل في هذا الاتجاه[23].

***

من الكتاب الكبير **لروش وكير كهيمر**[24]، يمكن أن نستخلص عدداً من المرتكزات الأساسيّة: يجب التخلّص في بادئ الأمر من الوهم القائل بأنّ العقوبة هي قبل كلّ شيء (إن لم نقل: هي حصراً) أسلوب في قمع الجرائم، وإنّها، في هذا الدّور، وبحسب الأشكال الاجتماعيّة، وبحسب الأنظمة السّياسيّة أو المعتقدات، يمكن أنْ تكون قاسية أو متساهلة، موجّهة نحو التّكفير، أو تكون بقصد الحصول على تعويض، أو هي تُطَبَّقُ على ملاحقة الأفراد أو على تعيين المسؤوليّات الجماعيّة. الحرص على تحليل (الأنظمة العقابيّة المحدّدة)، وعلى دراستها كظاهرات اجتماعيّة لا يمكن أن تنبئ عنها الهيكليّة القضائيّة للمجتمع وحدها، ولا الخيارات الأخلاقيّة الأساسيّة، ثمّ وضعها في حقلها الّذي تعمل فيه حيث لا تشكّل مقاصصة الجرائم العنْصر الوحيد، وتبيّن أنَّ تدابير القصاص ليست ببساطة أواليات (سلبيّة) تتيح القمع، والمنع، والاستبعاد، والإلغاء، بل إنّها مرتبطة بسلسلة كاملة من المفاعيل الإيجابيّة والمفيدة، الّتي من مهمّة هذه التّدابير دعمها (وبهذا المعنى إذا كانت القصاصات القانونيّة قد وضعت من أجل معاقبة المخالفات، فيمكن القول إنَّ تعريف المخالفات، وملاحقتها إنما صُنِعا بالمقابل من أجل تغذية الأواليّات القصاصيّة ووظائفها). ضمن هذا الخطّ رَبَطَ روش وكير كهيمر بين مختلف الأنظمة القصاصيّة وبين نظم الإنتاج حيث تأخذ الأنظمةُ مفاعيلها: وهكذا في اقتصاد الرّقّ الاستعباديّ، اقتصر دور الأواليّات القصاصيّة

---

(23) _ وفي جميع الأحوال، لا أستطيع أن أقيس بواسطة المراجع أو الاستشهادات ما يدين به هذا الكتاب إلى ج.دولوز، G.deleuze وإلى المؤلّف الّذي وضعه مع ف. غاتاري، F.Gattariوبتعيّن عليّ أيضا، أن أقول لكم كم أنا مدين، للكتاب الّذي وضعه كاستل، R.Castle، Psychanalysmeوأن أذكر في عديد الصّفحات كتاب ب.نوراP.Nora .

(24) _ Punishement and social strutures, 1939, G. Ruene et, O. Kirchheimer.

على تقديم يد عاملة إضافيّة- وتكوين استرقاق (مدنيّ) إلى جانب الاسترقاق الّذي تؤمّنه الحروب، أو التّجارة، في أيّام الإقطاعية (الفيوداليّة)، وفي حقبة كانت فيها العملة وكان فيها الإنتاج ضعيفي التّطوّر، وقد لوحظ تزايد مفاجئ في فرض القصاصات الجسديّة- إذ كان الجسد في أغلب الحالات المملوك الوحيد الّذي يمكن الحصول عليه، وسوف يظهر بيت التّأديب- والمستشفى العامّ، والسبين هويس والراسب هويس- والعمل الإجباريّ (السّخرة) والمشغل اليدويّ القصاصيّ مع تطوّر الاقتصاد التجاريّ. ولكنّ المذهب الصّناعيّ اقتضى سوقاً حرّة لليد العاملة، فنقصت حصّة العمل الإجباريّ في القرن التّاسع عشر في الأواليّات القصاصيّة، وحلَّ محلّه الحبس التأديبيّ. ومن المؤكّد أنّه توجد عدّة ملاحظات يتوجّب إبداؤها حول هذه العلاقة الدّقيقة.

ولكنّنا نستطيع بالتّأكيد التّمسّك بهذا الطّرح العامّ، في مجتمعاتنا، وهو أنَّ نظم المعاقبة جديرة بأنْ يعاد وضعها ضمن (اقتصاد سياسيّ) للجسد: فحتّى حين لا تستعين هذه النّظم بالعقوبات العنيفة أو الدّمويّة، وحتّى حين تستعمل الطّرق (اللّطيفة) الّتي تحبس أو تُصلح، فالمهمّ فيها دائماً هو الجسد- الجسد وقواه وفائدتها وطواعيّتها، وتوزيعها وخضوعها. فمن المشروع بالتّأكيد وضع تاريخ للقصاص على أساس من الأفكار الأخلاقيّة أو من البنيات القضائيّة. ولكن هل نستطيع وضعه على أساس من تاريخ الأجساد ما دامت القصاصات لم تعد تستهدف إلاّ الرّوح الخفيّة لدى المجرمين؟

إنَّ تاريخ الجسد قد بدأ بمعالجته المؤرّخون منذ زمن طويل. فقد درسوا الجسد في حقل من الديموغرافية أو من الباثولوجية [المرضية] التاريخيتين: ونظروا إليه كموضع للاحتياجات وللشّهيات، وكمكان للعمليات الفيزيولوجية ولعمليات تحول المواد[25] metabolismes: التّفاعلات الحيويّة الجارية من تغذية وهضم وتدمير وبناء في الوظائف الفيزيولوجيّة، وكأهدافٍ للهجمات الميكروبيّة أو

(25) التفاعلات الحيوية من تغذية وهضم وتدمير وبناء الجارية في الوظائف الفيزيولوجية. (المترجم)

الفيروسيّة، وبيّنوا إلى أيّ حدّ كانت السّياقات التاريخية مندمجةً في ما يمكن أنْ يؤخذ على أنَّهُ الرَّكيزة البيولوجيّة الخالصة للوجود، وأيّ مكانٍ في تاريخ المجتمعات، يجب إعطاؤه لـ(الأحداث) البيولوجيّة مثل دوران العصيّات (الباسيل)، أو استطالة مدّة الحياة[26]. ولكن الجسد هو أيضًا غاطس ضمن حقل سياسيّ، فعلاقات السّلطة تعمل فيه عملاً مباشراً، فهي توظّفه، وتطبعه، وتقوّمُه، وتعذّبُه، وتجبره على أعمال، وتضطرّه إلى احتفالات، وتطالبه بدلالاتٍ. هذا التّوظيف (الاستثمار) السياسيّ للجسد مرتبط، وفقاً لعلاقات معقّدةٍ ومتبادلةٍ، باستخدامه اقتصاديّاً، وإلى حدّ بعيد، كقوّة إنتاج، يزوّد بعلاقات سلطوية وبسيطرة، ولكن بالمقابل إنّ تكوينه كقوّة عمل لا يكون ممكناً إلّا إذا أُخذ ضمن نظام استعباديّ (تكون فيه الحاجة أيضاً أداة سياسيَّة حسنة التّنظيم، محسوبة بعناية ومستخدمة بعناية)، ولا يصبح الجسد قوّة نافعة إلاَّ إذا كان بآنٍ واحدٍ جسداً منتجاً وجسداً مُسْتَرَقّاً. هذا الاسترقاق لم يحصل بالوسائل وحدها الّتي منها إمّا العنف وإمّا الإيديولوجيا. فالاسترقاق يمكن أن يكون مباشراً تماما، جسديّاً، يستخدم القوّة ضدّ القوّة، ويتناول عناصر مادّيّة، ومع ذلك لا يكون عنيفاً، قد يكون محسوباً، منظّماً، مدروساً من النّاحية التقنيّة، وقد يكون لطيفاً مرهفاً، لا يستخدم لا الأسلحة ولا الإرهاب، ومع ذلك يبقى ضمن الإطار الجسديّ. أي أنّه قد تكون هناك (معرفة) بالجسد ليست هي بالضّبط علماً وظيفيّاً لكيفيّة عمله، وتحكّماً بقواه هو أكثر من القدرة على التّحكّم بها؛ هذه المعرفة وهذا التحكّم يشكّلان ما يمكن تسميته التّكنولوجيا السّياسيّة للجسد. بالتّأكيد، إنَّ هذه التّكنولوجيا المنتشرة، قلّما تصاغ بخطابات مستمرّة ومنهجيّة، إنّها تتألّف في الغالب من قطع ومن أجزاء، وهي تستخدم أدوات أو وسائل متنوّعة. وليست تشكّل في أغلب الأحيان، رغم تماسك نتائجها، إلاّ تجهيزاً أدواتيّاً متنوّع الأشكال. وأكثر من ذلك لا يمكن حصرها مكانيّاً لا ضمن نمط محدّد من المؤسّسات، ولا

(26) _ Ladurie- E, Le Roy, l'Histoire immobile, Annales, mai- juin, 1974.

ضمن جهاز حكوميّ. فهذان، النّمط والجهاز، يحتاجان إليها. فهما يستخدمان ويقيمان ويفرضان بعضاً من أساليبها. ولكنّها بذاتها، في أواليّاتها ومفاعيلها، تقع عند مستوًى مختلف تماما. إنَّ الأمر يتعلّق، نوعاً مّا، بميكروفيزياء السّلطة تستعمله الأجهزة والمؤسّسات، ولكنّ حقل صلاحه يقع، نوعاً مّا، بين سير الأعمال هذه وبين الأجسام بذاتها بما فيها من ماديّة ومن قوى.

ولكنّ دراسة هذه الميكروفيزياء تفترض أنّ السّلطة الّتي تمارس فيها يجب ألّا تؤخذ كملكيّة، بل كإستراتيجيا، وأنّ مفاعيلها التّسلّطية لا تعزى إلى (تملّك)، بل إلى استعدادات، وإلى مناورات، وإلى تكتيكات، وإلى سير عمل، وأنْ تكتشف فيها بالأحرى شبكةُ علاقات دائماً ممتدة، ودائماً ناشطة بدلاً من أن تكون امتيازاً بالإمكان الإمساك به، وأن يُنظر إليها على أنّ نموذجها هو الصّراع المستمرّ بدلاً من أن تكون العقد الّذي يتمّ بموجبه التّخلّي عن ممتلكات أو الاستيلاء عليها. وبالإجمال يتوجّب الافتراض أنَّ هذه السّلطة تمارَسُ أكثر مما تُمتلك، وأنّها ليست (الامتياز) المكتسب أو المحفوظ باسم الطّبقة المسيطرة، بل هي الأثر الإجماليّ لمواقعها الاستراتيجيّة- أثر يُظْهِرُهُ وأحياناً يجدّده موقعُ المحكومين المغلوبين. ومن جهة أخرى لا تُطبّق هذه السلطة ببساطة ونقاوة، وكأنّها التزام أو نهي، على أولئك الّذين (لا يملكونها)، فهي تستثمرهم وتمرّ عبرهم وبهم، وتستند إليهم، كما أنّهم بدورهم، في نضالهم ضدّها، يستندون بدورهم على المماسك التي تكون لها عليهم. ممّا يعني أنَّ هذه العلاقات تنزل بعيداً في سماكة المجتمع، وأنّها لا تنحصر في العلاقات بين الدّولة والمواطنين أو على حدود الطّبقات، وأنّها لا تكتفي عند مستوى الأفراد والأجساد والحركات والسّلوكيات، باستحداث الشّكل العامّ للقانون أو للحكومة، وأنّه إذا كانت هناك استمراريّة، (فإنّ العلاقات تتمفصل تماما، هنا حول هذا الشّكل وفقاً لسلسلة كاملة من الأجهزة المعقّدة)، فلا يوجد تماثل ولا تجانس، بل تخصيص في الأواليّة وفي الصّياغة. وأخيراً فهي ليست موحّدة الشّكل دائماً (Univoque)، إنّها تحدّد نقاطاً لا تحصى من المواجهة، وبؤرَ

عدم استقرار، تحتلّ كل بؤرة منها مخاطر صراع، وصدامات، وتعكس، ولو بصورة مؤقّتة، ميزان القوى. ولا يخضعُ قَلْبُ هذه (السّلطات المتفتّتة) لقانون كلّ شيءٍ أو لا شيءٍ، وهو لا يتحقّق مرّة واحدة وأخيرة بفعل سيطرة جديدة على الأجهزة، ولا بواسطة وظائفيّة جديدة نتيجة تدمير المؤسّسات، بالمقابل لا يمكن لأيّ فصل من فصوله المحدّدة أنْ يدوَّن في التّاريخ إلاّ عبر المفاعيل الّتي يحدثها في كلّ الشّبكة الّتي تمسك به.

وربّما يتوجب أيضًا التخلّي عن تقليد بأكمله يفترض أنه لا توجد معرفة إلاّ حيث يتمّ تعليق وتوقيف علاقات الحكم، وأنَّ المعرفة لا يمكن أن تنمو إلا خارج أوامرها، ومتطلّباتها ومصالحها. وربّما يتوجّب التّخلّي عن الاعتقاد بأنَّ السّلطة تُجنّن، وأنّه بالمقابل يعتبر التخلي عن السّلطة شرطاً من الشّروط التي بها يمكن للمرء أن يصبح عالماً. والأصحّ الافتراض بأنَّ السّلطة تنتج المعرفة (وليس فقط بتشجيعها لأنّها تخدمها أو بتطبيقها لأنّها مفيدة)، وأنَّ السّلطة والمعرفة تقتضي إحداهما الأخرى، وأنّه لا توجد علاقة سلطة بدون تأسيس مناسب لحقل معرفة، وأنّه لا توجد معرفة لا تفترض، ولا تقيم بذات الوقت علاقات سلطة. هذه الرّوابط بين (السّلطة والمعرفة)، ليست إذن ممّا يجب تحليله انطلاقاً من موضوع معرفة يكون حرّاً، أو غير حرّ بالنّسبة إلى نظام السّلطة. ولكن بالعكس يجب أن نعتبر الفرد الّذي يعرف، والأغراض الّتي تتوجّب معرفتها، وأنماط المعرفة هي مفاعيل لهذه المقتضيات الأساسيّة للسّلطة- المعرفة، ولتحوّلاتها التّاريخيّة. وباختصار ليس نشاط موضوع المعرفة هو الّذي ينتج معرفة، مفيدة أو مضرّة للسّلطة، بل السّلطة- المعرفة، والعمليّات والصّراعات الّتي تجتازها، والّتي تتكوّن منها، هي الّتي تحدّد الأشكال والمجالات الممكنة للمعرفة.

إذن يفترض تحليل التّوظيف السّياسيّ للجسد، وميكروفيزياء السّلطة بالتّالي، أن نرفض- فيما يتعلّق بالسّلطة- فكرة التّعارض بين العنف- والأيديولوجيا،

وأن نهمل استعارة الملكية[27] ونموذج العقد أو نموذج الاستيلاء، وفيما خصّ المعرفة، يجب التّخلّي عن التّعارض بين ما هو (مهمّ) وما هو (حياديّ)، والتّخلّي عن نموذج المعرفة، وعن أولويّة الموضوع. فإذا ما أعطينا لمصطلح (التّشريح) معنًى مختلفاً عن المعنى الّذي أعطاه إيّاه في القرن السّابع عشر بيتي Petty ومعاصروه، يمكن أن نحلم بـ (تشريح) سياسيّ (أناتوميًّا). ولن تكون الدّراسةُ دراسةَ دولة تؤخذ كـ (جسد) (مع عناصره، وموارده وقواه)، ولكنّها لن تكون أيضًا دراسةً للجسد ولما يحيط به مأخوذاً كدولة صغيرة. وفيها تتمّ معالجة (الجسم السّياسيّ) كمجموعة عناصر ماديّة وتقنيات تستخدم كأسلحة وكبدائل، وطرق تواصل، وكنقاط ارتكاز لعلاقات السّلطات والمعرفة الّتي تجتاح الأجساد البشريّة وتستعبدها جاعلة منها موضوعات معرفة.

المطلوب استبدال تقنيات القصاص- سواء أكانت تستأثر بالجسد خلال طقوس التّعذيب أم تتوجّه إلى النّفس في تاريخ هذا الجسم السّياسيّ. وتناول الممارسات العقابيّة كفصلٍ من فصول الأناتوميا السّياسيّة أكثر من أخذها كنتيجة من نتائج النّظريّات الحقوقيّة.

في الماضي قدّم كانتور وويتز[28] عن (جسم الملك) تحليلاً رائعاً: جسم مزدوج بحسب اللّاهوت القضائيّ المتكوّن في القرون الوسطى، لأنّه يتضمّن عدا عن العنصر المؤقت الذي يولد ويموت، عنصراً آخر الّذي يبقى عبر الزّمن، ويبقى كحامل جسدي للمملكة، علماً بأنّه غير ملموس، حول هذه الثّنائيّة، الّتي كانت، في الأصل، قريبة من النّموذج المتمثّل في جسد المسيح (كريستولوجي)، انتظمت طقوسيّة أيقونية ونظريّة سياسيّة للملكيّة، وأواليات قضائيّة، تميّز وتربط بآنٍ واحدٍ بين شخص الملك ومتطلّبات العرش، وجملة من الطّقوس تجد في التّتويج

---

(27) كلمة استعارة هنا تدخل في مصطلح فوكو بمعنى التّرميز الذي يُستخدمُ كركيزةٍ للتفسير في حين أنّهُ محتاج بذاتهِ إلى التفسير. وفي هذه العبارة يجمل فوكو موقفه الرافض من كلّ التعليلات المعروفة السَّابقة على نشأة السّلطة. (المترجم)

(28) _ F.kantarowitz, The king two bodtes, 1959.

والمراسم الدّفينة، وحفلات الخضوع، أهمّ أوقات قوّتها وازدهارها. وفي القطب الآخر يمكن أن نتصوّر وضع جسد المحكوم عليه، فهو أيضًا له قوامه الحقوقيّ، وهو يقتضي طقوسيّته ويستدعي خطاباً نظريّاً بكامله، لا من أجل تأسيس (مزيد من السّلطة) لشخص الحاكم، ولكن من أجل تقنين (السّلطة الأقلّ) الّتي يتّسم بها أولئك الّذين يخضعون للعقوبة. إنّه في المنطقة الأكثر قتامة من الحقل السّياسيّ، يرسم المحكومُ الصّورة التناظريّة والمقلوبة للملك. ويتوجّب تحليل ما يمكن أن يسمّى ولاءً لكانتور وويتز- (الجسد الأوّل للمحكوم)[29].

إذا كان ملحق السّلطة في جانب الملك يثير ازدواج جسده، فإنَّ السلطة الزّائدة الّتي تُمارسُ على الجسد الخاضع للمحكوم، ألا تثير نمطاً آخر من الازدواج؟ ازدواج ما هو لا جسديّ، ازدواج (النّفس) كما قال مابلي (Mably). إنَّ تاريخ هذه (الميكروفيزياء) للسّلطة العقابيّة، تصبح عندئذ تاريخ تكوّن (جينالوجيا)، أو قطعة في جينالوجيا (النّفس) العصريّة. وبدلاً من أن نرى في هذه النفس البقايا المبتعثة من أيديولوجيا، فإنّنا نتعرّف فيها على القرين الحاليّ لنوع من تكنولوجيا السّلطة على الجسد. يجب ألّا يقال إنَّ النفس هي وهم، أو هي أثر أيديولوجي. بل يقال إنها موجودة، وإنَّ لها حقيقة، وإنها مستحدثة بصورة دائمة، حول، وفوق سطح، وفي داخل الجسد، بفعل وظيفية السّلطة التي تمارس على أولئك الّذين يعاقبون- وبوجه أعمّ على أولئك الّذين يُراقبون، أو يقوَّمون أو يُصلحون، على المجانين، والأطفال، والطّلاب، والمستعمرين، على الّذين يثبَّتون إلى جهاز إنتاج، والّذين يُراقَبون طوال وجودهم. فالحقيقة التّاريخيّة لهذه النّفس، الّتي تختلف عن النّفس الّتي يقدّمها اللّاهوت (التيولوجيا) المسيحيّ، لا تولد خاطئة وقابلة للقصاص، بل تولد من إجراءات القصاص، والمراقبة، والعقاب والإكراه. هذه النّفس الواقعيّة وغير الجسيمة، ليست إطلاقاً جوهراً، إنّها العنصر الذي تتمفصل حوله مفاعيل نمط من السّلطة مع مرجع من المعرفة، وهي شبكة العلاقات

(29) أي الحد الأدنى من جسد المحكوم. (المترجم)

السّلطويّة المنتجة لمعرفة مّا، وهذه المعرفة بدورها تعيد وتقوّي مفاعيل السلطة.

حول هذا الواقع- المرجع، بنيت مفاهيم متنوّعة، عبر مجالات تحليل: نفس، ذاتيّة، شخصيّة، وعي، إلخ...، وفوقها أقيمت تقنيات وخطابات علميّة، وانطلاقاً منها، أبرزت قيمُ المطالب الأخلاقيّة للنّزعة الإنسانويّة. إنّما يجب الحذر من الخطأ، إذ لْم يجرِ استبدال النّفس، الّتي هي وهم التّيولوجيّين، بإنسان فعليّ، هو موضوع المعرفة، والتّفكير الفلسفيّ أو التّدخل التقنيّ، الإنسان الذي حدّثونا عنه، والّذي يُطلب تحريره هو بذاته أثر من آثار استعبادٍ هو أعمق منه بكثير. إنَّ (نفساً) تسكنه وتدفعه إلى الوجود، هي بذاتها قطعة[جزء] [من التحكّم الّذي تُمارسه السّلطة على الجسد. فالنّفس إن هي إلّا نتيجة، وأداة لآناتوميا [تشريح] سياسيّة، النّفس هي سجن الجسد.

أَنْ تكون العقوبات بصورة عامّة والسّجن من مستلزمات تكنولوجيا الجسد السّياسيّة، هذا ما علّمني إيّاه ربّما الحاضر، أكثر ممّا علّمني إيّاه التّاريخ. فخلال هذه السّنوات الأخيرة، حَدَثَت حركات عصيان في السّجون في كلّ مكانٍ تقريباً في العالم. وتميّزت أغراضه، وشعاراته، ومساره بشيء من المفارقة بالتّأكيد. لقد كان هذا العصيان تمرّداً ضدّ كلّ بؤس جسديّ كامل عمره أكثر من قرن: عصيان ضدّ البرد، ضدّ الاختناق والتّكديس، ضدّ الجدران البالية، ضدّ الجوع، وضدّ الضّرب. ولكنّه كان تمرّدات أيضاً ضدّ السّجون النموذجيّة، وضدّ المهدّئات، وضدّ العزلة، وضدّ الخدمة الطّبيّة أو التّربويّة. تمرّدات لم تكن أغراضها إلّا مادّيّة؟ تمرّدات متناقصة ضدّ السّقوط، وأيضًا ضدّ الرّفاهية، ضدّ الحرّاس ولكن أيضًا ضدِّ الأطبّاء النّفسيّين؟ الواقع أنَّ كلّ هذه التّحرّكات كان موضوعها الأجساد والأشياء المادّيّة، كما كانت موضوعاً مثاراً في هذه الخطابات الّتي لا عدَّ لها والّتي أنتجها السّجن منذ مطلع القرن التّاسع عشر. فما أثار هذه الخطابات وهذه التمرّدات، وهذه الذّكريات وهذه الشّتائم، هو بالضّبط هذه الصّغائرُ وهذه الماديات التافهة. قد لا يرى فيها البعض إلا مطالب عمياء، أو أنْ يُشْتمّ منها

استراتيجيّات أجنبيّة. ولكنّها كانت حقّاً ثورة، على مستوى الأجساد ضدّ جسد السّجن بالذّات. وما هو موضوع التّمرّد، لم يكن الإطار الفظّ جداً أو الشّديد التّعقيم، الشّديد البدائيّة، أو الكثير الإتقان للسّجن، بل كان مادّيته بمقدار ما هو أداة وبمقدار ما هو حامل للسّلطة، بل كان كلّ هذه التّكنولوجيا الّتي تمارسها السّلطة على الجسد، والتي لم تستطع تكنولوجيا (النّفس)- تكنولوجيا المربّين، وعلماء النّفس وأطبّاء النّفس- لا أن تحجبها، ولا أن تعوّض عنها، لسبب بسيط هو أنّها ليست إلّا أداةً من أدواتها. عن هذا السّجن، مع كلّ التّوظيفات السّياسيّة الّتي يجمعها في هندسته المغلقة، أردت أنْ أكتب التّاريخ: عبر مغالطة تاريخيّة خالصة؟ كلا، إذا كان يفهم من ذلك أن أكتب تاريخ الماضي، بعبارات الحاضر. نعم، إذا كان يفهم من ذلك كتابة تاريخ الحاضر[30].

---

(30) _ سوف أدرس نشأة السّجن ضمن النّظام الجزائيّ الفرنسيّ، والفروقات فيما بين التّطوّرات التّاريخيّة والمؤسّسات. تثقل كثيرا مهمّة الدّخول في التّفصيلات وتجعل إعادة رسم الظّاهرة مقتصرة على الشّكل الهيكليّ.

الفصل الثّاني

علنيّة التّعذيب

ضبط الأمر الملكيّ الصّادر سنة 1670، وحتّى الثّورة الفرنسيّة، الأشكال العامّة للممارسة العقابيّة. هذا هو ترتيب العقوبات الّتي فرضتها هذه الإرادة: (الموت، السّؤال مع التّحفّظ على الأدلّة، الأشغال الشّاقّة المؤقّتة، الجلْد، الغرامة، الإقرار بالذّنب علناً مع الاعتذار (التّوبة)، النّفي. وإذا في هذه حصّة كبيرة للعقوبات الجسديّة. وكانت العادات، وطبيعة الجرائم، والحالة الشّخصية للمحكومين تنوّع في العقوبات أيضًا، وقد تضمّنت عقوبةُ الموت الطّبيعيّ كلّ أنواع الموت: فالبعض يمكن أن يحكم عليهم بالشّنق، والبعض الآخر قد يحكم عليهم بقطع قبضة اليد أو قطع اللّسان أو ثقبه، ثمَّ الشّنق فيما بعد، وآخرون، ومن أجل جرائم أكثر خطورة، يحكم عليهم بالتّقطيع، ثمّ بلفظ الأنفاس فوق الدّولاب، بعد قطع أطرافهم، وآخرون يحكم عليهم بالقطع حتّى الموت، وآخرون يحكم عليهم بالخنق ثمّ بالتّقطيع، وآخرون يحكم عليهم بالحرق أحياءً، وآخرون يحكم عليهم بأن تجرّهم خيول أربعة، وآخرون يحكم بقطع رؤوسهم، وآخرون قد يحكم عليهم بكسر الرّأس[31]. ويضيف سولاتج، بصورة عابرة، بأنّه توجد أيضًا عقوبات خفيفة لا تتكلّم عنها الإرادة الملكيّة مثل: إرضاء الشّخص المهان، لوم، توبيخ، حبس لفترة، حظر الإقامة في مكان معيّن، وأخيراً العقوبات النّقديّة- غرامات

(31) _ J.A. soulatges, 1762, Traite des crimes,p.169-171.

ومصادرات. ولكن يجب ألّا نُخْدَع. بين هذا المخزون الكبير من الهول والرّعب والتّطبيق اليوميّ للعقوبة، كان الهامش كبيراً. فالتّعذيب بالذّات، لم يكن يشكّل، على الإطلاق، العقوبة الأكثر حدوثاً. لا شكّ أنّنا بعيوننا اليوم، نرى أنّ نسبة أحكام الإعدام، ضمن نظام العقوبات في العصر الكلاسيكيّ، قد تبدو مهمّة:

إنَّ القرارات الصّادرة عن الشّاتليه (مركز محكمة الجنايات ويقابلها الشاتليه الصّغير على ضفاف نهر السين وكان يستعمل سجنا)، بين 1775و 1785 تتضمّن 9 إلى 10٪ من الأحكام بالإعدام: دولاب، مشنقة، محرقة[32]. وقد أصدر برلمان] محكمة [الفلاندر 39 حكماً بالإعدام من أصل 260 قراراً أصدرها بين 1721و 1730 (و26 من أصل 500 بين 1781و 1790)[33]. إنّ ما يجب هو ألّا ننسى أنَّ المحاكم كانت تجد الكثير من الوسائل لكي تخفّف من شدّة العقوبة النّظاميّة، إمّا برفض ملاحقة المخالفات الّتي عقابها شديد، وإمّا بتعديل وَصفِ الجريمة، وفي بعض الأحيان أيضًا كانت السّلطة الملكيّة بالذّات تصدر تعليمات بعدم تطبيق بعض الإرادات الملكيّة بعينها تطبيقاً دقيقاً لشدّتها وقسوتها[34]. وعلى كلّ حال كان القسم الأعظم من الأحكام يقضي إمّا بالإبعاد (النّفي) وإمّا بالغرامة: في اجتهاد المحاكم مثل اجتهاد الشّاتِلِه (الّذي لم يكن ينظر إلاَّ في الجرائم الخطرة نسبيّاً)، بلغت نسبة الإبعاد فيما بين 1755و 1785 أكثر من نصف العقوبات المفروضة. ولكنّ قسماً كبيراً من هذه الأحكام غير الجسديّة كانت مقرونة بشكل ملحق بعقوبات تتضمّن حجماً من التّعذيب: العرض (التّطويف)، الرّبط إلى عمود التّشهير، الغُلّ (القيد في العنق)، الجلد، الوسمة، تلك كانت القاعدة بالنّسبة إلى كلّ الأحكام القاضية بالسّجن مع الأشغال الشّاقة أو ما يعادله بالنّسبة إلى النّساء- وهو السّجن الانفراديّ

---

(32) يراجع مقال، _ P.Petrovitch, in Crime et criminalite en France XVII-XVIII siècles, 1971, p.226, et suiv.

(33) _ P.Dautricourt, La crimininalite et repression au parlement de Flandre, 1721- 1790, (1912).

(34) هذا ما أشار إليه شوزال _ Choisuil.1764 بمناسبة التّصريح الصّادر في 3 آب (Mémoire espositifn B.N ? ms, 8192 fol, ,p.128-129).

في المستشفى- كان الإبعاد في أغلب الأحيان مسبوقاً بالعرض وبالوسم، أمّا الغرامة فقد كانت في بعض الأحيان مقرونة بالجَلْد. ولم يكن هذا فقط في تنفيذ الإعدامات الكبرى الرّسميّة، بل بهذا الشّكل الاستلحاقيّ بحيث يُظهر التّعذيب ما له من دلالة ضمن العقوبة: فكلّ عقوبة ذات نسبة من الجدّيّة يجب أنْ تتضمّن شيئاً مّا من التّعذيب.

ما هو التّعذيب؟ (عقاب جسديّ، مؤلم، يتفاقم إلى حدّ الفظاعة نوعاً مّا) هكذا قال عنه جوكور، ثمّ أضاف: (إنَّه ظاهرة لا تقبل التّفسير جَعَلَ منها اتّساع مدى خيال النّاس بربريّةً ووحشيةً)[35]. غير قابلة للتّفسير ربّما، ولكنّها بالتّأكيد ليست غير نظاميّة ولا هي وحشيّة. التّعذيب هو تقنية، ويجب ألّا يُشَبَّهَ بأقصى حالات السّعار الغضبيّ دون قانون. فالعقوبة لكي تكون تعذيباً يجب أن تتجاوب مع ثلاثة معايير رئيسيّة: فهي يجب أوّلاً أن تحدث كمّية من الوجع التي إنْ لم يكن بالإمكان قياسها بدقّة، فإنّه يمكن تقديرها، ومقارنتها وترتيبها، فالموت يكون تعذيباً بمقدار ما لا يكون فقط حرماناً من حقّ الحياة، ولكن يكون مناسبة ونهاية لتدّرجٍ محسوب من الأوجاع: منذ قطع الرّأس- الّذي يردّها جميعاً إلى حركة واحدةٍ، وفي لحظة واحدة: الدّرجة صفر من التّعذيب- وصولاً إلى التّقطيع الّذي يوصلها إلى اللّانهائيّة تقريباً، مروراً بالشّنق، والحرق والدّولاب الذي يكون النزْعُ منه طويلاً، الموت التّعذيبيّ هو فنّ إمساك الحياة في الوجع، وذلك بتقسيمه إلى (ألف ميتة)، مع الحصول قبل أنْ تتوقف الحياة، على(أشدّ حالات النّزع)[36]. والتعذيب يرتكز بأكمله على كمية الوجع. ولكن يوجد أكثر من ذلك: غنًّ هذا الإنتاج منظم. فالتّعذيب يربط نمط الإصابة الجسديّة، وكمّية الأوجاع وزخمها وطولها، مع خطورة الجريمة ومع شخص المجرم ومع رتبة ضحاياه. هناك تقنين تشريعيّ [مكتوب] بالألم، فالعقوبة عندما تكون تعذيبيّة، لا تقع عشوائيّة وكتلة واحدة على الجسم، إنّها محسوبة وفقاً لقواعد مفصّلة: عدد من جلدات السّوط، كوي بالحديد الأحمر، طول النّزع فوق المحرقة أو

(35) _ Encyclopedie, articles (Supplice).

(36) _ التّعبير يعود إلى أوليف، انظر: Olyffe, (1731, An Essay to prevent capital crimes.

فوق الدولاب (وتقرّر المحكمة إمكانيّة الخنق في الحال للمحكوم بدلاً من تركه يموت، وفي نهاية كم من الوقت يجب أنْ تقع هذه الحركة الرّحمانيّة)، نمط التّقطيع الّذي يجب فرضه (تقطيع القبضة وتخريق الشّفتين أو اللّسان) كلّ هذه العناصر المتنوّعة تضاعف العقوبات، وتُدْمج بحسب المحاكم وبحسب الجرائم: (إنَّ شعر دانتي قد صيغ قانوناً) قال روسيًّ: وهذا يتطلّب معرفة كبيرة بأمور العقوبة الجسديّة في جميع الأحوال. والتّعذيب يشكّل، فضلاً عن ذلك، جزءاً من مراسم وطقوس. إنّه عنصر من عناصر الشّعائر العقابيّة، وهو يتجاوب مع مطلبين. يجب أن يكون بالنّسبة إلى الضّحية واسماً: إذ يُقصَدُ به، إمّا عن طريق أثر الجرح المحدث فوق الجسم، وإمّا عن طريق البريق (الضجيج) المرافق له، النّيل من الشّخص الّذي يكون ضحيّته، والتّعذيب حتّى ولو قصد به (التّكفير) عن الجريمة لا يُكَفَّر (أي لا يجلب المغفرة)، إنّه يرسم حول، أو، بصورة أفضل، فوق جسد المحكوم بالذات إشاراتٍ يجب ألّا تّمحي، وسوف تحتفظ ذاكرة النّاس، في جميع الأحوال، بذكرى العرض (التّطويف) وبذكرى عمود التّشهير، والتّعذيب والوجع، المثبتة على هذا الشّكل. ومن جهة العدالة الّتي تفرض التّعذيب، ترى أنّه يجب أنْ يكون ملفتاً متفجّراً، ويجب أنْ يتأكّد منه الجميع، كما لو كان انتصاراً لها. إنَّ الإفراط حتّى بالعنف الممارس هو أحد أقسام مجده: وآنين المجرم وصراخه تحت الضّربات، ليس بالأمر الجانبيّ المخجل، إنّه تكريم للعدالة بالذّات حيث تتجلّى بكلّ قوّتها. ومن هنا، من غير شكّ هذه التّعذيبات الّتي ما تزال تتمّ بعد الموت: جثث تحرق، رماد مذروّ في الهواء، أجساد مسحولة فوق التّراب، عرض على جوانب الطّرق. وتلاحق الجسم إلى أبعد من كلّ وجع ممكن.

ولا يغطّي التّعذيب الجزائيّ أيّ عقاب جسديّ مهما كان: إنّه إنتاج لأنواع متميّزة من العذاب، إنّه طقس منظّم من أجل وسم الضّحايا وإظهار السّلطة الّتي تعاقب، وليس تجاوزًا لعدالة لذاتها، في حالة غضب، في (تجاوزات) (لا شرعيَّة) يتمّ توظيف نظام سلطويّ بأكمله.

***

ويُدَوَّن الجسمُ المعذّب قبل كلّ شيء في السّجلّ الرّسميّ القضائيّ الّذي يجب أن يبرز للعيان، حقيقة الجريمة.

في فرنسا، كما في معظم البلدان الأوروبيّة- باستثناء إنكلترا البيِّنِ والمؤكّد- تبقي الإجراءات الجرميّة كلّها، بما فيها الحكم، سرّيةً: أي محجوبة ليس عن الجمهور فقط بل عن المتّهم بالذّات. فهي تجري بدونه، أو على الأقلّ دون أن يستطيع معرفة التّهمة، والادّعاءات، والإقرارات، والبراهين. في ترتيب العدالة الجزائيّة، كان الاطّلاع الامتياز المطلق الّذي تتمتّع به الملاحقة. ينصّ مرسوم سنة 1498 بشأن التّحقيق على ما يلي: (بأسرع ما يمكن، وفي السّريّة التامّة الممكنة والمستطاعة).

وبموجب الأمر الملكيّ الصّادر سنة 1670 الّذي يلخّص، وحول بعض النّقاط يقوّي، قسوة الحقبة السّابقة، كان من المستحيل على المتّهم أن يطّلع على أوراق التّحقيق، ومن المستحيل عليه أنْ يعرف هويّة الوشاة، ومن المستحيل عليه، أنْ يعرف معنى الإقرارات قبل أنْ يطعن بالشّهود، ومن المستحيل عليه أن يقيِّم، حتّى آخر لحظات الدّعوى، المستندات الإثباتيّة، من المستحيل عليه الاستعانة بمحامٍ، إمّا للتثبّت من نظاميّة الإجراءات، وإمّا للمشاركة في أساس الدّفاع. في حين أنَّ القاضي يحقّ له أنْ يتلقّى الوشايات المغفّلة، وأنْ يخفي عن المتّهم طبيعة القضيّة، كما يحقّ له أنْ يستجوبه بشكل تضليل وتغرير، وأنْ يستعمل التّعريضات والإلماحات[37]. فهو مخوّل بأنْ يكوِّن بنفسه وبمطلق الصّلاحيّة، حقيقة بموجبها يستطيع أن يحاصر المتّهم، وهذه الحقيقة كان القضاة يتلقّونها جاهزة، بشكل مستندات وتقارير مكتوبة، وكانت هذه العناصر وحدها تشكّل في نظرهم الإثبات، وكانوا لا يلتقون المتّهم إلاَّ مرّةً واحدة من أجل استجوابه قبل أن يصدروا حكمهم، وكان شكل

(37) _ حتّى القرن الثّامن عشر، جرت مناقشة طويلة لمعرفة ما إذا كان من المباح للقاضي أثناء الاستجوابات التّضليليّة أن يستخدم الوعود الكاذبة، والأكاذيب والكلمات ذات المعنى المزدوج، علم كامل حول سوء النّيّة القضائيّة.

الإجراءات السري والمكتوب يحيل إلى المبدأ القائل بأنه في المجال الجنائي، كان تقرير الحقيقة بالنّسبة إلى العاهل وإلى فضائه حقاً مطلقاً وحقاً حصرياً. وقد افترض أيرولت Ayrault أنّ هذا الإجراء (الّذي كان مقرّراً في السّابق، وفي معظمه خلال القرن السّادس عشر) نشأ عن الخوف من القلاقل، والمناديات والتّهليلات الّتي كان يقوم بها الشّعب، والخشية من وقوع الاضطراب، والعنف، والتّهوّر ضدّ الفرقاء وحتّى ضدّ القضاة بالذّات، وقد أراد الملك بهذا أنْ يبينّ (أنَّ السّلطة العليا) الّتي إليها يعود حقّ العقاب، لا يمكنها بأيِّ حال من الأحوال أن تعود إلى (العامّة)[38] وأمام عدالة الملوك يجب أن تصمت كلّ الأصوات.

ولكنّ السّرية لم تمنع، من أجل إقرار الحقيقة، من وجوب التّقيد ببعض القواعد. بل إنَّ السرّ يقتضي وجوب تحديد نموذج دقيق للتّبين الجزائيّ. وكان هناك تراث بأكمله يعود إلى منتصف القرون الوسطى، ولكنّ مشرّعي (عصر النّهضة) الكبار طوّروه بشكل واسع، كان يفرض ما يجب أن تكون عليه طبيعة البراهين وفعاليّتها. في القرن الثّامن عشر كان ما يزال هناك مفاضلات وتمييزات كالتّالي: الأولّويّة الحقّة، المباشرة أو الشّرعية (الشّهادات مثلاً) والأدلّة غير المباشرة، الحدسيّة، والمصطنعة (بالاستدلال مثلاً)، أو أيضًا الأدلّة الجليّة البيّنة، والأدلّة الضّخمة، والأدلّة الناقصة أو الخفية[39]، أو أيضًا: الأدلة (المستعجلة الملحّة أو الضّرورية) الّتي لا تسمح بالشكّ في حقيقة الواقعة (إنّها أدلّة كاملة): من ذلك مثلاً شاهدان لا غبار على شهادتهما يؤكّدان أنّهما شاهدا المتّهم، يحمل بيده خنجراً عارياً ودامياً، خارجاً من المكان الّذي وجد فيه جسم الميّت مضروباً بضربات خنجر (أو بعد ذلك بقليل)، المعالم القريبة أو الأدلّة نصف الكاملة، التي يَمكن اعتبارها محقّة ما لم يقم المتّهم بتعطيلها بموجب دليل معاكس (دليل [نصف كامل])، كشاهد واحد رأى بعينه، أو تهديدات بالموت سبقت الاغتيال)، وأخيراً

---

(38) _ P.Ayrault, III, 1, 1576, Ordre, formelite et instruction judicaire n.
انظر الفصلين LXXII وLXXIX.

(39) _ D. Jouse, Traite de la justice criminelle1771, p.660

المعالم البعيدة كالقرائن، الّتي قوامها رأي النّاس (الإشاعة، هروب المتّهم، واضطرابه عند الاستجواب، إلخ...).[40] فهذه التّمييزات ليست إذن مجرّد رهافات نظريّة. إنَّ لها وظيفة عملياتيّة. مبدئيّاً لأنَّ كلاً من هذه المعالم، إذا أخذ بذاته، وإذا بقي معزولاً، قد يكون له نمط محدّد من المفاعيل القضائيّة: فالأدلّة الكاملة قد تؤدّي إلى أيّة إدانة، والأدلّة نصف الكاملة قد تجرّ عقوبات مُبْرِحة، ولكنّها لا تؤدّي إلى الموت أبداً، والمعالم غير الكاملة والخفيفة تكفي لإصدار (إدانة) بحقّ المتّهم، أو طلب المزيد من الأدلّة ضدّه، أو لفرض غرامة عليه. ثمّ لمّا كانت الأدلة تندمج ببعضها بعضاً وفقاً لقواعد حسابية دقيقة واضحة: فإنّ دليلين نصف كاملين قد يشكّلان دليلاً كاملاً: والقرائن، شرط أن تكون كثيرة وأن تتوافق، يمكن أن تندمج لكي تشكّل نصف- دليل، ولكنّها لوحدها، مهما تعدّدت لا يمكن أن تعادل دليلاً كاملاً. وهكذا هناك حساب جزائيّ دقيق في العديد من النّقاط، ولكنّه يترك هامشاً لكثير من الجدل والمناقشة: هل يمكن الاكتفاء، من أجل لفظ حكم بالإعدام، بدليل وحيد كامل أمْ يجب أن يقترن بمعالم أخرى أخفّ؟ معلمان قريبان هل يعُادلان دائماً دليلاً كاملاً؟ ألاَ يتوجّب قبول ثلاثة أو دمجها مع المعالم البعيدة؟ هل توجد عناصر لا يمكنها أنْ تكون معالم إلاَّ بالنّسبة إلى بعض الجرائم، في بعض الظّروف، وبالنّسبة إلى بعض الأشخاص (من ذلك مثلاً تلغى الشّهادة إذا جاءت من متسكع، وبالعكس تُقَوى الشّهادة إذا كان الشّاهد شخصاً (مرموقاً) أو شهادة السّيد بالنّسبة إلى جريمة منزليّة). حساب مجدول على أساس تقديريّ للنّوايا وظيفته أن يعرِّف بكيفيّة بناء الدّليل القضائيّ. من جهة، إنَّ هذا هو النّظام القائم على (الأدلّة الشّرعيّة) يجعل من الحقيقة، في المجال الجزائيّ، نتيجةً لفنّ معقّد، فهو يخضع لقواعد يعرفها المتخصّصون وحدهم، فهو يقوّي بالتّالي مبدأ السّرّ. (لا يكفي أنْ تحصل للقاضي القناعة الّتي تحصل لكلّ رجل عاقل... لا شيء أكثر خطأً من هذا الأسلوب في الحكم الّذي لا

(40) _ P.F, Muyart de Vouglans: Instites au droit criminal, 1757, p145-147.

يشكّل، في الحقيقة، إلاّ رأياً مسنداً إلى حدٍّ مّا). ولكن من جهة أخرى يشكّل هذا النّظام بالنّسبة إلى القاضي، إكراهاً قاسياً، ولولا هذا التّنظيم فإنَّ (كلّ حكم إدانة يكون مجازفة، ويمكن القول، نوعاً مّا، إنّه غير عادل، رغم أنَّ المتّهم قد يكون مع ذلك مجرماً)[41]. وسيأتي يوم تبدو فيه فرادة هذه الحقيقة القضائيّة فضائحيّة: كما لو أنّ العدالة لا يتوجّب عليها أن تخضع لقواعد الحقيقة العامّة: (ماذا يقال عن الدّليل النّصفيّ في العلوم الدّقيقة؟ ماذا يمكن أنْ يكون عليه نصف الدّليل الهندسيّ أو الجبريّ؟ إنّما يجب ألّا ننسى أنَّ هذه الإكراهات الشّكلية حول الدّليل القضائيّ كانت أسلوباً في التّنظيم الدّاخليّ للسّلطة المطلقة والحصريّة للمعرفة.

إنَّ الإعلام الجزائيّ، المكتوب، السّرّي، الخاضع، لكي يبين براهينه، لقواعد دقيقة، هو آلة يمكن أن تنتج الحقيقة في غياب المتَّهم. ونتيجة هذا الحدث بالذّات، رغم أنّه صارم في الحقّ، لا يحتاج التّحقيق الجزائيّ إلى هذه الآلة، فإنَّ هذا الإجراء سوف يؤدّي بالضّرورة إلى الاعتراف وذلك لسببين: في بادئ الأمر لأنّه يشكّل دليلاً قويّاً قلّما يحتاج إلى غيره يضاف إليه، كما لا يحتاج إلى الدّخول في متاهة دمج المعالم الصعبة والمشكوك فيها، فالاعتراف، إذا حصل وفقاً للصّيغ، يعفي المدّعي من مهمّة تقديم أدلّة أخرى (هي في جميع الأحوال، الأصعب). ثمَّ، إنَّ الطّريقة الوحيدة الّتي تجعل هذا الإجراء يخسر كلّ ما له من قوّة وحيدة الطّرف، والّتي تحول دون أن يكون نصراً ناله فعلاً المدّعي ضدّ المتّهم، والطّريقة الوحيدة لكي تمارس الحقيقة كلّ سلطانها، هو أن يأخذ المجرم لحسابه جريمته بالذّات، ويوقع بنفسه، قد بُني بمعرفة وبغموض من قبل التّحقيق. و(ليس هذا هو كلّ شيء)، كما قال ايرولت الّذي لم يكن أبداً يحبّ هذه الإجراءات السّريّة (أن يعاقب الأشرار بعدالة. يجب أن يكون من الممكن أن يحاكموا أنفسهم وأن يحكموا على

---

(41) _ Poullain du parc (Principes du droit francaisselon les coutumes de Bretagne Histoire de la procédurè), .113 -112.يراجع مجلّد أبسمين ص(A. Esmein XI-1767-1771) Traite de la (K.J. Mittermaier) 1882, 260-283. Criminelle en France preuve, p.15-19.

أنفسهم بأنفسهم)[42]. في داخل الجريمة المعاد بناؤها كتابة، يلعب المجرم الّذي يعترف، دور الحقيقة الحيّة، فالاعتراف، وهو من فعل المجرم، المسؤول والمتكلّم، هو القطعة المتمّمة لتحقيق مكتوب وسرّيّ. من هنا أهمّيّة ما يُعطيه هذا الإجراء من النّمط الاستقصائيّ، للاعتراف.

من هنا أيضًا الالتباسات في دوره. من جهة يجري إدخاله ضمن جدول الحساب العامّ للأدلّة، ويُزْعَم أنّه لا يشكّل أكثر من برهان من البراهين. فهو لا يشكّل البرهان القاطع الجليّ Evidentarei، فهو من بين الأدلّة الأقوى، لا يستطيع أنْ يؤدّي بمفرده إلى الإدانة، بل يجب أنْ يقترن بمعالم ملحقة، وبقرائن، إذ شوهد العديد من المتّهمين يعترفون عن أنفسهم بارتكاب جرائم لم يرتكبوها. إنَّ على القاضي أن يقوم إذن بالاستقصاءات الاستكماليّة، إذا لم يحصل إلاَّ على الاعتراف المنتظم من قبل المجرم. ولكن من جهة أخرى، يتفوّق الاعتراف على أيَّ دليل آخر، إنّه يعلو عليها جميعاً إلى حدٍّ مّا، إنّه عنصر في احتساب الحقيقة، ولكنّه أيضًا الحدث الّذي به يقبل المتّهم الاتّهام ويعترف بصحّته، فهو يحوّل التّحقيق الجاري من دونه إلى تأكيد إراديّ. بالاعتراف، يتّخذ المتّهم لنفسه مكاناً ضمن مَرْسَم إنتاج الحقيقة الجزائيّة. وكما نصّ على ذلك الحقّ الوسيطيّ، الاعتراف بجعل الشّيء معلوماً وظاهراً. إلى هذا الغموض الأوّل ينضاف لبس آخر: دليل قويّ بشكل خاصّ، لا يتطلّب لكي يفوز بالإدانة، إلاّ بعض المعالم الإضافيّة، مخفّضاً إلى أقصي حدّ عمل التّحقيق والميكانيك التّبيينيّ، وإذن فالاعتراف مطلوب، وتستعمل كلّ الضّغوطات الممكنة من أجل الحصول عليه. ولكن إذا كان من الواجب، في الإجراءات، أن يكون المعوّض الحيّ والشفويّ للتّحقيق المكتوب، وإذا كان من الواجب أن يكون الرّدّ عليه وأن يكون التّصديق الّذي يقدّمه المتّهم، فمن الواجب أن يكون محاطاً بضمانات وبشكليّات. وهو يحتفظ بشيءٍ مّا من المصالحة: ولهذا يُشترط فيه (العفويّة)، وأنْ تتمّ صياغته أمام

(42)G. Seigneux de Cerrevon, essai sur l'usage et les inconvenients de la torture, 1768,p.63.

المحكمة الصّالحة، وأنْ ينجز بكلّ وعي، وألّا يتناول أشياء مستحيلة، إلخ [43]... عن طريق الاعتراف يلتزم المتّهم بالنّسبة إلى الإجراء، وهو يوقّع على حقيقة التّحقيق.

إنَّ الغموض المزدوج في الاعتراف (عنصر الدّليل ومعادل التّحقيق، مفعول الإكراه والمصالحة نصف الإراديّة) يفسّر الوسيلتين الكبيرتين اللّتين يستخدمهما الحقّ الجزائيّ الكلاسيكيّ للحصول عليه: اليمين المطلوب من المتّهم حلفانه قبل البدء باستجوابه (تهديد بالتّالي من حلف اليمين الكاذبة (الحنث باليمين) أمام عدالة البشر وأمام عدالة الله، وبذات الوقت عمل طقوسيّ التزاميّ)، والتّنكيل (وهو عنف جسديّ لانتزاع الحقيقة يجب تكراره فيها بعد أمام القضاة، في جميع الأحوال، من أجل الإثبات- وبمثابة اعتراف (عفويّ). في آخر القرن الثّامن عشر، شُجب في التّنكيل كبقية من بقايا بربريّة العصور القديمة: سِمَة من سمات وحشيّة ترفض باعتبارها (غوطيّة: من العصر الغوطيّ). صحيح أنَّ ممارسة التنكيل ذات منشأ بعيد: (التّفتيش: محاكم التّفتيش في القرون الوسطى) بالتأكيد، وبدون شكّ، أبعد من ذلك هناك تعذيب العبيد. ولكنّ التّنكيل لم يكن وارداً في الحقّ الكلاسيكيّ كأثرٍ أو كلطخة. إنَّ له مكاناً محدّداً تماما ضمن أوالية جزائيّة معقّدة يُثَقَّلُ فيها الإجراء من النّمط التفتيش الاستقصائي من النظام الاتهاميّ، حيث يجب أنْ يقترن البرهان المكتوب ببرهان مطابق شفهيّ، وحيث تختلط تقنيات الدّليل الّذي يقدّمه القضاة بأساليب الاختبار الّتي بها يتمّ تحدّي المتّهم، وحيث يطلب إليه- عند الحاجة بأعنف الإكراه- أن يلعب في إجراءات التّحقيق دور الفريق المتطوّع، وحيث يتوجّب إجمالاً إنتاج الحقيقة بوساطة أوالية ذات عنصرين- عنصر الاستقصاء المجرى بصورة سريّة من قبل السّلطة القضائية، وَعنصر العمل المنجز بصورة طقوسية من قبل المتّهم. إنَّ جسد المتّهم، هو جسد ناطق، وإذا دعت الحاجة، حتى ولو كان مريضاً فإنّه يؤمن التّرابط بين هاتين

---

(43) _ يبدو الاعتراف في مجموعات الأدلّة القضائيّة في القرنين 13 و14، ولا نجده عند برنار دي باڤي ولكن عند هوستياميس في الحق الوسيطيّ لم يكن الاعتراف قائما إلّا إذا أدلى به راشد وأمام الخصم. يراجع، La Hierarchie des preuves dand le droit savant du Moyen age, 1939, J.PH.Leiry

الأواليّتين، ولهذا، طالما أنَّ النظام الجزائيّ الكلاسيكي لم يُغَيّره، رأساً على عقب، فلن يكون هناك إلّا القليل جداً من الانتقادات الجذريّة بالنّسبة إلى التنكيل[44]. وفي أغلب الأحيان، هناك مجرّد نصائح بالتروّي والحذر: (السّؤال هو وسيلة خطيرة للتوصل إلى معرفة الحقيقة، ولهذا يجب على القضاة ألّا يلجؤوا إليه إلاّ بعد إمعان التّفكير. وليس أكثر من هذا ما يثير اللّبس والغموض. يوجد مجرمون عندهم ما يكفي من الصّلابة لإخفاء جريمة حقيقيّة... وهناك متّهمون أبرياء حملتهم قوّة التّعذيب على الاعتراف بجرائم لم يرتكبوها)[45].

وبالإمكان، انطلاقاً من هذا، العثور على وظيفية السّؤال باعتبارها تعذيباً للحقيقة. أولاً- فإنَّ السّؤال ليس طريقة لانتزاع الحقيقة بأيّ ثمن، ولا هو التنكيل الهائل عبر الاستجوابات الحديثة. إنّ السّؤال قاسٍ حتماً ولكنّه ليس وحشيّاً. إنّه إجراء منتظم يخضع لإجراء محدّدٍ تماما، لحين مدّة، وسائل مستعملة، حبال طويلة، ثقل الأوزان، عدد الزوايا، تدخّلات القاضي الّذي يستجوب، كلّ هذا مقنّن[46] بعناية وفقاً للأعراف المختلفة. إنَّ التّنكيل هو لعبة قضائيّة دقيقة جدّاً. وبهذا العنوان، وفيما وراء تقنيات التفتيش، يرتبط بالاختبارات القديمة التي كانت جارية في الإجراءات الاتهامية: الاختبارات الدينية Brdalie (اختبار اتهامي له أصول دينيّة كان يتبع خلال القرون الوسطى)، المبارزة القضائية، الاحتكام إلى الله. بين القاضي الذي يأمر بالاستجواب، والمتّهم الّذي ينكّل به، يوجد نوع من المبارزة، فـ (المعالَج)- وهذا هو التّعبير الذي يطلق على المعذّب- يخضع لسلسلة من الاختبارات، المتدرّجة في قسوتها، فينتصر عليها حين (يقف بوجهها) أو يضعف

(44) _ وأشهر هذه الانتقادات، انتقاد نيكولا

Nicolas : Si la torture est un moyen a verefier les crimes.

(45) _ انظر:

Ferriere, Dictionnaire de pratique, 1740, p612.

(46) _ أمر أغيسوا بإجراء تحقيق حول وسائل التّنكيل وقواعده المطبّقة في فرنسا، سنة 1729، وقد لخّصها جولي دي فلوري، ضمن المجلّد، في الصّفحات، 322- 328.

أمامها فيعترف[47]. ولكن القاضي لا يفرض التّنكيل بدون مخاطرة من جانبه (وليس أقلّها فقط رؤية المتّهم وهو يموت)، إنّه يضع في القضيّة رهاناً هو، عناصر الدّليل التي جمعها، لأنّ الأصول تقضي بأنَّ المتهم إذا (تماسك) ولم يعترف، يتوجّب على القاضي أنْ يتخلّى عن الاتّهامات. وعندها يربح المعذّب. من هنا جرت العادة، التي أدخلت في القضايا الأكثر خطورة، بأنْ يفرض السّؤال مع (التّحفّظ حول الأدلة)، في هذه الحالة يستطيع القاضي أنْ يتابع، بعد التنكيل، بأن يعرض قرائن جمعها، وعندها لا يُبرّأ المتّهم بفضل ثباته ومقاومته، ولكنّه (يكافأ) على نجاحه، بأن ينجو من عقوبة الحكم عليه بالموت. ويحتفظ القاضي بكلّ أوراقه، من دون الورقة الرئيسيّة: (Ommia Citra mortem). من هنا التّوصية الدّائمة تقريباً الموجهة إلى القضاة بأنْ لا يُخْضِعُوا للاستجواب (السّؤال) متّهماً بارتكاب الجرائم الأكثر خطورة، لأنّه إنْ استطاع مقاومة التّنكيل، فإنَّ القاضي لا يستطيع بعدها أنْ يفرض عليه عقوبة الموت، التي يستحقّها رغم ذلك. في هذه المبارزة تخسر العدالة: فإذا كانت الأدلّة تكفي من أجل الحكم على مثل هذا المجرم بعقوبة الموت، ولا تجب (المخاطرة بالإدانة وتركها للحظّ أو لحدث هو السّؤال المؤقّت الّذي لا يقوم في أغلب الأحيان إلى شيء، إذ في النهاية من أجل الخلاص ومن أجل المصلحة العامة أنْ تُجْعل الجرائم الخطيرة والبشعة والأساسيّة عبراتٍ وأمثلة)[48].

تحت البحث الحثيث والظّاهر عن الحقيقة المتسرّعة، نجد في التّنكيل الكلاسيكيّ الأواليّة المنتظمة للدّليل: تحدٍ جسديٌّ يجب أن يقرّرَ بشأن الحقيقة، وإذا كان (المعالَج) مجرماً، فإنَّ الأوجاع الّتي يفرضها التنكيل لا تكون جائرة، ولكنّها سمة من سمات نفي التّهمة إذا كان بريئاً. الوجع، المواجهة والحقيقة هي

(47) _ اوّل درجة من درجات التّعذيب هي مشاهدة هذه الأدوات، وكان يكتفى بهذه المرحلة بالنّسبة إلى الأطفال وإلى الشّيوخ الّذين تجاوزوا السّبعين سنة.

(48) _ Traite des matieres Criminelles, du Roussaud de la Combe,1741. p.503.

في ممارسة التنكيل وتطبيقه مرتبطة بعضها ببعض: إنّها تعمل بصورة مشتركة في جسم (المعالَج) فإنَّ البحث عن الحقيقة بواسطة (الاستجواب= السّؤال)، هو طريقة جيّدة لاستخلاص معْلَم، هو الأخطر من بين المعالم كلّها- وهو اعتراف المجرم، ولكنّه أيضًا هو المعركة، وهذا النّصر لخصم على خصم هو الّذي (ينتج) الحقيقة وبصورة طقوسيّة فإنّ التّنكيل من أجل الحمل على الاعتراف، يحتوي على التّحقيق، ولكنّه يحتوي أيضًا المبارزة أو النِّزال.

والكلّ يختلط فيه فعلُ الاستنطاق بعنصر العقاب. وليس في هذا الأقلُّ من المفارقات. فالسّؤال يعرَّف بأنّه شبه طريقة تكمل التّحقيق (عندما لا تكون المحاكمة تحتوي على عقوبات كافية). وهو مصنّف بين العقوبات، وهو عقوبة خطيرة جدّاً حتى إنَّ الأمر الملكيّ الصّادر سنة 1670 صنّفه في سلسلة العقوبات، بعد عقوبة الموت. وفيما بعد طُرِحَ السّؤال: كيف يمكن لعقوبة مهما كانت أنْ تستعمل كوسيلة؟ كيف يمكن أن نقيِّم ما يجب أن يكون أسلوب تحقيق، وكأنَّه قصاص؟ وسبب ذلك قائم في الكيفيّة الّتي كانت تتّبعها العدالة الجرميّة، في العصر الكلاسيكيّ، من أجل إنتاج الحقيقة. فمختلف أجزاء الدّليل لم تكن تشكّل، كما هي، عناصر حياديّة، فهي لن تنتظر لكي تُجمع في ضمّة وحيدة لكي تقدّم اليقين النّهائيّ حول الإدانة. إنَّ كلّ معلم يجلب معه درجة من درجات الجرم. ولا تبدأ الإدانة بعد أنْ تجتمع الأدلّة كلّها. بل إنّها تتكوّن قطعة قطعة من كلّ عنصر من العناصر الّتي تتيح التّعرّف على المجرم. من ذلك مثلاً أنْ نصف الدّليل لا يترك المتّهم بريئاً، إلى أنْ يُسْتكْمَلَ: إنّه يجعل منه نصف مجرم، والمعْلم، الخفيف فقط، الدّال على جريمة خطيرة يسم المتّهم كمجرم (قليلاً). وباختصار إنَّ البرهان في الشّأن الجزائيّ لا يخضع لمذهب ثنائيّ: حقّ وباطل، بل يخضع لمبدأ التّدرّج المستمرّ: فالدّرجة المتحصّلة أثناء التّحقيق تشكّل درجة في الإدانة الجرميّة، وتقتضي بالتّالي درجة من العقاب. والمتّهم، كمتّهم، يستحقّ دوماً، عقوبة مّا، فلا يمكن للمرء أن يكون بريئاً بعد أن كان موضوع اتّهام. إنَّ التّهمة تقتضي بآنٍ

واحدٍ، من جانب القاضي، عنصراً تحقيقياً، ومن جانب الظّنين سمة نوع ما من الجريمة، وتقتضي من جانب القصاص شكلاً محدوداً من العقوبة. فالمتّهم، الّذي يبقي ظنيناً، لم يكن يُبَرّأ لأنّه ظنين، بل لابدّ من معاقبته جزئيّاً. وعندما يتمّ التوصّل إلى درجةٍ مّا من الظنّةِ فبالإمكان بكلّ شرعيّة ممارسة إجراءٍ ذي دور مزدوج: الشّروع في المعاقبة عملاً بمعالم سبق جمعها، واستخدام هذه البداية من العقوبة من أجل استخراج (ابتزاز) بقيّة الحقيقة النّاقصة حتّى الآن. إنَّ التنكيل القضائي في القرن الثامن عشر، قد اشتغل ضمن هذا التناسق الغريب. حيث إنَّ التدبير المرسوم الذي ينتج الحقيقة يتزاوج مع التدبير الذي يفرض العقوبة. فالجسد المستجوب أثناء التعذيب يشكّل نقطة تطبيق القصاص ويشكل حيّز استخراج الحقيقة. وكما أنَّ الظنّة (الشبهة) هي عنصر متين من عناصر التّحقيق والاستقصاء وهي جزء من الجرميّة، فإنَّ الألم المنظّم المتأتّي عن الاستجواب هو بآنٍ واحدٍ تدبير معاقبةٍ وهو فعل تحقيق.

***

ومن الغريب العجيب أنّ تداخل هذَيْن التّدبيرَيْن، عبر الجسد يستمرّ، بعد استكمال الدّليل وبعد صياغة الحكم، وأثناء تنفيذ العقوبة بالذّات. وجسم المحكوم، هو من جديد، قطعة أساسيّة في احتفال العقوبة العامّة. إنَّ على المتّهم أنْ يظهر للعلن، إدانته وحقيقة الجريمة الّتي ارتكب. فيظهر جسده ويتجوّل، ويُعرض، ويُعذّب، ويجب أنْ يكون المرتكز الرّسميّ لإجراءات بقيت حتّى ذلك الحين في الظّلّ، إنَّ فعل العدالة يجب أنْ يصبح مقروءاً للجميع في هذا الجسم، وفوقه. فقد اتّخذ هذا العرض الفعليّ التّشهيريّ للحقيقة في التّنفيذ العلنيّ للعقوبات في القرن الثّامن عشر، عدّة مظاهر.

1- أوّلاً جعل المجرم يعلن إدانته بنفسه. فهو يكلّف، بنوع من الأنواع، بالإعلان عنها وبالتّالي بإبراز حقيقة ما أخذ عليه: تجوّل عبر الشّوارع، (لافتة) تلصق بظهره، وعلى صدره، وفوق رأسه تذكيراً بالحكم، التّوقّف عند مختلف

مفترقات الطّرق، قراءة حكم الإدانة، الإقرار العلنيّ بالجرم على أبواب الكنائس، وأثناءها يعترف المحكوم علناً بجريمته: عاري القدمين، عارياً إلّا من قميص، حاملاً مشعلاً، راكعاً يصرّح ويعلن أنّه ارتكب أبشع الجرائم بخبث، وفظاظة وخيانة، وعن قصد وتصميم، إلخ...، العرض أمام عمود حيث تذكر الوقائع ويذكر الحكم، وتعاد التّلاوة أيضًا مرّة أخرى عند الوقوف أمام منصّة الإعدام، وسواء تعلّق الأمر بعمود التّشهير أو بالمحرقة أو بالدّولاب، يعلن المحكوم عن جريمته وعن عدالة الحكم عليه، وأنّه يتحمّلها بدنياً في جسده.

2- ثمَّ مرّة أخرى يُتابع مشهد الاعتراف. ويتضاعف التّحقيق الإكراهيّ من أجل الاعتراف بالذّنب بالإقرار العفويّ والعلنيّ. إقامة التّعذيب كلحظة من لحظات الحقيقة. العمل لكي تكون هذه اللّحظات الأخيرة الّتي لم يبق أمام المجرم أيّ شيء يخسره، مكسباً لإظهار الحقّ ساطعاً. وتستطيع المحكمة أنْ تقرّر، بعد الإدانة، تنكيلاً جديداً من أجل استخراج أسماء الشّركاء المحتملين. وكان من المقرّر أيضًا أنّه في لحظة الصّعود إلى المنصّة يستطيع المحكوم عليه طلب مهلة لكي يدلي بمعلومات جديدة. وكان الجمهور ينتظر دائماً هذا التغيّر الطارئ المفاجئ في الحقيقة. وكان الكثيرون يستغلّون هذه المناسبة من أجل اكتساب القليل من الوقت، كما فعل ميشيل باربيه، المتّهم بالهجوم بالسّلاح: (لقد نظر بوقاحة إلى المنصّة وهو يقول إنّها لم تُنَصَّبْ حتماً من أجله نظراً لأنّه بريء، وطلب في بادئ الأمر الصّعود إلى الغرفة حيث لم يفعل شيئاً غير الهذيان طيلة نصف ساعة، محاولا دائماً أنْ يبرّئ نفسه، ثمّ لما أرسل إلى التعذيب، صعد إلى المنصّة بتصميم ولكن عندما شاهد نفسه عارياً من ثيابه، ومربوطاً إلى الصّليب/ معداً لتلقي الضّربات الموجعة، طلب الصّعود ثانية إلى الغرفة لكي يعترف فيها بجريمته ولكي يصرّح بأنه أيضًا مسؤول عن جريمة قتل أخرى)(49) . والتعذيب الحقّ وظيفته إظهار الحقيقة بجلاء، وفي هذا فإنّه يستكمل الاستجواب حتّى تحت أعين الجمهور. وهو

---

(49) _ S.P.Hardy,Mesloisirs, VI ; 1778, p.80.

يقدم للإدانة توقيع من يستحقها. إنَّ التّعذيب النّاجح يبرّر العدالة، بمقدار ما ينشر حقيقة الجريمة في جسم المعذّب بالذّات، والمثل على المحكوم بحقّ هو فرانسوا بيليار، الّذي كان أميناً عامّا لصندوق البريد والّذي قتل سنة 1772 زوجته، وأراد الجلّاد أنْ يغطّي له وجهه لكي ينجّيه من الشتائم فقال: (لم يفرض عليَّ هذا العقاب الذي أستحقه تماما لكي لا يشاهدني الجمهور... وكان ما يزال مرتدياً ثياب الحداد على زوجته... وينتعل في قدميه حذاءً جديداً، وكان مفروق الشّعر مزيناً بالبودرة، وكان متماسكاً بتواضع وبهيبة حتى إنَّ الأشخاص الذين تأمّلوه عن قرب قالوا إنّه يجب أنْ يكون إمّا المسيحيّ الأكثر كمالاً، أو يكون المنافق الأكبر. وكانت (اللّافتة) التي يحملها فوق صدره، قد اختلّت، فلوحظ أنّه كان يصحّح مكانها بنفسه، لكي تقرأ بسهولة أكبر)[50]. فالاحتفال الجزائيّ، إذ يلعب فيه كلّ ممثّل دوره كاملاً وجيّداً، فإنه يفعل فعل الاعتراف العلنيّ الطّويل.

3- تعليق التّعذيب وربطه بالجريمة ذاتها، وإقامة سلسلة من العلاقات البيّنة الظاهرة بينهما، وعرض جثّة المحكوم في أماكن حدوث جريمته، أو في أحد مفترقات الطّرق الأكثر قرباً من المكان. تنفيذ حكم الإعدام في المكان الّذي وقعت فيه الجريمة بالذّات- كما حصل لهذا الطّالب الّذي قتل سنة 1723 عدّة أشخاص، والّذي قرّرت محكمة [محكمة المشرفين الملكيّين] نانت أن تنصب له منصة الإعدام أمام باب الفندق حيث ارتكب جرائمه[51]. استخدام التّعذيب (الرّمزيّ) حيث يحيل شكل التّنفيذ على طبيعة الجريمة: ويثقب لسان المجدّفين بالكفر، ويتمّ حرق المدنّسين، وتقطع قبضة القاتل، ويربط أحياناً بالمحكوم أداة فعلته الشّنيعة- من ذلك ربطت فوق جسم داميان السّكين الصّغيرة الشّهيرة الّتي طليت بالكبريت وألصقت بيد المجرم لكي تحترق عند احتراقه، وكما قال فيكو عن هذا الاجتهاد القديم (لقد كان ملحمة شعريّة خالصة).

---

(50) _ س.ب. هاردي، المحفوظات البلديّة في نانت.

(51) _ F.F. 124 Nantes, p.parfouru Memoires de la societé archeologique de ILLE-et- Vilaine, 1896,t,XXV.

وفي أقصى الحالات، نجد بعض حالات إعادة تمثيل الجريمة بشكل مسرحيّ أثناء تنفيذ حكم الإعدام بالمجرم: الأدوات نفسها، الحركات نفسها. في نظر الجميع، قامت العدالة بإعادة تمثيل الجريمة عن طريق التّعذيب، فنشرتها على حقيقتها، وألغتها بذات الوقت بموت المجرم. وفيما بعد أيضًا، وخلال القرن الثّامن عشر، سنة 1772، نعثر على أحكام كالحكم التالي: خادمة في كامبري، قتلت معلّمتها، فحكم عليها أنْ تُقاد إلى مكان تعذيبها داخل عربة (تستعمل لنقل الزّبالة في كلّ مفترقات الطّرق)، وكان هناك مشنقة عند أسفلها وضعت الكرسيّ ذاته الّذي كانت تجلس عليه المسمّاة لالو، سيّدتها، عندما قامت بقتلها، ووضعت في الكرسيّ، قام منفّذ العدالة العظمى بقطع يدها اليمنى، ورماها أمامها في النّار، ثمّ ضربها مباشرة أربع ضرَبَات بالسّاطور الّذي استعملته لكي تقتل المدعوّة (لالو)، وكانت الضربة الأولى والثّانية على الرّأس، والثّالثة على العضد الأيسر والرّابعة في الصّدر. وبعدها تمَّ تعليقها وخنقها في المشنقة ذاتها إلى أنْ تمّت الوفاة، وبعد فترة ساعتين، أنزل جسدها الميّت من مكانه، ففصِل الرّأس عن الجسم عند أسفل المشنقة ذاتها فوق المنصّة ذاتها، وبالسّاطور ذاته الّذي استخدمته لقتل سيّدتها، وعرض الرّأس ذاته فوق صورة طولها عشرون قدماً خارج باب (كامبري) المذكورة، قريباً من الطّريق المؤدّية إلى (دووي)، ووضعت بقيّة الجسم في كيس ودفنت قرب العمود المذكور على عمق عشرة أقدام)[52].

4- وأخيراً بطء التّعذيب، وأحداثه الطّارئة، والصّراخ والأوجاع الصّادرة عن المحكوم تلعب في نهاية المراسم القضائيّة، دور تجربة قصوى. وككلّ نزع، يعبّر النّزع الّذي يحصل فوق المنصة عن نوع من الحقيقة، إنّما بزخم أكبر، بمقدار ما يضغط الألم على هذا النّزع، وبمقدار أكبر من الشّدّة لأنَّ النّزع هو بالتّمام عند نقطة التقاء حكم البشر وحكم الله، وبألق أكبر لأنّه يتمّ أمام الجمهور. إنَّ آلام التّعذيب تطيل آلام الاستجواب التّمهيديّ، إلّا أنّه في هذا الاستجواب لم تُلْعَب اللُعبة،

(52) _ P.Dautrcourt, op.cit, p.269-270.

ويمكن إنقاذ الحياة، والآن يحصل الموت بالتّأكيد، والمهمّ إنقاذ النّفس. فاللّعبة الأبديّة قد بدأت: واستبق التّعذيبُ عقوباتِ الآخرة، وبيّن ماهيتها، إنّه مسرح جهنّم، وتعبّر صرخات المحكوم، وثورته، وكفريّاته عن مصيره المحتوم. ولكنّ آلام الأرض قد تستخدم كتكفير، ولكنّ آلام الحياة الدّنيا تصحّ لتكون أيضًا تكفيراً يخفّف عذاب الآخرة: فالشّهادة إن تحمّلها الشّهيد بتسليم فإنَّ الله لن يغفل عن ذلك. إنّ فظاظة القصاص الأرضيّ قد تخفّف في عذاب المستقبل: إنَّ وعد المغفرة يرتسم فيها. ولكن يمكن القول أيضًا: إنَّ مثل هذه الأوجاع الحادّة، ألاَ تدلَّ على أنَّ الله قد تخلّى عن المجرم ليتركه بين يدي البشر؟ وبدلاً من نيل المغفرة في الآخرة، ألا تصور الهلاك الأبديّ الماثل، في حين أنّه، إذا مات المحكوم عاجلاً، بدون نزعٍ مديدٍ، أَليس في ذلك دليل على أنَّ الله أراد حمايته ومنعه من السّقوط في اليأس؟ هنا يكمن الغموض واللّبس في هذا الوجع الّذي يمكنه أيضًا أنْ يدلّ على حقيقة الجريمة، أو على خطأ الحكّام، على طهارة المجرم أو خبثه، على التّطابق أو على التّفارق بين حكم النّاس وحكم الله. من هنا هذا الفضول الضّخم الّذي يدفع بالمشاهدين إلى التّحلّق حول المشنقة والأوجاع الّتي تقدّم كمشهد، في هذا الفضول تتجلّى الجريمة أو البراءة، الماضي والمستقبل، الحياة الدّنيا والحياة العليا. لحظة حقيقيّة يستجوبها كلّ المشاهدين: فكلّ كلمة، وكلّ صرخة، ومدّة النزع، والجسم الّذي يقاوم، والحياة الّتي لا تريد أن تفارقه، كلّ هذا له دلالة: هناك ذاك الّذي عاش (ستّ ساعّات فوق الدّولاب، لا يريد من المنفّذ، الّذي يواسيه ويشجّعه، بدون شكّ، على هواه، أنْ يتركه لحظة واحدة)، هناك ذاك الّذي يموت (بمشاعر مسيحيّة خالصة) والّذي يظهر النّدامة الأكثر إخلاصاً، وهناك ذاك الّذيَ يلفظ أنفاسه فوق الدّولاب بعد ساعة من ربطه فوق، فيقال إنَّ مشاهدي تعذيبه قد تأسّوا للدّلالات الخارجيّة الّتي تدلّ على تديّنه وعلى ندامته اللّذين صدرا عنه، وهناك ذاك الّذي أظهر دلالات النّدم الأكثر حدّة طوال الفترة وصولاً إلى المشنقة، والّذي، وضع حيّا فوق الدّولاب، لم ينفكّ (يصرخ صراخاً رهيباً)،

أو أيضًا هذه المرأة (الّتي احتفظت برباطة جأشها حتّى قراءة الحكم، وعلى إثر إسماعها الحكم اختلّ رأسها، فدخلت في الجنون المطبق عندما أمسكوا بها)[53].

وتتمّ الدّورة: من الاستجواب إلى التّنفيذ، لقد عبر الجسد إلى حقيقة الجريمة وأعاد إنتاجها. أو بالأحرى لقد شكّل العنصر الّذي اعترف، عبر سلسلة من المراسم والاختبارات، أنَّ الجريمة قد وقعت، والذي أصرَّ أنّه هو الذي اقترفها بنفسه، والذي بينّ أنّه يحملها مسجّلة في ذاته وفوق ذاته، فتحمّل عمليّة العقاب، وأظهر، بالشّكل الأكثر وضوحاً، آثارها ومفاعيلها. إنّ الجسد المعذّب عدّة مرّات يؤمّن تركيب واقعية الوقائع، حقيقة الإعلام والأعمال الإجرائيّة، وخطاب المجرم، والجريمة والعقاب. إن الجسد هو بالتالي قطعة أساسية ضمن مراسمية جزائية، حيث يجب أن يشكل الشريك لإجراءات منظمة حول حقوق العاهل الضخمة في الملاحقة وفي السرية.

***

كذلك يجب أن يفهم التّعذيب القضائيّ كما لو أنّه طقس سياسيّ. فهو يشكّل جزءاً، حتّى في صيغة مصغّرة، من احتفالات عبرها يُظهر الحكم نفسه.

إنَّ المخالفة بحسب الحقّ في العصر الكلاسيكيّ، وأبعد من الأذى الّذي يمكن أن يحدثه، وأبعد من القاعدة الّتي تخالف، تطال بالأذى حقّ الشّخص الّذي يريد سيادة القانون: (وعلى افتراض أنّه لا يوجد أذى ولا قدح يطال الفرد، إذا تمّ ارتكاب شيء ما منعه القانون، فإنَّ ذلك يعتبر جرماً يتطلّب التّعويض، لأنّ حقّ السّيّد الأعلى قد انتهك، وإنَّ في ذلك إهانة إلى كرامة شخصه[54]. إنَّ الجريمة تطال العاهل، فضلاً عن ضحيّتها المباشرة، وهي تطاله شخصيّاً لأنَّ القانون يعتبر كإرادة العاهل، وهي تطاله جسديّاً لأنّ قوّة القانون، هي قوّة الأمير. إذ (لكي

(53) _ S.P.Hardy, MESLOISIRS ..ص، 42 المجلّد ،1ص ،13 المجلّد((.134

(54) _ P.Risi, Observations sur les matieres juris prudence criminelle, 1768, p.9. مع الإحالة علىCoclius : Dissertationes, XII ? 545. كوكسيوس،

يكون القانون مطبّقاً في هذه المملكة، يتوجّب بالضّرورة أنْ ينبثق مباشرة عن العاهل، أو على الأقلّ أن يتأكّد بخاتم سلطته)[55].

وتدخّل العاهل ليس تحكيماً بين خصمين، بل إنّه أكثر بكثير من عمل من أجل احترام حقوق كلّ فرد، إنّه ردّ مباشر على ذاك الّذي أهانه (إنّ ممارسة السّلطة العليا في معاقبة الجرائم، تشكّل من غير شكّ أحد الأقسام الأساسيّة جدّاً في إقامة العدالة)[56]. والعقاب لا يمكن بالتّالي أنْ يماثل ولا حتّى أنْ يقاس بتعويض الضّرر، يجب أنْ يكون في العقوبة دائماً، على الأقلّ، حصّة هي حصّة الأمير: وحتّى إذا اندمجت العقوبة بالتّعويض المقرّر، فإنّها تشكّل العنصر الأهمّ في التّصفية الجزائيّة للجريمة. ولكنّ هذه الحصّة الأميريّة بذاتها ليست بسيطة: فهي من جهة تقتضي تعويض الضّرر الحاصل للمملكة (اضطراب مستحدث، المثل المضروب أو السّابقة الخطرة، إنَّ هذا الأذى الضّخم ليس له مقياس مشترك مع الأذى الّذي طاول الأشخاص العاديين)، ولكنّه يقتضي أيضا أنْ يلاحق الملك الانتقام من إهانة كانت قد طالت شخصه.

إنَّ حقّ العقاب يبدو عندها كمظهر من مظاهر الحقّ الّذي يعود للعاهل في أنْ يعلن الحرب على أعدائه: إنَّ العقاب يدخل في (حقّ السّيف، في هذه السّلطة المطلقة الّتي تملك حقّ الحياة أو الموت، الّتي تكلّم عنها القانون الرّوماني تحت اسم موروم أمبريوم Merum Imperium، حقّ بموجبه يعمل الأمير على تنفيذ قانونه بأن يأمر بمعاقبة الجريمة)[57].

ولكنّ العقاب هو أيضًا أسلوب في ملاحقة الانتقام الّذي هو بآنٍ واحد شخصيّ وعامّ، إذ في القانون تتمثّل القوّة المادّيّة- السّياسيّة للعاهل بشكل مّا: ونرى من تعريف القانون بالذّات أنّه لا ينزع فقط إلى الحماية بل أيضًا إلى الانتقام

(55) _ P.F.Muyart de Vouglans, les lois criminelles en France, 1780,p.34.
(56) _ Traite de la justice criminelle, 1777, p.7.
(57) _ Les lois criminelles en France, 1780, p.34.

من التّطاول على سلطانه عن طريق معاقبة الّذين يتجاوزون محظوراته [58]. إنّه في تنفيذ العقوبة الأكثر نظاميّة، ومن خلال الاحترام الأشدّ للأصول الحقوقيّة، تسود القوى النّاشطة للانتقام (Vendicte).

فالتّعذيب إذن يلعب وظيفة قانونيّة سياسيّة. إنّه احتفال من أجل إعادة إقرار السّيادة بعد جرحها لحظةً. إنّه يعيدها بأن يظهرها في كلّ أبّهتها وألقها. فالتّنفيذ العلنيّ العامّ، مهما بدا متسرّعاً ويوميّا، يدخل في سلسلة مراسم السّلطة المغيّبة والمبتعثة (تتويج، دخول الملك إلى مدينة مفتوحة، خضوع الرّعيّة الثّائرة)، وفوق الجريمة الّتي احتقرت العاهل، يضفي التّعذيب، في عيون الجميع، قوّة لا تقهر. وهدفه ليس فقط إعادة توازن بقدر ما هو إظهار التّفارق، إلى حدّه الأقصى، بين فرد من الرّعيّة تجرّأ على خرق القانون، والعاهل الكلّيّ القوة، الّذي يبرز قدرته. إذا كان إصلاح الضّرر الخاصّ الّذي تسبّب به الجرم، يجب أن يكون متناسباً، وإذا كان الحكم يجب أنْ يكون عادلاً، فإنَّ تنفيذ العقوبة مجعول لا لإبراز الاعتدال والتّوازن، بل لإظهار اللّاتوازن والشّطط، يجب أنْ تظهر في شعائريّة العقوبة هذه، شدّة مُفَخمَة للسّلطة ولامتيازها الضّمنيّ. وهذا الامتياز، ليس هو مجرد امتياز للحقّ، بل هو امتياز القوة المادّيّة للعاهل تنصب على جسم خصمه وتتحكّم به: إنَّ المخالف، حين كسر القانون، قد نال شخص الأمير بالذّات، فيحقّ له – أو على الأقلّ يحقّ لمن أناب إليهم قوّته أن يتحكّم بجسم المُدان لكي يظهره موسوماً، مغلوباً، محطّمًا. وإذن فالاحتفال العقابيّ هو في مجمله (إرهابيّ): فقد كان على مشرّعي القرن التّاسع عشر عندما بدأ سجالهم مع دعاة الإصلاح أن يقدّموا تأويلاً للقسوة الجسديّة للعقوبات، حصريّا و(حداثويّاً): إذا كان لابدّ من عقوبات قاسية، فذاك لأنَّ المَثَل يجب أن يُدَوَّن عميقاً في قلوب النّاس. والواقع، مع ذلك، أنّ الشيء الّذي دعَّم، حتّى ذلك هذه الممارسة للتّعذيب، ليس هو فلسفة المَثَل، بالمعنى الّذي فهمه في تلك الحقبة الأيديولوجيّون (إنَّ تصوّر العقوبة ينوف

(58)مذكور في أ.كور.

على أهمّية الجريمة)، بل هي سياسة التّرهيب: إشعار الجميع، وفوق جسم المجرم، بوجود العاهل غاضباً. إنَّ التعذيب لا يعيد العدالة، إلى نصابها، بل يقوّي السّلطة. في القرن السّابع عشر، ومطلع القرن الثّامن عشر أيضًا، لم يكن التّعذيب بعد، مع ما فيه من مسرح الرّعب، بقيّة باقية لمّا تمح بعْدُ، من عهد آخر. إنّ عنفه، وعلنيّته والإكراه الجسديّ، لعبة غير متكافئة بين قوى (تتصارع)، احتفاليّة مدروسة، وباختصار إنَّ جهازه كلّه يدخل من الوظيفيّة السّياسيّة للعقوبة.

يمكن أن نفهم انطلاقاً من هذا بعض السمات لشعائريّة التّعذيب، وقبل كلّ شيء أهمّيّة طقس يجب أن يظهر كلّ أبّهته أمام النّاس. فلا شيء يجب أن يُخَبّأ من هذا الانتصار للقانون. وفصوله كانت هي ذاتها تقليديّة، ومع ذلك فقرارات الإدانة لم تكنْ تكفّ عن تعدادها، لفرط ما لها من أهمّيّة في الأواليّة العقابيّة: استعراضات، تريّث عند مفترقات الطّرق، توقّف عند أبواب الكنائس، القراءة العلنيّة للحكم، الرّكوع، التّصريح بصوت عالٍ بالنّدامة على الإهانة الّتي لحقت بالله وبالملك. فقد كان يحدث أنْ تنظّم المحكمة بذاتها مسائل التّصدّر والمراسم: (يمتطي الضّبّاط خيولهم وفقاً للنّظام التّالي: في الطّليعة عريف الشّرطة، وبعده (المحكوم)، ويمشي (بونفور) و(ليكور) معاً على شماله، حالين محلّ الكاتب الّذي يتبعهما، وبهذا الشّكل يسيرون نحو السّاحة العامّة في السّوق الكبير حيث يتمّ تنفيذ الحكم)[59]. وهذا التّرسيم الدّقيق هو، بشكل بارزٍ وواضح، ليس فقط قضائيّاً بل عسكريّ. إنّ عدالة الملك تبدو وكأنّها عدالة مسلّحة. فالسّيف الّذي يعاقب المجرم هو أيضًا السّيف الّذي يقضي على الأعداء. وهناك جهاز عسكريّ خالص يحيط بالتّعذيب: خيّالة عسس، نبّالة، ضبّاط شرطة، جنود. ذلك أنَّ الأمر يتعلّق بالتّأكيد، بمنع كلّ هروب، أو أيّ نوع من أنواع استعمال القوّة، والمطلوب أيضًا توقّي أيّة حركة تعاطف من جانب الشّعب، لإنقاذ المحكومين، أو أيّة دفعة

(59) _ A.Corre : Documents pour server à l'histoire de la torture judiciaire en Bretagne, 1896.p.7.

غضب تعمل على قتلهم حالاً، إنّما يتوجّب أيضا التّذكير أنّه في كلّ جريمة يوجد نوع من العصيان ضدّ القانون، وأنَّ المجرم هو عدوّ للأمير. كل هذه الأسباب- سواء أكانت للاحتراس ضمن ظرف معيّن، أم كانت ذات وظيفة ضمن مسار المراسم- تجعل من التّنفيذ العامّ أكثر من عمل من أعمال العدالة، بل مظهراً من مظاهر القوّة، أو بالأحرى، إنّها العدالة كقوّة جسديّة ماديّة، ومخيفة من جانب العاهل الّذي يتجلّى من خلالها. إنّ حفلة التّعذيب تظهر علناً علاقة القوّة الّتي تمنح السّلطة للقانون.

وكطقس من طقوس القانون المسلّح، حيث يظهر الأمير، بآنٍ واحد، وبشكل متماسك، تحت المظهر المزدوج كرئيس للعدالة ورئيس للحرب، يرتدي التّنفيذ العلنيّ وجهين: الأوّل: وجه الانتصار، والآخر وجه المقاومة. من جهة أنّه ينهي بشكل رسميّ حرباً بين المجرم والعاهل، كانت نتيجتها مقرّرة سلفاً، فهو يجب أنْ يظهر السّلطة اللّامحدودة للعاهل، على أولئك الّذين جعلهم (هذا العاهل) عاجزين. إنَّ التّفاوت، واللّاتوازن الصّارخ بين القوى يشكّلان جزءاً من وظائف التّعذيب. فالجسم الممحوّ، المفتّت إلى غبار، والمذريّ في الهواء، جسم محطّم قطعة قطعة بلا نهائيّة السّلطة العليا يشكّل الحدّ الأقصى ليس فقط المثاليّ بل الفعليّ للعقوبة، يشهد بذلك نوع التّعذيب الشّهير المعروف باسم الماسولا (La Massola)، والّذي طبّق في مدينة آفينيون. والّذي كان من أوّل ما أثار نقمة المعاصرين، تعذيب يبدو غريباً لأنّه يجري بصورة شبه كاملة بعد الموت، والّذي لم تقم فيه العدالة بكونها بسطت مسرحها الفخم فوق جثّة، ونشرت بذلك المديح الطّقوسيّ لقوّتها: لقد رُبط المحكوم إلى عمود، معصوب العينين، وحول المشنقة، دقّت أوتاد ذات كلاليب من حديد. (تكلّم المعرّف مع المحكوم في أذنه، وبعد أن أعطاه البركة، تقدّم المنفّذ (الجلّاد) حاملاً مطرقة من حديد، كما المطارق المستعملة في المسامط (حمّامات الكلس)، فضرب بكلّ قواه صدغ المسكين، فخرَّ ميّتاً: في هذه اللّحظة، تقدّم (منفذ الاعدام) mortio exactor حاملًا سكينة طويلة، فقطع له

بلعومه، فامتلأ دماً، فكان مشهداً رهيباً للنّظر، ثمّ مزّق له أعصابه عند الكعبين، ثمّ بعدها بقر له بطنه، فاستخرج القلب، والكبد والطّحال والرّئتين، فشرَّحها قطعاً وعلقها بالكلاليب الأخرى تدريجيّاً، كما يفعل عند تقطيع الحيوان. ولينظر من يستطيع النّظر إلى مثل هذا المنظر)[60]. في الإجراء المذكور صراحة والّذي يذكّرنا بالمسلخ، يدخل تقطيع الجسم إلى أجزاء لا حصر لها ضمن المشهد هنا: فكلّ قطعة قد وضعت في المشبك.

ويتمّ التّعذيب ضمن احتفاليّة انتصاريّة، ولكنّه يتضمّن أيضًا، كنواة دراماتيكيّة في مسارها الرّتيب، مشهداً صدامياً: إنّه عمل الجلّاد المباشر والآتي في جسم (المعالَج). عمل مقنّن، بالتّأكيد، لأنّ العرف، وغالباً، وبصورة صريحة واضحة، وقرار الإدانة ينصّان على الفصول الرّئيسيّة. ومع ذلك يحتفظ قرار الإدانة بشيءٍ مّا من المعركة. فالجلّاد المنفّذ ليس فقط هو الّذي يطبّق القانون، بل هو الّذي يظهر القوّة ويعرضها، إنّه عامل عنفٍ يطبّق ضدّ عنف الجريمة للسّيطرة عليه. إنّه الخصمُ بالنّسبة إلى هذه الجريمة، وبصورة مادّيّة وجسديّة. خصم مشفق أحياناً وعنيف أحياناً. كان دامهودير Damhoudere يشتكي مع كثيرين من معاصريه، من أنّ الجلّادين يمارسون (كلّ الفظاعات تجاه [المعالجين] المذنبين، فيعاملونهم، بالضّرب والقتل، كما لو كان هناك حيوان بين أيديهم)[61]. وظلت هذه العادة سائدة لمدّة طويلة جدّاً لا تمّحي[62]. وما يزال حتّى اليوم تحدٍّ ومناظرة في حفلة التّعذيب. وإذا انتصر الجلّاد، وإذا استطاع أنْ يطيِّر بضربةٍ واحدةٍ الرّأس الّذي طلب إليه أنْ يقطع، فإنّه (يريه للنّاس، ويضعه على الأرض ثمّ يحيّي بعدها

---

(60) _ A.Bruneau, Observations et masximes sur les matieres criminelles, 1715, p.259.

(61) _ J.de Damhoudere, Pratique judiciaire et causes civiles, 1572, p.219.

(62) La Gazette des tribinaus _ذكرت لصحيفة غلوسستر 6 تمّوز، 1837، السّلوك الموجع والمقرف الّذي سلكه منفّذ بعد أن شنق محكوما، (أخذ الجثّة من كتفها وبرمها على ذاتها بعنف وضربها عدّة مرّات، وهو يقول "أيّها العجوز المضحك هل شبعت موتا هكذا؟) ثمّ التفت إلى الجمهور وأخذ يخاطبه بكلام غير لائق وبلهجة ساخرة).

الجمهور الّذي يصفّق له كثيراً بالأيدي)[63].

وبالعكس، إنْ فشل، وإنْ لم يتوصّل إلى القتل كما يجب، فإنّه سوف يتعرّض للقصاص. تلك كانت حال **جلّاد داميان،** ولأنّه لم يعرف كيف يُقَطِّع (المعالَج) وفقاً للأصول، اضطرّ إلى تقطيعه بالسّكّين، وتمّت، لصالح الفقراء، مصادرة خيول التّعذيب الّتي وعد بها سابقاً. وبعد بضع سنوات، أطال جلّاد آفينيون طويلاً تعذيب اللّصوص الثّلاثة، المرهوبين مع ذلك، الّذين كان يترتّب عليه الإمساك بهم. ممّا أثار غضب المشاهدين الّذين شكوه، فتمَّ الزّجّ به في السّجن عقاباً له وإنقاذا له من انتقام الجمهور[64]، وعبر معاقبة هذا الجلّاد الأخرق، يبدو تقليدًا، ما يزال سارياً حتّى الآن: ويقضي بأنْ يُعفي المحكوم إنْ فشل التّنفيذ. وهذه عادة مستقرّة بوضوح في بعض البلدان[65]. وينتظر الشّعب غالباً تطبيق هذه العادة، وقد حصل له أن حمى محكوماً نجا بهذه الطّريقة من الموت. ومن أجل إزالة هذه العادة وهذا الانتظار، كان لابدّ من التّمسّك بالقول المأثور (المشنقة لا تفقد فريستها)، فكان لابدّ من السّهر على تضمين الأحكام بالإعدام تعليمات واضحة: (مشنوقاً ومخنوقاً إلى أن تتمّ الوفاة)، (إلى أنْ تنطفئ الحياة). وركّز فقهاء أمثال سريبون Serpillon أوبلاكستون Blackstone خلال القرن الثامن عشر على واقعة أنَّ فشل الجلاد يجب ألّا يعني بالنسبة إلى المحكوم النجاة بحياته[66].

كما لو كان يلوح بنصّ من اختيار الله ومن حكمه ما يزال بيّناً في حفلة التّنفيذ. فإنّ المنفّذ، في مواجهته للمحكوم، إنّما يبدو وكأنّه بطلُ الملك. بطل مع ذلك لا

---

(63) _ J.S. Guelette, Montigny مشهد ذكره ت.س، غوليت، عند التّنفيذ بحقّ ضابط بشرطة مونتني
راجعR. Anchel, Crimes et chatiments au XVIII siecle, 1933, p.62-69.

(64) _ L.Duhamel, Les executions capitals a Avignon, 1890,p.25.

(65) _ في بورغنيه، مجلس بورغندي، مثلا يراجع شاسانيه.

(66) F.Serpillon, code criminel _من الواضح أنّ المجرم المحكوم بالشّنق حتّى حصول الوفاة ينجو بفعل جهالة المنفذ نجاة تخلّصه من أيد أخرى، أمّا الشّريف فهو مجبر على تكرار التّنفيذ مجدّدا، لأنَ الحكم لم يتمّ تنفيذه، وأنّه إذا تمّ الاستسلام لمثل هذه الشّفقة الكاذبة فإنّ الباب يفتح أمام عدد لا يحصى من التّواطؤات.

يمكن الاعتراف به، وغير معترَف به: ويقضي العُرف، على ما يبدو، بعد أن تختم أوراق الجلّاد، ألّا توضع على الطّاولة، بل أن تطرح أرضاً. ومعروفة هي المحظورات كلّها التي تحيط بهذا (الفرض الضّروريّ جدّاً) و(المخالف للطّبيعة) مع ذلك[67]. فالجلاد مهما اجتهد ليكون سيف الملك، فإنّه يتقاسم مع خصمه نذالته. والسّلطة العليا الّتي تأمره بأنْ يقتل، والّتي تضرب عبره ومن خلاله، ليست حاضرة من خلاله، وهي لا تتماهى مع حدّته وضراوته. وهي، بالضّبط، لا تظهر بأجلى ألَقِها إلّا إذا أوقفت حركة الجلّاد بموجب عفوٍ. فإنّ الوقت القصير الّذي يفصِل عادة الحكم بالتّنفيذ (غالباً ما يكون بضع ساعّات) يجعل وقت التّنفيذ يحصل عموماً في آخر لحظة. ولا شكّ أنَّ الحفلة في بطء مسارها كانت قد رتّبت من أجل أن تسمح بمثل هذا الأمر المحتمل[68]. ويأمُل بها المحكومون، ومن أجل إطالة الوقت، فكانوا يزعمون عند قاعدة المنصّة أنَّ لهم اعترافات يريدون الإدلاء بها. والشّعب عندما كان يتمنّى وقف الحكم، كان يطالب بذلك صارخاً، ويحاول أن يمدّد اللحظة الأخيرة، ويترقّب الرّسول الّذي يحمل الرّسالة ذات الختم الأخضر، وكان عند الحاجة يوحي بأنّ الرّسولَ آتٍ (وهذا ما حصل في اللّحظة الّتي كان يجري فيها تنفيذ الإعدام بالمحكومين في ثورة خطف الأولاد، في 3آب سنة 1750). كان العاهل، في أغلب الأحيان، حاضراً في التّنفيذ ليس فقط كسلطة تنتقم للقانون، بل كسلطة يمكنها أن تعلّق كلاًّ من القانون والانتقام. وحده العاهل يجب أنْ يبقي المتحكّم في غسل الإهانات الّتي وجّهت إليه، وإذا كان قد فوَّض إلى هذه المحاكم مهمّة ممارسة سلطاته العدليّة، فهو لم يتخلَّ عنها، بل هو يحتفظ بها كاملة لكي يرفع العقوبة، أو ليدعها تثقل وطأتُها.

يجب تصوّر التعذيب كما هو مرسوم في القرن الثّامن عشر كعامل سياسيّ. فهو يدخل منطقيّاً ضمن نظام جزائيّ يطلب فيه العاهل، مباشرة أو غير مباشرة،

---

(67) _ CH.Loyseau, droit des offices, 1613, p.80-81.

(68) _ S.P.Hardy

ويقرّر، ويأمر بتنفيذ العقوبات، بمقدار ما أصيب هو بذاته، عبر القانون، بالجريمة. في كلّ مخالفة، توجد جريمة ضدّ الملك cri-men majestatis، ويوجد في أقلّ المجرمين شأناً قاتل للملك regicide بالقوّة. وقاتل الملك، بدوره، لا يقلُّ شأناً عن المجرم الكامل والمطلق، إذ بدلاً من أن يهاجم –كأيّ جانح– قراراً أو إرادة خاصّة بالسّلطة العليا، فهو يهاجم المبدأ في الشّخص الجسديّ للأمير والعقوبة المثاليّة لقاتل الملك، يجب أنْ تجمع كلّ العذابات الممكنة. إنّها الانتقام اللّامتناهي، وعلى كلّ لا تنصّ القوانين الفرنسيّة على عقوبة محدّدة لمثل هذا النّوع من الفظاعة. فكان لا بدَّ من اختراع عقوبة رافاياك (Ravaillac) وذلك بدمج أشدّ العقوبات في بعضها، والّتي كانت مطبّقة في فرنسا. فكانت هناك رغبة في تخيّل ما يفوقها فظاعة بالنّسبة إلى داميان. فقُدمت مشاريع، ولكنّها اعتبرت أقلّ كمالاً من أن تفي بالغرض. وإذن فقد تمّت العودة إلى مشهد رافايك. ويجبُ الاعتراف أنّهم كانوا معتدلين إنْ نحن فكَّرنا – في سنة 1584، كيف أنّهم وصلوا مع قاتل غليوم دورانج Guil- laume d Orange، إلى الانتقام اللّامتناهي. (في اليوم الأوّل اقتيد إلى السّاحة حيث وجد مرجل من الماء الغالي، وغطست في هذا الماء اليد الّتي ضربت الضّربة. وفي اليوم التّالي قطعت يده هذه فسقطت عند قدميه في الحال فدفعها برجله، من أعلى المنصّة إلى أسفلها، في اليوم الثّالث جرى تعذيبه بالملقط من أمام في حلمتيه وفي مقدّمة ذراعه، وفي اليوم الرّابع عُذّب كذلك من خلف في ذراعيه وفي عجزه، وهكذا بالتتابع ثم تعذيب هذا الرّجل طيلة عشرة أيام). وفي اليوم الأخير وُضِع على الدّولاب، وَعُصِرَ، وبعد ستّ ساعات، كان يطلب الماء أيضًا، دون أن يقدَّم له، (وأخيراً طلب من الآمر الجنائيّ أن يقضي عليه نهائيّاً وأنْ يخنقه، حتّى لا تيأس نفسه ولا تصل)[69].

***

لا شكّ أنّ وجود التّعذيب مرتبط تماما بشيءٍ آخر غير هذا التّنظيم الدّاخليّ.

---

(69) _ Memoires, La vie des homes illustres , Brantomes, 1772, p.11.

وكان روش (Rushe) وكيركهيمر (Kirchheimer) على حقّ بأن يريا فيه أثراً من نظام إنتاج، لم تكن فيه قوى العمل، وبالتالي الجسم البشريّ، ذات فائدة ولا ذات قيمة تبادليّة كالّتي أعطيت لها في اقتصاد من النّمط الصّناعيّ. ومن المؤكّد أيضًا أنَّ (احتقار) الجسمْ يستند إلى موقف عامّ من الموت، وفي هذا الموقف، تُسْتبانُ أيضًا القيمُ الخاصّة بالمسيحيّة كما يُستبان وضع ديمغرافيّ، وبشكل مّا بيولوجيّ: فإنّ اجتياحات الأمراض والجوع، والمذابح الدّوريّة الّتي تحدثها الأوبئة، وموت الأطفال بشكل فظيع، وهشاشة التّوازنات البيولوجيّة الاقتصاديّة- كلّ ذلك جعل الموت مألوفاً، وابتعث حوله طقوساً من أجل استيعابه ودمجه، وجعله مقبولاً، وإعطاء ديمومة اجتياحه معنى. ويتوجّب أيضًا من أجل تحليل إطالة التّعذيب بهذا الشّكل الطّويل، العودة إلى وقائع ظرفيّة اقتصاديّة، يجب ألّا ننسي أنَّ الإرادة الملكيّة الصّادرة سنة 1670 الّتي نظّمت العدالة الجزائيّة، وصولاً إلى بداية الثّورة الفرنسيّة (1789) كانت قد فاقمت إلى حدّ مّا شدّة القرارات السّابقة القديمة. فقد فرضها على هذا الشّكل بوسورت Pussort، وهو أحد المفوّضين المكلّفين بإعداد النّصوص، وبتمثيل رغبات الملك، بالرّغم عن بعض القضاة أمثال لاموانيون Lamoignon، ويفسّر تعدُّد الانتفاضات في منتصف العصر الكلاسيكي، وضجيج الحروب الأهليّة القريب، ورغبةُ الملك في إبراز سلطانه على حساب البرلمانات، يفسّر إلى حدَّ بعيد، استمراريّةَ نظام جزائيّ (قاسٍ).

توجد هنا، من أجل التّعبير عن نظام جزائيّ مُهين، أسباب عامّة وإلى حدٍّ مّا خارجيّة، فهي تفسّر إمكانيّة استمرارية العقوبات الجسدية، وطولها، وتفسّر ضعف الاحتجاجات والسّمة المعزولة إلى حدٍّ مّا لهذه الاحتجاجات الموجّهة ضدّها. ولكن على هذا الأساس، يتوجّب إبراز وظيفتها الدّقيقة. إذا كان التّعذيب متجذّراً بمثل هذه القوّة في الممارسة القضائيّة، فذاك لأنّه ينمّ عن حقيقة، ولأنّه عامل فاعل من عوامل السّلطة. فهو يؤمّن ربط المكتوب بالشّفهيّ، والسّرّيّ

بالعلنيّ، وأصول التّحقيق بعمليّة الاعتراف، وهو يتيح إعادة إنتاج الجريمة وردّها إلى جسم المجرم، المرئيّ، وهو يجعل الجريمة تظهر وتلتغي بذات البشاعة. وهو أيضًا يجعل من جسم المحكوم مكانَ تطبيق الانتقام السّيَاديّ (الحقّ العامّ)، ومرتكز تمظهر السّلطة، ومناسبة التّأكيد على تفاوت القُوى. سوف نرى فيما بعد أنَّ العلاقة بين المعرفة والسّلطة تبقى في صميم كلّ المظاهر الجزائيّة، وأنّها موجودة ضمن الممارسات المعاصرة للعقوبة- إنّما بشكل آخر مختلفٍ تماما وبمفاعيل مختلفة جدّاً. و(عصر الأنوار) سوف لن يتأخّر في الحطّ من قيمة التّعذيب، آخذاً عليه (فظاعته). عبارة تطلق غالباً على التّعذيب لتميزه، إنّما دونما نيّة في الانتقاد، من قبل القانونيّين أنفسهم. وربّما كان مفهوم (الفظاعة) هو أحد المفاهيم الّتي تدلّ أكثر من غيرها على فلسفة التّعذيب في العزف القديم الجزائيّ. إنَّ الفظاعة، هي بالدرجة الأولى سمة خاصّة ببعض الجرائم الكبرى: وهي تستند إلى عدد من القوانين الطّبيعيّة أو الوضعيّة، الإلهيّة أو البشريّة الّتي تهاجم هذه الجرائم، وهي تستند إلى علنيّة الفضيحة أو بالعكس إلى الحيلة السّريّة التي ارتكبت بها هذه الجرائم، وإلى مكانة أولئك الّذين قاموا بها أو وقعوا ضحيّتها، أو إلى وضعهم، وإلى الإخلال بالنّظام الّذي تحدثه أو تؤدّي إليه، وإلى الرّعب الّذي تبعثه. ولكنّ العقوبة، بمقدار ما يجب أن تبرز أمام عيني كلّ فردٍ، الجريمة بكلّ قسوتها، بجب أن تأخذ على عاتقها هذه الفظاعة، فالعقاب يجب أن يُظهرها للضّوء عن طريق الاعترافات، وعن طريق الخطابات، والتّدوينات الّتي تجعلها علنيّة عامّة، والعقاب يجب أن يظهر الفظاعة، عبر الاحتفالات، الّتي تطبّقها على جسم المجرم بشكل إذلال وإيلام. والفظاعة هي هذا القسم من الجريمة الّذي يردّه القصاص بشكل تعذيب لكي يظهره إلى النّور الخالص: صورة ملازمة للأواليّة الّتي تولّد الحقيقة المرئيّة للجريمة، في صميم العقوبة بالذّات. فالتّعذيب يشكّل جزءاً من الإجراءات الّتي تقرّر واقع ما تجري معاقبته. ويجد أكثر من ذلك: إنَّ فظاعة الجريمة، هي أيضًا ذلك العنف الموجود في التّحدّي الموجّه إلى العاهل، وهذا ما

سوف يحمله من جانبه على الرّدّ الّذي من وظائفه المزايدة على هذه الفظاعة، من أجل التّحكّم بها والانتصار عليها بتجاوز وإسراف يلغيها. وتمتلك الفظاعة الّتي تقترن بالتّعذيب دوراً مزدوجاً: مبدأ وصل الجريمة بالعقوبة، وهي من جهة أخرى تشديد القصاص بالنّسبة إلى الجريمة. وهي تؤمن بذات الوقت علنيّة الحقيقة والسّلطة، وهي مرسم التّحقيق الّذي ينتهي وهي الحفلة الّتي ينتصر فيها العاهل. وهي تجمع بين الاثنين في جسد المعذّب. وقد حاول الإجراء العقابيّ في القرن التّاسع عشر أن يباعد أكثر ما يمكن بين البحث (الهادئ) عن الحقيقة وبين العنف الّذي لم يكن محوه تماما من العقاب. وسوف يحرص المعنيّون على إبراز التّنافر الّذي يفصل الجريمة التي تتوجّب معاقبتها وإبعاده عن العقاب الذي تفرضه السّلطة العامّة. بين الحقيقة والعقاب، يجب ألّا تقوم إلّا علاقة نتيجة شرعيّة. وعلى السّلطة الّتي تعاقب ألّا تتلطّخ بجريمة أكبر من تلك الّتي أرادت فرض العقوبة بشأنها. وأنْ تبقى بريئة من العقاب الّذي تفرضه. (فلنسرع في إلغاء التّعذيب المماثل. فهو لا يليق إلاّ بالوحوش المتوّجة التي كانت تحكم الرومان)[70]. ولكن وفقاً للممارسة الجزائيّة المطبّقة في الحقبة السّابقة لم تكن القربى بين تعذيب العاهل وبين الجريمة، والخلط الّذي كان يحدث فيها بين (التّبيين) والقصاص، وليدة لبس بربريّ، إنّ ما كان يحدث فيها، هي أوالية الفظاعة وتتابعها الضّروريّ. إنَّ فظاعة التّكفير تنظّم التّقليص المراسميّ للجريمة بفعل السّلطة الأعلى.

أن تتواصل الجريمة والعقوبة فيما بينهما وأنْ ترتبطا في شكل الفظاعة، لم يكن هذا نتيجة لقانون العين بالعين، المقبول بشكل غامض. لقد كان أثراً – في الطّقوس العقابيّة– من آثار ميكانيكيّة السّلطة إلى حدٍّ مّا: سلطة لا تتخفّى في التّطبيق المباشر فوق الأجسام، بل تتثبّت كسلطة مسلّحة، لا تتعرّى وظائفها التّنظيميّة تماما من وظائفها الحربيّة، سلطة تجعل من القواعد ومن الالتزامات روابط شخصيّة يشكل

---

(70) _ C.E. de pastoret, Deslois pinales, 1790,p.61.

كسرهُا إهانةً ويستدعي انتقاما، سلطة يشكّل العصيان ضدّها عملاً عدائيّاً، وبداية مناهضةٍ لا تختلف من حيث المبدأ عن الحرب الأهليّة، سلطة لا يتوجّب عليها أن تبيّن السّبب في تطبيق قوانينها بل يتوجّب عليها أنْ تبيّن أعداءها وماهيّة القوّة الّتي تتهدّدهم، سلطة تسعى، بسبب عدم وجود مراقبة مستمرّة، إلى تجديد فعاليّتها، عبر علنيّة تجليّاتها الفريدة، سلطة تجدّد نشاطها طقوسيّاً، من خلال إبراز واقعها كسلطة عليا لا يُعلى عليها.

***

ومن بين الأسباب الّتي حملت على استبدال عقوبات لم تكن لتخجل من كونها (فظيعة)، بعقوبات تدّعي الشّرف بأنّها (إنسانيّة)، هناك سبب يتوجَّب تحليله حالاً، لأنّه داخل في التعذيب بالذّات: كعنصر في مساره التّشغيليّ وكمبدأ في اضطرابه الدّائم.

في احتفالات التّعذيب، يبدو الشّعب كشخصيّة رئيسيّة، وحضوره الحقيقيّ والماثل مطلوبٌ لاستكمال الاحتفال. فالتّعذيب، حتّى ولو كان معروفاً، إذا جرى بصورة سرّية قلّما يكون له معنى. والعبرة كانت مطلوبة، ليس فقط، بإيقاظ الوعي في أنّ أقلّ مخالفة سوف تلقي العقاب القويّ، بل بإثارة مفعول الرّعب بمشهد السّلطة وهي تصبّ سعار غضبها على الجاني: (في الشّأن الجنائيّ، تبدو النّقطة الأكثر صعوبة في إنزال العقوبة: فهو الهدف وهو الغاية من كلّ العمليّة، وهو الثّمرة الوحيدة، بالعبرة وبالرّعب، عندما تُطبّق جيّداً على المجرم)[71].

ولكن في مشهد الرّعب هذا، يبدو دور الشّعب ملتبساً. فهو مدعوّ كمشاهد: يُستدعي لمشاهدة الاستعراضات، والإقرار بالذّنب، فيُنصب عمود التّشهير، والمشانق والمنصّات في السّاحات العامّة أو عند مشارف الطّرق، وقد يحدث أن تُعْرض لعدّة أيام جثث المعذّبين، بالتّأكيد بالقرب من أماكن جرائمهم. ويتوجّب،

(71) _ A.Bruno, Observations et maxims sur les affaires criminelles,1715.

ليس فقط، أن يعرف النّاس، بل أنْ يروا بأعينهم. لأنّهم يجب أن يخافوا، وأيضًا لأنّهم يجب أن يكونوا شهوداً، وأن يكونوا كالضّامنين للعقاب، ولأنّهم يجب أنْ يشاركوا فيه، إلى حدٍّ مّا. فأنْ يكونوا شهودا، هو حقّ لهم وهم يطالبون به، فالتّعذيب المخفيّ هو تعذيبْ، وقد يشكّك غالباً ألّا يكون التّعذيب قد وقع بكلّ قساوته. وكان النّاس يحتجّون إذا حجبت الضّحيّة عن الأنظار في اللّحظة الأخيرة. فإنّ أمين الصّندوق العامّ للبريد الّذي عُرِض لأنّه قتل زوجته تمَّ حجبه فيما بعد عن الجمهور: (لقد أصعد في عربة مغطّاة موجودة في السّاحة، فلو أنّه لم يكن محروساً بشكل جيّد، لكان يُظنّ أنّه كان من الصّعب حمايته من المعاملة السّيّئة من الجمهور الّذي كان يصرخ عالياً ضده)[72]. وعندما شنقت المرأة لاسكومبات Lescombat، غطّيَ وجهها بعناية (بنوع من حجاب)، وألقي (منديل على رقبتها ورأسها، ممّا أثار تذمّر الجمهور الّذي نادى بأنّها ليست لاسكومبات)[73]. ويطالب الشّعب بحقّه بأنْ يتثّبت من التّعذيب ومن الشّخص المعذّب)[74]. فهو له الحقّ أيضًا بالمشاركة فيه. فالمحكوم يُدار به طويلاً، ويُعرض، ويُهان، مع بشاعة جريمته التي يجري التّذكير بها عدّة مرّات، وهو معروض للشّتائم، وأحياناً لهجمات المشاهدين. فانتقام الشّعب مدعوّ للانضمام إلى انتقام العاهل. ليس لأنّ انتقام العاهل هو الأساس وأنَّ للملك الحقّ بأن يترجم حسب طريقته انتقام الشّعب، بل لأنَّ للشّعب أن يقدّم المساهمة والمساعدة للملك عندما يقوم هذا الأخير (بالانتقام لنفسه من أعدائه)، خاصّة عندما يكون هؤلاء الأعداء من وسط الشعب. كما لو كان هناك إلى حدّ مّا نوع من (خدمة منصّة الإعدام) متوجّبة على الشّعب من أجل انتقام الملك. (خدمة) نصت عليها الإرادات الملكية القديمة، نصّ الأمر الملكيّ الصّادر سنة 1347 بشأن المجدّفين أنّه: يُعرضون عند عمود

(72) _ S.P.Hardy, Mes loisirs, p.328.

(73) _ T.S.Guelette, crimes et chatiments au XVII siecle, p.70-71.

74 Chronique de Paris. _انظر: .Laurence, A history of capital punishement ذكرت أنّ الشّعب اشتكى من أنّه لم يشاهد شيئا في أوّل مرّة استعملت فيها المقصلة وأخذ يغنّي "اعطونا مشانقنا".

الاعتراف (منذ السّاعة الأولى حتّى ساعة الوفاة. وبالإمكان أن يقذف في وجوههم الوحل والقذارات، بدون حجارة أو الأشياء الأخرى الّتي تجرح... وفي المرّة الثّانية، وفي حالة المعاودة، يوضع أمام عمود الاعتراف يوم سوق رسميّ، وتشقّ شفته العليا. حتّى تبرز ثناياه).

لا شكّ أنّه في العصر الكلاسيكيّ، لم يكن هذا الشّكل من المساهمة في التّعذيب إلاّ تسامحاً، جرت محاولات من أجل الحدّ منه: بسبب الوحشيّات الّتي يتسبّب فيها وبسبب ما فيها من اغتصاب لسلطة العقاب. ولكنّه ينتمي من قريب إلى فلسفة التّعذيب العامّة، ممّا منع من إبطاله بصورة مطلقة. وفي القرن الثّامن عشر كان النّاس يحضرون مشاهد تشبه المشهد الّذي رافق تعذيب مونتيغني Montigny، فبينما كان الجلّاد يمارس قتل المحكوم، كانت بائعات السّمك في سوق الهال[75] (La Halle): يطفن بتمثال قطعن رأسه[76]. وفي العديد من المرّات كان لابدّ من (حماية) المجرمين المعروضين ببطء وسط الجماهير، من هذه الجماهير، على سبيل العبرة، وكهدف، وكتهديد ممكن، وكضحيّة موعودة وبذات الوقت ممنوعة. والعاهل، عندما يطلب إلى الجماهير أن تظهر سلطته، فإنّه يتسامح بلحظة عنف يعتبرها كمؤشّر ولاء، ولكنّه سرعان ما يوجّهها بحدود امتيازاته الذّاتيّة.

بل إنّه عند هذه النّقطة يستطيع الشّعب، المجتذب بمشهدٍ صُنع من أجل إرهابه، أن يسرّع رفضه للسّلطة العقابيّة، ويستطيع أحياناً أنْ يسرّع من انتفاضته، فيمنع تنفيذاً يُظنّ أنّه غير عادل، وينتزع محكوماً من بين يدي الجلّاد، والحصول بالقوّة على العفو عنه، وعند اللّزوم مهاجمة المنفّذين ومحاصرتهم، أو على الأقلّ لعن القضاة، والقيام بشغب ضدّ الحكم، كلّ ذلك هو جزء من الممارسات الشّعبيّة الّتي توظّف، وتقطع وتقذف غالباً بمراسم التّعذيب. وقد تتردّد مثل هذه الأحداث

(75) سوق الخضار. (المترجم)

(76) _ S.Guelette, 1737, p.63.

كثيراً بالتّأكيد، عندما تطال الأحكام بالعقاب الفتن: وقد حدث ذلك بعد قضيّة خطف الأطفال، حيث أرادت الجماهير منع إنزال العقوبة بثلاثة متظاهرين مفترضين، الّذين جرى شنقهم في مقبرة سان-جان، (بسبب من وجود منافذ ومخارج أقلَّ عدداً، تجب خراستهم)[77]، فخاف الجلّاد فحلّ قيد أحد المحكومين، فأطلق النّبالة سلاحهم. وقد جرى ذلك أيضًا بعد انتفاضة القمح سنة 1775، أو أيضًا سنة 1786، إذ قام عمّال اليوميّة، عندما اتّجهوا نحو فرساي، بتحرير البعض من رفاقهم الّذين اعتقلوا. ولكن فيما عدا هذه الحالات، حيث كانت عملية الاضطرابات منطلقة من قبل، ولأسباب لا تتعلّق بتدبير من تدابير السّلطة الجزائيّة، نجد الكثير من الأمثلة كان الاضطراب ينطلق فيها مباشرة بسبب حكم وبسبب تنفيذه، وكلّها (انفعالات مشنقة) صغيرة ولكن متعدّدة).

إنَّ هذه الاضطرابات، بأشكالها الأكثر بدائيّة، بدأت مع التّشجيعات ومع الهتافات أحياناً، الّتي رافقت المحكوم حتّى إنزال العقوبة به. وخلال تطوافه الطّويل، كان المتّهم، مدعوماً (بتأسّي أصْحاب القلوب اللّيّنة، وبالتّصفيق، وبالإعجاب، وبشماتة العنيفين المتمرّسين القساة)[78]. وإذا كان الجمهور يتحلّق حول المنصّة، لم يكن ذلك فقط من أجل مشاهدة أوجاع المحكوم أو من أجل إثارة غضب الجلّاد: إنّما من أجل الاستماع إلى ذاك الّذي لم يعد لديه شيء يخسره، يشتم القضاة، والقوانين، والسّلطة والدّين. إنَّ التّعذيب يتيح للمحكوم فُحشبات

_ Marquis d'Argension, VI, Journal et mémoires p.24. (77)

أحد الفصول الأولى في هذه القضيّة يتميّز فضلا عن ذلك بالاضطراب الشّعبيّ، في بريه اختطف الأطفال السائبون ولم يشأ رجال الشّرطة ردّهم إلى ذويهم إلّا لقاء مبلغ من المال، وسرت إشاعة بأنّ المبلغ إنّما يطلب لملذّات الملك، وتمكّن الجمهور من واش فقتله، بعنف ما بعده عنف، وسحله بعد موته. ولكنّ الَواشي كان سارقا يجب أن يعذّب بالدّولاب مع شريك له اسمه رافيات، لو لم يرتض بمهمّة الوشاية فإنّ معرفته بخيوط المؤامرة جعلت منه شخصا مقدرا في أعين الشّرطة، وكان مقدرا جيدا في مهمته الجديدة، ونجد هنا عبرة مثقلة جدّا، حركة عصيان أطلقتها وسيلة قمع جديدة نسبيّا، ليست هي العدالة الجزائيّة، بل الشّرطة، حالة من حالات هذا التّعاون التّقنيّ بين الجانحين والشّرطة، أصبحت مكرّسة ابتداء من القرن الثّامن عشر، تظاهرة أخذ فيها الشّعب على عاتقه أن يعذّب محكوما نجا بغير وجه حقّ من المشنقة.

(78) _H.Fielding, An inquiry, in the Causes of the late Encreasa of Robbers, 1751, p.61.

ساتورن[79] للحظة، حيث لا يعود أيّ شيءٍ محظوراً أو معاقباً عليه. ففي ملاذ الموت الّذي سوف يحصل، يستطيع المجرم أنْ يقول كلَّ شيء، وكان المشاهدون يشجّعونه. (لو وجدت حوليّات تدوّن فيها بدقّة كلمات المعذّبين الأخيرة، ولو وجدت الجرأة على مطالعتها، ولو استجوبت هذه الحشود الذّميمة فقط التي جمعتها حشريّة وحشيّة حول المشانق، لأجابت أنّه لم يكن هناك مجرم ربط على الدّولاب لم يمت إلاَّ وهو يتّهم السّماء بالبؤس الّذي قاده إلى الجريمة، إلاَّ وهو يأخذ على قضاته بربريّتهم، إلاّ وهو يلعن الكهنة الّذين يرافقونه، وهو يجدّف ضدّ الله الّذي هو أداته)[80]. ويوجد في هذه الإعدامات، التي ما كان لها إلّا أن تبدي السّلطة المرعبة من جانب الأمير، كلّ مظاهر الكرنفال حيث تنقلب الأدوار، وحيث تهزَّأ السّلطات، وحيث يتحوّل المجرمون إلى أبطال. وتنقلب النّذالة، فشجاعتهم كبكائهم أو صراخهم لا تصيب بالمذمّة إلاَّ القانون. وقد ذكر فيلدنغ ذلك متأسّفاً فقال: (عند مشاهدة محكوم وهو يرتجف، ينتفي التّفكير بالعار، وأقلّ من ذلك إذا كان متعجرفاً)[81]. فبالنسبة إلى الشّعب الحاضر هنا ويشاهد، هناك دائمٌ، حتّى في أقصى حالات انتقام العاهل، ذريعة للرّدّ على الانتقام.

يحدث مثل هذا الاحتجاج بصورة أخصّ إذا اعتبر الحكم بالإدانة غير عادل. وإذا نفّذ حكم الموت برجل من الشّعب، من أجل جريمة، كانت تسبّب لرجلٍ آخر أفضل مولداً أو أكثر مالاً، بعقوبة أخفّ بمقارنتها بعقوبة رجل الشّعب. ويبدو أنّ بعض الإجراءات في العدالة الجزئيّة لم تعد مقبولة في القرن الثّامن عشر - وربما منذ زمن طويل - من قبل الطّبقات السّحيقة من الجماهير. ممّا كان يتسبّب بسهولة، على الأقلّ ببدايات اضطراب. لأنَّ الأكثر فقراً - وهذه هي ملاحظة أحد

---

(79) عيد رومانيّ قديم تباح فيه كلّ المحظورات والمعنى هنا أن يباح للمحكوم خلال التّعذيب أن يتلفّظ بكلّ الشّتائم ضدّ من يريد. (المترجم)

(80) _ Boucher, A, Boucher d'Agris, Observations sur les loisirs criminelles, 1781, p.128-129.

(81) _ H.Fieldig, loi.opcit, p.41.

القضاة- ليست لديهم إمكانيّة إسماع صوتهم للعدالة[82]، فهنا تظهر هذه الإمكانيّات علناً، هنا حيث هم مدعوّون بصفة شهودٍ وتقريباً بصفة معاونين لهذه العدالة، حيث يستطيعون التّدخّل، وبصورة جسديّة: الولوج بالقوّة ضمن الأوّليّة الجزائيّة، ثمّ إعادة توزيع نتائجها، استئناف عنف الطّقوس العقابيّة باتّجاه آخر. اضطراب ضدّ تمايز العقوبات بحسب المراتب الاجتماعيّة: في سنة 1781، قتل خوري بلدة شامبري Champre على يد سيّد المنطقة، الّذي جرت محاولة لجعله مجنوناً، (فقام الفلّاحون الغاضبون، وكانوا متعلّقين جدّاً براعي أبرشيّتهم، وبدوا في أوّل الأمر مستعدّين للتّصرّف بأقصى درجات العنف ضدّ (سيّدهم) فحاولوا أن يحرقوا قصره... وكان الجميع يتذمّرون ويضجّون بحقٍّ ضدّ تساهل الوزارة، الّتي منعت العدالة من استعمال وسائلها لمعَاقبة جريمة بمثل هذه الفظاعة)[83].

واضطراب أيضًا ضدّ العقوبات الثّقيلة جدّاً الّتي تطال جرائم كثيرة الوقوع ومعتبرة قليلة الخطورة (السّرقة مع الكسر)، أو ضدّ عقوبات تعاقب بعض المخالفات المرتبطة بظروف اجتماعيّة مثل الاختلاسات المنزليّة، إنَّ عقوبة الإعدام حتّى الموت لهذه الجريمة كانت تثير الكثير من السّخط، لأنّ الخدم كانوا كثراً، وكان يصعب عليهم، في مثل هذا الشّأن، إثبات براءتهم، كما كانوا بسهولة ضحايا سوء نيّة أسيادهم، وإن تساهل بعض الأسياد الّذين كانوا يتغاضون كأن يجعل الجور أكثر ظلماً على بعض المتّهمين المحكومين والمشنوقين، وكان إنزال العقوبة بهؤلاء الخدم يتسبّب غالباً بالاحتجاجات[84]. وحصلت تظاهرة صاخبة صغيرة في باريس سنة 1761 من أجل خادمة سرقت قطعة قماش من بيت سيّدها. ورغم ردّ المسروق، ورغم الصّراعات والرّجاء، لم يشأ السّيّد أن يسحب شكواه: وفي يوم

(82) _ C.Dupaty, Mémoire pour trois homes condanmnes la roué, p.247.

(83) _ S.P.Hardy, Mesloisirs, 14 Janvier 1781, t.IV.p.394.

(84) _ حول النّقمة الّتي أثارتها هذه الأنماط من الإدانات يراجع: - Hardy, Mesloisirs, t.I.p.319, t.III, p227-228, t, IV, p.180.

التّنفيذ، منع أهل المحلّة تنفيذ الشّنق، وهاجموا دكّان التّاجر ونهبوه. وأخيراً صدر العفو عن الخادمة. ولكن هناك امرأة أخرى أوشكت أن تخز بالإبر معلّمها السّيّئ نُفيت لمدّة ثلاث سنوات [85].

وحُفظت عن القرن الثّامن عشر القضايا العدليّة الكبرى حيث تدخّل الرأي العامّ المستنير مع الفلاسفة ومع بعض القضاة أمثال: كالاس Calas، وسيرفن Sirven، والفارس دي لابار De Labarre. ولكنّ الكلام قليل عن هذه الاضطرابات الشّعبيّة، حول الممارسة العقابيّة. فقلّما تجاوزت الاضطرابات نطاق مدينة، أو حيّ أحياناً. ومع ذلك فقد كانت لها أهمّيّة فعليّة. وذلك إمّا لأنّ هذه الحركات، المنطلقة من تحت قد انتشرت وشدّت انتباه الأشخاص ذوي المراكز، الّذين لاقت صدًى لديهم فأعطوهم بعداً جديداً (وهذا ما حصل في السّنوات الّتي سبقت الثّورة في قضيّة كاترين إسبيناس Espinas الّتي اتّهمت خطأً بقتل والدها سنة 1785، وقضيّة آل شومون الثّلاثة المعذّبين بالدّولاب، والّذين كتب دوباتي Dupaty من أجلهم، سنة 1786 مذكّرته الشّهيرة، أو قضيّة ماري فرانسواز سالمون (Maris Francoise Salmon) الّتي حكمت عليها محكمة روان سنة 1782 بالحرق، باعتبارها تتعاطى التّسميم، ولكنّها لم تكن بعد في سنة 1786 قد نُفِّذ بها الحكم). وإمّا لأنَّ هذه الاضطرابات قد غَدت بشكل خاصّ حول العدالة الجزائيّة، وحول مظاهرها الّتي كان من المفروض أنْ تكون مثاليّة، قلقاً دائماً، فكم من مرّةٍ، من أجل تأمين السّكينة حول المشانق، توجّب اتّخاذ تدابير (مؤسفة ومحزنة بالنّسبة إلى الشّعب، وتدابير احترازيّة مهينة بالنّسبة إلى السّلطة)[86]. وهكذا تبيّن جليّاً أنَّ المشهد الكبير للعقوبات كاد أنْ ينقلب معكوساً على يد أولئك الّذين وُجّه إليهم، إنَّ ترويع التّعذيب كان يشعل بالواقع بؤراً من اللّاشرعيّة[87]: ففي أيّام تنفيذ العقوبة، يتوقّف العمل، وتمتلئ الحانات، وتُشْتَمُ

---

(85) _ R.Ancher, Crimes of chatiments au XVIII siecles, 1937, p.226.

(86) _ Marquis d'Argenson, Journal et Memoires,, t, VI, p.241.

87 أي من مظاهر الإخلال بالأمن والنّظام العامّ. (المترجم)

السّلطات، وتنطلق الشّتائم أو الحجارة ضدّ الجلّاد وضدّ ضبّاط الشّرطة وضدّ الجنود. وتجري محاولات لتخليص المحكوم، إمّا لإنقاذه أو لقتله قتلة أشدّ، وتتشابك الأيدي بالضّرب، ويجد اللّصوص الفرصة سانحة ولا أفضل في المنازعة وفي التّحلّق الفضوليّ حول المنصّات [88]. ولكن بشكل خاصّ- وهنا تتحوّل هذه الإزعاجات إلى خطر سياسيّ- لم يحدث أنْ شعر الشّعب أنّه قريب من أولئك الّذين تنزل بهم العقوبة كمثل حاله في مثل هذه المراسم الّتي كان يفترض بها أنْ تُظهر بشاعة الجريمة وشناعتها، كان يشعر، بشكل لم يسبق له مثيل، أنّه مهدّد مثلهم، بالعنف الشّرعيّ الّذي لم يكن متوازناً ولا محسوباً. إنَّ التّضامن بين كامل طبقة من الشّعب وبين الّذين نسمّيهم نحن المنحرفين الصّغار- أمثال المشرّدين، والشّحّاذين الكاذبين، والفقراء الأرذال، واللّصوص النّشّالين، ومخبّئي الأشياء المسروقة ومروّجيها- قد برز بشكل متزايد: إنَّ مقاومة تقسيم المناطق من قبل الشّرطة إلى مربّعات، ومطاردة المراقبين والجواسيس، والهجوم على العسس أو ضد المفتّشين كلّها تدلّ على هذا التّضامن الشّعبي [89]. وكان تحطيم هذا التّضامن هو الذي تحوّل إلى هدفٍ يتقصّده القمع الجزائيّ والبوليسيّ. وهكذا فإنّه، من الاحتفال بالتّعذيب، من هذا العيد غير الحقيقيّ حيث كان العنف ينقلب في الحال رأساً على عقب، كان هذا التّضامن هو الّذي يوشك أنْ يخرج مستقوياً بدلاً من السّلطة العليا. ولم ينس الإصلاحيّون في القرنين 18و19 أنَّ الإعدامات، في المآل الأخير، لم تكن توحي بمجرّد الخوف إلى الشّعب، فحسب. وكانت صرخات النّاس الأولى تطالب بإلغائها.

وللإحاطة بالمسألة السّياسيّة الّتي طرحها التّدخل الشّعبي في عمليّة التّعذيب يكفي أنْ نذكر مشهدَيْن. الأوّل يعود في تاريخه إلى نهاية القرن السّابع عشر، وقد وقع في آفينيون. وفيه نشاهد العناصر الرّئيسيّة لمسرح الفظاعة: المواجهة الجسديّة

---

(88) _ Hardy Mesloisirs.t,IV, p.56.

(89) _ D.Richel, La France moderne, 1974, p.118-119.

بين الجلّاد وبين المحكوم، انقلاب المبارزة، وملاحقة المنفّذ من قبل الشّعب، وإنقاذ المحكوم من قبل الشّعب، وانقلاب الآلية الجزائية في شكل عنف. كان الأمر يتعلّق بشنق قاتل اسمه بيار دو فور Pierre du Fort، فقد (تعثّرت قدماه عدّة مرّات بالدّرجات)، ولم يكن بالإمكان أرجحته في الفضاء. (رأى الجلّاد ذلك فغطّى له وجهه بثوبه. راح يركله بركبتيه على المعدة والبطن. ولمّا رأى الشّعب أنّه يعذّبه كثيراً وظنَّ فوق ذلك أنّه يذبحه بواسطة حربة... فأخذته الشّفقة على المعالَج ثمّ تملّكه الغضب ضدّ الجلّاد، فأخذ يرشقه بالحجارة، في هذا الوقت فتح الجلّاد السّلّمين ورمى المعالَج في القعر، ثمّ قفز فوق كتفيه وراح يهصره، في حين كانت زوجة الجلّاد المذكور تسحبه من رجليه من تحت المشنقة، وبذات الوقت عملا على إخراج الدّم من فمه. ولكنّ سيل الحجارة اشتدّ فوق الجلّاد حتّى أنَّ بعضها قد أصاب المشنوق في رأسه، ممّا أجبر الجلّاد على نزول السّلّم بسرعة واندفاع ممّا جعله يقع ويهوي على رأسه فوق الأرض. وها هي جماعة من الجمهور تندفع نحوه، فينهض شاهراً الحربة بيده، مهدّداً بقتل الّذين يقتربون منه. ولكن بعد عدّة سقطات وعدّة نهوضات، ضُرب بشدّة وتلطّخ، وخُنِق في النّهر وسحل وسط غضب شديد وهياج من قبل الشّعب وصولاً إلى حيّ (الجامعة)، ومن هناك باتّجاه مقبرة الكوردلية Cordeliers. وقد ضرب تابعه أيضًا بشدّة، وتفجّم رأسه وجسده فنقل إلى المستشفى حيث مات بعد عدّة أيّام. في هذه الأثناء صعد أشخاص مجهولون وغرباء إلى المشنقة وقطعوا حبل المشنوق، في حين كان آخرون يتلقّونه من تحتُ بعد أن مضى على تعليقه فترة من الزّمن (Miserere)[90] وبذات الوقت حُطّمت المشنقة، وحطّم الشّعب سلّم الجلّاد إلى قطع. وحمل الأولاد بسرعة واندفاع المشنقة ورموها في نهر الرّون). (أمّا المعذّب، فنقل إلى مقبرة، حتّى لا تستعيده العدالة، ومن هناك إلى كنيسة سان أنطوان). ومنحه رئيس الأساقفة العفو، وأمر بنقله إلى المستشفى، وأوصى المسؤولين للعناية به بشكل خاصّ.

---

(90) الوقت اللّازم لتلاوة صلاة لاتينيّة تبدأ بفعل الرّحمة، ارحمني يا ربّ. وننبّه القارئ هنا إلى أنّ المؤلّف يأتي بنصوص مكتوبة بالفرنسيّة القديمة. (المترجم)

وأخيراً يضيف كاتب المحضر (وفُصِّلتْ له ثياب جديدة، وأعطي زوجين من الجوارب، وحذاءً وألبسناه الجديد من قدمه إلى رأسه. وقدّم له زملاؤنا قمصاناً grantes، وكفوفاً وشعراً مستعاراً)[91]. والمشهد الآخر وقع في باريس، بعد الأوّل بقرنٍ. كان ذلك سنة 1775، في اليوم التّالي من الثّورة حول القمح. كان التّوتّر قد بلغ أقصاه في النّاس، مما حَمَلَ على تمنّي وقوع إعدام (نظيف). فقد قام صفّ مزدوج من الجنود بين المشنقة وبين الجمهور الّذي أبعد بعناية فائقة، يرعى، من جهة الإعدام الوشيك، ومن جهة أخرى يراقب الثّورة المحتملة. فالاتّصال مقطوع: عذاب عامّ علنيّ، ولكنّ قسماً من المشاهد جرى تحييده أو بالأحرى جرى قصره على التّخويف المجرّد. وفي ظلّ السّلاح، ووسط ساحة فارغة، كانت العدالة تنفّذ إجراءاتها بتحفّظ. وإذا كانت تظهر الموت الّذي تقدّمه، فمن أعلى ومن بعيد: (لم تنصب المشنقتان إلاّ في السّاعة الثّالثة بعد الظّهر، وكان علوّهما ثمانية عشر قدماً وذلك من أجل أنْ تكون العبرة أكبر. ومنذ السّاعة الثّانية غطّيت ساحة (غريف) وكلّ جوارها بفرق من مختلف الجيوش الرّاجلة والخيّالة، واستمرّ السويسريّون والحرس الفرنسيّ يقومون بالدّوريّات في الشّوارع المجاورة. ولم يُقبل دخول أيّ شخص إلى ساحة (غريف) أثناء تنفيذ الإعدام، وكان في كلّ المحيط يشاهد صفّ مزدوج من الجنود، وقد وضعوا الحراب في رأس البندقيّة، واصطفّوا ظهراً لظهر، بحيث أنَّ بعضهم يراقب الدّاخل والبعض الآخر يراقب خارج السّاحة. وكان التّعيسان.. يصرخان طول الطّريق أنّهما بريئان، واستمرّا يرسلان الاحتجاج ذاته وهما يصعدان السّلّم)[92]. في عفويّة طقوسيّة التّعذيب، دور تلعبه المشاعر الإنسانيّة بالنّسبة إلى المحكومين؟ بالنّسبة إلى السّلطة هناك في جميع الأحوال خوف سياسيّ، أمام مفعول هذه الطّقوس ذات الحدّين.

---

(91) _ L.Duhamel, Les executions capitals a Avignon au XVIII, 1890, p.5-6.
(92) _ S.P.Hardy Mesloisirs,t.III, 1775, p.67.

***

مثل هذا الالتباس يظهر بوضوح فيما يمكن أن يُسمّى ب (خطاب المشنقة). إنَّ مراسم تنفيذ الإعدام تقتضي إذن أن يعلن المحكوم بنفسه جرميّته عن طريق الاعتراف العلنيّ الّذي يتلّفظ به، وعن طريق اللّافتة الّتي يحملها، وعن طريق الإعلانات الّتي يطلب إليه أن يقوم بها. في لحظة إنزال العقوبة يبدو أنّه كانت تترك له فرصة للكلام، لا ليعلن عن براءته، بل ليشهد على نفسه بالإجرام وبعدالة الحكم عليه. وتذكر التّواريخ الكثير من الخُطب من هذا النّوع، خطب حقيقيّة؟ بالتّأكيد في عدد ما من الحالات. أهي خطب وهميّة يجري فيما بعد توزيعها على سبيل العبرة والنّصح؟ هذا ما حصل كثيراً جدّاً أيضًا. ما هو مقدار الثّقة الّذي يجب أن يمنح لما يذكر مثلاً عن موت ماريون لوغوف Marion Le Goff، الّتي كانت زعيمة عصابة شهيرة في بروتانيا الفرنسيّة في منتصف القرن الثّامن عشر؟ لقد صرخت من أعلى المنصّة: (أيّها الآباء والأمّهات، يا من تسمعونني، حافظوا جيّداً وعلّموا أولادكم، كنت في طفولتي كاذبة وخاملة، بدأت بسرقة سكّينة صغيرة ثمنها عشرة قروش... وبعدها سرقت البائعين المتجوّلين، ثمّ تجّار البقر، وأخيراً ترأست عصابة لصوص، ولهذا أنا موجودة هنا. قولوا هذا لأولادكم، وليكن في هذا عبرة لهم)[93]. أنَّ مثل هذه الخطبة، قريبة جدّاً حتّى في تعابيرها من التّعاليم الأخلاقيّة الّتي توجد عادة في أوراق طيّارة، وفي بعض الجرائد، وفي الأدب الشعبيّ هذا إذا لم يكن مزوّراً. ولكنّ وجود مثل هذا النّوع: (الكلمات الأخيرة لمحكوم بالإعدام) له دلالته الخاصّة، فالعدالة بحاجة إلى أن تصادق الضّحيّة بذاتها على التّعذيب الّذي تتلقّاه، يطلب إلى المجرم أن يكرسّ بنفسه عقابه وذلك بأن يصرّح من قباحة جرائمه، فَيقول، كما قيل (لجان- دومينيك لانغلاد- (Jean- Domini- que Langlade بأنّه مجرم قاتل ثلاث مرّات: (اسمعوا جميعاً فعلتي الشّنيعة، المهينة والمزرية الّتي وقعت في مدينة آفينون حيث خنت

---

(93) _ Documentd de criminology retrospective, Corre, 1869, p.257.

بدون إنسانيّة ولا شفقة، الحقوق المقدّسة للصّداقة) [94]. من وجهة نظر معيّنة، تنشر الورقة الطيّارة وأغنية الموت على إثر المحاكمة، أو أنّهما بالأحرى تتّبعان هذه الأواليّة الّتي بموجبها ينقل التّعذيبُ الحقيقة الكامنة السّريّة والمكتوبة من الإجراء إلى الجسد، إلى الحركة، إلى الخطبة الّتي يلفظها المجرم. فالعدالة كانت بحاجة إلى هذه المزوّرات لكي تستند إلى الحقيقة. وهكذا كانت قراراتها تحاط بكلّ هذه (البراهين) (ما بعد الموت). وقد يحدث أيضًا أن تنشر حكايات عن جرائم وعن حيوات خائنة، على شكل دعاية خالصة، قبل كلّ محاكمة من أجل الضّغط على عدالة يشكّ في أنّها ستكون متساهلة جدّاً. ومن أجل نزع الثّقة بين المهرّبين، نشرت (جمعيّة المزارع) (منشوراتٍ) تذكر جرائمهم: في سنة 1768، وضدّ شخص يسمّى مونتانيه Montagne كان على رأس مجموعة، وزّعت الجمعيّة أوراقاً يقول عنها محرّرها بنفسه إنّه: (وضع على حسابه -أي مونتانيه- بعض السّرقات الّتي كان مشكوكاً في صحّتها، وقد صُوِّر فيها مونتانيه كحيوان مفترس، وكضبع آخر تجب مطاردته، وتحمّس النّاس في أوفرنيه Auvergne لهذا. فقد انْطلت عليهم الفكرة)[95].

ولكنّ أثر هذه الأدبيّات كاستعمالها، كان ذا وجهين. فالمحكوم عليه كان يُرفع إلى درجة الأبطال بفعل ضخامة جرائمه المعروضة بشكل واسع، وأحياناً بفعل تأكّد توبته المتأخّرة. فهو يبدو ضدّ القانون وضدّ الأغنياء، وضدّ الأقوياء والقضاة، والشّرطة والعسس، وضدّ المزرعة وحرّاسها، ويبدو كأنّه قاد معركة يرى فيها الجميع بسهولة كما لو كانت معركتهم. فتضخّم الجرائم المعلنة، حتّى الملحمة، منازعات صغيرة يحميها الظّلّ كلّ يوم، وإذا كان المحكوم يُصوّر نادماً تائباً، يتقبّل الحكم عليه، ويطلب العفو من الله ومن النّاس عن جرائمه، فإنّه كان يرى مطهّراً نقيّاً: فهو يموت، على طريقته، كقدّيس، وحتّى تعنّته وعناده بالذّات

---

(94) _ L.Duhamel,p.32.

(95) _ Puy-de-Dome, M.Juillard, Brigandage et contrebandeen haute Anvergne au XVIII siecle, p.24.

يجلب له العظمة: وعدم خضوعه خلال التّعذيب، يجعله يُظهر قوّة لا تثنيها أيّة سلطة: (في يوم التّنفيذ، الشّيء الّذي بدا وكأنّه لا يُصدَّق، كانوا ينظرون إليّ بدون انفعال، وأنا أقرّ وأعترف بجرائمي. وأجلسوني أخيراً على الصّليب دون أن تظهر عليَّ أيّ رهبة)[96]. بطل أسود أو مجرم مغفور له مدافع عن القانون الحقّ، أو قوّة لا تقهر ولا تغلب، ذلك هو مجرم الأوراق الطّائرة، والأخبار المكتوبة يدويّاً، والمؤلّفات الخرافيّة [يدوياً، والمؤلفات الخرافية] والمكتبات الزّرقاء[97] والأساطير، يحمل معه، تحت الحكمة الظّاهرة من المثل الّذي يجب ألّا يحتذي، ذكريات كاملة عن الصّراعات والمواجهات. لقد شوهد بعض المحكومين، وقد أصبحوا بعد مماتهم أنواعاً من القدّيسين، تقدّس ذكراهم وتحترم قبورهم[98]، وقد شوهد البعض منهم يتحوّل بصورة كاملة تقريباً إلى صفّ الأبطال الإيجابيّين الحقيقيّين. وقد شوهد البعض منهم الّذين لا ينفصل المجد عندهم عن الرّجس والدنس، بل يتعايشان مع ذلك لمدّة طويلة متبادلة. في كلّ هذا النّوع من أدب الجرائم، الّذي ينتشر حول بعض الظّلال العالية[99]، يجب ألّا نرى أبداً (تعبيراً شعبيّاً) خالصاً، ولا أيضًا مشروعاً مصمّماً للدّعاية وللتّعليم الأخلاقيّ، آتياً من فوق، لقد كان مكاناً يلتقي فيه توظيفان للتّطبيق الجزائيّ -نوع من جبهة صراع حول الجريمة، وحول عقابها وحول ذكراها. وإذا كانت هذه القصص قد أمكن طبعها وتوزيعها، فذاك لأنّهم يأملون من ورائها مفاعيل رقابة أيديولوجيّة[100].

---

(96) _ J.D.Langlade, Avignon, 1768.

(97) مصطلح يعني المكتبات الّتي تضمّ كتبا ذات أغلفة زرقاء: وتدور موضوعاتها حول قصص أسطوريّة. (المترجم)

(98) Tanguy _

تلك كانت حالة تانقي والصّحيح أنّه بدأ قبل أن يصدر الحكم عليه، بتلاوة فعل التّوبة والتّكفير الّذي أمر به معرّفه، صراع بين العدالة المدنيّة والتّكفير الدّينيّ. يراجع بهذا الشّأن: A.Corre, Documents de criminology retrospective, 1895, p.21.

(99) _ R.Mandrow, Cartouche, Mandarin et Guilleri, De La culture populaire au XVII et XVIII siecles , 1964, p112.

(100) _ إنّ طباعة الحكايات وانتشارها، فضلا عن الأوراق الطّيّارة، إلخ، كان من حيث المبدأ خاضعا لرقابة صارمة.

أساطير صادقة حقيقيّة عن التّاريخ الصّغير. ولكنّها لا تستقبل بكثير من الانتباه، فإذا كانت تشكّل جزءاً من مطالعات أساسيّة في الطّبقات الشّعبيّة، فذاك لأنّها تجد فيها ليس ذكريات فقط، بل نقاط استناد، إنَّ الاهتمام (الفضول) هو أيضًا اهتمام سياسيّ. بحيث أنّ هذه النّصوص يمكن أنْ تقرأ كخطب ذات وجه مزدوج، في ما خصّ الوقائع الّتي تذكرها، وفي الصّدى الّذي يعطى لها، وفي المجد الّذي تعطيه لهؤلاء المجرمين المذكورين كـ (مشهورين)، ومن دون شكّ، في الكلمات الّتي يستعملونها تجب دراسة استعمال المقولات أمثال (شقاء)، (رجس)، أو الصّفات (مشهور)، (تعيس بائس)، في حكايات مثل (تاريخ الحياة، سرقات كبرى، ولطائف غيلَّري ورفاقه، ونهايتهم البائسة والتّعيسة)[101].

وتتوجّب مقارنة هذا الأدب بـ (انفعالات المشنقة) حيث تتجابه عبر جسم المعذّب السّلطة الّتي تحاكِم والشّعب الّذي كان الشّاهد، والمشارك، والضّحيّة المحتملة و(البارزة). في هذا التّنفيذ خلال مسار الاحتفال الّذي يوجّه بشكل سيّئ علاقات السّلطة الّتي تحاول أن تعطي طابعاً طقوسيّاً لهذه العلاقات، تدافعت كتلة من الخطب، مكمّلة المواجهة نفسها، والإعلان (بعد الموت) عن الجرائم يبرّر العدالة، ولكنّه يمجّد أيضًا المجرم. من هنا الواقعة الّتي حملت المصلحين للنّظام الجزائيّ، سريعاً، على المطالبة بإلغاء هذه الأوراق الطّيّارة[102]. ومن هنا الواقعة الّتي سادت عند النّاس وهي الاهتمام الحادّ جدّاً. بما كان يلعب قليلاً دور المأثرة (الملحمة) الصّغيرة واليوميّة للأمور اللّاشرعيّة. من هنا الواقعة التي مفادها أنَّ هذه الأوراق الطّيّارة قد فقدت أهمّيّتها بمقدار ما تغيّرت الوظيفة السّياسيّة للّاشرعية الشّعبيّة.

---

(101) _ R.Helot, La bibliotheque bleue Normandie, 1928.

(102) _ يراجع مثلا: Larcetelle, Discours sur les peines infamantes, 1748,p106.

من أجل سدّ هذا الاحتياج إلى الانفعالات القويّة الّتي تعمل داخلنا ومن أجل تعميق الانفعال تمثل عظيم، كان يجري نشر هذه الحكايات المرعبة وقد استولى الشعراء الشّعبيّون عليها، فأذتعوا شهرتها في كلّ مكان، هذه العائلة سمعت ذات يوم عند باب بيتها أغنية جريمة أبنائها وعذابهم.

قد زالت هذه الأوراق الطّيّارة بمقدار ما نمت نوعيّة أخرى مختلفة تماما من أدب الجريمة: أدب تمجّد فيه الجريمة، ولكن باعتبارها أحدَ الفنون الجميلة، ولأنّها لا يمكن أن تكون إلاّ من صنع الطّبائع الاستثنائيّة، ولأنّها تظهر وحشيّة الأقوياء والأشدّاء، ولأنَّ الإثم هو نوع من الوجود المميّز: من الرّواية السّوداء إلى دى كوينسي De Quincy وهو كاتب إنكليزي عرف بمسلكه البوهيميّ وإدمانه للمخدّرات من كتبه «اعترافات إنجليزي مدمن»، تأثّر به بودلير في كتابه **«الفراديس المصطنعة»**، أو من قصر أوترانت Le Château d'Otrante إلى بودلير Baudelaire، هناك إعادة كتابة كاملة جماليّة للجريمة، الّتي هي من اختصاص الشّؤون الجنائيّة بأشكال مقبولة، وفي هذا، ظاهريّاً، اكتشاف للجمال والعظمة في الجريمة. الواقع أنّ التأكيد بأنّ العظمة لها أيضًا الحقّ بأن ترتكب الجريمة، حتّى أنّها تكاد تعدم الامتياز الحصريّ لأولئك الّذين هم حقّاً عظماء. فالجرائم الجميلة ليست من شأن الأصاغر الّذين يمارسون اللّاشرعية. أمّا الأدب البوليسيّ، انطلاقاً من غابوريو Gaboriau، فإنّه تابع لهذا التّحوّل الأوّل: بحيله، ورهافاته، إذ غدا المجرم الّذي تصوّره غابوريو يتمتّع برهافات وحدة ذكاء، وقدرة على ابتكار الخدع، تجعله فوق الشّبهات. فإنّ الصّراع بين فكرين ذكيّين خالصين- فكر القاتل، وفكر رجل المباحث يكوّن الشّكل الأساسيّ في المواجهة. وبذلك غدونا بعيدين كلّ البعد عن تلك القصص الّتي كانت تفصل حياة المجرم ومساوئه، وتجعله يعترف من ذاته بجرائمه، وتحكي بدقّة العذاب المُعانى: لقد تمَّ الانتقال من عرض الوقائع أو من الاعتراف إلى العمليّة البطيئة، عمليّة الاكتشاف، من لحظة التّعذيب إلى مرحلة الاستقصاء، من المواجهة الجسديّة مع السّلطة إلى الصّراع الفكريّ بين المجرم والمحقّق. ليست الورقات الطّيّارة فقط هي الّتي زالت عندما ولد الأدب البوليسيّ، لقد زال مجد المجرم الرّيفيّ البسيط، ومعه زال التّمجيد البطوليّ المظلم المرافق للتّعذيب. وأصبح رجل الشّارع أبسط من أن يشكّل الدّاعية للحقائق المرهفة. في هذا النّوع الجديد لم يعد هناك أبطال شعبيّون

ولا أحكام إعدام كبرى، في هذا النّوع هناك خبث، إنّما خبث ذكيّ، وإذا كان المجرم يُعاقب، فليس له أن يتألّم. لقد نقل الأدب البوليسي إلى طبقة أخرى اجتماعيّة هذا الألقَ الّذي كان المجرم يحاط به في الماضي. أمّا الصّحف فتناولت في أحداثها مختلف الوقائع اليوميّة، وسرداً غير تمجيديّ للجرائم وعقوباتها. ويتمّ التّوزيع هكذا: على الشّعب أن يتعرّى من كبريائه القديمة وتفاخره بجرائمه، وأمّا الاغتيالات الكبرى فقد غدت اللّعبة الصّامتة للعقلاء.

القسم الثّاني

العقـــــــاب

الفصل الأوّل

العقاب مُعمَّماً

(فلتكن العقوبات معتدلة ومتناسبة مع الجرائم، وألاّ يحكم بعقوبة الموت إلاّ على المجرمين القتلة، وأن يلغى التّعذيب الّذي ينافي الإنسانيّة)(103). فالاحتجاجات ضدّ التّعذيب، نجدها في كلّ مكان خلال النّصف الثّاني من القرن الثّامن عشر: عند الفلاسفة والمنظّرين الحقوقيّن، وعند فقهاء القانون، ورجال القانون، وعند البرلمانيّين، ضمن دفاتر الظّلامات ولدى المشرّعين في المجالس التّشريعيّة. فيجب أنْ يكون العقاب مختلفاً، وإلغاء هذه المواجهة الجسديّة بين العاهل والمحكوم، وفكّ هذا التّواجه جسماً لجسم، الواقع بين انتقام الأمير الغضب المكبوت في نفوس الشّعب، بواسطة المعذّب والجلّاد. سرعان ما أصبح التّعذيب لا يحتمل. فيكون التّعذيب باعثاً للثّورة. إذا نظرنا من جهة الحكم، حيث ينمّ عن الجور، وعن التّجاوز، وعن التّعطّش إلى الأخذ بالثّأر، وعن (التّلذّذ القاسي بالمعاقبة)(104). ويكون مُخزياً، عندما ننظر من ناحية الضّحيّة، التي تُدفع إلى اليأس، والّتي يرادفها أنْ تبارك (السّماء وحكّامها الّذين بدوا متخلّين

---

(103) _ الموقف العامّ المستخلص من دفاتر الظّلامات فيما يتعلّق بالتّعذيب، يراجع:
E.Seligman, (La justice sous la Revolution, les cahiers des Etats generaux et la justice criminelle, 1883, p.12-13.

(104) _ J.Petion de Ville neuve Archives parlementaires. XXVI, p.641.

عنها)[105].

ويكون التّعذيب خَطِراً في جميع الأحوال، بفعل المساندة الّتي يجدها فيه، كلّ من عنف الملك، وعنف الشّعب. كما لو أنَّ السّلطة العليا، لم ترَ، في هذه المنافسة في الفظاعة، تحدّياً تطلقه بذاتها، ويمكن أن يواجَه يوماً مّا، بتحدٍّ مقابل: فالشّعب بعد التّعوّد على (رؤية سيلان الدّم) يتعلّم بسرعة، (أنّه لا يستطيع الانتقام إلّا بالدّم)[106]. في هذه الاحتفالات الّتي كانت موضوع الكثير من التّوظيفات المتخاصمة، نجد التّشابك بين عدم اتّزان العدالة المسلّحة وغضب الشّعب المهدّد. إنَّ هذه العلاقة، وجد فيها جوزف دي ميستر **Joseph de Maistre** إحدى الأواليّات الأساسيّة في الحكم المطلق: بين الأمير والشّعب، يشكّل الجلادُ المِفْصَلَ، والموت الّذي يحمله الجلّاد يشبه موت الفلّاحين المستعبدين الّذين بنوا مدينة سان بطرسبرج: (لينينغراد حاليّا في روسيا، وقد بناها بطرس الأكبر بكثير من الضّحايا البشريّة)، فوق المستنقعات وفوق الطّواعين[107]: إنّه مبدأ الشّموليّة، من إرادة المستبدّ الفريدة، جعل [الموتُ] قانوناً للجميع، وكلّ جسم من هذه الأجسام المحطّمة، هو حَجَر في بنيان الدّولة، ماذا يهمّ إنْ أصاب الموت الأبرياء! لقد انتقد مصلحو القرن الثّامن عشر على العكس، في هذا العنف المغامر والطّقوسيّ الإسراف، والتّجاوز من جانب الطّرفين، فيما خصَّ الممارسة الشّرعيّة للسّلطة: فالاستبداد، برأيهم، يولِّد التّمرّد. وأحدهما يستدعي الآخر. خطر مزدوج. وعلى العدالة الجرميّة في النّهاية، بدلاً من أنْ تنتقم، أن تعاقِب.

هذه الحاجة إلى المعاقبة بدون تعذيب ظهرت في بادئ الأمر كصرخة قلب أو كصرخةِ الطّبيعة الحانقة: في أشقى المجرمين، هناك شيء، على الأقلّ يجب احترامه عند العقاب: هو(إنسانيّته). وسيأتي يوم، في القرن التّاسع عشر، يصبح فيه هذا

---

(105) _ A.Boucher d'Agris, Observations sur les loisirs criminelles, 1781, p.125.

(106) _ Lacheze, Archives parlementaires, t.XXVI, 1791.

107 أوبئة الطّاعون. (المترجم)

(الإنسان) المكتشف في المجرم، هدفَ التّدخّل الجزائيّ، والموضوع الّذي تهدف هذه العدالة إلى إصلاحه وتحويله، مجالاً لسلسلة كاملة من العلوم ومن الممارسات الغريبة- (الإصلاحيّة)، و(الجنائيّة). ولكن في هذه الحقبة من عصر الأنوار، لم يكن تعريف الإنسان لبربرية التّعذيب، يؤخذ كموضوع معرفة وضعيّة. بل كان يؤخذ كحدٍّ حقوقيٍّ أقصى: حدّ مشروع لسلطة العقاب. ولم يكن الطّرحُ يتناول معرفة ما يجب على سلطة العقاب أن تبلغه من الإنسان إنْ أرادت تغييره، بل معرفة ما يجب تركه سليماً فيه حتّى تكون على مستوى احترامه. فسلطة العقاب تحدّد نقطة التّوقّف أمام انتقام العاهل. (فالإنسان) الّذي دافع عنه المصلحون في وجه استبداديّة المشنقة، هو أيضًا الإنسان- القياس: لكن ليس هو قياس الأشياء بل قياس السّلطة.

المسألة، إذن هي: كيف كان هذا الإنسان- الحدّ موضوعاً وهدفاً لممارسة العقوبات التقليدية. وبأيَّة كيفية أصبح المبرّر الأخلاقي الأكبر لحركة الإصلاح؟ ولماذا هذا الكره الإجماعي للتعذيب، ولماذا مثل هذا الإلحاح الغنائي على (عقوبات تكون إنسانية)؟ أو وهو ما يعني الشيء ذاته، كيف يتمفصل أحدهما على الآخر، ضمن استراتيجية واحدة، هذان العنصران الحاضران في كلّ مكان، عند المطالبة بعقوبة ملطّفة: (الاعتدال والقياس) و(الإنسانيّة)؟ عنصران ضروريّان جدّاً ومع ذلك غير موثوقين جدّاً إلى درجة أنّهما معاً، وبآن واحد غامضان، وأيضًا مشتركان في ذات العلاقة المشبوهة، الّتي ما تزال حتّى الآن قائمة، حيث يُطرح مجدّداً، ودائماً موضوع اقتصاد للعقوبات. وكلّ شيءٍ يجري كما لو أنَّ القرن الثامن عشر قد فتح أزمة هذا الاقتصاد[108]، وأنّه اقترح لحلّ هذه الأزمة، القانون الأساسيّ القاضي بأنّ على العقوبة أن تتّسم (بالإنسانيّة) (كمقياس)، دون أنْ يُعْطى معنى نهائيّ لهذا المبدأ الّذي يعتبر حاسماً لا يمكن الالتفاف عليه. وإذ تتوجب رواية ولادة هذا (اللّطف) الغامض ومن ثم تاريخه

(108) اقتصاد هنا ليس بالمعنى الاصطلاحي ولكن بمعنى نظام أو تنظيم. (المترجم)

الأول يقدِّم التمجيد إلى المصلحين الكبار- إلى بيكّاريا (Beccaria)، وسرفان (Servan) ودوباتي (Dupaty) أولاكريتل (Lacretelle)، وإلى دوبور (Duport)، وباستورت (Pastoret)، وتارغت (Target)، وبرغاس (Bergasse)، وإلى محرّري (الدفاتر (Cahiers)) وإلى المؤسّسين (constituants) (أعضاء الجمعيّة التأسيسيّة) فذلك لأنّهم فرضوا هذا اللّطف على جهاز قضائيّ وعلى منظّرين (كلاسيكيّين)، الّذين، فيما بعد في أواخر القرن الثّامن عشر رفضوا هذا اللّطف، وبشدّة متزايدة[109].

ومع ذلك يجب وضع هذا الإصلاح ضمن عمليّة استخرجها المؤرّخون حديثاً من دراسة المحفوظات القضائيّة: إنَّ تراخي العقوبات خلال القرن الثّامن عشر، أو بشكل أكثر دقّة، إنَّ الحركة المزدوجة الّتي بفضلها- خلال هذه الحقبة- بدت العقوبات وكأنّها تخسر من عنفها، في حين أخذت، العقوبات بالمقابل تفقد قسماً من زخمها، إنّما لقاء تدخّلات متكاثرة. منذ نهاية القرن السّابع عشر، فعلاً، لوحظ تدنٍّ ضخم في عدد الجرائم الدّمويّة، وبوجه عامّ، تدنّت الاعتداءات الجسديّة، وأخذت المخالفاتُ ضدّ المُلْكية العوض عن الجرائم العنيفة، السّرقة والاختلاس بدلاً من جرائم الجرح والقتل والضّرب. وبدلاً من الانحراف المنتشر، والاتّفاقيّ العرضيّ، إنّما المتكاثر في الطّبقات الأكثر فقراً، قام انحراف محدود و(حذق)، كان المجرمون في القرن السّابع عشر رجالاً منهوكين، جائعين، يعيشون لساعتهم سريعي الغضب، وكانوا مجرمي صيف، أمّا مجرمو القرن الثّامن عشر فكانوا (شطّاراً، ذوي حيلة، دهاة يحسبون)، إنّها إجراميّة (الهامشيّين)[110]، وأخيراً قد تغيّر التّنظيم الدّاخليّ للانحراف: لقد أخذت تتفكّك العصابات الكبرى: وهي عصَابات الصّعاليك (نهّابون يؤلّفون وحدات صغيرة مسلّحة، مجموعات من المهرّبين، كانوا يطلقون النّار على حرّاس (مزرعة الملك)، جنود مفصولون، أو

---

(109) _ Muyart de Vouglans, Beccaria Refutation du traite des delits et des peines, 1766.
(110) _ Annales de Normandie, P. Chaunu, 1962, p236.

هاربون يتسكّعون معاً)، فهي قد لوحقت بصورة أفضل، بدون شكّ، ممّا اضطرّها إلى أنْ تُصغِّرَ حجمها، لكي يسهل تخفيها- وقلّما زاد عددها عن حفنة من الرّجال، غالباً- واكتفت بعمليّات أكثر سرعة وخفاء، مع انتشار قليل لقواها وتعرّض أقلّ للقتل: (لقد تركت التّصفية الجسديّة أو التّفتّت المؤسّسي للعصابات الكبرى... بعد 1755،أصبح الحقل حرّاً أمام الجنوحيّة ضدّ المُلْكية، بدت بعد ذلك إفراديّة أو أصبحت من صنع مجموعات صغيرة جدّاً مؤلّفة من نشّالين أو من لصوص: وكانت أعدادها لا تتجاوز أربعة أشخاص)[111]. وأدّت حركة عامّة إلى نقل اللّاشرعيّة من مهاجمة الأشخاص إلى اختلاس الأموال بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وإلى التحوّل من (جنائيّة جماعيّة) إلى (جنائيّة الأطراف والهوامش) تخصّص بها في قسم منها محترفون. كلّ شيءً كان يجري كما لو كان هناك انخفاض متدرّج في المستوى- (انخفاض في التّوتّرات الّتي تتحكّم في العلاقات الإنسانيّة، ورقابة أفضل على النّزوات العنيفة)[112] - وكما لو أنَّ الممارسات اللّاشرعيّة قد خفّفت من قبضتها على الجسد وتوجّهت إلى أهداف أخرى. تلطيف في الجرائم قبل تلطيف القوانين. ولكنّ هذا التّحوّل لم يكن يُفصلُ عن عدّة عمليّات تدعمه، وبالدّرجة الأولى، كما ذكر ذلك ب. شونو، لم يكن يفصل عن تغيّر في لعبة الضّغوط الاقتصاديّة، وعن ارتفاع عام في مستوى المعيشة، وعن تزايد قويّ في السّكن، وعن تكاثر الثّروات والملكيّات وعن (الحاجة إلى الأمن الّذي هو من نتائج ذلك كلّه)[113]. ويلاحظ، فضلاً عن ذلك، وطوال القرن الثّامن عشر،

---

(111) _ Contrepoint, E, Le Roy-Ladrie, 1973.

(112) _ Aspects de La societe au geronne aux XVII et XVIII: N.W.Mogensen.

بيّن الكاتب أنّ منطقة Le pays d'Auge عرفت جرائم العنف عشيّة الثّورة الفرنسيّة بنسبة تقلّ أربع مرّات عن نسبتها في أواخر عهد لويس الرّابع عشر، وبوجه عامّ تدلّ الدّراسات الّتي يشرف عليها بيار شونو حول الإجراميّة في نورمانديا على تصاعد التّهريب على حساب العنف، يراجع:

P.Petrovitch in Crime et criminalité en France aux XVII et XVIII siecles, 1971.

Tobias, Crime and Industrial society, 1967, p.37.

Ch.Hibbert, the roots of evil, 1966,p.72.

(113) _ P.Chaunu, Annales de Normandie, 1971, p.56.

وجود نوع من التّشديد في العدالة، حول عدّة نقاط، أدّت إلى ارتفاع القسوة: في إنكلترا من أصل 223 جريمة قتل جرى تحديدها، في مطلع القرن التّاسع عشر، كانت هناك 156 جريمة تمّ تحديدها خلال المئة سنة الأخيرة(114)، في فرنسا جُدّد التّشريع حول التّشرّد ورفعت خطورته عدّة مرّات منذ القرن السّابع عشر، واتّجهت ممارسة أكثر تشدّداً وأكثر دقّةً للعدالة إلى أن تحاسب على الانحرافات الصّغرى الّتي كانت في الماضي متروكة بسهولة أكبر: فأصبحت العدالة في القرن الثّامن عشر أبطأ، وأكثر ثقلاً، وأشدّ قسوة تجاه السّرقة، الّتي زاد عددها النّسبيّ، فاتخذت بعدها العدالة تجاهها تدابير بورجوازية هي عدالة طبقة (115)، وفي فرنسا بشكل خاصّ، وفي باريس خصوصاً أدّى تنامي الجهاز البوليسيّ لمنع نموّ جريمة منظّمة، وبصورة مكشوفة، إلى حصرها ضمن أشكال أكثر سرّيّةً. يضاف إلى مجمل الاحترازات هذا، الاعتقادُ، الشّائع نوعاً مّا، بوجود تصاعد لا يتوقّف وخطير في الجرائم. في حين يلاحظ المؤرّخون اليوم تقلّص عدد العصابات الكبرى من المخرّبين، بينما يراها لوتروسن، تنهال كأسراب الجراد على كلّ الرّيف الفرنسيّ: (إنّها حشرات شرهة، تفترس يومياً أسباب معيشة الزُرّاع. إنّها، بالقول المباشر، جيوش عدوّة منتشرة فوق سطح الأرض الوطنيّة، تعيش فيها على هواها كما لو كانت في بلد مهزوم عسكريّاً تفرض عليه الإتاوات الحقيقيّة تحت عنوان الصدقة): إنّها تكلّف الفلّاحين الأكثر فقراً أكثر ممّا تكلّفهم ضريبة الجسم(116) الثّلث على الأقلّ حيث يكون التّكليف هو الأعلى(117). ويدّعي معظم المراقبين أنّ الانحراف يزداد، هذا ما يؤكده حتماً أولئك الذين من أنصار مزيد من الشّدّة،

---

(114) _ Tomas Fowell Buxton, Parlimentary Delate, 1819, p.39.

(115) _ Ladurie- E, Le ROY, contrepoint, 1973,

تؤكّد دراسة أ. فارج حول خمسة بالمائة من الأحكام من سنة 1750 إلى سنة 1755، هذا الاتّجاه (إنّ قسوة المحاكم تفاقمت بنسبة 15بالمائة من سنة 1775، إلى سنة 1790) وكان الخطر يتهدّد قيما مفيدة للمجتمع الّذي أراد لنفسه التّنظيم واحترام الملكيّة.

(116) ضريبة على الشّخص أو الرّأس كانت تفرض على أبناء الشّعب من غير طبقة النّبلاء أو رجال الدّين، في عهد الملكيّة. (المترجم)

(117) _ G.Le Trousse, Memoires sur les vagabonds, 1764, p.4.

وهذا ما يؤكّده أيضًا أولئك الّذين يعتقدون أنَّ عدالة أكثر اتزاناً في عنفها سوف تكون أكثر فعاليّة، وأقلّ استعداداً للتّراجع التّلقائيّ أمام نتائجها الخاصّة)[118]، وهذا ما يؤكّده القضاة الّذين يدّعون أنّ عدد الدّعاوى يفوق طاقته:

(إنَّ فقر الشّعوب المدقع وفساد الآداب قد ضاعفا الجرائم والمجرمين)[119] ، وتدلّ على ذلك في جميع الأحوال الممارسة العمليّة لدى المحاكم. (بالتّأكيد إنّه العصر الثّوريّ والإمبراطوريّ هو ما بشّرت به السّنوات الأخيرة من (نظام الحكم القديم) [نظام العهد الملكيّ في فرنسا]، ممّا يلفت النّظر، في قضايا 1782–1789، تصاعد المخاطر، والقسوة تجاه الفقراء، والرّفض المتعمّد للشّهادة، وتصاعد متبادل في الحذر، وفي الأحقاد والمخاوف)[120].

الواقع أنَّ تحوّل الإجرام الدّمويّ إلى إجرام احتياليّ هو جزء من أواليّة معقّدة يدخل فيها نموّ الإنتاج، مع تزايد الثّروات، مع تقييم قضائيّ وأخلاقيّ أكثر كثافة لعلاقات الملكيّة، مع أساليب رقابيّة أكثر دقّة، ومع تقسيم رقابيّ عسكريّ للسّكّان أكثر دقّة وضيقاً، مع تقنيّات أقوى للمتابعة، وإلقاء القبض، وللاستعلام: وتزامن تحوّل الممارسات غير الشّرعيّة مع توسّع الإجراءات العقابيّة ورهافتها.

فهل حدث تحوّل عامّ في المواقف، (تغيّر ينتمي إلى مجال الفكر وإلى مجال اللّاوعي)[121]؟ ربّما، إنّما من المؤكّد أكثر، ومن الماثل أكثر، أنّه قد بُذِلَ جُهد من أجل تصحيح أواليّات الحكم التي تحيط بوجود الأفراد، كما حصل تكيّف وتلطيف للأجهزة الّتي تأخذ على عاتقها والّتي تتولّى رقابة سلوكهم اليوميّ، وهويّتهم ونشاطهم وحركاتهم غير ذات الأهمّيّة ظاهراً، وتمّت هناك سياسة أخرى

---

(118) _ يراجع مثلا:
C.duparty, Mémoire justificatif pour trois hommes condamnes à la roué, 1786, p.247.
(119) _ Arlette Farge, Chambre de la Tournelle, 2 aout 1768, p.66.
(120) _ Annales de Normadie, 1966, p.108.
(121) _ N.W.Mogensen

بمناسبة تعدّدية الأقسام والقوى الّتي تشكّل السّكّان. والشّيء الّذي ارتسم، هو، من غير شكّ أقلُّ من احترام جديد لإنسانيّة المحكومين- فالتّعذيب ظلّ متواتراً حتّى بالنّسبة إلى الجرائم الطّفيفة- بقدر ما هو اتّجاه نحو عدالةٍ أقلّ تقيّداً وأكثر ذكاءً، ونحو تقسيم وإحاطة جزائيّين أكثر شدّةً، بالجسم الاجتماعيّ. ووفقاً لعمليّة دائريّة ارتفعت عتبة الانتقال إلى الجرائم العنيفة، وازداد اللاتسامح تجاه الجرائم الاقتصاديّة، وأصبحت الرّقابات أكثر ثقلاً، وأصبحت التدخّلات الجزائيّة وبآن واحد، أكثر تبكيراً وأكثر عدداً.

فإذا قورنت هذه العمليّة بالخطاب الانتقاديّ للمصلحين، يمكن أنْ نلاحظ تطابقاً استراتيجيّاً ملحوظاً. فالشّيء الّذي هاجموه فعلاً في العدالة التّقليديّة، قبل وضع مبدأ عقاب جديد، إنّما هو قبل كلّ شيء الإسراف في القصاص، ولكنّه أيضًا إسراف مرتبط بالتّفاوت[122] أكثر ممّا هو مرتبط بتجاوز في سلطة العقاب. في سنة 1772 وفي الرّابع والعشرين من آذار فتح توْرِتْ، [في الجمعيّة التّأسيسيّة الفرنسيّة] الجمعية التأسيسية (الفرنسية) المناقشة حول التّنظيم الجديد للسّلطة القضائيّة، كسلطة بدت له (مشوّهة) في فرنسا من ثلاثة أوجه. من خلال التّملّك الخاصّ: فمناصب الحكّام كانت تباع، وكانت تنتقل بالوراثة، ولها قيمة تجاريّة، والعدالة الّتي يُقْضى بها كانت من جرّاء هذا مكلفة جدّاً. ثمّ من خلال التّداخل بين نمطين من السّلطة: النّمط الّذي يقرّ العدالة ويصيغ الحكم بتطبيق القانون، والنّمط الّذي يضع القانون بالذّات، وأخيراً من خلال وجود سلسلة كاملة من الامتيازات الّتي تجعل ممارسة العدالة غير سليمة: هناك محاكم، وأصول إجرائيّة، ومدافعون، وحتّى جرائم هي (امتيازيّة)، تقع خارج الجنايات[123]. وليس في هذا إلاّ وَاحد من التّشكيلات الّتي لا عدَّ لها من الانتقادات الّتي مضى عليها نصف قرن على الأقلّ، والّتي تفضح هذا التّشويه في مبدأ العدالة غير المنتظمة، وكانت

(122) المقصود هو التّفاوت الطّبقي أو الاجتماعي، بحيث يختلف التّعذيب بحسب موقع الشخص الاجتماعي. (المترجم).

(123) _ Archives Parlementaires, t.XII, p.344.

العدالة الجزائيّة غير منتظمة بالدّرجة الأولى من جرّاء تعدّديّة المقامات المكلّفة بتأمينها، دون أنْ تشكّل أبداً هرماً وحيداً ومتماسكاً[124]. حتّى لو تركنا جانباً، المحاكم الدّينيّة، فيجب حسبان الانقطاعات، والتّشابكات، والتّنازعات بين مختلف العدالات: عدالات الأسياد الّتي كانت يومئذ مهمّة من أجل قمع المخالفات الصّغيرة، وعدالات الملك الكثيرة جدّاً وغير المنسّقة (المحاكم العليا كانت على خلاف دائم مع محاكم الإقطاعيّين وخاصّة مع محاكم المشرفين الملكيّين الّتي كانت قد أنشئت حديثاً كمحاكم وسيطة)، والعدالات الّتي، بحكم القانون أو بحكم الواقع، كانت تؤمّنها مقامات (محاكم) إداريّة (مثل وكلاء الملك (الولاة)، أو بوليسيّة (مثل قوّات الشرطة وضبّاطها)، إلى هذا كلّه يضاف أيضًا حقّ الملك أو ممثّليه في اتّخاذ قرارات بالحبس أو بالإبعاد، بدون أيّة إجراءات قانونيّة. هذه المقامات المتعدّدة، بتكدّسها بالذّات، جمّدت بعضها بعضاً، وأصبحت غير قادرة على تغطية الجسم الاجتماعيّ بكلّ امتداده، وجعل تشابُكها هذه العدالَة الجزائيّة ناقصةً بشكل غريب. ناقصة بسبب الفروقات في العادات وفي الإجراءات، بالرّغم من الأمر الملكيّ العامّ الصّادر سنة 1670، وناقصة بفعل النّزاعات الدّاخليّة حول الصّلاحيّة، وناقصة بفعل المصالح الخاصّة -السّياسيّة أو الاقتصاديّة- الّتي كان كلّ مقاوم يحاول الدّفاع عنها، ناقصة أخيراً بسبب تدخّلات السلطة الملكيّة الّتي يمكنها عن طريق العفو الخاصّ، وعن طريق تخفيف العقوبة أو تبديلها، أو التّصدّي للدّعاوى أمام المجلس أو عن طريق الضّغوطات المباشرة على القضاة، أنْ تغيِّر المجرى الطّبيعيّ والصّارم للعدالة.

فبدلاً من الضّعف أو من الفظاظة، كان انتقاد المصلحين يتناول الاقتصاد السّيّئ للسّلطة، سلطة مفرطة للمحاكم الدّنيا الّتي كانت تستطيع- يساعدها جهل المحكومين وفقرهم- إهمال الاستئنافات القضائيّة، وبالتّالي تنفيذ أحكام

(124) _ Linguet, Necessite d'une reforme dans l'administration de la justice Et, A.Boucher d'Argis, Cahier magistrat, 1789.

كيفيّة بدون رقابة، مزيد من السّلطة من جهة هيئة اتّهام أعطيت لها، وبدون حدود تقريباً وسائل الملاحقة، في حين يكون المتّهم في مواجهتها أعزل، ممّا حمل القضاة على أنْ يكونوا مرّةً قساة متشدّدين، ومرّةً، متسامحين جدّاً، بنوع من ردّة الفعل، مزيد من السّلطة للقضاة الّذين يستطيعون أنْ يكتفوا بأدلّة تافهة، ما دامت (قانونيّة)، والّذين كانوا يتمتّعون بحرّية بالغة في اختيار العقوبة، مزيد من السّلطة ممنوح (لجماعة الملك)، ليس فقط تجاه المتّهمين، بل أيضًا تجاه القضاة، مزيد من السّلطة أخيراً، يمارسها الملك لأنّه يستطيع تعليق مسار العدالة، وتغيير قراراتها، ونزع أيدى القضاة عن الدّعاوى، أو عزلهم أو إبعادهم، أو إبدالهم بقضاة بموجب انتداب ملكي. وكان شلل العدالة أقلّ ارتباطاً بالضعف منه بتوزيع غير منظم للسلطة، وتمركزها في عدد محدد من النّقاط، وبالنّزاعات، وبالتّفكّكات النّاتجة عنها.

ويحيل هذا التّعطيل للسّلطة إلى تجاوز مركزيّ: وهو ما يمكن أن يسمّي (التّجاوز في السّلطة) الملكيّة الّتي تماهي بين حقّ فرض العقوبات وبين الحقّ الشّخصيّ للعاهل. تماهٍ نظريّ يجعل من الملك (أصل العدالة)[125] la fons justitia، ولكنّ عواقبه العمليّة كانت تظهر بوضوح حتّى في ما كان يبدو متعارضاً معه، ويحدّ من إطلاقيّته. ذلك أنّ الملك، لأسباب تتعلّق بالخزينة العامّة، كان يعطي لنفسه الحقّ في بيع مراكز العدالة الّتي (تعود إليه)، وأنّه كان يجد نفسه أمام قضاة، يمتلكون مناصبهم، دون أنْ يكونوا ليس فقط غير مطيعين، بل جهلاء، منتفعين، مشبوهين. وبسبب أنّه كان يوجد، باستمرار، مناصب جديدة، فإنّه كان يُضاعف من النّزاعات على السّلطة وعلى الاختصاص. ولأنّه كان يمارس

(125) _ حول هذا الانتقاد للتّجاوز في السّلطة، وسوء توزيعها داخل الجهاز القضائيّ، يراجع بشكل خاصّ:

C.Dupaty, Lettres sur la procédure criminelle, 1788. P.L. de Lacrettelle, Dissertation sur le ministere public, in Discours sur le prejudge des peines inflamantes, 1784. G.Target, L.F.Sprit des cahierspresents sur Etats generaux, 1789.

سلطة متشدّدة جدّاً على (جماعته)، كان يمنحهم سلطة شبه استنسابيّة، كان يتسبّب بكثير من المنازعات داخل الجسم القضائيّ. ولأنّه وضع العدالة في موقع تنافسيّ أمام الكثير من الإجراءات المتسرّعة (محاكم الولّاة الملكيّين أو ضبّاط الشّرطة) أو أمام تدابير إداريّة، فإنّه قد شلَّ العدالة النّظاميّة، وجعلها أحياناً غير متسامحة وغير واثقة من نفسها، وأحياناً أخرى متسرّعة وقاسية.

فليست امتيازات العدالة وحدها، وإلى مثل هذا الحدّ، ولا تحكّمَها، ولا تعاظُمها الموروث، وحقوقَها غير المراقبة، هي المنتقدَة، بل هو الخلط بين ضعفها وتجاوزاتها، بين مبالغاتها ونقائصها، وبشكل خاصّ مبدأ هذا الخلط بالذّات، وهو السّلطة الملكيّة المفرطة. والهدف الحقيقيّ للإصلاح، زهدا منذ وضع صياغاته الأكثر عموميّة، لم يكن، إلى حدٍّ كبير، تأسيس حقٍّ جزائيّ جديد انطلاقاً من مبادئ أكثر عدالة، بل وضع نظام (اقتصاد) جديد لسلطة المعاقبة، وتأمين توزيع أفضل، ثمّ العمل على ألّا تكون هذه السّلطة لا كثيرة التّمركز، في بعض نقاط مميّزة، ولا موزّعة جدّاً بين مقامات متضاربة متعارضة، وأنْ تكون موزّعة ضمن حلقاتٍ متجانسة قادرة على العمل في كلّ مكان، وبشكل مستمرّ حتّى تصل إلى أصغر نقطة في الجسم الاجتماعيّ[126]. فينبغي أن يُقرأ إصلاح قانون الجنايات وكأنّه استراتيجيّة لإعادة تنظيم سلطة العقاب، وفقاً لأنماط تجعلها أكثر انتظاما، وأكثر فعاليّة، وأكثر ثبوتيّة وأفضل تفصيلاً في مفاعيلها، وباختصار أنْ تزيد في المفاعيل وأنْ تخفّف من كلفتها الاقتصاديّة (أي أن تُفْضَلَ عن نظام المُلْكية، وعن عمليّات الشّراء والبيع، وعن الرّشوة في ما خصّ المناصب والقرارات نفسها)، ومن كلفتها السّياسيّة (وذلك بفصلها عن تعسّف السّلطة المَلَكيّة). فإنَّ النظرية الحقوقيّة

(126) ـ يراجع ن. برغاس في شأن السّلطة القضائيّة، يتوجّب بمعزل عن أيّ نوع من النّشاذ ضدّ النّظام أو الإبقاء عليه أن تمتلك من أجل حماية كلّ الأفراد وكلّ الحقوق قوّة ما فوقها قوّة من أجل الدّفاع ومن أجل النّجدة، بحيث تصبح عديمة القوّة إطلاقا عندما يتغيّر هدفها، أو عندما يحاول البعض استخدامها من أجل الظّلم.

Rapport à la constituante sur le pouvoir judiciare, 1789, p.11-12.

الجديدة الخاصّة بالعقوبات تغطّي في الواقع (اقتصاداً سياسيّاً) جديداً للسّلطة العقابيّة. وعندها نفهم لماذا هذا (الإصلاح) لم يصدر عن نقطة انطلاق واحدة. فلم يكن المتقاضون الأكثر إنارة، ولا الفلاسفة أعداء الاستبداد، وأصدقاء الإنسانيّة، ولم تكن المجموعات الاجتماعيّة المُتعارضة للبرلمانيين هم الّذين كانوا في أساس منطق الإصلاح، أو بالأحرى لم يكونوا هم وحدهم فقط، ضمن ذات المشروع الشّامل لتوزيع جديد للسّلطة العقابيّة ولتوزيع جديدٍ لمفاعيلها، كانت هناك مصالح متنوّعة كثيرة تتقاطع. إنَّ الإصلاح لم يهيّأ خارج الجهاد القضائيّ، وضدّ كلّ ممثّليه، لقد أعدَّ، وفي جوهره، من الدّاخل، من قبل عدد كبير من القضاة، وانطلاقاً من أهداف كانت مشتركة فيما بينهم، ومن نزاعات على السّلطة فيما بينهم. لا شكّ أنَّ المصلحين لم يشكّلوا الأكثريّة بين القضاة، ولكنّهم كانوا رجالَ قانونٍ رسموا للإصلاح مبادئه العامّة: سلطة قضاء لا يتأثّر بالممارسة المباشرة للسّيادة الأميريّة، سلطة قضاء متحرّر من الميل إلى التّشريع، ومنفصل عن علاقات الملكيّة، وليس له من وظائف أخرى غير وظيفيّة المحاكمة يمارس سلطتها كاملة، وبكلمة مختصرة يجب تحرير سلطة القضاء من الامتيازات المتعدّدة، المتفكّكة، والمتناقضة، أحياناً، والتي تمتّعت بها السيادة، وربط هذه السّلطة بالنّتائج الموزّعة بشكل متواصل انطلاقاً من السّيادة العامّة. هذا المبدأ العام يحدّد استراتيجياً إجماليّة دارت ضمنها الكثير من المعارك المتنوّعة. معارك الفلاسفة أمثال فولتير (Voltaire)، ومعارك الصحفيّين أمثال بريسو (Brissot)، ومارات (Marat)، وكذلك أيضًا معارك قضاة كانت مصالحهم، مع ذلك، كثيرة التنوّع أمثال: لوتروسن (Le Trosne)، مستشار في (محكمةٍ رئاسة) أورليان، ولاكريتل (Lacretelle)، المحامي العامّ في البرلمان، وتارجت (Target)، الّذي عارض مع البرلمانات إصلاح موبيُّو (Maupeou)، وكذلك أيضًا ج. ن. مورو (J.N.Moreau) الّذي ساند السّلطة الملكيّة ضدّ البرلمانيّين، وسيرفان (Servan) ودوباتي (Dupaty)، وهما قاضيان إنّما متنازعان مع زملائهما، إلخ...

وعلى طول القرن الثّامن عشر، داخل الجهاز القضائيّ وخارجه، وفي التّطبيق الجزائيّ اليوميّ كما في انتقاد المؤسّسات، شوهد تشكيل استراتيجيا جديدة لممارسة سلطة العقاب. (والإصلاح) بذاته، كما صِيغَ في النّظريّات الحقوقيّة، أو كما ارتسم في المشاريع، هو استعادة سياسيّة أو فلسفيّة لهذه الاستراتيجيا، مع أهداف أولى: جعل معاقبة وقمع المخالفات القانونيّة وظيفة منتظمة، تشمل المجتمع كلّه، ليس بقصد معاقبة أقلّ، بل بقصد معاقبة أفضل، المعاقبة بقسوة ملطّفة، ربّما، ولكن معاقبة بشموليّة أكبر وعند الضّرورة، إدماج السّلطة العقابيّة بشكل أعمق في الجسم الاجتماعيّ.

***

إنَّ الظّروف والأحوال الّتي شهدت ولادة الإصلاح، لم تكن بالتّالي ظروف حساسيّة جديدة، بل ظروفًا سياسيّة جديدة تجاه الأعمال غير الشّرعيّة.

يمكن القول، بشكل مختصر، إنّه في ظلّ النّظام القديم ما قبل الثّورة في فرنسا، كان لكلّ فئة اجتماعيّة هامشها الخاصّ من اللّاشرعيّة المسموح بها. إنّ عدم تطبيق القاعدة، وعدم التّقيّد بالعديد من الأوامر والإرادات الملكيّة، كانا شرطاً في تسيير العمل السياسيّ والاقتصاديّ للمجتمع. وهذه وسمة لم تكن خاصّة جدّاً بالنّظام القديم؟ ولا شكّ. ولكن هذه اللّاشرعيّة كانت يومئذ مترسّخة بعمقٍ وكانت ضروريّة جدّاً لحياة كلّ شريحة اجتماعيّة، وكان لها تماسكها النّسبيّ ونظامها الخاصّان. وطوراً ترتدي شكلاً تنظيميّاً مطلقاً- يجعل منها إعفاء منتظماً أكثر ممّا هي لا شرعيّة: تلك هي الامتيازات الممنوحة للأفراد وللجماعات (الطّوائف). فمرّة ترتدي شكل عدم تقيّد جماعيّ وعامّ بحيث أنّ إرادات ملكيّة قد تُنْشر وتُجدّد دون توقّف ودون أن تصل إطلاقاً إلى درجة التّنفيذ. وكانت الشّرائح الأكثر تضرّراً من الشّعب، دون امتيازات من حيث المبدأ: ولكنّها كانت تتمتّع، ضمن هامش ما يفرض عليها بموجب القوانين والأعراف، بفسحة تسامح، مكتسبة بالقوّة أو بالعناد، وهذه الفسحة كانت بالنّسبة إليها شرطاً ضروريّاً في الوجود،

بحيث كانت مستعدة في أغلب الأحيان للثورة من أجل الدّفاع عنها، وكانت المحاولات الجارية بصورة دوريّة من أجل تقليص فسحة التّسامح هذه، وذلك بابتعاث قواعد قديمة أو بتجديد وسائل القمع، تثير، في جميع الأحوال الاضطرابات الشّعبيّة، وكذلك كانت محاولات تقليص بعض الامتيازات تُنْهِض النّبلاء ورجال الدّين والبورجوازيّة.

هذه اللّاشرعيّة الضّروريّة، الّتي كانت كلّ شريحة اجتماعيّة تحمل معها أشكالها الخصوصيّة كانت واقعة ضمن سلسلة من التّناقضات والمفارقات. فهي في مناطقها الدّنيا، كانت تقارب الجرميّة الّتي كان يصعب عليها أنْ تتميّز عنها قضائيّاً إن لم يكن أخلاقيّاً: من اللّاشرعيّة الضّريبيّة إلى اللّاشرعيّة الجمركيّة، إلى التّهريب، وأخيراً إلى العصيان، كانت هناك استمراريّة، يصعب تمييز الحدود فيما بينها، أو أيضًا كان هناك التّشرّد (المعاقب عليه بقسوة بموجب الإرادات الملكيّة الّتي لم تكن تطبّق أبداً)، مع كلّ ما يتضمّنه من نهب واغتصاب، وسرقات موصوفة، ومن اغتيالات أحياناً، وكان يستخدم كوسطٍ يستقبل العاطلين، والعمّال الذين تركوا بصورة غير نظامية أرباب عملهم، والخدم الّذين كانوا لسبب ما قد تركوا معلّميهم، إلى المتدرّبين الّذين تساء معاملتهم، إلى الجنود الفارّين، وكلَّ الّذين كانوا يريدون الهرب من التّجنيد الإجباريّ. بحيث إنَّ الإجراميّة كانت ترتكز ضمن لا شرعيّة أوسع، كانت الفئات الشّعبيّة متمسّكة بها كما تتمسّك بشروط وجودها، وبالعكس كانت هذه اللّاشرعيّة عاملاً دائماً من العوامل الّتي تزيد الجرميّة. من هنا يقع اللُّبْس في المواقف الشّعبيّة: من جهة هناك المجرم- خصوصاً عندما يتعلّق الأمرُ بمهرّبٍ أو بفلّاح طردته ابتزازات مالك الأرض- الّذي يستَفيد من إعلاء عفوي لشأنه: حيث يُعثر [لدى تلك المواقف الشعبية] في عنفه، على الخيط الموجّه للصّراعات القديمة، ولكن هناك من جهة أخرى ذلك الّذي يرتكب، في ظلّ لا شرعيّةٍ من قبل الشّعب، جرائم على حساب هذا الشّعب، وكالشّحّاذ المتسكّع، مثلاً، الّذي يسرق ويقتل، فيصبح بسهولة موضوع بغض

خاصّ: ذلك أنّه قد عكس ضدّ الأكثر حرماناً لا شرعيّةً كانت مندمجة ضمن شروط معيشتهم. وهكذا تلاقى حول الجرائم التّمجيد واللّوم، وكان العون الفعليّ والخوف يتناوبان بالنّسبة إلى هذه الجماهير المتحرّكة، الّتي يشعر المرء إزاءها أنّه قريب منها جدّاً، رغم الإحساس الأكيد بأنّ الجريمة قد تنبع منها. فإنّ اللّاشرعيّة الشّعبيّة تغطّي نواةً بأكملها من الجريمة الّتي تشكّل بآنٍ واحدٍ شكلها الأقصى وخطرها الدّاخليّ.

وبين هذه اللّاشرعيّة التّحتيّة واللّاشرعيّات الخاصّة بالفئات الاجتماعيّة الأخرى، لم يكن هناك تلاقٍ كامل، ولا تضادّ عميق. وبوجه عامّ كانت اللّاشرعيّات المختلفة الخاصّة بكلّ مجموعة تقيم مع الأخريات علاقاتٍ كانت بآنٍ واحدٍ منافسةً، ومزاحمةً وصراعات مصالَح، ومساندةً متبادلةً، وتواطؤاً: فرفض الفلّاحين دفع بعض المترتبات للدولة أو للكهنة، لم يكن بالضّرورة مكروهاً من قبل ملّاكي الأرض: وعدم تطبيق الحرفيّين لأنظمة المصنع كان في الغالب لم يلاق التّشجيع من قبل المقاولين الجدد، وكان التهريب يلاقي مساندة قويّة- ودليلهُ قصّة ماندرين Mandrin [127] الّذي استقبله السّكّان عامّة، واستُقبِلَ في القصور وحماه البرلمانيّون. وفي النّهاية، شوهد، في القرن السّابع عشر الرّفض الضّريبيّ على أنواعه يجمع، في انتفاضات خطيرة، فئات متباعدة من السّكّان. وباختصار كانت اللّعبة المتبادلة في اللّاشرعيّات تشكّل جزءاً من الحياة السّياسيّة والاقتصاديّة في المجتمع. وأكثر من ذلك: جرت عدد من التّحوّلات (مثل سقوط أنظمة كولبير بسبب من عدم التّطبيق وعدم التّقيّد بالقيود الجمركيّة داخل المملكة، وتمزّق الإجراءات النّقابيّة داخل الثّغرة المتّسعة يومياً بفعل اللّاشرعيّة الشّعبيّة، وكانت البورجوازيّة بحاجة إلى هذه التغيّرات، وعليها أقامت قسماً من النّموّ الاقتصاديّ.

---

(127) رئيس عصابة منظّمة من القرن الثّامن عشر، مختصّ بالهجوم على خزائن الضّرائب والمدن. ولم يهاجم إلّا جامعي الضّرائب، ممّا أتاح له شعبيّة كبيرة لدى العامّة، وبذلت السّلطة جهودًا كبيرة للقبض عليه. (المترجم)

وعندها أصبح التّساهل تشجيعاً.

ولكن في النّصف الثّاني من القرن الثّامن عشر، أخذت العمليّة تنعكس، في المقام الأوّل مع تزايد الثّروة العام، وأيضًا مع الارتفاع الحادّ في عدد السّكّان، اتّجه المرمي الرّئيسيّ للاّشرعيّة الشّعبيّة نحو الأموال ولم تعد الحقوق في الخطّ الأوّل: وأخذ الاختلاس والسّرقة يحلّان محلّ التّهريب، ومحلّ المقاومة المسلّحة ضدّ موظّفي الماليّة. وفي هذا المقياس أصبح الفلّاحون، والمزارعون، والحرفيّون هم في أغلب الاحيان الضّحيّة الرّئيسيّة. ولم يفعل لوتروسون، من دون شكّ، غير أنّه بالغ في منحى حقيقيّ عندما وصف الفلّاحين المتألّمين من ابتزاز الشّذّاذ، أكثر من تذمّرهم، في ما مضى، من مطالب الإقطاعيّين (الفيوداليّين): لقد هجم اللّصوص اليوم عليهم كأسراب الحشرات المؤذية، الّتي تلتهم المحاصيل، وتقضي على الإهراءات[128]. ويمكن القول إنَّ أزمة من اللاّشرعيّة الشّعبيّة قد انفتحت بصورة تدريجيّة في القرن الثّامن عشر، ولم تستطع لا تحرّكات مطلع الثّورة (حول رفض حقوق النّبلاء) ولا التّحرّكات المتأخّرة حيث انضمّ الصّراع ضدّ حقوق الملاّك إلى الاحتجاج السّياسيّ والدّينيّ، ورفض التّجنيد، أن تردّها إلى شكلها القديم والمضياف. فضلاً عن ذلك إذا كان قسم لا بأس به من البورجوازيّة قد قَبِلَ، بدون مشاكل كثيرة، اللاّشرعيّة في الحقوق، فإنّه قد تقبّلها مكرهاً عندما تعلّق الأمر بما يعتبره هذا القسم حقوقه في الملكيّة. ولا شيءَ أكثر دلالة بهذا الشّأن من مسألة الجنوح الفلاحي في آخر القرن الثّامن عشر، وخاصّة انطلاقاً من (الثّورة)[129]. فالانتقال إلى زراعة مكثّفة، مارس على حقّ الاستعمال (الانتفاع)، وعلى التّساهلات، وعلى اللاّشرعيّات الصّغرى المقبولة، ضغطاً إكراهيّاً متزايداً. فضَلاً عن ذلك أصبحت الملكيّة الأرضيّة، المملوكة جزئيّاً من قبل البورجوازيّة، وذلك بعد تحريرها من الأعباء الإقطاعيّة الّتي كانت مفروضة عليها، ملكيّة

---

(128) _ Le Trosne, Mémoire sur Les vagabonds, 1764, P.4.

(129) _ J.M.Beree, croquant et un- pieds, 1974, p.161.

مطلقة: فكلّ التّساهلات الّتي اكتسبتها الطّبقة الفلاحيّة أو احتفظت بها (التّخلّي عن الالتزام القديم، أو توطيد الممارسات غير النّظاميّة: كحقّ الرّعاية في المشاعات، وجمع الحطب) أُصبحت الآن ملاحقةً من قبل الملّاكين الجدد الّذين أعطوها صفة المخالفة الخالصة والصّريحة (ممّا غذّى، في النّاس، سلسلة من ردّات الفعل المتتالية، المتمادية في لا شرعيّتها أو في جرميّتها: مثل كسر التّصوينات، سرقة أو قتل المواشي، الحرائق، العنف، والقتل)[130].

فاللّاشرعيّة في الحقوق الّتي كانت في السّابق تؤمّن غالباً لقمة العيش للمعدمين، بفضل النّظام الجديد للملكيّة، صارت تنحو منحى اللّاشرعيّة في الممتلكات، ممّا توجّب عندئذٍ معاقبتها.

وهذه اللّاشرعيّة، إذا كانت البورجوازيّة لا تتحمّلها بطيبة خاطر في الملكيّة العقاريّة، فهي لا تطاق في الملكيّة التّجاريّة والصّناعيّة: فقد اقتضى نموّ المرافئ، وظهور المخازن الكبرى حيث تتكدّس البضائع، وتنظيم المعامل ذات الأحجام الواسعة (مع كمّيّات ضخمة من المواد الأوّليّة، والمعدّات والأشياء المصنوعة الّتي تعود ملكيّتها للمقاول، والّتي تصعب مراقبتها)، اقتضى أيضًا قمعاً صارماً للّاشرعيّة. فالكيفيّة الّتي أصبحت الثّروة توظّف وفقاً لها، بحسب معايير كمّيّة جديدة تماما، في البضائع وفي الآلات، تفترض تشدّداً منهجيّاً ومسلّحاً تجاه اللّاشرعيّة. والظّاهرة هذه هي بالتّأكيد حسّاسة جدّاً حيث يكون النّموّ الاقتصاديّ هو الأكثر كثافة. من هذه الحاجة الملحّة إلى قمع ممارسات اللّاشرعيّة المتعدّدة، قدّم كولكوهون، بالنّسبة إلى مدينة لندن وحدها براهين مدعومة بالأرقام: حسب تقديرات المقاولين وشهادات التّأمين، بلغت سرقة البضائع المستوردة من أميركا والمودوعة على شواطئ التّايمز، في السّنة، كمتوسّط، ما قيمته

---

(130) _ يراجع:

_ O.Festy, Les Delistruraux et leur repression sous la Révolution et le Consulat, 1956.

_ M.Agulhom, La vie sociale en provence, 1970.

250000 ليرة إسترلينيّة، وبلغ إجماليّ السّرقات ما يقارب 500000/ ليرة كل سنة في مرفأ لندن وحده (ولا يدخل هذا في الحساب مستودعات الأسلحة)، وإلى هذا تضاف 700000 ليرة لمدينة لندن وحدها. وفي هذا النّهب الدّائم هناك ثلاث ظاهرات تؤخذ في الاعتبار حسب رأي كولكوهون: التّواطؤ وغالباً المشاركة الفعليّة من قبل الموظّفين، والنّظّار، والوكلاء والعمّال: (في كلّ مرّةٍ يجتمع فيها كمّيّة كبيرة من العمّال في ذات المكان، يوجد بينهم بالضّرورة عدد كبير من العناصر السّيّئة)، وجود تنظيم كامل تجاريّ غير شرعيّ يبدأ في المعمل أو في مستودعات التّجارة البحريّة، ويمرّ بعدها بالمخبّئين- المخبّئين بالجملة المتخصّصين ببعض أنماط البضائع، والمخبّئين بالمفرَّق الّذين لا تقدّم بسطاتهم (إلّا معروضات بائسة من الحديد القديم، ومن الألبسة الممزّقة، ومن الألبسة السّيّئة) في حين يخفي قاع الدّكّان (ذخائر بحريّة ذات قيمة عالية جدّاً، ومسامير من نحاس، وقطعاً من الفونت ومن المعادن الثّمينة، ومنتوج الهند الغربيّة، وأثاثاً وأمتعة عتيقة مشتراة من العمّال من كلّ نوع) – ثمّ يمرّ بالبائعين الثانويّين وبالحمّالين الّذين يسوّقون بعيداً في الرّيف منتوجات السّرقة[131]، وأخيراً صنع العملة المزوّرة (لقد انتشرت منها عبر انكلترا كلّها، بين أربعين وخمسين مصنعاً لطبع العملة المزوّرة تعمل باستمرار). وممّا كان يسهّل هذا المشروع الضّخم، الاختلاسيّ والتّنافسيّ، مجموعة من التّساهلات: فالبعض كان يشكّل أنواعاً من الحقوق المكتسبة، (مثلاً الحقّ في لمّ قطع الحديد وأطراف الحبال من حول السّفن أو إعادة بيع كناسة السّكّر)، والبعض الآخر كان من نوع التّقبّل الأدبيّ: تماثل هذا النّهب، في أذهان القائمين به، مع التّهريب ممّا كان يجعل هذا النوع من الجرائم (مألوفاً) حتّى إنّهم لم يشعروا أبداً بفداحته[132].

وكان من الضّروريّ إذن مراقبة كلّ هذه الممارسات غير الشّرعيّة وإعادة

(131) _ P. Colquhoun, Traite sur la police de Londres, 1807, t I, p.153-183 et 292- 339.
(132) _ opcit, p. 297- 298.

تقنينها. يتوجّب أنَّ تكون المخالفات محدّدة جدّاً ومعاقبة بالتّأكيد بشكل غير متقطّع وبألقٍ غير متناسب، فيجري تحديد ما هو مخالفة غير قابلة للمسامحة وفرض عقوبة بشأنها لا يمكن التّهرّب منها. ومع الأشكال الجديدة لتراكم رأس المال، وعلاقات الإنتاج، والنّظام الحقوقيّ للملكيّة، رُدَّت كلّ الممارسات الشّعبيّة الّتي كانت تظهر إمّا بشكل صامت ويوميّ، ومقبول، وإمّا بشكل عنيف بلاشرعيّات حقوقيّة، بالقوّة إلى لاشرعيّة الأموال. وأصبحت السّرقة أحد أولى المهارب الكبرى من الشّرعيّة، ضمن هذه الحركة الّتي تنقل من مجتمع اقتطاع حقوقيّ سياسيّ، إلى مجتمع تملّكٍ لوسائل العمل ومنتوجاته. أو لقول الأشياء بأسلوب آخر: إنَّ نظام اللّاشرعيّات قد أعاد ترتيب بنيتها مع نموّ المجتمع الرّأسماليّ. إنَّ لا شرعيّة الأموال قد فُصِلت عن لا شرعية الحقوق. تقسيم يغطّي تعارضاً بين الطّبقات، إذ إنَّ اللّاشرعيّة الّتي هي- من جهة- الأكثر تناولا من قبل الطّبقات الشعبيّة هي لا شرعيّة الأموال- تحويل عنيف للملكيّات، والّتي- من جهة أخرى- اختصّتها البورجوازيّة لنفسها، وهي لا شرعيّة الحقوق: أي إمكانيّة تحويل أنظمتها الخاصّة وقوانينها الخاصّة، وإمكانيّة تأمين قطاع ضخم بأكمله في التّداول الاقتصاديّ بفعل لعبة تنتشر في هوامش التّشريع- هوامش متوقّعة ومقدّرة في سكوتها، أو محرّرة بفعل تساهل فعليّ واقعيّ. وإعادة التّوزيع هذه، الكبرى، للاشرعيّات قد ترجمت بتخصيص للحلقات القضائيّة: بالنّسبة إلى لاشرعيّات الأموال- بالنّسبة إلى السّرقة- المحاكم العاديّة والقصاصات، وبالنّسبة إلى لا شرعيّات الحقوق- تهريب، تهرّب ضريبيّ، عمليّات تجاريّة مخالفة-، قامت محاكم خاصّة، مع إمكانيّة إجراء مصالحات وتسويات، وغرامات مخفضة، إلخ... واختصّت البورجوازيّة نفسها بالمجال الخصب مجال اللّاشرعيّة في الحقوق. وبذات الوقت الّذي حصل فيه هذا الشّرخ، تأكّدت الحاجة إلى تربيع[133] ثابت يتناول بشكل أساسي هذه اللّاشرعيّة المتعلّقة بالممتلكات.

(133) عمليّة عسكرية غايتها تقسيم منطقة مضطربة لمراقبة سكّانها. (المترجم)

وتأكّدت الحاجة إلى التّخلّي عن الاقتصاد القديم للسّلطة العقابيّة. وهي سياسة سلطة العقاب، الّتي كان من مبادئها تعدّدُ المحاكم تعدّداً ملتبساً وناقصاً، وتوزيع ومركزة السّلطات المتلازمين مع جمود قائم ومع تسامح محتوم، ومع عقوبات صارخة في مظاهرها، ومغامرة في تطبيقها. وتأكّدت الحاجة إلى تحديد استراتيجيا العقاب وتقنيّاته حيث يحلّ اقتصاد الاستمراريّة والدّيمومة محلّ اقتصاد الإنفاق واللّاشرعية[134]، وبالإجمال، وُلِدَ الإصلاح الجزائيّ عند نقطة الانطلاق بين الصّراع ضدّ إفراط السّلطة من قبل العاهل وبين الصّراع ضدّ السّلطة التّحتيّة للّاشرعيّات المكتسبة والمسموح بها.

وإذا كان الإصلاح شيئاً آخر هو غير النّتيجة المؤقّتة، الحاصلة من لقاء صدفويّ خالص، فذلك لأنَّ شبكة من العلاقات قد عقدت بين إفراط السّلطة هنا وبين تلك السّلطة التّحتيّة. فإنّ شكل السّيادة الملكيّة، عندما يضع في جانب العاهل أثقال سلطة فائقة غير محدودة وشخصيّة، غير مضبوطة واعتباطيّة، فإنّه يترك في جانب الرّعيّة السّاحة فارغة إمّا لا شرعيّة ثابتة، كما لو كانت هذه الأخيرة قرينة هذا النّمط من السلطة. إلى درجة أنَّ مهاجمة مختلف امتيازات العاهل، كانت تعني بالضّبط، وبذات الوقت، مهاجمة وظيفية اللّاشرعيّات. فالهدفان كانا على اتّصال دائم. وبحسب الظّروف، أو بحسب التّكتيكات الخاصّة، كان المصلحون يقدّمون أحدهما على الآخر. ويستطيع لوتروسن هذا الفيزيوقراطيّ الّذي كان مستشاراً في المحكمة الرّئاسيّة في أورليان، أنْ يُتّخذ كمثل. ففي سنة 1764، نشر مذكّرة حول التشرّد: منجم اللّصوص والقتلة (وهم من يعيشون داخل المجتمع دون أن يكونوا أعضاء فيه) ومن يقيمون (حرباً حقيقيّة ضدّ كلّ المواطنين)، ومن يعيشون بيننا (في تلك الحالة الّتي يفترض أنّها حصلت قبل إقامة المجتمع المدنيّ). فكان أن طالب بإنزال العقوبات القصوى فيهم (بشكل متميّز وبارز متعجّباً من التّساهل معهم أكثر من المهرّبين)، وقد دعا إلى تقوية البوليس، وأنْ يلاحقهم رجال الدّرك

(134). لفظة الاقتصاد مستعملة بمعنى نظام الأشياء. (المترجم)

بمعاونة الأهالي الّذين يعانون من سرقاتهم، وطالب باكتساب هؤلاء الأشخاص المضرين والخطرين (إلى جانب الدّولة وأن ينتموا إليها كانتماء العبيد إلى أسيادهم)، وعند الضّرورة لابدّ من تنظيم هجمات أو غارات جماعيّة في الغابات بهدف إخراجهم من مخابئهم، بحيث يتلقّى من يقبض على أيٍّ منهم، أجرة: (فتعطى مكافأة مقدارها عشر ليرات لكلّ رأس ذئب، فإنّ المتشرّد هو أكثر خطراً منه على المجتمع بشكل لانهائيّ)[135]. في سنة 1777، وفي كتابه (نظرات على العدالة الجرميّة) (Vues sur la justice criminelle) طلب **لوتروسن** Le Trosne بنفسه تقليص امتيازات الادّعاء العامّ، وأن يُعتبر المتّهمون أبرياء إلى أنْ يتمّ الحكم المحتمل عليهم، وأنْ يكون القاضي حَكَماً عادلاً فيما بينهم وبين المجتمع، وأنْ تكون القوانين (ثابتة محدّدة، معيّنة بالشّكل الأكثر وضوحاً) بحيث تعرف الرّعيّة (إلى أيّ شيء يتعرّضون) وأنْ لا يكون القضاة أكثر من (أدوات للقانون)[136]. عند لوتروسن، كما عند الكثيرين في ذات الحقبة، كان الصّراع من أجل تحديد سلطة العقاب تحديداً يجعله يرتبط مباشرة بضرورة إخضاع اللّاشرعيّة الشّعبيّة لرقابة أشدّ وأثبت. من هنا ندرك أنَّ انتقاد التّعذيب كان له أهميّة كبيرة في الإصلاح الجزائيّ: إذ كان الوجه الّذي تجتمع فيه، بشكل منظور، السّلطة المطلقة للعاهل واللّاشرعيّة عند الشّعب. إنَّ إنسانيّة العقوبات، هي القاعدة الّتي تعطى لنظام عقوبات عليه أنْ يثبت حدود هذه وتلك. فالـ(إنسان) الّذي يراد احترامه في العقوبة، هو الشّكل الحقوقيّ والأخلاقيّ الّذي يُعْطى لهذا التّحديد المزدوج.

ولكن إذا كان الإصلاح، كنظريّة جزائيّة وكاستراتيجيا لسلطة العقاب، قد رُسِمَ عند نقطة التّطابق بين هذين الهدفين، فإنَّ استقراره في المستقبل كان يعود إلى كون الهدف الثاني [الاستراتيجيا] قد احتلّ لمدّة طويلة مكانة الأولويّة. وباعتبار أنّ الضّغط على اللّاشرعيّات الشّعبيّة أصبح في حقبة الثّورة، ثمّ في ظلّ

(135) _ G. Le Tronse, Mémoire sur les vagabonds, 1764, p. 8-50-54-61-62.
(136) _ Vues sur la justice criminelle, 1777, p.31-37-103-106.

الامبراطوريّة، وأخيراً طوال القرن التّاسع عشر، ضرورة أساسيّة. فقد استطاع الإصلاح أن يعبر من حالة مشروع إلى حالة مؤسّسة أو حالة مجمل عمليّ. وذلك يعني، في الظّاهر، أنّه إذا كان التّشريع الجنائيّ الجديد يتميز بتلطيفٍ للعقوبات، فإنَّ تقنيناً أكثر وضوحاً، وتقليصاً ملحوظاً للتّعسّف، وتوافقاً أفضل استقراراً بالنّسبة إلى سلطة العقاب (إذا لم يتحقّق تقاسم أكثر واقعيّة في ممارستها)، فإنّه يكون مدعوماً بانقلاب في الاقتصاد التقليديّ للاَّشرعيات، وبإكراهٍ شديد من أجل الإبقاء على تصحيحه الجديد. فكان لابدّ من تصوّر نظام جزائيّ كجهازٍ يدير بشكل تمفصليّ اللاشرعيّات، وليس من أجل إلغائها جميعاً.

***

تزييحُ الهدف وتغيير سُلَّمه. وتعريف تكتيكات جديدة من أجل بلوغ مرمى أصبح الآن أكثر تناولا ولكنه أيضًا أوسع انتشاراً في الجسم الاجتماعيّ. العثور على تقنيات جديدة لكي يتمّ، استناداً إليها، ضبط العقوبات وتكييف مفاعيلها. وضع مبادئ جديدة لتنظيم، فنّ المعاقبة، وتهذيبه وتعميمه ومجانسة أشكال تطبيقه. وتقليص كلفته الاقتصاديّة والسّياسية وذلك بزيادة فعاليّته وتكثير حلقاته. وباختصار، تكوين اقتصاد جديد وتكنولوجيا جديدة لسلطة العقاب: تلك هي من دون شك الأسباب الأساسية الموجبة للإصلاح الجزائي في القرن الثامن عشر[137] عند مستوى المبادئ، تشكّلت الاستراتيجيا الجديدة بسهولة ضمن النظرية العامة للعقد[138] فيعتبر المواطن وكأنّه قَبِلَ، ولمدةٍ واحدةٍ ونهائياً، مع قوانين المجتمع، القانون الذي يمكن أن يعاقبه. ويبدو المجرم عندئذ وكأنّه كائن متناقض حقوقياً. فقد خرق العقد، وأصبح إذا عدوّ المجتمع كله، ولكنه

---

(137) تركنا هذا المقطع على حاله لإبراز أسلوب المؤلّف الذي يعتبر في حدّ ذاته تجديدا بالنسبة إلى أساليب الكتابة النظرية في الفرنسية عينها. فهو في هذا المقطع يقلب الجواب فيجعله هو الموضوع ثم يشير بعد تعداد هذه الأفكار إلى أنها هي الأسباب التي دفعت للإصلاح الجزائي. (المترجم)

(138) إشارة إلى نظريّة العقد الاجتماعيّ عند روسو التي ارتكز إليها القانون الجزائيّ الفرنسيّ بعد الثورة والتي يناقشها المؤلّف في هذه المقاطع. (المترجم)

يساهم في العقوبة التي تطبق عليه. إنَّ أقلَّ جريمة تطال المجتمع كله. وكلُّ المجتمع- بما فيه المجرم- حاضر في أقل عقوبة. إنَّ القصاص الجزائيّ هو إذا وظيفة معمّمة، تشمل كلّ الجسم الاجتماعيّ وكلّ عنصر من عناصره، وعندها تطرح مشكلة (القياس) ومشكلة اقتصاد سلطة العقاب.

فالمخالفة تقيم، بالفعل، الفردَ في مواجهة الجسم الاجتماعيّ بأكمله، والمجتمع، في مواجهة الفرد ولمعاقبته، فإنّه يمتلك هذا الحقّ كمجتمع بكلّيته. صراعٌ غير متكافئ، من جهة واحدة، كلّ القوى، وكلّ السّلطة، وكلّ الحقوق. ويجب أنْ يتمّ الأمر كذلك لأنّه يتعلّق بالدّفاع عن كلّ فرد. فيتكوّن حقّ عقابٍ ضخم على هذا الشّكل، لأنَّ المخالف يصبح العدوّ المشترك. فهو أسوأ من عدوٍّ، لأنّه يضرب ضرباته من داخل المجتمع- إنّه خائن. إنّه (وحش). فكيف لا يكون للمجتمع عليه حقّ مطلق؟ وكيف لا يطلب القضاء عليه قضاءً غير مشروط؟ وإذا كان صحيحاً أنَّ مبدأ المعاقبة يجب أن يرد في الميثاق أفلا يجب، وفقاً لكلّ منطق، على كلّ مواطن أن يقبل بالعقوبة القصوى بحقّ هؤلاء الّذين هم من أصل المجموع يهاجمون المجتمع ككلّ. «كلّ مخالف، يهاجم الحقّ الاجتماعيّ، يصبح، بفعل جرمه، عاصياً وخائناً للوطن، وعندئذ تصبح سلامة الدّولة غير متلائمة مع سلامته، ويتوجّب أنْ يزول أحد الاثنين، وعندما يُزال المجرم، فإنّه يزول لا كمواطن بقدر ما هو كعدوّ»[139]. إنَّ حقّ العقاب قد انزاح من [دلالة] انتقام العاهل إلى الدّفاع عن المجتمع. وعندها يعاد تركيبه مع عناصر قويّة جدّاً بحيث يصبح تقريباً أكثر إرهاباً. لقد أبعد الجاني عن خطر بالغ بطبيعته، ولكنّه يتعرّض لعقوبة لا يُرى لها ما يمكن أن يحدّها. فتلك عودة إلى سلطة فائقة ورهيبة. فلا بدَّ

(139) _ J.J.Rousseau, Contrat social

يجب أن نذكر أنّ هذه الأفكار عند روسّو كانت قد استخدمت في الجمعيّة التّأسيسيّة، من قبل بعض النّوّاب الّذين أرادوا إقامة نظام عقوبات، ومن الغريب أنّ مبادئ العقد أمكن استخدامها لدعم التّناسب القديم في فظاعة الجريمة والعقاب (إنّ الحماية المتوجّبة للمواطنين تتطلّب قياس العقوبات مع بشاعة الجرائم، وبالتّالي عدم التّضحية).

من تقييد سلطة العقاب بمبدأ الاعتدال.

(من لا يرتجف ذعراً وهو يرى في التّاريخ هذا الكثير من التّعذيب البشع وغير المجدي، المُخْتَرَع والمستخدم، ببرودة من قبل وحوش يدّعون لأنفسهم اسم الحكماء؟)[140] أو أيضًا: (تدعوني القوانين إلى معاقبة أكبر الجرائم. ألبّي النّداء وكل أشكال الغضب تنتابني بسبب ذلك. ولكن ماذا؟ لقد تجاوزها الغضب الهائج أيضًا... يا إلهي الّذي أمر أن يُطبع في قلوبنا كره الألم إذا أصابنا وأشباهنا، فهل هذه الكائنات الّتي خلقتها جدَّ ضعيفة وجدّ حسّاسة هي الّتي اخترعت هذا العذاب البربريّ والمرهف إلى هذا الحدّ)[141]. إنَّ مبدأ تخفيف العقوبات، حتّى عندما يتعلّق الأمر بمعاقبة عدوّ الجسم الاجتماعيّ، يتمفصل في أوّل الأمر، بشكل خطاب بلغة القلب. وأكثر من ذلك، إنّه ينبجس كصرخة من الجسد الّذي يثور عند رؤية إفراط الوحشيّة أو تصوّره. إنَّ تشكيل المبدأ القائل بأنَّ المعاقبة يجب أنْ تظلّ (إنسانيّة) تتمّ لدى المصلحين بصيغة المتكلّم. كما لو كانت حساسيّة ذاك الّذي يتكلّم هي الّتي تعبّر عن ذاتها مباشرة، كما لو أنَّ جسد الفيلسوف أو المنظّر يأتي، بين تكالب الجلّاد وبين المعذّب، ليؤكّد قانونه الخاصّ ويفرضه أخيراً على كلّ اقتصاد العقوبات، أهي غنائيّة تُظهر العجز عن العثور على الأساس العقلانيّ لحساب عقابيّ؟ فبين المبدأ التّعاقديّ الّذي يرمي بالمجرم خارج المجتمع وصورة الوحش (الملفوظ) من قبل الطّبيعة، فأين نجد حدّاً، إنْ لم نجده في طبيعة إنسانيّة تبرز- لا في شدّة القانون ولا في وحشيّة المجرم- بل في حساسيّة الإنسان العاقل الّذي يضع القانون ولا يرتكب الجريمة؟

ولكنّ هذا اللّجوء إلى (الحساسيّة) لا يترجم بالضّبط استحالةً نظريّةً، فهو يحمل في ذاته مبدأ حساب. فالجسم، والخيال، والألم، والقلب الّذي يجب احترامه ليست هي، في الواقع، أشياء المجرم الّذي تجب معاقبته، بل هي أشياء النّاس

(140) _ Beccaria, Des delits et des peines, 1856, p.87.
(141) _ L.de Lacretelle, Discours sur la préjudge des peines inflamantes, 1784, p.129.

الّذين، وقّعوا على العقد، فيحقّ لهم أنْ يمارسوا ضدّه سلطة الاتّحاد فيما بينهم. والآلام الّتي يجب أنْ يستبعدها تلطيف العقوبات هي آلام القضاة أو المشاهدين مع كلّ ما تجرّه من قسوة وافتراس ناجمين عن الاعتياد، أو على العكس مع كلّ ما تجرّه من شفقة غير مُسْتَحَقَّةٍ، ومن تسامح ضعيف الأساس: (العفو لهذه النّفوس اللّطيفة والحسّاسة الّتي تمارس عليها هذه التّعذيبات البشعة نوعاً من التّنكيل)[142]. إنَّ ما تجب مراعاته واحتسابه، هي المفاعيل المعكوسة للعقاب على المقام (المحكمة) الّذي يعاقب، وعلى السّلطة الّتي يزعم هذا المقام أنّه يمارسها.

هنا يتجذّر المبدأ الّذي يفيد بأنّه لا يجب إطلاقاً تطبيق إلّا العقوبات (الإنسانيّة) على مجرم قد يكون مع ذلك خائناً وحشاً. وإذا كان القانون الآن يجب أنْ يعالج (إنسانيّاً) ذاك الّذي هو (خارج الطّبيعة) (في حين أنَّ عدالة الماضي كانت تعالج بشكل غير إنسانيّ (الخارج على القانون)، فليس السّببُ في هذا يقوم على إنسانيّة عميقة يخفيها المجرم في ذاته، بل في الضّبط الضّروريّ لمفاعيل السّلطة. إنَّ هذه العقلانيّة (الاقتصاديّة) [التّنظيميّة] هي الّتي يجب أنْ تقيس العقوبة وأنْ تفرض التقنيّات الملائمة. (إنسانيّة) هو الاسم المحترم المعطى لهذا الاقتصاد ولحساباته الدّقيقة. (فيما خصّ العقوبة فإنّ الحدّ الأدنى منها إنّما تفرضه الإنسانيّة وتنصح به السّياسة)[143].

نفترض، لفهم هذه السّياسة التّقنيّة للعقاب، الحالة القصوى، آخر الجرائم: وهي الجرم الضّخم الّذي يُخِلّ بمجمل القوانين الأكثر احتراما. وهي قد تقع ضمن ظروف غير اعتياديّة أبداً وسط سرّيّة عميقة جدّاً، وبإفراطٍ شديد، وكأنّها عند الحدّ الأقصى لكلّ إمكان، حتّى إنّها لا يمكن أنْ تكون إلّا الوحيدة، في جميع الأحوال. الأخيرة في نوعها: ولا يستطيع شيء أن يقلّدها، ولا يستطيع أحد أن يتّخذها مثلاً، ولا أنْ يذهل من ارتكابها. إنّها مرصودة للزّوال دون أن ترك أثرًا.

---

(142) _ opcit, p.131.

(143) _ A.Duport, Archives Parlementaires, t.X, p.744.

هذه الحكمة الخرافيّة حول (أقصى الجريمة) تقع، في الجرميّة الجديدة، موقع الخطيئة الأصليّة في الجرميّة القديمة: الشّكل النّقيّ حيث يظهر مبرّر وجود العقوبات[144].

مثل هذه الجريمة هل يجب أن تعاقب؟ ووفقاً لأيّ مقياس؟ ما هي فائدة عقوبتها في بنية سلطة العقاب؟ معاقبتها تكون مفيدة بمقدار ما تكون إصلاحاً لـ (الضّرر الحاصل للمجتمع)[145].

ولكن إذا وضعنا جانباً الضّرر المادّيّ الخالص- الّذي، حتّى ولو لم يكن بالإمكان إصلاحه كما في حال القتل، هو قليل الانتشار على مستوى مجتمع بأكمله- فإنّ الأذى الّذي يحدثه مطلق جريمة للجسم الاجتماعيّ، هو الارتباك الّذي تحدثه فيه: الكارثة الّتي تبتعثها، والمثل الّذي تعطيه، والتّحريض على التّكرار إنْ لم تعاقب، وإمكانيّة التّعميم الّذي تحمله في ذاتها. فالعقاب لكي يكون مفيداً يجب أن يكون هدفه أن يطال عواقب الجريمة، باعتبار هذه العواقب كسلسلة اضطرابات يمكن أن تفتتها الجريمةُ. (إنَّ التّناسب بين العقوبة ونوعيّة الجرم، يتحدّد بتأثير العقد الّذي يُخرق[146]، على النّظام الاجتماعيّ). إلاَّ أنَّ هذا التّأثير لمطلق جريمة ليس هو بالضّرورة متناسباً بشكل مباشر مع بشاعتها، فالجريمة الّتي تروِّع الضّمير هي ذات مفعول أقلّ في أغلب الأحيان من أذيّة يتقبّلها كلّ النّاس ويشعرون بأنّهم مستعدّون لتقليدها لحسابهم. هناك ندرة الجرائم الكبرى، ومقابلها خطورة المخالفات البسيطة المألوفة الّتي تتكاثر. وبالتّالي لا ينبغي البحث عن علاقة نوعيّة بين الجريمة وعقابها. وعن تكافؤ في الهول بينهما: (هل يستطيع صِراخ البائس في عذابه أنْ يشدّ من حضن الماضي الّذي لن يعود أبداً، فعلاً قد

(144) _ G.Target, Observations sur le projet du code penal _ Lore, La Legislation de la France, tome, XXXIX, p.7-8.

(145) _ C.E. de pastoret, Des lois penales, 1790, p.11-22.

(146) _ G.filangieri, La science de la legislation, 1980, p.214.

ارتكب سابقاً؟)[147].

فلا ينبغي حساب العقوبة تبعاً للجريمة بل نسبةً إلى إمكانيّة تكرارها. يجب ألّا نستهدف الإهانة الماضية، بل الاضطراب المقبل. يجب العمل بحيث لا يستطيع المؤذي لا أنْ يشتهي الإعادة ولا أنْ تكون لديه الإمكانيّة لأن يكون له مقلّدون[148]. إنَّ العقاب هو إذن فنّ الآثار أو المفاعيل، فبدلاً من مواجهته ضخامة الخطيئة بضخامة العقوبة، تجب موازنة إحداهما مع الأخرى، في السّلسلتين اللّتين تعقبان الجريمة: سلسة مفاعيلها الخاصّة مع سلسلة مفاعيل العقوبة. فالجريمة إنْ لم تكن لها سلالة لا تستدعي العقاب- وكذلك- وفقاً لصيغة أخرى لذات الحكمة الخرافيّة- إنَّ المجتمع في عشيّة انحلاله وزواله ليس له الحقّ في نصب المشانق. فالجريمة الأخيرة لا يمكن إلاّ أن تبقى بدون عقاب. مفهوم قديم، ولم يكن من الضّروريّ انتظار إصلاح القرن الثّامن عشر من أجل استخلاص هذه الوظيفة المثاليّة للقصاص. فأن ينظرَ العقابُ نحو المستقبل، وأنْ تكون واحدة من وظائفه الرّئيسيّة هي الاستباق والإنذار، تلك كانت، ومنذ قرون، أحد التّبريرات السّائدة في حقّ العقاب. ولكنّ الفرق، هو أنَّ الاستباق المتوقّع كمفعول من مفاعيل العقوبة وعلنيّتها- وبالتّالي من تجاوزها الحدّ- قد نُزِعَ ليصبح الآن مبدأ اقتصادها، ومقياس نسبتها العادلة السَّويَّة. يجب أن تقع المعاقبة بما يكفي تماما لتمنع. وفي هذا انزياح وتحويل لأواليّة المثل. فضمن إطار معاقبة تعتمد التّعذيب فقد كان المثل نسخة عن الجريمة، فكان على المثل عبر إظهار متوأم [مزدوج] أن يبرز الجريمة، ويبرز في آن معاً السّلطة العليا الّتي تتحكّم بها، في عقابيّة محسوبة بالاستناد لمفاعيلها الذّاتيّة، يجب في المثل أنْ يحيلَ إلى الجريمة، إنّما بالطّريقة الممكنة الأكثر سرّيّة، وأنْ يدلّ على تدخّل السّلطة إنّما في اقتصاد بالغ،

(147) _ Des delits et des peines Beccaria, 1856, p87.

(148) _ A.Barnave, Discours de la constituante

لا يرى المجتمع في العقوبات الّتي يفرضها التّلذّذ البربري في إيلام كائن بشريّ، إنّه يرى فيها الاحتراس الضّروريّ، من أجل استباق جرائم مماثلة، من أجل تجنيب المجتمع الأذى من مؤامرة قد تهدّده.

وفي الحال المثلى يجب منع كلّ إعادة ظهور لاحقة لكلّ من العقوبة ومن الجريمة. فالمثل لم يعد أبداً طقساً يُظْهِرُ، إنّه إشارة تمنع. عبر هذه التّقنية المؤلّفة من إشارات عقابيّة، تَنزعَ إلى قلب كلّ الحقل الزّمنيّ للفعل العقابيّ، يفكّر المصلحون في إعطاء سلطة العقاب أداة اقتصاديّة فعّالة، يمكن تعميمها لتشمل كلّ الجسم الاجتماعيّ، ومن شأنها أن تقنّن كلّ السّلوكيات، وبالتّالي أنْ تقلّص كلّ المجال الغامض المنتشر، مجال اللّاشرعيات. وترتكز تقنية الدّلالات Semio- technique الّتي تجري محاولة تسليح سلطة العقاب بها على خمس أو ستّ قواعد رئيسيّة:

قاعدة الكمّيّة الأقل: تُرتكبُ الجريمة لأنّها تقدّم مكاسب. فإذا ربطنا فكرة الجريمة بفكرة الخسارة الأكبر قليلاً، فإنّها لا تعود مرغوباً فيها. (لكي تحدث العقوبة الأثر المتوقّع منها يكفي أنْ يكون الضّرر الّذي تحدثه يتجاوز المنفعة الّتي حصل عليها المجرم من الجريمة)[149]. وهذا ممكن شرط افتراض تقاربٍ بين العقوبة والجريمة، إنّما ليس وفقاً للشّكل القديم، حيث كان التّعذيب معادلاً بالضّرورة للجريمة في الزّخم، مع زيادة تُظْهِرُ (مزيداً من سلطة) العاهل وهو ينفّذ انتقامه الشّرعيّ، إنّها شبه معادلة على مستوى المصالح: وهي أن تكون الفائدة في تجنّب العقوبة أكثر قليلاً من المخاطرة بارتكاب الجريمة.

قاعدة الفكرويّة الكافية: إذا كان الباعث على الجريمة هو المكسب المتصوّر (المتمثّل)، فإنّ فعاليّة العقوبة تكون في الضّرر المتوقّع منها. فما يجعل (العقوبة) في صميم المعاقبة، ليس هو الإحساس بالعذاب، بل فكرةُ ألم، فكرةُ إزعاج، فكرة إضرار- أي (عقوبة) فكرة (العقوبة).

من هنا فليس للمعاقبة أنْ تتناول الجسد، بل تتناول التّمثيل [تصور العقوبة]. أو بالأحرى، إذا كان على المعاقبة أنْ تطال الجسد، فإنّما من حيث إنّه لا يكون ذات (sujet) عذابٍ بقدر ما هو موضوعُ (objet) تمثيل: فإنّ ذكرى الألم يمكن أنْ تمنع

---

(149)_ Beccaria, Traite de delits et des peines, p.89.

التّكرار، كمشهد لألم فيزيائيّ [جسديّ] حتى لو كان مصطنعاً، فيمكنه أن يمنع عدوى الجريمة. ولكن ليس الألم في حدّ ذاته الّذي سيكون الأداة للتّقنية العقابيّة. وبالتّالي، بمقدار ما يطول مثل هذا الوضع، وباستثناء الحالة الّتي يقصد بها ابتعاث تمثيل (تصوّر) فعال [عن العقوبة] فإنه لا يكون ثمّة فائدة من نشر عُدَّة المشانق الكاملة. وبالتّالي يجب إلغاء الجسد كموضوع للعقاب، وليس بالضّرورة إلغاؤه كعنصر في مشهد. فإنّ رفض التّعذيب- الذي جاء في مقدّمة النّظريّة- لم يجد إلاّ صياغة غنائيّة، يلاقي هنا إمكانيّة أنْ يتمفصل عقلانيّاً: فما كان يجب الوصول به إلى الذّروة، هو تمثيل العقاب، وليس واقعيّته الجسديّة.

قاعدة المفاعيل الجانبيّة: يجب أنْ تأخذ العقوبة مفاعيلها الأكثر زخماً عند أولئك الّذين لم يرتكبوا الخطأ، وفي حدٍّ أقصى، إذا أمكن التّأكّد من أنَّ المجرم لن يستطيع التّكرار، فيكفي الإيحاء للآخرين أنّه قد عوقب. هنا يجري تزخيمُ للمفاعيل وفق حركة اندماج خارج المركز.

يؤدّي إلى هذه المفارقة الّتي مفادها، أنّه في حساب العقوبات، يكون المجرم هو العنصر الأقلّ إثارة للاهتمام (إلّا إذا كان مرشّحاً للإعادة والتّكرار). هذه المفارقة أوضحها بيكاريا في العقوبة التي اقترحها لتحلّ محلّ عقوبة الموت/ وهي العبوديّة المؤبّدة. (فهل هي عقاب جسديّ أكثر قسوة من الموت؟ أبداً، قال: لأنَّ ألم العبوديّة، هو، بالنّسبة إلى المحكوم، مقسّم إلى أجزاء تعادل لحظات حياته، فهو عقوبة قابلة للتّجزئة إلى ما لا نهاية، إنّه عقوبة إيليّة[150]، وهو أقل قسوة من العقوبة الرّئيسيّة الّتي بقفزة تبلغ التّعذيب، بالمقابل، وبالنّسبة إلى الّذين يرون أو يتصوّرون هؤلاء العبيد، فإنَّ الآلام التي يتحمّلونها فكرة تنصب في مجموعة واحدة، إنَّ كلّ لحظات العبوديّة تتقلّص في تمثيل وحيد يصبح عندئذ أكثر إخافة من فكرة الموت. إنّه العقوبة المثلى اقتصاديّاً: إنّه العقوبة الأقلّ بالنّسبة إلى من

(150) نسبة إلى المدرسة الايليّة اليونانية (القرن السادس والخامس ق. م.) التي تقولُ بلاتناهي الكينونة. (المترجم)

يمثّلها (يتصوّرها) (من بين العقوبات، وفي كيفية تطبيقها تبعاً للجرم، يجب اختيار الوسائل الّتي توقّع في أذهان النّاس، الإحساس الأكثر فعاليّة والأكثر ديمومة، وبذات الوقت الأقل قسوة على جسد المجرم)[151].

قاعدة اليقين التّام: يجب أن تقترن فكرة الجريمة والفوائد المتوقّعة منها بفكرة عقوبة محدّدة، مع ما يقترن بها من مزعجات محدّدة تنتج عنها، ويجب أن يعتبر الرّابط بين الجريمة والعقوبة ضروريّاً جدّاً، وألّا شيء يمكن أنْ يفصمه. هذا العنصر العامّ، (اليقين) الّذي يجب أنْ يعطي فعاليّته للنّظام العقابيّ يتطلّب عدداً من التّدابير الدّقيقة الواضحة. أنْ تكون القوانين الّتي تحدّد الجرائم وتفرض العقوبات واضحةً تمام الوضوح (حتّى يستطيع كلّ عضو في المجتمع أنْ يميّز الأفعال الجرميّة من الأفعال الفاضلة)[152]. أنْ تنشر هذه القوانين، وأنْ تكون في متناول كلّ فرد، لقد انتهي زمن الأعراف الشّفهيّة والعادات، وجاء عصر التّشريع المكتوب الّذي يشكّل (البناء المستقرّ للعقد الاجتماعيّ)، نصوص مطبوعة، موضوعة في تصرّف الجميع: (المطبعة وحدها يمكنها أنْ تجعل كلّ الجمهور، وليس بعض الخاصّة حائزين على المجموعة المقدّسة للقوانين)[153]. فعلى العاهل أن يتخلّى عن حقّه في العفو، حتّى لا تصبح القوّة الموجودة في فكرة العقوبة، ضعيفة بفعل الأمل بهذا التّدخّل: (إذا سمح للنّاس بأن يروا أنَّ الجريمة يمكن أن يُغفر لصاحبها، وأنَّ القصاص ليس هو تابعها الضّروري، فإنّنا نغذّي فيهم الأمل بعدم الاقتصاص... فلتكن القوانين صارمة لا ترحم وليكن المنفّذون في منتهي الصلابة)[154].

وخصوصاً يجب ألّا تفلت جريمة من الوقوع بين يدي أولئك الّذين أوكل إليهم أمر العدالة، لا شيء يضعف جهاز القوانين مثلُ الأمل باللّاعقاب، كيف

---

(151) _ opcit.87.

(152) _ J.B. Brissot, Théorie des loisirs criminelles, 1781, tome1, p.24.

(153) _ Beccaria, opcit, p.26.

(154) _ Beccaria, opcit J.B.Brissot, opcit, 1781, p.200.

يمكن إقامة رابط دقيق في أذهان المتقاضين، بين الإساءة والعقوبة، إذا جاء حساب اللّااحتمال بفكّ هذا الرّابط؟ ألاَ يتوجّب جعل العقاب أكثر إرهاباً بعنفه بمقدار ما هو غير مهاب بفعل ضعف اليقين فيه؟ وبدلاً من تقليد النّظام القديم هكذا، (في القسوة الشّديدة يتوجّب أن نكون أكثر يقظة)[155]. من هنا تنبثق الفكرة القائلة بأنَّ جهاز العدالة يجب أنْ يقترن بجهاز رقابة يأتمر مباشرة بأمره، ويستطيع إمّا منع وقوع الجرائم وإمّا توقيف فاعليها عند وقوعها، فالشّرطة والعدالة يجب أن يسيرا معاً كفعلين متكاملين في العمليّة الواحدة- الشرطة تؤمّن (فعل المجتمع في كلّ فرد)، والعدالة (تؤمّن حقوق الأفراد ضدّ المجتمع)[156] ،وهكذا تتّضح كلّ جريمة وتلاقي العقاب بكلّ تأكيد. إنّما يتوجّب فضلاً عن ذلك ألاَّ تبقى الإجراءات سرّيّة، وأنْ تكون الأسباب الّتي من أجلها جرى الحكم بالإدانة أو بالبراءة معروفة من الجميع، وأنْ يستطيع أيّ كان معرفة أسباب العقوبة: (على القاضي أن يلفظ حكمه بصوت عالٍ، ويُلْزَمُ بأن يذكر في حكمه نصّ القانون الّذي يدين المجرم... وأنْ تكون الإجراءات الّتي كانت مدفونة بشكل سرّيّ في ظلمة المكاتب مفتوحة أمام كلّ المواطنين الّذين يهتمّون بمصير المحكومين)[157].

قاعدة الحقيقة المشتركة: تحت هذا المبدأ الّذي يبدو تافهاً جدّاً يختبئ تحوّل مهمّ جدّاً. فالنّظام القديم للأدلّة الشّرعيّة، واستعمال التّنكيل، وابتزاز الاعتراف بالقوّة، واستخدام التّعذيب والجسد والمشهد من أجل استحداث الحقيقة، كانت كلّها قد عزلت التّطبيق الجزائيّ عن الأشكال العامّة للتّبيين والتّحقيق: فأنصاف الأدلّة تعطي أنصاف حقيقة وأنصاف مجرمين، والعبارات المقتلعة بالإيلام كان لها قيمة التّصديق، وكان الافتراض يؤدّي إلى درجة في العقوبة. نظام لم يشكّل

(155) _G.de Mably, De La Legislation, Œuvres completes, tome, IX, 1789, p.327._ Vattel, Le droit des gens, 1786, p163.

(156) _ A.Dupport, Archives, Parlementaires (Discours à la constituante), tome XXI, p45.

(157) _ G.de.Mably, De la legislation, opcit, p.348.

اختلافه وبعده عن النّظام العاديّ للدّليل فضيحةً إلاً من يوم أن احتاجت سلطة العقاب، من أجل بنيتها الذّاتيّة، إلى مناخ من اليقين لا يقبل الدّحض، كيف يمكن في أفكار النّاس الرّبط المطلق بين فكرة الجريمة وفكرة العقوبة، إذا لم يتّبع واقع العقوبة، في جميع الأحوال، واقع الجرم؟ وأصبح إثبات واقع الجرم، بكلّ تأكيد، ووفقاً للوسائل الصّالحة السّارية على الجميع، مهمّة أولى. إنّ التثبّت من الجريمة يجب أن يخضع للمعايير العامّة بكلّ حقيقة. والحكم القضائيّ، في الحيثيّات الّتي يستعملها، وفي الدّولة الّتي يقدّمها، يجب أنْ يكون منسجماً مع الحكم الخالص. وإذا لابدَّ من ترك الأدلّة الشّرعيّة، ولا بدّ من رفض التّنكيل، ولا بدّ من تحقيق كامل من أجل الحصول على حقيقة عادلة، ولا بدّ من محو كلّ ترابط بين درجات الشّكّ ودرجات العقوبة. كحقيقةٍ رياضيَّة، حين لا تُقْبَلُ حقيقةُ الجريمة، يُعتبر بريئاً، وعلى القاضي، وهو يقوم بالإثبات، أن يستخدم لا الأشكال المراسميّة [الطقوسيّة]، بل الوسائل العامّة، أي هذا العقل المشترك لدى كلّ النّاس، وهو أيضًا عقل الفلاسفة وعقل العلماء: (من حيث المبدأ، إنّي أعتبر القاضي كفيلسوف يسعى إلى اكتشاف حقيقة مفيدة... إنَّ فطنته تمكّنه من الإمساك بكلّ الظّروف وبكلّ العلاقات، ومن تقريب ما يمكّنه من الحكم بسلامة أو إبعاده)[158]. والتحقيق كتطبيق للعقل المشترك، يعرّي النّظام القديم الاتّهاميّ، لكي يعتمد النّموذج الأكثر مرونة (والمزكّى بصورة مزدوجة بالعلم وبالحسّ السّليم المشترك) وهو نظام البحث الواقعيّ التّجريبي. إنَّ القاضي يشبه (الرّبّان الّذي يبحر بين الصخور): (ما هي الأدلّة وبأيّة دلائل يمكن الاكتفاء؟ هذا ما لم يجرؤ أحد، ولا أنا، على تحديده عموماً، فالظّروف تخضع لتنوّع لا ينتهي، والأدلّة والمؤشّرات يجب أن تستخلص من هذه الظّروف، فيجب بالضّرورة أن تتنوّع المؤشّرات والأدلّة الأكثر وضوحاً معها ونسبتها)[159]. بعد الآن أصبح التّطبيق الجزائيّ خاضعاً لنظام عامّ، هو نظام الحقيقة، أو بالأحرى إنّه يخضع لنظام معقّد تتشابك

(158) _ G.seigneux de Correvon, Essai sur l'usage de la tortue, 1768 ; p.49.

(159) _ P.Risi, Observations de la jurie prudence criminelles, 1758, p.53.

فيه، من أجل أن تتكوّن (القناعة الحميمة) لدى القاضي، عناصر متنافرة من البرهان العلميّ إلى الحسّ المشترك مروراً بالحقائق الحسّيّة. إنَّ العدالة الجزائيّة، إذا كانت قد احتفظت بأشكال تضمن لها الإنصاف فهي تستطيع الآن أن تنفتح على حقائق آتية من كلّ صوب، شرط أنْ تكون يقينيّة، ومقرّرة بصورة جيّدة، ومقبولة من الجميع. إنَّ المرسم القضائيّ لم يعد بذاته يشكّل حقيقة موزّعة. فقد وُضع ضمن حقل إسناد الأدلّة المشتركة. وعندها تُعقد رابطة صعبة ولا متناهية، مع تعدّديّة الخطابات العلميّة، بحيث لم تعد العدالة الجزائيّة مستعدّة اليوم للسّيطرة عليها فإنّ سيّد العدالة لم يعد أبداً سيّد حقيقتها.

قاعدة التّخصّص الأمثل. لكي تستطيع نظريّة الدّلالات الجزائيّة أنْ تغطي تماما كلّ حقل اللّاشرعيّات الّتي يراد قصرها وحصرها، لا بدّ من توصيف كلّ المخالفات، ويجب تصنيفها وجمعها ضمن أنواع لا يفلت منها أيّة مخالفة. وإذا لا بدَّ من تقنين يكون واضحاً وضوحاً كافياً لكي يمكن أن يحتوي على كلّ أنماط المخالفات بشكل واضح. في ظلّ صمت القانون، لا يجب أنْ يسقط الأمل باللّاعقابيّة. لا بدّ من قانون شامل وواضح، يحدّد الجرائم، ويثبت العقاب[160].

ولكنّ المقتضى ذاته، مقتضى التّغطية الكاملة بواسطة المفاعيل- الإشارات للعقوبة يوجب المضيّ إلى ما هو بعد. ففكرة عقوبة معيّنة ليس لها القوّة نفسها بالنّسبة إلى كلّ النّاس، الغرامة ليست بنفس الوقع على الغنيّ، ولا العار لمن سبق وتعرّض له، وضرر الجرم وما له من قيمة دلالية [قانونيّاً] هما عقوبتان ليستا متساويتين بالنّسبة إلى وضع المخالف، فجريمة النّبيل هي أشدّ ضررًا على المجتمع من جريمة رجل الشّارع[161]. وأخيراً بما أنَّ العقوبة يفترض بها أنْ تمنع التّكرار فإنّه من الواجب أن تأخذ في الاعتبار ماهية الطّبيعة العميقة للمجرم، والدّرجة

(160) _ S.Linguest, Necessited'une reforme de l'administration de la justice criminelle, 1758, p144.

(161) _ P.L. de Larcetelle, Reflexions sur la legislation penale, in Discours sur les peines inflamantes, 1784, p.144.

المفترضة فيها هو فيه من شرّ، والنّوعيّة الدّاخليّة لإرادته: (من بين رجلين ارتكبا ذات السّرقة، كيف يكون المحتاج جدّاً أقلّ إجراما، من ذاك الّذي يعيش في الرّفاه؟ من بين حانثين باليمين، من هو أكثر إجراما ذاك الذي شُغِلَ عليه منذ الطفولة، لترسيخ أحاسيس الشّرف عنده، أو ذاك الّذي ترك على الطّبيعة فلم يتلقّ أيّة تربية)[162]. وبذات الوقت نرى بزوغ الحاجة إلى تصنيف متوازٍ للجرائم والعقوبات إلى جانب الحاجة إلى فردنةٍ للعقوبات تتلاءم مع الطّباع الفرديّة عند كلّ مجرم. هذه الفردنة سوف يكون لها أثر كبير على كلّ تاريخ الحقّ الجزائيّ الحديث، وهنا تجد تجذّرها الأساسيّ، لا شكّ أنّها بحسب نظريّة الحقّ، ووفقاً لمقتضيات التّطبيق اليوميّ، تتعارض تعارضاً جذريّاً مع مبدأ التّقنين، إنّها من وجهة اقتصاد سلطة العقاب والتّقنيّات الّتي بواسطتها يراد إشاعة علامات العقاب المطبّقة تماما، في كلّ الجسم الاجتماعيّ، بدون تجاوز ولا ثغرات، وبدون (بذل) جهد سلطويّ غير مفيد، ولكن دون خجل نرى بوضوح أنَّ تقنين النّظام/ جرائم- عقوبات/ ونمذجة المزدوج/ مجرم- عقاب/ يسيران جنباً إلى جنب ويستدعي أحدهما الآخر. وتبدو الفردنة وكأنّها المرمى الأقصى لتقنين ملائم تماما.

ولكنّ هذه الفردنة مختلفة تماما في طبيعتها كنمذجات للعقوبة الموجودة في القضاء القديم. فهذا الأخير- وهو حول هذه النّقطة كان ينسجم مع الممارسة الإصلاحيّة المسيحيّة- يستخدم من أجل ضبط العقاب، سلسلتين من المتغيّرات، متغيّرات (الظّرف) ومتغيّرات (القصد). أي عناصر تتيح توصيف الفعل بذاته، فإنَّ نمذجة العقوبة تدخل في (علم النّوايا) بمعناه الواسع[163].

ولكنّ الشّيء الّذي بدأ يرتسم الآن، هو نَمْذَجة تستند إلى المخالف بالذّات، إلى طبيعته، وإلى أسلوب حياته وتفكيره، إلى ماضيه، وإلى (نوعيّة) إرادته لا إلى قصد

---

(162) _ J.P.Marat, plan de la legislation criminelles, 1780, p.34.

(163) _حول السّمة غير المقرونة في الكازوتيك، يراجع:

_ P.Cariou, Les idaealites casuistique, (thèse dactylographie).

إرادته. من هنا نلمح الموضع الّذي كان لا يزال حيّزاً فارغاً، والّذي ستأتي المعرفة النّفسانيّة لتحلّ فيه محلّ القضاء القائم على (علم النّوايا)، في التّطبيق الجزائيّ. وبالتّأكيد، في نهاية القرن الثّامن عشر، كنّا لا نزال بعيدين يومئذ كلّ البعد عن هذه اللّحظة. فإنَّ الرّابط/ تقنين- فردنة/ كان يُبحث عنه في النّماذج العلميّة في تلك الحقبة. ويقدّم التّاريخ الطّبيعيّ، بدون شكّ اللّوحة الأكثر ملاءمة لذلك: تصنيف الأنواع وفقاً لتدرّج لا ينقطع. ويتمّ السّعي إلى تكوين عالم، مثل ليني (Linne: وهو العالم البيولوجيّ الّذي استند إليه فوكو في تحليل النّظام المعرفيّ القديم لفهم علم الحياة القائم على المدونة التصنيفية للأجناس والأنواع) للجرائم والعقوبات، بحيث إنَّ كلّ مخالفة خاصّة، وإنّ كلّ فردٍ يستحقّ العقاب، يمكن أنْ يقعا، بدون أيَّ تحكّم كيفيّ تحت وقع قانون عامّ. (يجب تأليف جدول بكلّ أنواع الجرائم الملحوظة في مختلف البلدان. وبالاستناد إلى تعدّد الجرائم يتوجّب إجراء تقسيم بحسب الأنواع. وأفضل قاعدة في هذا التّقسيم تقوم، بحسب رأيي، على فصْل الجرائم بحسب الفروقات في موضوعاتها. وهذا التّقسيم يجب أن يكون بحيث إنَّ كلّ نوع يجب أن يكون مميّزاً عن النّوع الآخر، وإنَّ كلّ جريمة خاصّة، إذا نظر إليها من خلال علاقاتها، توضع بين الجريمة الّتي يجب أن تسبقها والجريمة الّتي يجب أن تلحقها، وضمن التّدرّج الأصحّ، ويجب أنْ يكون هذا الجدول بحيث يمكن مقارنته بجدول آخر يتضمّن العقوبات، وبحيث يستطيع هذان الجدولان التّجاوب تماما فيما بينهما)[164].نظريّاً، أو بالأحرى من حيث الحلم، يمكن للتّصنيف المزدوج للعقوبات وللجرائم أن يحلَّ المشكلة: إذ كيف يمكن تطبيق قوانين ثابتة على أفراد مفردين؟

ولكن بعيداً عن هذا النّموذج النّظريّ الوهميّ، أخذت تتكوّن أشكال فَرْدَنةٍ أنثروبولوجيّة، في ذات الحقبة وبشكل ناقص جدّاً. في أوّل الأمر بواسطة مفهوم

---

(164) _ P.L.de Larcetelle, réflexion sur la législation penale, in discours sur les peines inflamantes, 1784, p.351-352.

التّكرار، ليس لأنّ هذا المفهوم كان غير معروف في القوانين الجزائيّة القديمة[165]، بل لأنّه يوشك أنْ يصبح توصيفاً للجانح بالذّات من شأنه أنْ يغيّر العقوبة الصّادرة: سنداً لتشريع 1791، كان المكرّرون يخضعون في جميع الأحوال تقريباً لمضاعفة العقوبة، وبحسْب قانون فلوريال (Floerial an X) من السّنة العاشرة، كانوا يوسمون بحرف (مكرّر) R. وقانون العقوبات لسنة 1810، كان يفرض عليهم إمّا أقصى العقوبة، أو العقوبة الأعلى مباشرة. ولكن، عبر التكرار، كان المقصود، ليس هو فاعل عمل معيّن بالقانون، بل الفرد الجانح، إنّها الإرادة، نوعاً مّا، الّتي تُظْهِرُ سمتها الجرميّة ضمنيّاً. وبصورة تدريجيّة، وبقدر ما أصبحت الجرميّة، بدلاً من الجريمة، هدف التّدخّل العقابيّ، أخذ التّعارض بين المجرم لأوّل مرّة والمجرم الانتكاسيّ، يصبح أكثر أهمّيّة. وانطلاقاً من هذا التّعارض، وبعد تقويته في كثير من النّقاط، أخذ يتشكّل في ذات الحقبة مفهوم الجريمة (العاطفيّة) جريمة لا إراديّة، طائشة، مرتبطة بظروف غير اعتياديّة، لا تتمتّع حتماً بعذر الجنون، ولكن تَعِدُ بألّا تكون أبداً جريمة اعتياد. لقد سبق لوبليتيه **Le Peletier** أن لاحظ سنة 1791، بأنَّ تدرّج العقوبات الدّقيق الّذي قدّمه للجمعيّة التّأسيسيّة يمكن أن يبعد عن الجريمة الخبيثَ الّذي يتقصّد، بدم بارد، عملاً سيّئاً، والّذي يمكن أنْ يُردع من خشية العقاب، ولكنّ هذا التدرّج، بالمقابل، يبقى عاجزاً غير فاعل ضدّ الجرائم الّتي يكون باعثُها الأهواء العنيفة، الّتي لا تَحْسُب)، إلاَّ أنَّ هذا قليل الأهمّيّة، بحيث إنَّ هذه الجرائم لا تنمّ عند مرتكبيها عن أيّ شر متعمّد[166].

فما تحقّق في ظلّ أنسنة العقوبات، هو وضع كلّ هذه القواعد الّتي تسمح، بل تتطلّب (اللّطف)، كسياسة محسوبة من قبل سلطة العقاب. ولكنّها تستدعي أيضًا نقلة في نقطة ارتكاز هذه السّلطة: وهي ألّا يكون الجسد هو المقصود، باللّعبة

---

(165) _ F.Helie, Chauveau

صرّحت الإرادة الملكيّة لسنة 1549، بأنّ الشّقيّ الّذي يعود هو كائن كريه، خائن وشديد الضّرر للشّأن العامّ.

(166) _ Le Peletier de saint-Fargeau, Archives parlementaires, tome XXVI, p.321-322.

الطّقسيّة للآلام المبرِّحة، وبالوسمات البارزة ضمن طقسيّة التّعذيب، بل أن يكون الفكر، أو بالأحرى حركة تمثيلات وإشارات تتجوّل بسرّية إنّما بضرورة وإثبات في فكر الجميع ليس الجسد هو المقصود، بل النّفس كما يقول مابلي (Mably): ونرى بوضوح ماذا يجب أنْ نفهم من هذه الكلمة: القرين لتقنية السّلطة.

فتُسْتَبْعَدُ (علوم التّشريح) العقابيّة القديمة. ولكن مع هذا هل نكون قد دخلنا حقّاً في عصر العقوبات اللّاجسديّة؟

***

في نقطة الانطلاق، غدا من الممكن وضعُ المشروع السّياسيّ الرّامي إلى (تربيع) أي محاصرة اللّاشرعيّات بكلّ دقّة، وإلى تعميم الوظيفة العقابيّة وتحديد سلطة العقاب من أجل السّيطرة عليها. ومن هنا يُسْتَخلص خطّان من أجل موضعة الجريمة والمجرم. من جهة، يقع المجرم المعتبر كعدوٍّ للجميع، والّذي يكون من مصلحة الجميع ملاحقته، خارجَ نطاق العقد (الميثاق)، ويفقد اعتباره كمواطن، ويبرز باعتباره، حاملاً معه جزءاً متوحّشاً من الطّبيعة، ويبدو كاليتيم، كالوحش، كالمجنون ربّما، كالمريض، ثمّ قريباً باعتباره (اللّاسويّ). وبهذه الصّيغة يعود في يوم من الأيّام ليدخل ضمن الموضوعيّة العلميّة، وضمن (المعالجة) الّتي تناسبها. من جهة أخرى، تفرض الحاجة إلى بقياسٍ من الدّاخل، لآثار السّلطة العقابيّة، تكتيكات تدخّليّة تطال كلّ المجرمين الحاليّين والمستقبليّين: تنظيم حقل وقائيّ، وحسب المصالح، تعميم التّصورات والإشارات أو الأمارات، وتكوين أفقٍ يقينيٍّ وحقيقيّ، ومواءمة العقوبات مع متغيّرات أكثر فأكثر دقّة، كلّ هذا يؤدّي أيضًا إلى موضعة المجرمين والجرائم. في الحالَيْن، نَرى أنّ علاقة السّلطة الّتي تدعم ممارسة العقاب أخذت تتضاعف بعلاقة موضوع، لا يُنظر فيها إلى الجريمة فقط كواقعة يجب إثباتها وفقاً لقواعد مشتركة، بل وينظر خلالها إلى المجرم كفردٍ يجب معرفته وفقاً لمعايير خاصّة محدّدة. ونرى أيضًا أنّ هذه العلاقة الموضوعيّة لا تنضاف، من الخارج، فوق الممارسة العقابيّة، كما يفعل الحظر الموضوع على شعار

التّعذيب بفعل حدود الحساسيّة، أو كما يفعل استجواب عقلانيّ أو (علميّ)، حول ماهيّة هذا الإنسان الّذي يعاقب. وهكذا تتولّد عمليّات الموضعة ضمن تكتيكات السّلطة بالذّات وضمن ترتيبات ممارستها.

ومع ذلك، فإنَّ هذين النّمطين من الموضعة الّتي ترتسم مع مشاريع الإصلاح الجزائيّ يختلفان تماما أحدهما عن الآخر: من حيث تعاقبهما ومن حيث مفاعيلهما. إنَّ موضعة المجرم الخارج على القانون، رجل الطّبيعة، ما تزال حتّى الآن احتمالاً، وخطّاً هروبيّاً، حيث تتشابك موضوعات النّقد السّياسيّ وتصوّرات المخيال. فكان يجب الانتظار طويلاً حتّى يصبح **(الإنسان الإجراميّ)** (homo criminalis) موضوعاً محدّداً ضمن حقل معرفيٍّ. أمّا النّمط الآخر [موضعة الجرم] فقد كانت له مفاعيل أسرع بكثير وحاسمة بمقدار ما كانت ترتبط أكثر مباشرة بإعادة تنظيم السّلطة العقابيّة: بواسطة التّقنين، وتعريف الإجرام، تسعير العقوبات، والقواعد الإجرائيّة، وتحديد دور القضاة. وأيضًا لأنّ سلطة العقاب كانت تستند إلى خطاب الأيديولوجيّين المتكوّن سابقاً. فهذا الخطاب يقدّم، عن طريق نظريّة المصالح، تمثيلات وعلامات بواسطة السّلاسل والمكوِّنات الّتي يعدّ تشكيلها، نوعاً من الوصفة العامّة، في كيفيّة ممارسة السّلطة على النّاس: اتّخاذ (الفكر) كسطح تدوين بالنّسبة إلى السّلطة، وذلك باستخدام علم الدّلالات (السّيميولوجيا) كأداة، وإخضاع الأجساد عن طريق السّيطرة على الأفكار، تحليل التّمثيلات، كمبدأ ضمن سياسة جسديّة أكثر فعاليّة من التّشريح الطّقوسيّ للتّعذيب. فلم يكن فكر الأيديولوجيّين مجرّد نظريّة حول الفرد والمجتمع فقط، فقد تطوّر كتكنولوجيا بيد السّلطات الخفيّة الفعّالة والاقتصاديّة كمقابل لما كان علَيه الإفراط البذخيّ لسلطة الملوك. لنستمع أيضًا مرّة أخرى إلى سرفان: يجب أن ترتبط فكرتا الجريمة والعقاب بقوّة (وإن تتاليا بدون انقطاع... فعندما تتوصّل إلى زرع سلسلة الأفكار في رأس مواطنيك، عندها تستطيع أن تتبجّح بأنّك قُدْتَهم وأنّك أصبحت سيّدهم. أما المستبدّ الأحمق فإنّه يستطيع أن يرغم

عبيداً بواسطة سلاسل الحديد. ولكنّ السّياسيّ الحقّ يقيّدهم بقوّة أكبر بواسطة سلسلة أفكارهم الخاصّة، فعلى الصّعيد الثّابت للعقل يربط أوّل طرفٍ من أطراف السّلسلة (القيد)، رابط تزداد قوّته بقدر ما تُجْهَلُ حبكتُه وبمقدار ما نظنّه من صنعنا، فيقضم اليأس والزّمن روابط الحديد والفولاذ، ولكنّ الزّمن لا يستطيع شيئاً ضدّ الوحدة المعتادة المألوفة للأفكار، فهو لا يَني يقوّيها ويشدّها أكثر، إنّه في أوتار الدّماغ الرّخوة وتتأسّس الرّكيزة الّتي لا تتزعزع الّتي عليها تقوم أثبت الامبراطوريّات وأقواها)[167].

هذه (التقنية الدّلاليّة) للعقوبات، هذه (السّلطة الأيديولوجيّة) الّتي سوف تبقى، في جزء منها على الأقلّ، معلّقة، والّتي سوف تستبدل بعلم تشريح سياسيّ جديد، يكون فيه الجسد، من جديد، إنّما بشكل مستحدث، هو الشّخصيّة الرّئيسيّة. وهذا التّشريح السّياسيّ الجديد الّذي يتيح إعادة تلاقي خطّي الموضعة المتفارقين هو الذي أخذ يتشكّل في القرن الثّامن عشر: الخطّ الّذي يرمي بالمجرم (في الجانب الآخر) - في جانب طبيعة مضادّ للطّبيعة، وخطّ يحاول أنْ يسيطرعلى الجنوح بواسطة اقتصاد محسوب للعقوبات. وتدلّ نظرة عابرة إلى فنّ العقاب الجديد، على استبدال (تقنيّة الدّلالات) العقابيّة بسياسة جديدة للجسد.

---

(167) _ J.M.Servan, Discours sur l’administration de la justice criminelle, 1767, p.35.

الفصل الثّاني

تلطيف العقوبات

يجب على فنّ العقاب أن يرتكز إذن على تكنولوجيا كاملة للتّصوّر. ولا ينجح المشروع إلّا إذا دوّن في ميكانيك طبيعيّ. (شبيهة بتجاذب الأجسام، هناك قوّة سرّيّة تدفعنا دائماً نحو راحتنا. هذه النّزعة لا تتداعى إلاّ بفعل الحواجز الّتي تفرضها القوانين. إنّ كلّ الأعمال المتنوّعة الّتي يقوم بها الإنسان هي من آثار هذا الميل الدّاخليّ). إنّ العثور على عقاب ملائم للجريمة يعني العثور على الأذى الّذي تكون فكرته بحيث تجعلُ، وبصورة نهائيّة، فكرة العمل السّيّئ عارية من الإغراء. إنّه فنُّ الطّاقات الّتي تتضارب، وفنّ الصّور الّتي تتداعى، إنّه حبكٌ لعلاقات مستقرّة تتحدّى الزّمن: المطلوب تكوين تصوّرٍ ذات قيمٍ متعارضة، وإقامة فوارق كمّيّة بين القوى الموجودة، ووضع لعبة علامات حواجز تستطيع إخضاع حركة القوى لعلاقة سلطويّة. (أن تكون فكرة التّعذيب حاضرةً دائماً في قلب الإنسان الضّعيف وأنْ تهمين على الشّعور الّذي يدفعه إلى الجريمة)[168]. إنّ هذه العلامات- الحواجز يجب أنْ تشكّل مستودع العقوبات الجديد، كما كانت مظاهر الانتقام تنْتظم التّعذيبات القديمة. ولكنّ هذه العلامات- الحواجز، لكي تعمل يجب أنْ تخضع لعدّة شروط.

---

(168) _ Des delits et des peines, 1856 ; p.119.

1- البعد ما أمكن عن التّعسّف. صحيح أنَّ المجتمع هو الّذي يعرِّفُ تبعاً لمصالحه الخاصّة، ما يجب أن يعتبر كجريمة: (فالجريمة ليست إذن طبيعية، ولكن إذا أردنا للعقوبة أنْ تمثّل أمام الذّهن بدون صعوبة منذ اللّحظة الّتي يتمّ فيها التّفكير بالجريمة، فمن الواْجب أنْ يكون الرّابط بينهما هو الأكثر مباشرة ما أمكن: رابط مشابهة، ورابط مماثلة، ورابط جوار. فيجب أنْ تعطى العقوبة كلّ المطابقة الممكنة مع طبيعة الجرم، حتّى تستبعد الخشية من العقوبة الفكرَ من الطّريق الّتي يقوده فيها تصوّر جريمةٍ مربحة)[169]. إنَّ العقوبة المثلى تكون شفّافة بالنّسبة إلى الجريمة الّتي تعاقبها، وهكذا تكون في نظر من يتأمّلها، وبشكل لا يخطئ، علامة الجريمة الّتي تعاقب وبالنّسبة إلى الّذي يحلم بالجريمة، يُوقظ مجرّدُ التّفكير في السّوء العلامة العقابيّة. إنّها (العقوبة) مكسب بالنّسبة إلى استقراريّة العلاقة، ومكسب بالنّسبة إلى حساب النِّسَبِ بين الجريمة والعقاب وبالنّسبة إلى القراءة الكمّيّة للمصالح، وهي مكسب أيضًا لأنّها حين تأخذ شكل التتمّة الطّبيعيّة، فإنَّ العقوبة لا تبدو وكأنّها الأثر الاعتباطيّ لسلطةٍ بشريّة: (إن استخراج الجرم من العقوبة، هو أفضل وسيلة لجعل العقوبة مُنَاسِبَة للجريمة. فإذا كان هنا انتصار العدالة، فهو أيضًا انتصار الحرّيّة، إذ عندئذ لا تأتي العقوبات من إرادة المشترع، بل من طبيعة الأشياء، فلا نعود نرى الإنسان يمارس عنفاً على الإنسان)[170]. في العقوبة التّماثليّة تختفي السّلطة الّتي تعاقب.

بالنّسبة إلى العقوبات الّتي تبدو طبيعيّة بحكم التّأسيس، والّتي تمثّل في شكلها مضمون الجريمة، اقترح المصلحون سلسلة منها، فاقترح فرماي (Vermeil) مثلاً: (إنَّ الّذين يسيئون استعمال الحرّيّة العامّة، يحرمون من حرّيّتهم، وتُنتزع الحَقوق المدنيّة من الّذين أساؤوا استعمال نِعَمِ القانون وامتيازات الوظائف العامّة، ويعاقب بالغرامة الابتزاز والمراباة، وتعاقب السّرقة بالمصادرة، وبالتّعزيز

---

(169) _ opcit.

(170) _ J.P.Marat, plan de la legislation criminelle, 1780, p.33.

[الإذلال] جرائم (الأمجاد الزّائفة)، والموت للقاتل، والحرق لمن يضرم النّار.

أمّا من يسمّم غيرَهُ، فيقدّم له الجلّاد كأساً ويرمي بسائلها على وجهه، لكي يذلّه ببشاعة جرمه بأنْ يقدّم له صورتها، ثمّ يقلبه بعدها في مرجل مملوء بالماء الغالي(171). أحلام مجرّدة؟ ربّما. ولكنّ مبدأ الاتّصال الرّمزيّ، يبدو واضحاً أيضًا عند لوبلتيه(172) Le Peletier، عندما قدّم سنة 1791، التّشريع الجنائيّ الجديد: (لا بدَّ من وجود علاقات دقيقة بين طبيعة الجرم وطبيعة العقوبة)، فالشّخص الّذي كان مفترساً في جريمته يتلقّى آلاما جسديّة، والشّخص العديم النّشاط يجبر على العمل الشّاقّ، والشّخص الحقير يتلقّى عقوبة مشينة.

ورغم الفظاعات الّتي تذكر تماما بالتّعذيب السّائد في (النّظام القديم)، فإنَّ آليّة مختلفة تعمل في هذه العقوبات التّماثليّة. لا تقابَلُ الفظاعة بالفظاعة ضمن مبارزة على السّلطة، لقد زالت تناظريّة الانتقام، ولم تبقَ إلاَّ شفافيّة الدّالّ على ما يدلّ عليه، فالمطلوب فوق مسرح العقوبات، هو إقامة علاقة تعقلها الحواسّ مباشرة ويمكنها أنْ تؤدّيَ إلى حسابٍ بسيطٍ. نوع من الجماليّة العقلانيّة للعقوبة. (ليس في الفنون الجميلة فقط يجب اتّباع الطّبيعة بأمانة، إنَّ المؤسّسات السّياسية، على الأقلّ تلك الّتي تتّسم بالحكمة وفيها عناصر الاستمرار والبقاء، تقوم على الطّبيعة)(173). فَلْيَنْبَثِق العقابُ عن الجريمة، وليكن القانون وكأنّ له مظهره ضرورة الشّيء، ولتعمل السّلطة وهي تتقنّع بقناع القوّة اللّطيفة في الطّبيعة.

2- إنّ لعبة العلامات هذه يجب أنْ تتجاوز أواليّة [ميكانيك] القوى: وذلك بتقليص الرّغبة الّتي تجعل الجريمة جذّابة، وتنمية المنفعة الّتي تجعل العقوبة مريعة، وقلب رابطة الزّخومات، والعمل بحيث يبدو تصوّر تمثيل العقوبة

(171) _ F.M.Vermeil, Essai sur les reformes à faire dans notre legislation criminelle des lois penales, 1781, p.86-145. _ Ch.E.Dufriche de Valze, 1748, p.349.

(172) _ Archives parlementaires, tome XXVI, p.321-322.

(173) _ Des delits et des peines, 1856, p.114.

ومضرّاتها أكثر تأجّجاً من تمثيل الجريمة وما فيها من ملذّات. وإذن، فهناك ميكانيك خالص، في المصلحة، وفي حركاتها، وفي الكيفيّة الّتي يتمّ تمثيلها بها وبحيويّة هذا التّمثيل. (يجب أنْ يكون المشترع مهندساً بارعاً يعرف في آن معاً كيف يستعمل كلّ القوى الّتي تستطيع أنْ تساهم في تدعيم البناء وإماتة كلّ القوى الّتي يمكن أن تهدمه)[174].

هناك عدّة وسائل: منها (الذّهاب مباشرة إلى مصدر الشّرّ)[175]. تحطيم الحافز الّذي يحيي الجريمة. إبطال قوّة المصلحة الّتي تولّد هذا التّصوّر، ووراء جرائم التّسكّع، هناك الكسل، فهو الّذي تجب محاربته. (لا نَجاحَ من وراء حبس الشّحّاذين في السّجون الموبوءة الّتي هي أقرب إلى المواخير) بل يجب إكراههم على العمل. (إنَّ استخدامهم، هو أفضل وسيلة لمعاقبتهم)[176]. وضدّ الهوى الشّرّير، هناك العادة الصّالحة، ضدّ القوّة قوّة أخرى، ولكنّ الأمر يتعلّق بقوّة الحساسيّة وبالهوى، لا بقوى السّلطة وأسلحتها. (ألاَ يتوجّب استخلاص كلّ العقوبات من هذا المبدأ البسيط جدّاً، والنّاجح جدّاً والمعروف من قبل، ألا وهو اختيارها ممّا هو الأكثر إحباطاً للهوى الّذي أدّى إلى الجريمة المرتكبة؟)[177].

إنّه تحريك القوى الّتي دفعت إلى الجرم وجعلها تعمل ضدّ ذاتها. وتقسيم المصلحة، واستخدامها لجعل العقوبة مرهوبة، يجب أنْ تثير العقوبة هذه المصلحة وتحفّزها أكثر ممّا تستطيع الخطيئة أن تتملّقها. إذا كان الصّلف قد حمل على الجريمة، فيجب إذلاله، وإحباطه بالعقوبة. وفعاليّة العقوبات الشّائنة، إنّما تقوم بارتكازها على الغرور الّذي كان في أصل الجريمة. ويتباهى المتعصّبون بآرائهم وبالتّعذيب الّذي يعانونه في سبيلها. فلنقابل إذن التّعصّب بالعناد الصّلفيّ الّذي

---

(174) _ opcit.

(175) _ De la legislation, œuvres completes, p.246.

(176) _ J.P.Brissot, Théorie des lois criminelles, tome I, 1781, p.258.

(177) _ P.L.de Larcetelle, Reflexion sur la legislation penale, Discours sur peines inflamantes, 1784, p.361.

يدعمه: (العمل على قمعه بالتهزّؤ وبالتّخجيل، إذا جرى تحقيق الغرور التكبّري لدى المتعصّبين أمام جمهور كبير من المشاهدين، فمن المتوقّع حصول مفاعيل حسنة من هذه العقوبة). ولا يفيد في شيء، بالعكس، أن نفرض عليهم آلاما جسديّة [178].

يجب إذكاء منفعةٍ مفيدةٍ وفاضلةٍ، تثبت الجريمة مقدار ضعفها. إنَّ الإحساس باحترام الملكيّة- ملكيّة الثّروات وأيضًا ملكيّة الشّرف، والحرّيّة والحياة- هو أمر فقده المجرم عندما يسرق، أو يفتري، أو يسلب أو يقتل. وإذن لابدّ من إعادة تعليمه إيّاه. ويُبْدأُ بتعليمه الأمر من أجله هو: فنجعله يلمس ويتحسّس معنى فقد التّحكّم الحرّ بممتلكاته، وبشرفه، وبوقته وبجسمه، حتّى يحترم بدوره هذا التّحكّم عند الآخرين[179]. فالعقوبة الّتي تشكّلُ علامات مستقرّةً وسهلة القراءة، يجب أيضًا أن تعيد تركيب اقتصاد المصالح وديناميّة الأهواء، وتكوينه.

3- هناك بالتّالي فائدة من دولة زمنيّة. فالعقوبة تغيِّرُ، وتبدّل، وتضع علامات، وتقيم عقبات. ما هو إذن نفعها إذا توجّب أن تكون نهائية؟ إنَّ العقوبة الّتي ليس لها حدّ تكون متناقضة: وكلّ الضّغوطات الّتي تفرضها على المحكوم، والّتي، بعد عودته إلى الفضيلة، لا تفيده، لن تكون إلاَّ تعذيباً، والجهد المبذول من أجل إصلاحه يصبح عقوبة وكلفةً مهدورتين من جانب المجتمع. وإذا وجدا أشخاص لا أمل بإصلاحهم، فمن الواجب العزمُ على القضاء عليهم. ولكن بالنّسبة إلى كلّ الآخرين لا تعمل العقوبات إلّا إذا اكتملت. وهذا التّحليل قَبِلَ به أعضاء الجمعيّة التّأسيسيّة: نصّ قانون 1791 على الموت للخونة والقتلة. أمّا بقيّة العقوبات فيجب أن يكون لها حدّ (والحدّ الأقصى هو عشرون سنة).

ولكن بشكل خاصّ يجب دمج المدّة في اقتصاد العقوبة. وقد أوشك التّعذيب في عنفه أن يصل إلى هذه النّتيجة: كلّما ازدادت خطورة الجريمة، كلّما قصرت مدّة

(178) _ Beccaria, Des delits et des peines, p.113.

(179) _ G.E.Pastoret, Des lois penales, tome I, 1790, p.49.

عقوبتها. وكانت المدّة داخلةً في النّظام القديم للعقوبات: أيّام على عمود التّشهير، سنوات الإبعاد، ساعّات للنّزع فوق الدّولاب. فذلك كان وقت محنةٍ، لا وقتَ تحوّلٍ مدروس. فالمدّة يجب أنْ تتيح الآن حدوث الفعل الخاصّ للعقوبة: (فالتّتابع المستمرّ للحرمان الشّاقّ، إذ يجنِّبُ البشريةَّ فظاعات التنكيل فإنه يؤثر في المجرم أكثر بكثير من لحظةٍ عابرةٍ من الألم... وهو يجدّد بدون توقف في أعين الشّعب، الشّاهدِ على ذلك، ذكرى القوانين الانتقاميّة ويحيي كلّ حين رعباً خلاصيّاً) (180)، إن الزمن هو العامل المنفّذ للعقوبة.

ولكنّ الأواليّة الهشّة الّتي [تتحرك بموجبها] الأهواء لا يسعها أن تكبح هذه الأهواء بذات الشّكل ولا بذات الشّدّة، بمقدار ما تتقوّم وتستقيم. فمن المستحسن أن تخفّف العقوبة حسب نتائجها. ومع كونها بهذا المعنى، وهي أنّها محدّدة بالنّسبة إلى لجميع، بذات الكيفيّة، وبفعل القانون، إلاَّ أنَّ أواليتها الدّاخليّة يجب أنْ تكون قابلة للتّغيّر. فقد اقترح لوبلتيه في مشروعه أمام الجمعية التأسيسيّة، عقوباتٍ ذات زخم متناقض: فالمحكوم بأقصى عقوبة لا يوضع في الزّنزانة (سلاسل في رجليه وفي يديه، ظلمة، عزلة، خبز وماء) إلاَّ في مرحلة أولى، ويمكنه أنْ يشتغل يومين ثمّ ثلاثة أيّام في الأسبوع، وعندما يُمْضي ثلثي عقوبته، يمكن الانتقال به إلى نظام (التّضييق) (زنزانة مضاءة، سلسلة حول خصره، عمل انفراديّ طوال خمسة أيّام في الأسبوع، وبصورة جماعيّة في اليومين الباقيين: وهذا العمل يكون مأجوراً فيتيح له تحسين وضعه العاديّ). وأخيراً عندما يقترب من نهاية حكمه يمكن أن ينقل إلى نظام السّجن: (فيستطيع في كلّ الأيّام الاجتماع إلى المساجين الآخرين في عمل مشترك. وإذا فَضَّلَ هو العمل الانفراديّ فله ذلك. ويكون طعامه من نتاج عمله)(181).

---

(180) _ Archives parlementaires, tome XXVI.

وكان الكتّاب الّذين رفضوا حكم الإعدام قد اقترحوا هقوبات نهائيّة: السّجن مدى الحياة، للّذين حكموا بأنّهم فاسدون نهائيًا في قانون العقوبات.

(181) _ opcit. 329-330.

4- من جهة المحكوم عليه، تكون العقوبة نوعاً من أواليّة العلامات والمصالح والمدّة. ولكنّ المجرم ليس هو إلاَّ أحَدَ أهداف العقوبة. فهذه الأخيرة تستهدف بشكل خاصّ الآخرين: (ككلِّ المجرمين المحتملين. ويجب على هذه العلامات- العقبات الّتي نحفرها شيئاً فشيئاً في تصوّر المحكوم، أن تشيع عندها بسرعة وعلى نطاق واسع، ويجب أنْ تكون مقبولةً ويُعاد توزيعُها من قبل الجميع. ولْتشكِّلْ الخطابَ الّذي يوجّهه كلُّ واحد إلى كلّ النّاس، وبه يمتنع الجميع عن الجريمة- إنّها العملة الجيّدة الّتي تحلّ في الأذهان محلّ المكسب الكاذب من الجريمة. من أجل هذا، يجب أن تكون العقوبة في نظر النّاس، لا أمراً طبيعيّاً فقط، بل مفيداً، يجب أن تكون بحيث يستطيع كلّ فرد أن يقرأ فيها مكسبه الخاصّ. فلا حاجة لهذه العقوبات الفاقعة، إنّها غير المجدية. ولا لزوم للعقوبات السّريّة، كذلك، ولكن يجب أنْ تكون العقوبات بحيث ترى وكأنّها تعويض يدفعه المجرم لكلّ من مواطنيه، من أجل الجريمة الّتي أضرّت بهم جميعاً: عقوبات (تقع بدون انقطاع تحت أعين المواطنين)، وتظهر وتبرز المنفعة العامّة للحركات المشتركة والخاصّة)[182].

فالحالة المثلى هي أنْ يظهر المحكوم عليه كنوع من الملكيّة ذات المدخول: عبد موضوع في خدمة الجميع. فلماذا يقضي المجتمع على حياةٍ وعلى جسم يمكنه تملّكه؟ من الأفيد استخدامه (لمنفعة الدّولة في عبوديّة يتّسع ويضيق امتدادها بحسب طبيعة جريمته)، إنّ فرنسا فيها الكثير من الطّرقات غير المطروقة الّتي تحدّ من التّجارة، واللّصوص الّذين بدورهم يقفون بأنفسهم حاجزاً في وجه التجوّل الحرّ للبضائع، ليس عليهم إلاَّ أنْ يعيدوا بناء الطّرق. أكثرُ عبرةً من الموت وأفصح يكون (حال الرّجل، الموجود تحت الأعين دائماً، والّذي حرِمَ من حرّيّته، وأجبر على استخدام بقيّة حياته من أجل إصلاح الضّرر الّذي تسبّب به للمجتمع)[183].

---

(182) _ CH.E.Dufriche de Valaze, Des Loisirs penales, 1784, p.346.

(183) A.Boucher d'Agris Observations sur les loisirs criminelles, 1781, p.139.

ووفقاً للنّظام القديم، كان جسد المحكومين يتحوّل إلى ملكيّة الملك، فيطبعه العاهل بجسمه ويصبّ عليه مفاعيل سلطته. أمّا الآن فيصبح بصورة أولى ملكيّة اجتماعيّة، وموضوع تملّك جماعيّ ومفيد. من هنا إنَّ المصلحين كانوا قد اقترحوا دائماً الأشغال العامّة، كأفضل عقوبة ممكنة، وقد تبعتهم في ذلك (**دفاتر الظّلامات**) cahiers de doleances: (فليعمل المحكومون، بكلّ عقوبة تقلّ عن عقوبة الموت، في الأشغال العامّة في البلاد، وقتاً يتناسب مع جريمتهم)[184]. وعبارة (أشغال عامّة) تعني شيئين: فائدة جماعيّة من عقوبة المحكوم، وصفة مرئيّة للعقوبة يمكن التّحكّم بها. وهكذا يدفع المحكوم مرّتين: بالعمل الّذي يقدّمه وبالدّلالات الّتي يحدثها. في قلب المجتمع، وفوق السّاحات العامّة أو الطّرقات الكبرى، يشكّل المحكوم بؤرة منافع ودلالات. فهو ظاهريّاً، إنّما يخدم كلّ فرد، ولكنّه بذات الوقت يوحي إلى أفكار الجميع الدّالّة جريمة عقوبة): وتلك هي فائدة ثانية، تكون أخلاقيّة خالصة، ولكن أكثر واقعيّة بكثير.

5- من هنا كان اقتصاد عالم كامل في الدّعاية الإعلانيّة. في التّعذيب الجسمانيّ كان الإرهاب هو حامل المثال [العبرة]: ترهيب جسديّ، ترويع جماعيّ، صور يجب أن تُحْفَزَ في ذاكرة المشاهدين، كالوسمة على الخدّ أو على كتف المحكوم. أمّا الآن فدعامة العبرة هي الدّرس، والخطاب، والعلامة المقروءة، والإخراج المسرحيّ واللوحاتيّ للأخلاقيّات العامّة. إنَّ الأمر لم يعد هنا يتعلّق بترميم مرعب يدعم الاحتفال بالعقوبة، بل إعادة تنشيط (القانون)، والتّقوية الجماعيّة للرّابط بين فكرة الجريمة وفكرة العقوبة. في العقوبة، بدلاً من رؤية حضور العاهل تُقْرأُ القوانين بذاتها، فقد قَرَنَتْ هذه القوانين مطلق جريمة بعقابها المعيّن، فحالما تُرْتَكَبُ الجريمة، ودون إضاعة الوقت، يأتي العقاب، مُعْمِلاً خطابَ القانون، ومبيِّناً أنَّ القانون، الّذي يربط بين الأفكار، يربطُ أيضًا الوقائع. فالارتباط، الحاَل الفوري في النّصّ، يجب أن يكون هو ذاته في الأفعال. (تأمّلوا هذه اللّحظات

(184) _ L.Masson, La revolution penale, 1791, p.139.

الأولى، حيث ينتشر خبر عملٍ ما مريع في مدننا وفي أريافنا، يشبه المواطنون رجالاً يرون الصّاعقة تسقط بالقرب منهم، كلّ منهم يُصاب بالحنق وبالارتياع... تلك هي لحظة الاقتصاص للجريمة: لا تتركوه يفرّ، أسرعوا في إفحامه ومحاكمته. انصبوا المشانق، والمِحْرقات، جرّوا المجرم إلى السّاحات العامّة، نادوا الشّعب بالصّراخ العالي، وعندها تسمعونه يصفّق لإعلان أحكامكم، كما يصفّق لإعلان السَّلْم والحرّيّة، وترونه يتراكض لرؤية هذه المشاهد الرّهيبة كما يتراكض لانتصار القوانين)[185]. إنَّ العقاب العامّ هو الاحتفال بإعادة ترميز فوريّة. فيعاد تكوين القانون، يستعيد مكانه إلى جانب الجريمة الّتي خرقته، وبالمقابل فُصل المجرم عن المجتمع. يتركه. ولكن لا يحدث هذا في إطار هذه الأعياد الملتبسة الّتي كانت تقع في (النّظام القديم) حيث كان الشّعب مقضيّاً عليه أن ينال نصيبه إمّا من الجريمة أو من التّنفيذ، إنّما ضمن احتفال مأتميّ. فالمجتمع الّذي استردّ قوانينه [عبر القصاص] فَقَد أحد المواطنين الّذين خرقوا هذه القوانين. وإنّ العقاب العلنيّ العامّ يجب أن يُظهِرَ هذه المعاناة المزدوجة: فقد أمكن تجاهل القانون، وإنّه قد كانت هناك ضرورة للتّخلّي عن مواطن. (اقرنوا التّعذيب بالجهاز الأكثر كآبةً والأكثر تحريكاً للعاطفة، وليكن هذا اليوم الرّهيب، بالنّسبة إلى الوطن يوم حداد، وليرْتَسِمْ الحزنُ العامّ، في كلّ مكان، بحروفٍ كبيرة... وليقم القاضي المجلّل بلبس الحِداد بإعلان الجريمة إلى الشّعب وبالحاجة المؤسفة إلى انتقام قانونيّ. ولتؤدّي هذه المشاهدُ المتنوّعة في هذه التراجيديا إلى التأثير في كلّ الحواسّ، وإلى تحريك كلّ المشاعر الرّقيقة والشّريفة)[186].

حِداد يجب أن يكون معناه واضحاً للجميع، ويجب أنْ يتكلم كلّ عنصر من طقوسه وأنْ يحكي الجريمةَ، وأن يُذَكّرَ بالقانون، وأنْ يبينَّ الحاجة إلى العقاب، وأن يبرّر تدبيره. يجب الأكثر من نشر الإعلانات واللّافتات، والمؤشّرات، والرّموز،

(185) _ J.M.Servan, Discours sur l'administration de la justice penales, 1767, p.35-36.
(186) _ Dufau, Discours à la construction, Archives Parlementaires, t, XXXVI, p.688.

حتى يستطيع كلّ فردٍ أنْ يطّلع على مدلولاتها. إنّ الإعلان عن العقوبة لا يجب أن ينشر أثراً جسديّاً مرهباً، بل يجب أنْ يفتح كتاباً للقراءة. واقترح لوبلّتيه أن يتاح للشّعب، مرّةً في الشّهر، زيارةَ المحكومين في (محابسهم المؤلمة): فيقرأ بالخطّ الكبير، فوق عتبة باب الزّنزانة، اسم الجاني، والجريمة والحكم[187]. وتخيّلَ بيكسون بعد ذلك بسنواتٍ، في المظهر السّاذج العسكري للاحتفالات الامبراطوريّة، لوحةً تضمُّ الشّعائر العقابيّة: (يقاد المحكوم بالإعدام إلى المشنقة في عربةٍ، مغطّاة أو مدهونة بالسّواد الموشّى بالأحمر، فإذا كان خائناً فهو يُلَبَّسُ قميصاً أحمر يُدَوَّنُ عليه، من أمام ومن خلف كلمة (خائن)، وإذا كان قاتلاً لأبَوَيه، فإنّ رأسه يُغطّى بمنديل أسود، وعلى قميصه تطرز خناجر الموت أو أدواته الّتي استعملها، وإذا كان قد سمَّمَ، فإنَّ قميصه الأحمر يوشّى بالأفاعي وبحيوانات سامّة أخرى)[188].

هذا الدّرس المقروء الواضح، وهذا التّرميز الطّقوسيّ، يجب تكراره ما أمكن، ولتكن العقوبات مدرسة بدلاً من أن تكون عيداً، كتاباً مفتوحاً دائماً بدلاً من أن تكون احتفالاً. والمدة الّتي تجعل العقاب فعّالاً بالنسبة إلى الجاني مفيدة أيضًا بالنسبة إلى المشاهدين. ومن الواجب أنْ يستطيعوا في كلّ لحظة العودة إلى المصطلح الدّائم للجريمة وللعقاب. فالعقوبة السّريّة هي عقوبة نصف ضائعة. من الواجب أنْ يستطيع الأطفال المجيء إلى مكان تنفيذها، حيث يعقدون صفوف دروسهم المدنيّة. والرّجال النّاضجون يستعيدون بصورة دوريّةٍ تعلّم القوانين. علينا أنْ نتصوّر أماكن تنفيذ العقوبات (كحديقة للقوانين) ترتادها العائلات نهار الأحد. (أتمنّى، من وقت لآخر، وبعد إعداد العقول بخطاب معقلن حول المحافظة على النّظام الاجتماعيّ، وحول فوائد العقوبات، قيادة الشّبان، بل وحتّى الرّجال إلى المناجم، وإلى الأشغال [العامّة]، ليتأمّلوا[العامة]،

---

(187) _ Ibid, 329-330.

(188) _ S.Bexon, Code de surete publique, 1807, 2e partie, p.24-25.

ليتأملوا المصير البشع الّذي ينتظر المحكومين بالإبعاد. إنَّ هذه الحجّات تكون أكثر فائدةً من الحجّات الّتي يقرّ بها جميع الأتراك إلى مكّة)[189]. واعتبر لوبلّتيه أنَّ هذه الرّؤية للعقوبات كانت أحد المبادئ الأساسيّة في القانون الجزائيّ الجديد: (غالباً، وبأوقاتٍ محدّدةٍ، يجب أنْ يحملَ حضور الشّعب العارَ إلى جبين المجرم، وحضور المجرم في الحالة الموجعة الّتي إليها قادته جريمته يجب أنْ يُعامل كعنصر تثقيف. بعد زيارة الرّحمة من أجل مقاسمة المساجين آلامهم- وقد ابتكرها القرن السّابع عشر، أو نقلها عن غيره- تمّ تخيُّل هذه الزّيارات يقوم بها أطفال جاؤوا ليتعلّموا كيف تُطبّق نعمة القانون على الجريمة: درس حيّ في متحف النّظام.

6- عندها يمكن أنْ ينعكس في المجتمع خطاب الجريمة التّقليديّ وهذا هو الهمُّ الكبيرُ عند صانعي القوانين في القرن الثّامن عشر: كيف يمكن إطفاء المجدِ المشبوه. مجدِ المجرمين؟ كيف يتمّ إسكات ملحمة المفسدين الكبار الّذين تتغنّى بهم التقاويم، والأوراق الطّيّارة [المناشير]، والحكايات الشّعبية؟ وإذا كان التّرميز العقابيّ جيّد الصّنع، وإذا مرَّ احتفال الحِداد كما يجب، فإنَّ الجريمة لن تعود إلى الظّهور، إلّا كمصيبة، والجاني إلاَّ كعدوّ يجب تعليمه من جديد كيفيّة الحياة الاجتماعيّة. وبدلاً من هذه المدائح الّتي تمجّد المجرم، فلْتشع فقط في خطاب النّاس، هذه الدّلائل- الحواجز الّتي توقف الرّغبة في الجريمة، بِوَاسطة الخشية المحسوبة من العقاب. وتلعب الأواليةُ الوضعيّة بكلّ قوّتها في الحديث المتداول كلّ يوم، وهذا الحديث يقوّي الأواليّة باستمرار بحكايات جديدةٍ، ويصبح الخطاب عربة القانون: إنّه مبدأ ثابت في إعادة التّقنين الشّاملة. وينضَمُّ أخيراً شعراء الشّعب إلى هؤلاء الّذين يسمّون أنفسهم بـ (المبشّرين بالعقل الأبديّ)، وعندها ينقلبون إلى دعاة أخلاقيّين (وُعّاظ). (إذا امتلأ كلّ مواطن بهذه الصّور المرعبة وبهذه الأفكار الخَلاصيّة، فإنّه يقوم بنشرها في عائلته، وهناك، عن طريق الحكايات الطّويلة الّتي يرويها بحرارة تعادل الشّوق إلى سماعها، يفتح أطفاله

---

(189) _ J.P.Brissot, Théorie de lois criminelle, 1781.

المصطفّون حوله ذاكرتهم الفتيّة لتلقي فكرة الجريمة والعقاب وحبّ القوانين والوطن، واحترام القضاء والثّقة به. ويقوم سكّان الأرياف، الشّاهدون على هذه العبر بنشرها حول أكواخهم، فيتجذّر حبّ الفضيلة في هذه النّفوس الفجّة في حين أنّ الشّرّير، وقد أذهلته الفرحة عامّة، وأرعبته رؤية هذا الكثير من الأعداء ربّما يدفعه ذلك للتّخلّي عن مشاريع لن تكون نهايتها أقلَّ سرعةً في الحدوث عن نشوئها)[190].

هذا إذن هو ما يجب أن يكون عليه تخيّل المدينة العقابيّة. في المفترقات، وفي الجنائن، وعند أطراف الطّرق الّتي يعاد صنعها والجسور الّتي تبنى، في مشاغل مفتوحة للجميع، في قيعان المناجم الّتي تزار، هناك ألف من المسارح الصّغيرة للقصاص. لكلّ جريمة قانونُها، ولكلّ مجرم عقوبته. عقوبة مرئيّة، عقوبة ثرثارة تقول كلّ شيء، تفسّر، وتبرّر ذاتها، وتُقْنع: لافتات، طاقيّات، إعلانات، لوحات، رموز، نصوص تقرأ أو مطبوعة، كلّ ذلك يكرّر القانون بلا كلل: ديكورات، وأبعاد، ومفاعيل بصريّة ورسوم خادعة تكبّر أحياناً المشهد، وتجعله أكثر إرهاباً ممّا هو، ولكن أكثر وضوحاً أيضًا. بحيث يمكن للجمهور وهو في موقعه أن يعتقد بوجود بعض الفظاعات الّتي لا أصل لها في الواقع. ولكنّ الهدف الأساسيّ بالنّسبة إلى اصطناع هذه الفظاعات الفعليّة أو المضخّمة هو أنّها، ووفقاً لاقتصاد صارم، تعطي درساً: لتكن كلّ عقوبة موعظة. وكمقابل لكلّ الأمثلة المباشرة حول الفضيلة، أن يُسْتطاعَ، في كلّ لحظة، معاينة بُؤس الرّذيلة كمشهد حيّ. حول كلّ واحد من هذه الاستعراضات الأخلاقيّة، ويتجمّع التّلاميذ مع معلّميهم. والكبار يتعلّمون أيّة دروس تعطى لأولادهم. لم يعد هناك وجود للطّقس الكبير المرَعب الّذي كان للتّعذيب، ولكن، على طول الأيّام والشّوارع يقوم هذا المسرح

---

(190) _ J.M.Servan, Discours sur l'administration de la justice criminelle.p.37.

يريد فوكو التّأكيد على أنّ الآلاف من هذه المشاهد والقصص للعقوبات المرعبة، هي الّتي تستحقّ في النهاية أن تكون علامات كبرى على الجريمة المطلقة الّتي تشكّل مفتاح الذّروة لبناء القانون الجنائيّ آنذاك.

الجدّي، وما فيه من مشاهد متعدّدة ومقنعة. وتُعيد الذّاكرة الشّعبيّة في شائعتها إنتاج الخطاب القاسي للقانون. وربّما، فوق هذه الآلاف من المشاهد والقصص، ستكون الحاجة إلى وضع العلامة الكبرى للعقوبة على أكثر الجرائم إرعاباً: إنّه مفتاح القمّة في البناء الجزائيّ. لقد تخيّلَ فرماي في جميع الأحوال مشهد العقوبة المطلقة الّتي يجب أنْ تهيمن على كلّ مسارح العقاب اليوميّ: الحالة الوحيدة الّتي يتوجّب فيها بلوغ اللّامتناهي العقابيّ. وهو المعادل تقريباً في العقابيّة الجديدة، لما كان عليه قتل الملك في العقابيّة القديمة. تُفقأ عينا المجرم: ويوضع في قفص من حديد، ويُعلَّق في الهواء، فوق ساحة عامّة، ويُعرّى تماما، ويُحاط خصره بزنّار من حديد ويُربط بالقضبان، حتّى آخر أيّامه، ويُغذّى بالماء والخبز. (وهكذا يترك لكلّ تقلّبات الفصول وشدّتها، فمرّة يغطّي جبينَه الثّلج، ومرّة تحرقه الشّمس المحرقة. في هذا التّعذيب العنيف، الّذي يمثّل تماما تحديداً للموت الموجع بدلاً من الحياة الشّاقّة، يمكن حقّاً التّعرّف على أثيم تكرس للفظاعة، من قبل الطّبيعة كلّها، محكوم بألّا يرى السّماء الّتي حقّرها وبأن لا يسكن الأرض الّتي دنّسها)[191]. فوق المدينة العقابيّة تنتشر هذه العنكبوت من الحديد، وذلك الّذي يجب أن يصلبه القانون الجديد بهذا الشّكل قاتل والديه.

***

مخزونٌ كامل من العقوبات اللّافتة للنّظر. (حاذروا أنْ تفرضوا العقوبات ذاتها): هكذا كان يوصي مابلي. فلقد استبعدت فكرة عقوبة موحّدة الشّكل تتغيّر فقط تبعاً لخطورة الجرم. وبصورة أدقّ: فإنَّ استخدام السّجن كشكل عامّ للعقوبة، ليعرض أبداً في هذه المشاريع المتعلّقة بالعقوبات النّوعيّة: المنظورة والنّاطقة. لا شكّ، أنَّ السّجن وارد، إنّما ضمن غيره من العقوبات، إنّه إذن العقاب المتخصّص ببعض أنواع الجرائم، الّتي تصيب حرّيّة الأفراد (مثل

(191) _ F.M. Vermeil, Essai sur les reformes a faire dans notre legislation criminelle.1781, p.148-149.

الخطف) أو تلك الّتي تنتج عن سوء استعمال الحرّيّة (مثل الاضطرابات والعنف). وقد نُصَّ عليه أيضًا كشرطٍ يمكِّن من تنفيذ بعض العقوبات (الأشغال الشّاقة، مثلاً). ولكنّه لا يغطّي كلّ حقل العقاب، بمدّته كمبدأ وحيد للتّغيّر. وأفضل من ذلك، أنَّ فكرة الحبس العقابيّ قد انتقدت صراحةً من قبل الكثير من المصلحين، لأنّه لا يستطيع أنْ يتجاوب مع خصوصيّات الجرائم. ولأنّه بدون مفاعيل على الجمهور، ولأنّه غير مفيد للمجتمع، بل حتّى إنّه مضرّ: إنّه مكلف، فهو يرعى المحكومين في بطالتهم، ويفاقم عيوبهم[192]. ولأنَّ تنفيذ مثل هذه العقوبة يصعب التحكّم به، ويُخشى أنْ يترك المحكومون للتّعسّف من قبل حرّاسهم. ولأنَّ مهنة حرمان إنسان من حرّيّته ثمّ مراقبته في سجنه هي ممارسة استبداديّة. (إنّكم تطلبون أنْ يكون بينكم وحوش، وهؤلاء الأشخاص البشعون، إنْ وجدوا، فإنّه ربّما يتعينّ على المشترع أنْ يعاملهم كقتلة)[193].

وبالإجمال يتنافى السّجن مع كلّ هذه التّقنية المسمّاة: / العقوبة- الأثر/ و/ العقوبة- التّخيّل/ التخيل/ و/ العقوبة- الوظيفة العامّة/، و/ الوظيفة- الدّالّة/ والخطاب. فالسّجن هو الظّلام والعنف والشّبهة. (إنه مكان الظّلمات حيث لا تستطيع عين المواطن عدَّ الضحايا، وحيث بالتّالي، يضيع عددهم بالنّسبة إلى العبرة... في حين إذا أمكن، بدون مضاعفة الجرائم، مضاعفة العبرة من العقوبات فإنّنا نتوصّل أخيراً إلى جعلها أقلّ لزوماً، فضلاً عن ذلك يصبح ظلام السّجون موضوع ريبة وحذرٍ بالنّسبة إلى المواطنين، فهم يفترضون بسهولة أنّه فيه ترتكب مظالم كبيرة... فلا بدّ أنَّ هناك حدثاً سيّئاً يتحقّق، عندما يعمل القانون، الّذي صُنِع من أجل خير الجماعة، بدلاً من أن يستجلب اعترافها بالجميل، على اَستجلاب تذمّرها بصورة مستمرّة)[194].

---

(192) _ Archives parlementaire, tome XXVI, p.322.

(193) _ G.D.Mably, De la legislation, œuvres completes, 1789, t9, p.338.

(194) Ch.E.Dufriche de Valaze, Des lois penales, 1784, 344-345.

فأنْ يتمكّن الحبس، كما هو حاله اليوم، ما بين الموت والعقوبات الخفيفة من تغطية كلّ الفضاء الّذي تشتمله العقوبة، تلك كانت فكرة لم يتوصّل إليها المصلحون مباشرة.

تلك إذن هي المشكلة: في نهاية وقت قصير جدّاً، أصبح الاحتجازُ الشّكلَ الأساسيّ للعقاب. في قانون العقوبات لسنة 1810، وبين الموت والغرامات، احتلّ الحبس، وفقاً لعددٍ من الأشكال، تقريباً كلّ حقل العقوبات الممكنة. (ما هو نظام العقاب المقبول من القانون الجديد؟ إنّه الاعتقال بجميع أشكاله. فلنقارن العقوبات الأساسيّة الأربع، في هذا الشّأن، الّتي بقيت في قانون الجزاء. فالأشغال الشّاقّة هي شكل من أشكال الاحتجاز. والأشغال الشّاقّة المؤبّدة هي سجن في الهواء الطّلق، والتّوقيف والحجز، والحبس التّأديبيّ ليست في حال من الأحوال إلاّ أسماء متنوّعة لعقوبة واحدة بعينها)[195]. وهذا الحبس، الّذي نصّ عليه القانون، قرّرت الإمبراطورية (أي خلال حكم الامبراطور نابليون بونابرت)، في الحال، تنفيذهُ في الواقع، وفقاً لتراتبيّة عقابيّة كاملة، إداريّة جغرافيّا: في الدّرجة الدّنيا، قرن الحبس بكل حاكمية صلح، في بيوت للشرطة البلدية، وفي كل مجموعة بلديات (دائرة) وجدت أماكن توقيف، وفي كلّ المحافظات وجدت إصلاحيّات، (وفي القمّة وجدت عدّة سجون مركزيّة من أجل المحكومين المجرمين أو المحكوم عليهم في محاكم التّأديب والّذين تتجاوز مدّة حكمهم السّنة، وأخيراً وجد في بعض المرافئ سجون للأشغال الشّاقّة. وتمّ وضع برنامج لبناء سجن كبير، تتوافق مستوياته المختلفة مع درجات المركزيّة الإداريّة. وحلّت محلّ المشنقة حيث كان يعرض جسم المعذّب لإظهار قوة العاهل بشكل طقوسي، ومحل المسرح العقابي حيث كان مشهد العقوبة يعرض باستمرار على الجسم الاجتماعيّ، هيكليّة هندسيّة كبيرة مغلقة، معقّدة وتراتبيّة تندمج في داخل جسم جهاز الدّولة. إنَّ السّجن هو تجسيد ماديّ آخر، وفيزياء مختلفة للسّلطة، وأسلوب آخر مختلف تماما

(195) _ C.F.M. de Remusat, Archives parlementaires,tLXXII, 1831, p.185.

لتوظيف الجسد البشريّ. وابتداء من التّرميم [عودة الملكيّة إلى فرنسا بعد سقوط الإمبراطوريّة] وفي أيام (ملكية تموز) وجد ما يقارب من أربعين إلى ثلاثة وأربعين ألف معتقل في السّجون الفرنسية (سجين مقابل 600 مواطن تقريباً) الجدار العالي، لا الجدار الّذي يحيط ويحمي، ولا الجدار الّذي يُظهِرُ، بهيبته القوّة والغنى، بل الجدار المغلق بإحكام، الّذي لا يمكن اجتيازه في اتّجاهٍ وآخرَ، والمغلق الآن على العمل السّرّيّ للعقاب، سوف يكون قريباً جدّاً حتّى في وسط المدن، في القرن التّاسع عشر، هو الصّورة الرّتيبة، المادّيّة والرّمزية بآنٍ واحد، لسلطة العقاب. في السّابق أيام (القنصلية)، كان وزير الدّاخليّة قد كُلّف بإجراء تحقيق حول أماكن الأمن الّتي كانت تعمل أو الّتي يمكنها أن تستعمل في مختلف المدن. وبعد ذلك بعدّة سنوات، رصدت اعتمادات من أجل بناء هذه القلاع الجديدة للنّظام المدنيّ، على مستوى السّلطة الّتي تمثّلها هذه القلاع وتخدمها. واستخدمتها الإمبراطوريّة في الواقع، من أجل حربٍ أخرى[196]. وقام اقتصاد أقلّ تعلّقاً بالفخامة ولكنّه أكثر تصميماً ببنائها بصورة تدريجيّة في القرن التّاسع عشر.

وخلال أقلّ من عشرين سنة، في جميع الأحوال، أصبح المبدأ المصاغ بوضوح كبير في الجمعيّة التّأسيسيّة، حول العقوبات الخصوصيّة، الملائمة والفعّالة، والّتي تشكّل في كل حاجة، درساً للجميع، قانون الاعتقال لكلّ مخالفة ذات أهمّيّة مّا، هذا إذا لم تكن تستحقّ عقوبة الموت. وحلَّ محلّ هذا المسرح العقابيّ، الّذي كان يُحْلمُ به في القرن الثّامن عشر، والّذي ربّما كان أثّر بصورة جوهريّة في أذهان المتقاضين، الجهازُ الكبير الموحّد للسّجون الّذي انتشرت شبكة أبنيته الضّخمة في كلّ من فرنسا وأوروبّا. ولكنّ إعطاء عشرين سنة كتاريخ لهذه الدّورة الخداعيّة رَبّما كان مدّةً طويلة. يمكن القول إنّها قد تمّت في الحال تقريباً. ويكفي أنْ ننظر من قريب إلى مشروع قانون العقوبات المقدّم إلى الجمعيّة التّأسيسيّة من قبل لوبلّتيه. فالمبدأ الّذي صِيغَ في المنطلق هو أنّه لابدَّ من وجود (علاقة دقيقة بين طبيعة الجرم

---

(196) _ F.Decacazes, Le moniteurn 1819.

وطبيعة العقوبة): آلام لأولئك الّذين كان وحوشاً، عمل لأولئك الّذين كانوا كسالى، تحقير لأصحاب النّفوس المنحطّة ولكنّ العقوبات الموجعة جدّاً المقترحة هي على ثلاثة أشكال من الاعتقال: الزّنزانة حيث يقترن الحبس بتدابير متنوّعة (تتعلّق بالعزلة، والحرمان من الضّوء، الإقلال من الغذاء)، ثمّ (المضايقة) حيث تكون هذه التّدابير الملحقة مخفّفة، وأخيراً الحبس بالذّات الّذي يقتصر على السّجن الخالص والبسيط واقتصرت التنوّعيّة الموعودة بشكل رسميّ، أخيراً على هذه العقابيّة الموحّدة والرّماديّة. فضلاً عن ذلك، وُجِدَ، في ذلك الحين، نوّاب أبدوا تعجّبهم من اتّباع خطّة أخرى مختلفة تماما، بدلاً من إقامة علاقة طبيعيّةٍ بين الجرائم والعقوبات: (بحيث إنّني إذا كنت قد خنت بلدي، فإنّي أُسْجَنُ، وإذا قتلت والدي، أُسجن، وهكذا تعاقب كلّ الجرائم الّتي يمكن تخيّلها بشكل موحّدٍ تماما. ويخيّل إليّ أنّي أرى طبيباً يداوي كلَّ الأمراض بالدّواء ذاته) [197].

استبدال سريع لم يكن امتيازاً اختصّت به فرنسا، فقد وُجِدَ، مع حفظ النِّسَبِ، في البلدان الأجنبيّة، عندما أمرت كاترين الثّانية، في السّنوات الّتي تلت كتاب الجرائم والعقوبات (Des delits et des peines)، بتحرير مشروع (مجموعة قوانين جديدة)، لم يكن درس بيكاريا حول خصوصيّة العقوبات وتنوُّعيّتها قد انتسي بعد ذلك، فقد أخذ كلمةً كلمةً تقريباً: (إنّه انتصار الحرّيّة المدنيّة عندما تأخذ القوانين الجنائيّة كلّ عقوبةٍ من الطّبيعة الخاصّة لكلّ جريمة. عندها يتوقّف كلّ تعسّف، ولا تعود العقوبة تابعة لمزاج المشرع، بل لطبيعة الأشياء، ولا يعود الإنسان هو الّذي يظلم الإنسان، بل فعل الإنسان نفسه)[198]. وبعد ذلك بسنواتٍ، بقيت دائماً المبادئ العامّة الّتي وضعها بيكاريا تتّخذ كأساس للقانون التّوسكانيّ الجديد وللقانون الّذي أصدره جوزيف الثّاني في النّمسا، ومع ذلك فقد جعل هذان التّشريعان الحبس- المتغيّر من حيث مدّته، والمشدَّد في بعض

(197) _ Ch.Chabroud, Archives parlementaires, t XXVI, p.618.

(198) _ Instructions pour la commission charge de dresser le projet du nouveau code des lois.

الحالات بالوسم أو بالحديد، عقوبة شبه موحّدة: ثلاثون سنة على الأقلّ كعقوبة لمحاولة اغتيال العاهل، أو لتزوير العملة وللقتل المقرون بالسّرقة، بين خمس عشرة سنة وثلاثين سنة للقتل المتعمّد أو للسّرقة مع استعمال السّلاح، ومن شهر إلى خمس سنوات للسّرقة البسيطة، إلخ[199].

ولكن إذا كان السّجن قد هيمن على المجال العقابيّ هيمنة تثير العجب، فذاك لأنَّ السّجن لم يكن، كما نتصوّر الآن، عقاباً كان قد ترسّخ بقوَّةٍ في النّظام الجزائيّ، تماما بعد عقوبة الموت، وأنّه كان مرشّحًا بشكل طبيعيّ جدّاً، لأنْ يحتلّ المكان الّذي بقي فارغاً بعد زوال التّعذيب. الواقع أنَّ السّجن- وكان الكثير من البلدان في ذات الوضع الفرنسيّ – لم يكن له إلاَّ مكانة ضيّقة وهامشيّة ضمن نظام العقوبات. والنّصوص تثبت ذلك. فالإرادة الملكية لسنة 1670 لم تذكر الحبس بين العقوبات البدنيّة. لا شكّ، أنَّ السّجن المؤبد أو المؤقّت كان قد ورد بين العقوبات في بعض العادات العرفية[200]. ولكن من المؤكّد أنّه سقط بعدم الاستعمال كغيره من أنواع التّعذيب: (كان يوجد في الماضي عقوبات لم تكن تطبّق في فرنسا، مثل الكتابة على وجه المحكوم وجبهته، نوع عقوبته، والسّجن المؤبّد، كما لم يعد يحكم أيضًا على مجرم بأن يُعَرَّض للحيوانات المفترسة، ولا في المناجم)[201]. في الواقع، من المؤكّد أنَّ السّجن كان قد بقي بشكل ثابت مكين، من أجل معاقبة المخالفات غير الخطيرة، وذلك بفضل العادات أو الأعراف المحلّيّة. وبهذا المعنى تكلّم سولاتج (Soulatges) عن (العقوبات الخفيفة) الّتي لم تذكرها الإرادة الملكيّة لسنة 1670: مثل اللّوم (التّوبيخ) والتّحذير، وحظر الإقامة، وإرضاء الشّخص المهان، والسّجن لمدّة من الزّمن. في بعض المناطق، وخاصّة تلك الّتي احتفظت بصورة أفضل بخصوصيّتها القضائيّة، كانت عقوبة السّجن منتشرة انتشارا واسعا، ولكنّ الأمر لم يكن خاليا من بعض المصاعب، كما

---

(199) _ Traite sur la police , 1807, p.84.

(200) _ Coquille, coutume de Nivernais.

(201) _ G.de Rousseau, Traite des matieres criminelles, 1741, p.3.

في مقاطعة الرّوسيُّوْن (Roussillon) المستلحقة حديثاً.

ولكن عبر هذه الاختلافات، تمسّك الحقوقيّون بقوّة بالمبدأ القائل (إنَّ الحبس لا يعتبر عقوبة في قانوننا المدنيّ)(202). وإنَّ دوره يقتصر على أنّه ضمان أو رهن بتناول الشّخص وجسده: احتجاز الجسد، لا معاقبته Ad Continendoshomines non ad puniendos كما يقول القول المأثور، بهذا المعنى يلعب سجن المتّهم تقريباً ذات الدّور الّذي للمدين. عن طريق السّجن، يتمُّ التّأكد من شخصٍ مّا، دون عقابه(203). ذلك هو المبدأ العامّ. وإذا لعب السّجن في بعض الأحيان دور العقوبة، وفي حالات خطيرة، فذاك على سبيل البديل أساساً: فهو يحلّ محلّ (السّجن) في السّفن (كمُجذّف طول العمر) بالنّسبة إلى الّذين- كالنّساء والأطفال المشوّهين والمعاقين- لا يستطيعون الخدمة فيها: (إنَّ الحكم بالحبس المؤقّت أو المؤبد في منزل بالإكراه يعادل (السّجن في سفينة). في هذه المعادلة يلاحظ ارتسام استبدال ممكن. ولكن لكي يتمّ هذا الاستبدال، كان لا بدّ من تغيير النّظام الحقوقيّ للسّجن.

وكان لابدَّ أيضًا من التغلّب على عقبة كانت ضخمة جدّاً، بالنّسبة إلى فرنسا على الأقلّ. فالسّجن كان فيها مُعاباً بمقدار ما كان، من النّاحية التّطبيقيّة، مرتبطاً بصورة مباشرة بالتعسّف الملكيّ وبتجاوزات السّلطة العليا. (فالبيوت الإكراهيّة)، والمشافي العامّة، و(أوامر الملك) أو أوامر ضبّاط الشّرطة، والرّسائل المختومة الّتي كان الأعيان يحصلون عليها، أو العائلات التي شكّلت إجراءً قمعيّاً كاملاً، ينضاف إلى العدالة النّظاميّة، وفي أغلب الأحيان أيضًا يتعارض معها. وهذا الاعتقال خارج القضاء رفضه أيضًا الحقوقيّون الكلاسيكيّون وكذلك المصلحون. كان سربيّون (Serpillon) التّقليديّ يقول إنَّ السّجن هو من فعل

---

(202) _ F.Serpillon, code criminel, 1767, t III.

(203)_Crime et criminalite en France sous l’ancien régime, 1971, p.266.

هذا ما يوضّحه إعلان حول التّسكّع فقد بقي طفل لم يكن قد بلغ السّنّ الّتي تخوّل له الذهاب إلى السفن في سجن إكراهيّ إلى أن بلغ السّنّ الّذي يمكّنه من الذّهاب أحيانا من أجل تمضية ما تبقى له من مدة عقابية.

الأمير، وهو في هذا يتستّر وراء سلطة الرّئيس بوهيه (Bouhier) القائل: (رغم أنَّ الأمراء كانوا يلجؤون من أجل مصلحة الدّولة، إلى فرض هذه العقوبة أحياناً، فإنَّ العدالة العاديّة لا تستعمل هذا النّوع من الإدانة)[204]. وكان المصلحون يقولون إنَّ الاعتقال هو صورة وأداة امتيازيّة للحكم الاستبداديّ في العديد من تصريحاتهم: (ماذا يقال عن هذه البيوت السّرّيّة الّتي اخترعها الفكر الجهنّميّ الملكيّ، والمخصّصة بشكل رئيسيّ إمّا للفلاسفة الّذين وضعت الطّبيعة في أيديهم مشعلها والّذين يتجرّؤون على تنوير عصرهم، وإمّا لهذه النّفوس الأبيّة والمستقلّة الّذين عدموا نذالة السّقوط على مصائب وطنهم، وإذن فهي سجون تفتح بسريّة أبوابها لتدفن فيها وإلى الأبد ضحايا تعساء؟ ماذا يقال عن هذه الأحرف بالذّات، روعة الرّوعات للاستبداديّة العبقريّة التي تقضي على الامتياز الّذي يعطي لكلّ مواطن الحقّ بأنْ يُسْتَمَعَ إليه قبل أنْ يُحْكَمَ عليه، والّتي تفوق في خطورتها بألف مرّة، خطورة اختراع الفالاريس (Phalaris)[205]، بالنّسبة إلى النّاس ...).

لا شكّ أنَّ هذه الاحتجاجات الآتية من آفاق متنوّعة جدّاً، تهتمّ، ليس بالحبس كعقوبة شرعيّة، بل تهتمّ باستخدام (خارجَ القانون) الاعتقالَ الكيفيّ وغير المحدّد. ولا يقلّ عن ذلك أهمّيّة أنّ السّجن كان يبدو، بشكل عامّ، وكأنّه عام، وكأنه موسوم بتجاوزات السّلطة. وإنَّ الكثير من دفاتر الظّلامات رفضته باعتباره لا يتلاءم مع عدالةٍ سليمة. فطوراً باسم المبادئ الحقوقيّة الكلاسيكيّة القائلة: (بأنَّ السّجون مخصّصة بحكم القانون، لا للعقاب، بل للتّحفّظ على أشخاصهم...)[206]. وطوراً باسم آثار السّجن الّذي يعاقب أولئك الّذين لم يدانوا بعد، والّذي ينقل ويعمّم الشّرّ المفترض به أن يردعه والّذي يتنافى مع مبدأ الفردانيّة في العقوبات. حين يعاقب عائلة بأكملها، ويقال (إنَّ السّجن ليس عقوبةً. إنَّ البشرية تثور ضدّ هذه الفكرة البشعة القائلة بأنّها ليست عقوبةً أنْ يحرم

(204) _ F.Serpillon, code criminel, 1767, tIII, p.1095.

(205) _J.P.Brissot, Théorie des lois criminelles, p.173.

(206) _ A.Desjardin, Le Cahier de la tolérance, La justice criminelle, p.477.

مواطن من أعزّ ما يملك، بأن يُغَرَّق زوراً وبهتاناً في مقرّ الجريمة، وأنْ يقتلع من كلّ ما هو عزيز عليه، وأنْ يُقذف، ربّما، في الإفلاس، وأنْ يحرم ليس وحده، بل وعائلته البائسة من كلّ وسائل العيش)(207). وطلبت دفاتر الظّلامات، أكثر من مرّة، إلغاء هذه البيوت المخصّصة للاعتقال: (نعتقد أنَّ بيوت الاعتقال يجب أن تمحق...)(208). وبالفعل قضى مرسوم 13 أذار 1790 بإطلاق سراح (كلّ الأشخاص المعتقلين في القصور، والبيوت الدّينيّة، وبيوت الاعتقال، وأماكن الشّرطة وغيرها من السّجون مهما كانت، بموجب رسائل مختومة أو بناء على أوامر السّلطة التّنفيذيّة).

كيف أمكن للاعتقال، المرتبط بشكل واضح تماما بهذه اللّاشرعيّة المرفوضة حتّى في سلطة الأمير، أنْ يتحوّل في فترة قصيرة كهذه ليصبح أحد الأشكال الأكثر شيوعاً في العقوبات الشّرعيّة؟

***

لقد كان التّفسير المقدَّم غالباً، هو أنّه، في العصر الكلاسيكيّ، تمّ تشكّل بعض النّماذج الكبرى للحبس العقابيّ. وجاءت قيمتها واعتبارها من أنّ أحدثها أتى من إنكلترا وخاصّة من أميركا، فاستطاع أنْ يتغلّب على العقبة المزدوجة الّتي تكوّنت بفعل القواعد القديمة في الحقوق وبفعل الاستخدام التسلّطيّ للسّجن. هذه المستجدّات طغت بسرعة بالغة على البدائع العقابيّة الّتي تخيّلها المصلحون، وفرضت الواقع الجدّيّ للاعتقال. وكانت أهمّيّة هذه النّماذج عظيمة، من دون شكّ. ولكن هي بالضّبط قبل أنْ تقدّم الحلّ تطرح المشاكل ومنها مشكلة وجودها ومشكلة انتشارها. كيف أمكنها أن تولد وبصورة خاصّة كيف أمكن قبولها بمثل هذا الشّكل من التّعميم؟ إذ من السّهل أنْ نبينّ أنّ لها مع المبادئ العامّة للإصلاح الجزائيّ بعض المشابهات، وإن كانت تختلف عنه، حول كثير من النّقاط، اختلافاً

---

(207) _ Trois orders, Longres, p.483.

(208) _ Briey, Tiers etat, P.Goubert, M.Denis.

بيّناً، وأحياناً اختلافاً لا رجعة فيه.

وأقدم هذه النّماذج، هو النّموذج الّذي يعتبر أنّه، من قريب أو بعيد، قد ألهم كلّ النّماذج الأخرى، وهو نموذج راسفويس أمستردام الّذي فُتِحَ سنة 1596 [209].

فقد خُصِّصَ من حيث المبدأ للمتسوّلين أو للجناة الأحداث، وكان عمله يخضع لثلاثة مبادئ كبرى: فمدّة العقوبة يمكنها، على الأقلّ ضمن بعض الحدود، أن تتحدّد من قبل الإدارة بالذّات، بحسب سلوك السّجين (وهذه الصّلاحيّة يمكن أن ينصّ عليها الحكم: في سنة 1597 حكم على سجين لمدّة اثنتي عشرة سنة، يمكن أن تخفّض إلى ثماني، إذا كان سلوكه مرضيّاً).

وكان العمل فيها إلزامياً، ويتمّ بشكل جماعيّ (لأنّ الزّنزانة الفرديّة لم تستعمل إلّا كعقوبة إضافيّة، وكان المحكومون ينامون اثنين أو ثلاثة في السّرير، في غرف تتّسع لأربعة إلى اثني عشر شخصاً)، وكان السّجناء يقبضون أجراً على العمل المنجز. وكان هناك برنامج زمنيّ دقيق، ونظام يعيّن المحظورات والواجبات، مع رقابة دائمة، ومواعظ، وقراءات روحيّة، ومجموعة من الوسائل (تدعو إلى الخير) و(تبعد عن الشّرّ)، تحيط بالمعتقلين، كصورة أساسيّة. من النّاحية التّاريخية كان هذا المعتقل يشكّل رابطاً بين النّظريّة، الّتي تميّز بها القرن السّادس عشر، وبين التّحوّل التربويّ والرّوحيّ لدى الأفراد بفعل الممارسة الدّائمة، والتّقنيّات الإصلاحيّة الّتي تمّ ابتكارها في النّصف الثّاني من القرن الثّامن عشر. وأعطى للمؤسّسات الثّلاث الّتي كانت معتمدة يومئذ المبادئ الأساسيّة الّتي تطوّر كلّ واحد منها باتّجاه خاصّ.

وكان سجن الأشغال الشّاقّة، في غاند Gand قد نظّم بشكل خاصّ العملَ

---

(209) _ Thorsten Sillen, Pioneering in penology, 1944.

يبدو أنّ هذا النّصّ قد انبعث بعد إهمال، في القرن التّاسع عشر، في وقت كان الكاثوليك ينازعون البروتوستانت المكانة الّتي احتلّوها في حركة محبّة الإنسانيّة وفي بعض الإرادات وبيّن كتيّب مابيّون الّذي بقي على ما يبدو غير معروف كثيرا ودون تأثير.

العقابيّ حول المقتضيات الاقتصاديّة. وكان التّبرير المقدّم لذلك هو أنَّ البطالة هي السّبب العامّ لمعظم الجرائم. وقد أظهرت دراسة- هي من الأوائل بدون شكّ- أُجريت حول المحكومين، في محكمة آلوست (Alost)، سنة 1794، أنَّ الأشرار لم يكونوا من الحرفيين أو الحرّاثين (فالعمال يفكرون فقط في العمل الّذي يوفّر لهم الغذاء (بل كانوا من الكسالى المتفرّغين للتّسوّل)[210]. من هنا، نشأت فكرة منزل يؤمّن بنوع من الأنواع تعليم العمل، بشكل شامل، لأولئك الّذين يأبونه ولا يريدونه. وكان من جرّاء هذا توافرُ أربعة مكاسب: تقليص عدد الملاحقات الجنائيّة الّتي تكلّف الدّولة (فكان بالإمكان هكذا توفير أكثر من مئة ألف ليرة في الفلاندر، التّخفّف من واجب تقديم إعفاءات ضِريبيّة إلى ملاّكي الغابات الّتي خرّبها المتشرّدون، تكوين مجموعة من العمّال الجدد، ممّا (يساعد بفضل المزاحمة على تقليص اليد العاملة)، وأخيراً تمكين الفقراء الحقيقيين من الاستفادة، بدون مشاركة. من الصدقة اللازمة[211]. هذه العمليّة التّربويّة تعيد تكوين الرّغبة بالعمل لدى الفرد الكسول، وتعيده بالقوّة إلى نظام المصالح الّذي يكون فيه العمل أكثر جدوى من الكسل، وتشكّل حوله مجتمعاً صغيراً مقصوراً، مبسَّطاً وإكراهيّاً حيث تتجلّى بوضوح الحكمة القائلة (من أراد الحياة عليه أن يعمل). إلزام العمل، ولكن أيضًا دفع الأجر الّذي يسمح للمعتقل بأنْ يحسّن وضعه أثناء الاعتقال وبعده. (إنَّ الإنسان الّذي لا يجد قوته يجب إطلاقاً أن يُحمل على الرّغبة في تحصيله عن طريق العمل. ويقدّم له هذا الأمر عن طريق الشّرطة وعن طريق الانضباط، إنّه يُجْبَرُ على ذلك نوعاً مّا، وشهوة الرّبح تحفّزه فيما بعد، فإذا صَلُحت أخلاقه، واعتاد العمل، وتغذّى بدون إزعاج مع بعض الأرباح الّتي يحتفظ بها لساعّة خروجه)، يكون قد تعلّم مهنة (تؤمّن له قوته بدون خطر)[212].

إعادة بناء (الاقتصاد الاقتصادي)، الّتي تستبعد استعمال العقوبات القصيرة

(210) _ Vitan XIV, Mémoire sur les moyens de corriger les malfaiteurs, 1773, p.64.
(211) _ Vitan XIV, Memoires, p.68.
(212) _ opcit, 9.107.

جدّاً- الأمر الّذي يمنع اكتساب تقنيّات العمل وحبّ العمل، أو مؤبّدة- ممّا يجعل كلّ تعليم بدون جدوى. (إنّ مدّة ستّة أشهر هي مدّة قصيرة جدّاً فلا تكفي لإصلاح (المجرمين) ولحملهم على محبّة العمل)، بالمقابل إنَّ مدّة المؤبّد تزرعُ فيهم اليأس، فلا يأبهون بإصلاح أخلاقهم ولا بحبّ العمل، وعندها لا ينشغلون إلّا بمشاريع الهرب والعصيان، وبما أنَّ الحكم عليهم بالإعدام لم يكن له ما يسوّغه. فلماذا محاولة جعل حياتهم لا تطاق؟[213] إنَّ مدّة العقوبة ليس لها من معنى إلاَّ بالنّسبة إلى الإصلاح المحتمل، وإلى الاستخدام الاقتصاديّ المفيد بالنّسبة إلى المجرمين المصلحين.

ويضيف النّموذج الإنكليزيّ إلى مبدأ العمل، كشرط أساسيّ للإصلاح، العزلة. وقد قدّمت صورة عنه سنة 1775، على يد هانواي، الّذي برّرها في بادئ الأمر بمبرّرات سلبيّة: فالاختلاط في السّجن يقدّم قدوات سيّئة وإمكانيّات هرب في القريب، وابتزازاً وتواطؤاً في المستقبل. فالسّجن يشبه تماما مشغلاً يدويّاً إذا ترك المعتقلون يعملون معاً. وجاءت المبرّرات الإيجابيّة فيما بعد: إنَّ العزلة تشكّل (صدمةً رهيبةً)، منها ينطلق المحكوم، بعد أنْ يتخلّص من التّأثيرات السّيّئة، ليعود إلى ذاته فيكتشف في أعماق وعيه صوت الخير، وعندها يكون العملُ المنفرد تمريناً على الاعتقاد [بعمله] كما هو على التّعلّم، فهو لا يعيد فقط إصلاح جملة المنافع الخاصّة (بالإنسان الاقتصاديّ) فيه، بل يصلح أيضًا مقتضيات الفرد الأخلاقيّ. فالمعزل [الزّنزانة]، وهو تقنية من تقنيات الرّهبانيّة المسيحيّة والّتي لم يعد لها من وجود إلّا في البلدان الكاثوليكيّة، أصبحت في هذا المجتمع البروتستانتيّ أداة بها يُمكن بآنٍ واحد، إعادةُ تكوين (الإنسان الاقتصاديّ) والوعي الدّينيّ. فبين الجريمة والعودة إلى الاستقامة وإلى الفضيلة، يشكّل السّجن (فضاءً بين عالمَيْن)، ومكاناً للتحوّلات الفرديّة الّتي تردّ إلى الدّولة الأفراد الّذين خسرتهم. إنّه جهاز

(213) _ opcit, p.102-103.

تغيير للأفراد يسمّيه هانواي (Hanway) (الإصلاحيّة)[214]. هذه هي المبادئ العامّة الّتي طبّقها هوارد (Howard) وبلاكستون (Blackstone) سنة 1779، عندما كان استقلال الولايات المتّحدة الأمريكيّة يمنع الإبعاد، وفيما كان العمل جارياً لإعداد قانون يغيّر أنظمة العقوبات. ودخل الاعتقاد، من أجل غايات تغيير النّفس والسّلوك، في نظام القوانين المدنيّة. ووصفت مقدّمة القانون الّذي حرّره بلاكستون (Blackstone) وهوارد (Howard)، الحبس الفرديّ في وظائفه المثلّثة: العبرة الرّهيبة وكأداة تغيير وكشرط تعلّم وتدريب: فبعض المجرمين إذا أُخضِعوا للعزلة، ولعمل منتظم، ولتأثير التّعليم الدّينيّ يستطيعون (ليس فقط الإيحاء بالرّعب إلى الّذين يحاولون تقليدهم، بل إنّهم يصلحون أنفسهم واكتساب عادة العمل)[215]. من هنا كانت فكرة بناء إصلاحيّتين: واحدة للرجال، وواحدة للنساء، حيث يجبر المعتقلون (على الأعمال الأكثر إذلالاً، والأكثر ملاءمة مع الجهل والإهمال والعناد الموجود عند المجرمين): السّير في دولاب لتدوير آلة: تثبيت رافعة رحويّة، جلي المرمر، ندف الكتان، تقشير خشب البقم، فرم الخرق، فتل الحبال والأكياس. في الواقع تمّ بناء إصلاحيّة واحدة، هي إصلاحيّة غلوسستر (Gloucester) الّتي لم تكن موفية بالصّورة الأصليّة، إلّا جزئيّاً: عزل كامل للمجرمين الأكثر خطورة، أمّا الآخرون، فالعمل النّهاريّ المشترك وبالافتراق في اللّيل.

وأخيراً، نُفِّذ نموذج فيلادلفيا. وهو الأَشْهَر لأنّه ظهر مرتبطاً بالتّحديدات السّياسيّة في النّظام الأميركيّ، وأيضًا لم يتعرّض للفشل المباشر مثل النّماذج الأخرى وللإهمال، وقد أعيد النّظر فيه باستمرار وتمّ التّغيير فيه حتّى وقعت مناقشات السّنوات الثّلاثينيّات الكبرى ابتداء من 1830 حول الإصلاح في السّجون. وقلّد سجن ولنوت ستريت (Walnut Street)، الّذي افتتح سنة

---

(214) _ J.Hanway, The defects of police, 1775.

(215) _ Julius, Lecons sur les prisons, 1831, p.299.

1790، تحت تأثير أوساط المستوطنين (الكويكرز)، في كثير من الأمر نموذج غاند (Gand) وغلوسستر[216] (Gloucester). عمل إجباري في المشاغل، إملاء فراغ المعتقلين باستمرار، تمويل السّجن من هذا العمل، وأيضًا دفع الأجر الفرديّ للسّجناء من أجل إعادةْ دمجهم المعنويّ والماديّ في العالم الاقتصاديّ الخالص، فالمحكومون بصورة دائمة، (مستخدمون في أعمالٍ منتجة من أجل تحميلهم نفقات السّجن، ومن أجل عدم تركهم في البطالة ومن أجل تزوديهم ببعض الموارد حين انتهاء حجزهم)[217]. وإذا فالحياة مقسّمة وفقاً لجدول زمنيّ دقيق كلّ الدّقّة، تحت رقابة لا تتوقّف، إنّ كلّ لحظة في اليوم لها تخصيصها، ولها نمط نشاطها، وتحمل معها موجباتها ومحظوراتها: (كلّ المساجين يستيقظون عند طلوع النّهار، بحيث إنّهم بعد أن يرتّبوا أسرّتهم، وبعد أنْ يتنظّفوا ويغتسلوا ويسدّوا احتياجاتهم الأخرى، يبدؤون عموماً عملهم عند بزوغ الشّمس. منذ تلك اللّحظة، لا يجوز لأيّ منهم أنْ يذهب إلى القاعَات أو الأماكن الأخرى، غير المشاغل والأماكن المخصّصة لأعمالهم... عند انتهاء النّهار. يقرع الجرس الّذي ينبّههم بترك العمل... فيعطون نصف ساعة لترتيب أسرّتهم، وبعدها لا يسمح لهم إطلاقاً بالحديث بصوت عالٍ أو الإتيان بأيّ ضجيج)[218] وكما هي الحال في غلوسستر (Gloucester)، لا يكون السّجن الانفراديّ شاملاً، إنّه يقرّر بالنّسبة إلى بعض المحكومين الّذين كانوا في الماضي يستحقّون الإعدام، وبالنّسبة إلى الّذين استحقّوا في السّجن عقوبة خاصّة: (هنا، بدون انشغال، ودونما أيّ تسلية، وفي الانتظار وفي عدم يقينيّة اللّحظة الّتي هو فيها) يمضي السّجين (ساعاتٍ طويلةً قلقة، محبوساً في أفكار تعاود أفكار كلّ المجرمين[219]. وكما هي الحال في غاند Gand أخيراً تختلف مدّة السّجن تبعاً لسلوك السّجين: وبعد مراجعة الملفّ يقوم

---

(216) _ T.Sellen, Pioneering in Penology, p.109-110.

(217) _ G.de la Rochefoucauld- Liancourt, Des prisons de philadelphie, 1796, p.9.

(218) _ J.Turnbull, Visite a la prison de philadelphie, 1797, p.15-16.

(219) _ Galeb Lowanes, N.K.Teeters, Cradle of penitentiary, 1955, p.49.

مفتّشو السّجن بالحصول من السّلطات المختصّة- وكان هذا يجري بدون صعوبة حتّى حوالي سنة 1820- على العفو عن المعتقلين الّذين سلكوا سلوكاً حسناً.

ويتميّز والنوت ستريت (Walnut Street)، فضلاً عن ذلك بعدد من السّمات الخاصّة به، أو الّتي على الأقلّ تنمّي ما كان موجوداً بالقوّة في النّماذج الأخرى. أوّلاً مبدأ عدّ الإعلان عن العقوبة. وإذا كانت الإدانة وباعثها يجب أن يُعْرفا من الجميع، فإنَّ تنفيذ العقوبة بالمقابل يجب أنْ يتمّ سرّاً، وليس للجمهور أن يتدخّل لا كشاهد، ولا كضامن للعقوبة، إنّ اليقين من أنّ السّجين يمضي عقوبته، وراء الجدران، يجب أنْ يكفي ليشكّل العبرة: فلا لزوم لهذه المشاهد في الشّارع الّتي أقرّها القانون 1786 حين فرض على بعض المحكومين القيام ببعض الأشغال العامّة في المدن أو في الطّرقات[220]. إنَّ العقوبة والإصلاح الّذي يجب أن تحقّقه العقوبة هما إجراءان يتمّان بين السّجين وبين الّذين يراقبونه. إجراءان يفرضان تغييراً في الفرد بأكمله- في جسمه وفي عاداته عن طريق العمل اليوميّ الّذي يفرض عليه، في فكره وفي إرادته، عن طريق التّدابير الرّوحيّة الّتي تستهدفه: (يُقدّم له الكتاب المقدّس وغيره من الكتب الدّينيّة العلميّة، ويؤمن رجال الكهنوت (الأكليروس) من مختلف المذاهب الموجودين في المدينة وفي الضّواحي، الخدمة الدّينيّة مرّة في الأسبوع، وكلّ شخص مربًّى يستطيع في كل وقت مقابلة السّجناء). [221]. ولكن الإدارة ذاتها تتولّى هذا التّغيير. فالعزلة والعودة إلى الذّات لا يكفيان، وكذلك المواعظ الدّينيّة الخالصة. يجب القيام بعملٍ مّا على نفس المسجون، كلّما أمكن ذلك. فالسّجن كجهاز إداريّ، يشكّل بذات الوقت ماكينة تغيير للأفكار (النّفوس). عندما يدخل السّجين، يقرأ على مسمعه النّظام، (وبذات الوقت يقوم المفتّشون بمحاولة تقوية التزاماته الأدبيّة نحو ما هو فيه،

---

(220) _ B.Rush, An inquiry inti the effects of punishments, p.5-9. and, Roberts Vaux, Notices, p.45, and, T.Sellen, p.27-28.

(221) _ Walnut Street, Teeters, p.53-54.

فيصوّرون له المخالفة الّتي ارتكبها في نظرهم، والضّرر الحاصل كنتيجة لها، تجاه المجتمع الّذي يحميه، وضرورة تقديم تعويضٍ كقدوةٍ وكصلاح. ويشجّعونه بعدها على القيام بواجبه بمرح، وعلى السّلوك بلياقة، مع إعطائه الوعد أو الأمل بأنّه يستطيع قبل انتهاء مدّة عقوبته، أن يحصل على إطلاق سراحه إن هو تصرّف تصرّفاً حسناً... ومن وقت لآخر يتوجّب على المفتّشين أن يتحدّثوا إلى المجرمين واحداً بعد الآخر، فيما يتعلّق بواجباتهم كأناس وكأعضاء في المجتمع)[222].

وأهمّ من ذلك كلّه، من غير شكّ أنْ تقترن هذه الرّقابة وهذا التّحوّل في السّلوك- اللّذان هما بآنٍ واحد، شرط ونتيجة- بتكوين معرفة بالأفراد. فإدارة (ولنوت ستريت) تتلقّى بذات الوقت مع المحكوم نفسه تقريراً عن جريمته، وعن الظّروف الّتي وقعت فيها، وخلاصةً عن استجواب المتّهم، وملاحظات عن كيفيّة سلوكه قبل إصدار الحكم وبعده. وكلّها عناصر ضروريّة إذا أردنا (تحديد ماهية التّدابير اللّازمة من أجل القضاء على عاداته القديمة)[223]. وطوال وقت الاعتقال كلّه، يكون السّجين موضوع مراقبة، وتدوّن ملاحظات حول سلوكه يوماً فيوماً، ويقوم المفتّشون- وهم إثنا عشر من أعيان المدينة عُيِّنوا سنة 1795- اثنين بزيارة السّجن كلّ أسبوع- فيستعلمون عمّا جرى، ويطّلعون على سلوك كلّ محكوم، ويعينون أولئك الّذين يستحقّون طلب العفو. هذه المعرفة بالأفراد، المتجدّدة باستمرار، تمكّن من توزيعهم داخل السّجن لا تبعاً لجرائمهم بل بقدر ما يظهرونه من استعدادات. ويصبح السّجن نوعاً من المرصد الدّائم الّذي يتيح توزيع متنوّعات العيوب أو الضّعف. وابتداء من سنة 1797، أصبح السّجناء يقسمون إلى أربع فئات: الأولى تضمّ أولئك الّذين حكموا صراحة بالحبس

---

(222)_ J.Turbunul, Visite à la prison de la philadelphie, 1797, p.27.

(223) _ B.Rush

ذكر ج.ب. روش، الّذي كان أحد المفتّشين ما يلي بعد زيارة قام بها لولنت ستريت، (عناية أخلاقيّة، وعظ، قراءة كتب جديدة، نظافة الثّياب والغرف، حمامات، لا يرفع الصّوت، قليل من الخمر، القليل من التّبغ، القليل من الحديث البذيء أو المبتذل، عمل دائم، عناية بالجنينة..)

الانفراديّ، أو الّذين ارتكبوا في السّجن أخطاء خطيرة، والثّانية تخصّص لأولئك الّذين (اشتهروا بأنّهم منحرفون متمرّسون... أو الّذين أخلاقهم منحطّة، أو شخصيّتهم خطرة، واستعداداتهم غير سويّة أو السّلوك المنحرف) وقد ظهرت أمارات ذلك عليهم خلال الزّمن الّذي قضّوه في السّجن، وهناك فئة أخرى تضمّ أولئك الّذين تدلّ (شخصيّتهم وظروفهم، قبل الإدانة وبعدها، على أنّهم ليسوا مجرمين عاديّين).

وأخيراً هناك قسم خاصّ، فئة خاصّة لأولئك الّذين لم تعرف شخصيّتهم بعد، أو الّذين إذا عُرِفوا بصورة أفضل، تبيّن أنّهم لا يستحقّون الدّخول في الفئة السّابقة[224]. ويتمّ انتظام علم خاصّ بمعرفة الأفراد، يتّخذ له مجال استناد ليس تماما الجريمة المرتكبة (على الأقلّ في الحالة المعزولة) بل كمون الأخطار الّذي يخفيه الفرد والّذي يظهر في السّلوك اليوميّ المرصود. فيعمل السّجن هنا كجهاز معرفة.

***

بين هذا الجهاز الاقتصاصيّ الّذي تقترحه النّماذج هنا نموذج الفنلنديّ والإنكليزيّ والأميركيّ ومن بين هذه (الإصلاحيّات) وكلّ العقوبات الّتي تخيّلها المصلحون، يمكن تحديد نقاط التّلاقي ونقاط الاختلاف:

نقاط التّلاقي، في المقام الأوّل، التّغير المفاجئ والمؤقّت للعقاب. إذ تهدف (الإصلاحيّات) هي أيضًا، لا إلى محو الجريمة، بل إلى تجنّب ارتكابها ثانية. إنّها ترتيبات تتوجّه إلى المستقبل. نُظِمّت من أجل تجميد تكرار الإساءة. (إنَّ غرض العقوبة ليس التّكفير عن الجريمة الّتي يجب ترك تحديدها للكائن الأسمى، بل استباق الجرائم من ذات النّوع)[225]. وفي بنلسلفانيا أكدّ بوكستون (Buxton) أنَّ مبادئ مونتسكيو (Montesquieu) وبيكاريا يجب أن تعطي الآن (قوّة المسلّمات).

---

(224) _ N.K.Teeters, Minutes of the Board, 1767, p.59.

(225) _ W.Black stone (Commentaire sur le code criminal d'Angleterre, 1767, p.19.

(إنَّ الوقاية ضدّ الجرائم هي الغاية الوحيدة للعقاب)[226]. ليس العقاب من أجل محو الجريمة، بل من أجل تغيير المجرم (الفعليّ أو المحتمل)، فالعقاب يجب أن يحمل معه نوعاً من التّقنيّة الإحصائيّة. هنا أيضًا يبدو روش (Rush) قريباً جدّاً من الحقوقيّين المصلحين- حتّى ربّما عبر المجاز الّذي يستعمله- عندما قال: لقد تمّ اختراع العديد من الآلات الّتي تيسّر العمل، فكم يتوجّب أكثر امتداح الشّخص الّذي ابتكر (الطّرق الأسرع والأنجح، الّتي تساعد على إعادة القسم الأكثر عيباً في البشر إلى الفضيلة وإلى السّعادة، من أجل استئصال قسم الرّذيلة الموجودة في العالم)[227]. وأخيراً تستعمل النّماذج الأنكلوسكسونيّة، كمثل مشاريع المشترعين والمنظّرين، وسائل تساعد على فردنة العقوبة: من حيث مدّتُها، وطبيعتُها، وشدّتها، وكيفيّة حدوثها، فالعقوبة يجب أن تتلاءم مع السّمة الشّخصيّة، ومع ما تحمله معها من خطر على الآخرين. إنَّ نظام العقوبات يجب أنْ يكون منفتحاً على المتنوّعات الفرديّة، لم تكن النّماذج المتفرّعة من راسفويس أمستردام (Rasphuis d Amsterdam) في صورتها العامّة متناقضة مع ما اقترحه المصلحون. ويمكن الاعتقاد منذ النّظرة الأولى أنَّ هذه النّماذج لم تكن إلاَّ تطويراً لراسفويس أمستردام- أو تخطيطاً له- على مستوى المؤسّسات المحدّدة.

ومع ذلك فقد برزت الفروقات منذ توجّب تحديد تقنيّات هذا الإصلاح المفردن. فحيث يوجد الفرق فهو إنّما يوجد في الإجراء المتعلّق بالوصول إلى الفرد، وفي كيفية تأثير السّلطة العقابيّة عليه، وفي الأدوات المستخدمة لتأمين هذا التّحوّل، في تكنولوجيا العقوبة، لا في أساسها النّظريّ، في العلاقة الّتي تقيمها مع الجسد ومع النّفس، وليس في كيفيّة انسيابها إلى داخل النّظام الحقوقيّ.

لنتفحّص منهج المصلحين، فما هي النّقطة الّتي تناولها العقوبة، الّتي هي

---

(226) _W.Bradford (An inquiry into how fir the punishement of death in precessary, 1793, p.3.
(227) _ R.rush, An inquisy into the effects of public punishements, 1778, p.14.

الممسك الذي به يُمسك الفرد؟ إنّها التّمثيلات: تمثيل مصالحه، تمثيل مكاسبه، وخسائره وفرحه وترحه، وإذا تسنّى للعقوبة أنْ تستحوذ على الجسد، فتطبّق عليه تقنيات ليس فيها ما تحسد التّعذيب عليه، فذلك بمقدار ما تكون العقوبة- بالنسبة إلى المحكوم وإلى المشاهدين- موضوع تمثيل. فما هي الوسيلة الّتي بها يتمّ التأثير على التّمثيلات؟ إنّها تمثيلات أخرى، أو بالأحرى، مزدوجات من الأفكار (جريمة- عقاب، مكسبّ مُتَخَيَّل عن الجريمة- الخسارة من منظور العقوبات)، هذه المزدوجات لا يمكن أنْ تعمل إلّا ضمن عنصر العلنيّة: مشاهد عقابيّة توجدها أو تقوّيها في أعين الجميع، خطابات تذيعها وتنشرها وتعيد التّذكير في كلّ لحظة بقيمة لعبة الدّلالات. إنَّ دور المجرم في العقوبة، هو أنّه يعيد، في مواجهة التّقنين والجرائم- إدخال وجود المدلول الحقيقيّ- أي وجود هذه العقوبة الّتي يجب أنْ تقترن بحسب عبارات التّقنين وبشكل لا ينفصم بالمخالفة. الإنتاج الغزير، والواضح الجليّ لهذا المدلول، وبهذا يتمّ تنشيط نظام الدّلالة في التّقنين، ثمّ تشغيل فكرة الجريمة كدالّ على العقوبة وبهذه العملة يدفع المؤذي دَيْنه للمجتمع. إذن إنَّ التّأديب الفرديّ يجب أنْ يؤمّن عمليّة إعادة تأهيل الفرد باعتباره فرداً قانونيّاً، عن طريق تقوية أنظمة الدّلالات والتّمثيلات الّتي تشيعها هذه الأنظمة.

يعمل جهاز العقوبات التّأديبيّة بشكل مختلف تماما. فنقطة ارتكاز العقوبة، ليس هو التّمثيل، بل هو الجسد، وهو الوقت، وهي الحركات والنّشاطات اليوميّة، النّفس أيضًا بمقدار ما هي موطن العادات. فالجسد والنّفس، باعتبارهما من مبادئ السّلوك، يشكّلان العنصر المعروض الآن أمام التدخّل العقابيّ. وهذا التّدخّل، بدلاً من أنْ يرتكز على فنّ التّمثيلات، يجب أن يرتكز على تحريك عقلانيّ للفرد: (كلّ جريمة شفاؤها في التّأثير الجسديّ والأخلاقيّ)، ويتوجّب من أجل تعيين العقوبات (معرفة مبدأ الأحاسيس والتّعاطفات الّتي تحدث في الجهاز العصبيّ)[228]. أمّا الوسائل المستعملة، فلم تعد ألاعيب التّمثيل الّتي تُقوَّى

---

(228) _ B.Rush, An inquiry into the effets of public punishements, 1787, p.14.

وتشاع، بل هي أشكال من الإكراه، ومخطّطات ضغط تطبّق وتكرّر. إنّها ممارسات وليست علامات: جداول توقيت، واستخدام للوقت، وحركات إجباريّة، ونشاطات منتظمة، وتأمّل انفراديّ، وعمل مشترك، وسكوت، واجتهاد، واحترام، وعادات حسنة. وأخيراً، إنّ ما تجري محاولة إعادة تكوينه في هذه التّقنية التّأديبيّة ليس هو الفرد الحقوقيّ، المأخوذ بالمصالح والمنافع الأساسيّة المذكورة في العقد الاجتماعيّ، بقدر ما هو الفرد المطيع، الفرد الخاضع للعادات، وللقواعد، وللأوامر، ولسلطة تمارس قوّتها باستمرار حوله وعليه، ويترتّب عليه تركها تعمل بصورة آلية في ذاته. هناك إذن أسلوبان، مختلفان تماما في التّصرّف تجاه المخالفة: إعادة تأهيل الفرد الحقوقيّ الّذي نصّ عليه العقد الاجتماعيّ- أو تشكيل فرد مطيع [الرّعيّة] خاضع للشّكل العامّ والدّقيق جدّاً، لسلطة مّا.

كلّ هذا قد لا يشمّ اختلافاً نظريّاً خالصاً- إذْ يتوجب، بوجه الإجمال، وفي الحالتين، تكوين أفراد خاضعين- إذا كانت العقابيّة (الإكراهية) لا تحمل معها بعض النّتائج الرئيسيّة. فإنّ تقويم السّلوك عن طريق استخدام الوقت استخدامًا كاملاً، واكتساب العادات، وإكراه الجسد يقتضي وجودَ علاقة خاصّة جدّاً بين المعاقَب والمعاقِب. علاقة لا تكتفي فقط بجعل اعتبار المشاهد غير ذي جدوى، بل تستبعده كلّياً[229]. إنَّ منفّذ العقوبة يجب أن يمارس سلطة مطلقة لا يمكن لأي فرد ثالث أن يتدخّل لإرباكها، فالشّخص الّذي يجب إصلاحه لابدّ أن يكون، وبشكل كامل، محاطاً بالسّلطة الّتي تُمارَسُ عليه، وهناك موجب السّريّة. وبالتّالي أيضًا لابدّ من الاستقلاليّة ولو النّسبيّة على الأقلّ في هذه التّقنية العقابيّة: الّتي يجب أنْ يكون لها سير عملها الخاصّ، وقواعدها، وتقنياتها، ومعارفها، وهي الّتي تحدّد أوّلها، وتتحكّم بنتائجها: عدم استمراريّة، أو في جميع الأحوال خصوصيّة بالنّسبة إلى السّلطة القضائيّة الّتي تعلن الإدانة وتثبت الحقوق العامّة للعقوبة. وهاتان العاقبان- السّرية والاستقلالية في ممارسة سلطة العقاب- هما غير مألوفتين

---

(229) _ Dufriche de Valze, An inquiry into the effects of public punishement, 1787, p.5-9.

بالنّسبة إلى نظرية وإلى سياسة عقابيّة تهدف إلى غايتين: إشراك كلّ المواطنين بمعاقبة العدوّ الاجتماعيّ، وجعل ممارسة حقّ العقاب مناسباً شفافاً للقوانين الّتي تحدّده علناً ورسمياً. عقوبات سرّيّة وغير مقنّنة بموجب التّشريع، وسلطة عقاب تمارس في الظّل وفقاً لمعايير، وبواسطة أدوات خارج الرّقابة- تلك هي كل استراتيجيّة الإصلاح المهدَّدة بالانفراط. بعد الحكم تتشكّل سلطة تذكّرنا بالسلطة التي كانت تمارس وتطبق في النّظام القديم. فالسّلطة الّتي تطبّق العقوبات توشك أيضًا أنْ تكون تعسّفية، وتحكّميّة ظالمة كمثل السّلطة الّتي كانت في الماضي تقرّر العقوبات وتبتّ بها.

وبالإجمال إنَّ الاختلاف هو التّالي: مدينة عقابيّة أو مؤسّسة إكراهيّة؟ من جهة، ممارسة السّلطة الجزائيّة، موزّعة في كلّ الفضاء الاجتماعيّ، حاضرة في كلّ مكان كمسرح، ومشهد، وعلامة، وخطاب، مقروءة ككتاب مفتوح، عاملة من خلال إعادة تقنين مستمرّة لأفكار المواطنين، تؤمّن قمع الجريمة بواسطة هذه العقبات الموضوعة أمام فكرة الجريمة، تعمل بشكل غير منظور وغير مفيد، في (ألياف الدّماغ الطّريّة) كما وصفها سرفان. سلطة عقاب تسري على طول الشّبكة الاجتماعيّة، فتؤثّر في كلّ نقطة فيها، لتنتهي إلى أنْ تصبح غير منظورة كسلطة للبعض على البعض، بل كردّة فعل مباشرة من الجميع تجاه كلّ أحدٍ، ومن جهة أخرى، تشغيل مكثّف لسلطة العقاب، تكفّل دقيق جدّاً، بوقت، وبجسد الجاني، وإحاطة بتحرّكاته، وسلوكاته وفقاً لنظام تسلّطيّ ومعرفيّ، فنٌّ ترميم [تجبيريّ] مدروس يطبّق على الجناة من أجل تقويمهم إفرادياً، إدارة حرّة لهذه السّلطة الّتي تعزل نفسها بآن واحد عن الجسم الاجتماعيّ كما عن السّلطة القضائيّة بالذّات. فالعنصر المعتمد في ظهور السّجن هو تحويل السّلطة العقابيّة إلى مؤسّسة، أو بصورة أدقّ: إنَّ سلطة العقاب (مع الهدف الاستراتيجيّ الّذي اتّخذته لنفسها في آخر القرن الثّامن عشر، وهو تقليص (اللّاشرعيّات الشّعبية) تتأمّن بصورة أفضل حين تتخفّى وراء وظيفة اجتماعيّة عامّة، داخل (المدينة العقابيّة)، أو حين تتوظّف

داخل مؤسّسة إكراهيّة، ضمن المكان المغلق، في (الإصلاحيّة)؟

وفي كلّ الأحوال يمكن القول إنّنا نجد أنفسنا في آخر القرن الثّامن عشر أمام ثلاثة أشكال من تنظيم سلطة العقاب. الشكل الأوّل، هو الّذي كان ما يزال يعمل والّذي كان يرتكز على الحقّ الملكيّ القديم، والشّكلان الآخران يرجعان معاً إلى نظريّة وقائيّة نفعيّة وتأديبيّة لحقّ العقاب العائد إلى المجتمع بأكمله. ولكنّهما مختلفان جدّاً فيما بينهما، عند مستوى التّدابير الّتي يرسمانها. وباختصار كلّيّ يمكن القول، إنَّ العقوبة في الحقّ الملكيّ، كانت مناسبة احتفاليّة للسّيادة، وكانت تستخدم السّمات الطّقوسيّة الانتقاميّة الّتي كانت تطبّقها على جسد المحكوم، وكانت تعرِض أمام أعين المشاهدين مفعولاً إرهابيّاً يزداد زخمه كلّما كان متقطّعاً، وغير منتظم ودائماً يعلو على قوانينه الذّاتيّة، للحضور الجسديّ للعاهل ولسلطته. في مشروع الحقوقيّين الإصلاحيّين، فإنّ العقوبة هي إجراء يهدف إلى إعادة تأهيل الأفراد باعتبارهم أشخاصاً قانونيّين (أفراداً حقوقيّين)، وهي تستخدم لا الوسمات، بل علامات ومجموعات مقنّنة من التّمثيلات، يتعهّد مسرح العقوبة بترويجها بأسرع ما يمكن، وتقبّلها الأعمّ ما أمكن. وأخيراً في مشروع المؤسّسة الاعتقاليّة الّتي هي قيد الإنشاء، تبدو العقوبة تقنية إكراهٍ للأفراد، وهي تستخدم أساليب تقويم جسديّة- لا علامات- مع ما لها من آثار تتركها، بشكل عادات، في السّلوك، وهي تفترض قيام سلطة متخصّصة تتولّى محلّياً إدارة العقوبات. فالعاهل وقوّته، والجسم الاجتماعيّ، والجهاز الإداريّ. ثمّ الوسمة والدّالة والأثر. ثمّ الاحتفال، والتّمثيل [التّصوّر]والممارسة. والعدوّ المقهور، والشّخص الحقوقيّ المعاد تأهيله، والفرد المذلّل بإكراه مباشر، والجسم المعذّب، والنّفس الّتي يجري التّلاعب بتمثيلاتها، والجسم الّذي يجري تقويمه: عندنا هنا ثلاث سلاسل من العناصر الّتي تميّز التّدابير الثّلاثة المواجهة بعضها لبعض في النّصف الأخير من القرن الثّامن عشر. هذه العناصر لا يمكن ردّها لا إلى نظريّات حقوقيّة (رغم أنّها تتقاطع معها)، ولا مماهاتها [توحيدها]، بأجهزةٍ أو بمؤسّسات (رغم استنادها

إليها) كما لا يمكن اشتقاقها من اختيارات أخلاقية (رغم أنّها تجد فيها مبرّراتها). إنّها نماذج وفقاً لها تُمارس سلطة العقاب. إنّها ثلاث تكنولوجيّات سلطويّة.

والمشكلة عندئذٍ هي التّالية: كيف حدث أنَّ التّكنولوجيا الثّالثة قد فرضت نفسها أخيراً؟ كيف حلّ النّموذج الإكراهيّ، الجسديّ، الانفراديّ، السّرّيّ لسلطة العقاب، محلّ النّموذج التصوّريّ، المسرحيّ الدّلاليّ، العلنيّ، الجماعيّ؟ لماذا حلّت الممارسة الجسديّة للعقوبة (والّتي ليست هي التّعذيب) مع السّجن الّذي هو قوامها المؤسّسيّ، محلَّ اللّعبة الاجتماعيّة للدّالات العقابيّة، ومحلّ الاحتفال الصّاخب الّذي كان يروّجها؟

القسم الثالث

الانضباط

الفصل الأوّل

الأجساد الطّيّعة

هذه هي الصّورة المثلى للجنديّ كما وصف يومئذ في مطلع القرن السّابع عشر. الجنديّ هو، قبل كلّ شيء شخص يُعْرَف من بعيد، إنّه يحمل علامات: علامات طبيعيّة تدلّ على صرامته وعلى شجاعته، وهي أيضًا من سمات فخره، جسدُه هو شعار قوّته وبسالته، وإذا كان صحيحاً أنّه يتوجّب عليه أنْ يتعلم شيئاً فشيئاً مهنة السّلاح- أساساً وهو يقاتل- فهناك مناورات، مثل المشي، ومواقف مثل رفع الرّأس، تعود في قسم كبير منها إلى فنّ التّعبير الجسديّ عن الشّرف: (فالإشارات الّتي تساعد في التعرّف على الأكثر ملاءمة لهذه المهنة، هم الأشخاص الحيويّون والمتيقّظون، أصحاب الرّؤوس المستقيمة، والمعدة المرفوعة، والأكتاف العريضة، والأذرع الطّويلة، والأصابع القويّة والبطن الصّغيرة، والأفخاذ القويّة، والسّيقان الهزيلة والأرجل الجافّة، لأنَّ الرّجل مثل صاحب هذه الهامة لا يمكن إلاَّ أنْ يكون رشيقاً وقويّاً، فإذا أصبح الجنديّ رمّاحاً، توجّب عليه وهو يسير أن يأخذ إيقاع الخطوة حتّى يكون أكثر جمالاً وهيبة ما أمكن لأنَّ الرّمح هو سلاح مشرّف يستحقّ أنْ يحمل بحركة مهيبة وجريئة)[230] وفي النّصف الثّاني من القرن الثّامن عشر: أصبح الجنديّ شيئاً ما يُصنع، من عجينة غير ذات الشّكل، ومن جسم غير مهيّأ، تمَّ صنع الآلة التي دعت الحاجة إليها، فتمّ نصب الأوضاع وتقويمها تدريجيّاً، وببطءٍ

(230) _ L.de Mongtgommery, La Millice francaise, 1636, p.6-7.

تمَّ الضّغط المحسوب على كلّ جزء من أجزاء الجسم للتحكّم به، ولتطويع المجمل، ولجعله. بصورة مستمرّة جاهزاً، واستمر هذا الضّغط، بصمت، في تكريس آلية العادات، وباختصار لقد تمَّ (طرد الفلّاح) وأعطي له (مظهر الجنديّ)[231]. وتمّ تعويد المجنّدين الجدد على (رفع الرّأس عالياً ومستقيماً، وعلى الوقوف بانتصاب دون إحناء الظّهر، وعلى ابتلاع المعدة، ونفخ الصّدر وعلى تقزيم الظّهر، ومن أجل تعويدهم على هذا، واكتساب هذه الوضعيّة أوقفوا إلى الجدار بحيث تلامسه أعقاب القدمين، وعضلة السّاق والكتفان والقامة وكذلك ظهر اليدين، بعد فتل الذّراعين إلى الخارج، دون إبعادهما عن الجسد... ويُدرَّبون كذلك على عدم تثبيت نظراتهم بالأرض، بل التطلّع بشجاعة إلى من يمرّون أمامه... وعلى البقاء جامدين بانتظار الأوامر، دون تحريك الرّأس ولا اليدين ولا الرّجلين... وأخيراً يُدرّبون على السّير بخطوة ثابتة، والرّكبة وباطنها مشدودان، ورأس القدم منخفض وإلى الخارج)[232].

كان هناك اكتشاف كامل، خلال العصر الكلاسيكيّ، للجسد كموضوع وكهدف للسّلطة. وبسهولة تمَّ اكتشاف إشارات تنمّ عن هذا الاهتمام الكبير الموجّه يومئذ إلى الجسد- إلى الجسد الّذي يُلَعَّبُ، ويكيّفُ، ويدرّب، ويطوَّع، والّذي يستجيب، ويصبح ماهراً، وتتكاثر قواه. فالكتابُ الكبير الإنسان- الآلة كُتب بآنٍ معاً في سجلَّيْن: سجلّ تشريحيّ- ميتافيزيقيّ، كَتَب ديكارت صفحاتِه الأولى، وأكمله الأطبّاء الفلاسفة، وسجلّ تكنيكيّ- سياسيّ، وتألّف من مجمل كامل من الأنظمة العسكريّة والمدرسيّة، والاستشفائيّة، ومن أساليب عمليّة ورزينة من أجل التحكّم أو تصحيح عمليّات الجسد. سجلّان متميّزان تماما، اذ يتطلّب الأمر هنا [في الكتاب الأوّل] لخضوع والانتفاع، وهناك [في الكتاب الآخر التّشغيل والتّفسير] : جسد نافع [في الأوّل] جسد ذكيّ [في الثّاني]، ومع

---

(231) _ Ordonnance de 20 mars 1764.

(232) _ opcit.

ذلك فبين السّجلّيْن، هناك نقاط التقاء. فالإنسان الآلة (L Homme- machine) الّذي وضعه لامتري (La Mettrie) هو بآنٍ واحد اختزال مادّيّ للنّفس ونظريّة عامّة في التّرويض، وفي مركز الإثنين يسود مفهوم (الطّواعية) الّذي يضمّ إلى الجسد القابل للتّحليل الجسد القابل للتّطويع. يكون طيّعاً الجسدُ الذي يمكن أنْ يخضع، والذي يمكن استعماله، والذي يمكن أنْ يحوَّل وأنْ يحوّلَ وأنْ يُستكمل. ولم تكن الأجساد الآلية (أوتومات outomates) من جهتها، فقط أسلوباً يوضّح الجهاز العضويّ، بل كانت أيضًا دمى سياسيّة (poupees politiques) ونماذج مختزلة عن السّلطة: ذلك هو هَوَس فردريك الثاني (Frederic II)، الملك المدقّق في الآلات الصّغيرة، في الكتائب المروَّضةَ جيّداً، وفي التّمارين المطوّلة (إشارة إلى هواية ذلك الملك بدمى صغيرة تمثل الجيوش، يحركها ويضع لها الخطط الدقيقة)..

في ترسميات الطّواعية هذه، الّتي أولاها القرن الثّامن عشر الكثير من الاهتمام ماذا يوجد من جديد؟ ليست هي المرّة الأولى، بالتّأكيد، الّتي كان الجسد فيها موضوع توظيف ملحّ وآمر، في كل مجتمع، يؤخذ الجسد داخل سلطات ضيّقة جداً، تفرض عليه إلزاميات، ومحظورات أو موجبات. ومع ذلك فهناك أشياء كثيرة جديدة في هذه التقنيات. هناك أولاً سلّم السّيطرة: لم يكن مطلوب معالجة الجسم ككتلة، بالجملة، كما لو كان وحدة غير قابلة للانفصام، بل الشّغل عليه في التّفصيل، وإخضاعه لإلزام مضبوط دقيق، وتأمين مماسك على مستوى الميكانيك بالذّات- حركات، إيماءات، مواقف، سرعة: سلطة تفاضليّة (infinitesimal) على الجسم النّشيط.

وموضوع السّيطرة بالتّالي: لم يكن أو لم يعد موضوع السّيطرة هي العناصر الدّالّة على السّلوك أو لغة الجسم، بل الاقتصاد ككلّ في الحركات وفعاليّتها، وتنظيمها الدّاخليّ، ويتناول الإكراه القوى أكثر ممّا يتناول الإشارات، والاحتفال الوحيد المهمّ حقّاً هو احتفال التّمرين. وأخيراً النّمط: وهو يشتمل على إلزام لا ينقطع، ثابت، يسهر على عمليّات النّشاط أكثر من سهره على نتيجته، وهو يُمارس

وفقاً لتقنين يحصر بدقّة أكثر الزّمان والمكان والحركات. هذه الطّرق الّتي تتيح التّحكّم الدّقيق بوظائف الجسد، والّتي تؤمّنُ الإخضاع الدّائم لقواه وتفرض عليه علاقة طواعيةٍ منفعةٍ، هذا ما يمكن أنْ يسمّى (الانضباطات). فهناك الكثير من الأساليب الانضباطيّة منذ زمن بعيد- في الأديرة، في الجيوش وفي المشاغل أيضًا. ولكنّ الانضباطات أصبحت خلال القرن السّابع عشر والقرن الثّامن عشر صيغاً عامّةً للسّيطرة. فهي تختلف عن العبوديّة لأنّها لا تقوم على علاقة تملّك للأجساد، إذ من أناقة الانضباط أنّه استغنى عن هذه العلاقة المكلّفة والعنيفة حين حصل على مفاعيل نفعيّة على الأقلّ بمثل منافع الاستعباد. وهي [أي الانضباطات] تختلف أيضًا عن الخدمة المنزليّة باعتبارها علاقة هيمنة دائمة، شاملة، مكثّفة، غير تحليليّة، وغير محدودة وقائمة بشكل إرادة فرديّة هي إرادة السّيّد، ووفقاً لـ (هواه). وهي تختلف عن التّبعيّة السّياديّة، الّتي هي علاقة خضوع مقنّنٍ، إلى أقصى الحدود، إنّما من بعيد والّتي تناول العمليّات الجسديّة أقلّ ممّا تناول منتوجات العمل والسّمات الطّقوسيّة، للولاء. وهي تختلف أيضًا عن التّنسّك وعن (الانضباطات) من النّمط الرّهبانيّ الّتي من وظائفها تأمين التّخلّي بدلاً من التزيّد من المنافع، واليت، إذا كانت تقتضي الطّاعة للغير، فهي تهدف بصورة رئيسيّة إلى مزيد من تحكم كلّ فرد بجسده هو. فاللّحظة التّاريخيّة الّتي تحمل طابع الانضباطات، هي اللّحظة الّتي نشأ فيها فنّ للجسد البشريّ، لا يهدف فقط إلى تنمية مهاراته، ولا إلى زيادة تبعيّته، بل إلى تكوين علاقة من شأنها، ضمن ذات الأواليّة، أن تجعله أكثر إطاعة بمقدار ما هو مفيد وبالعكس. وعندها تتشكّل سياسة إلزاميات فهي شغْل على الجسد، واستخدام محسوب لعناصره، ولإيماءاته، ولسلوكاته. لقد دخل الجسد البشريّ ضمن آليّةٍ للسّلطة تنقّبُ فيه، وتفكّك مفاصله وتعيد تركيبه، وهكذا فإنّ (تشريحاً سياسيّاً) هو أيضًا (ميكانيك سلطة)، صار قيْدَ الولادة، فهو يحدّد كيفية التوصّل إلى تسلّط على جسد الآخرين، ليس فقط من أجل أن يحقّقوا المطلوب، بل لكي يتصرّفوا كما يُراد لهم، مع التّقنيات،

ووفقاً للسرعة وللفعاليّة المحدّدة لهم. إنّ الانضباط يصنع هكذا أجساداً خاضعة ومتمرّسة، أجساداً (طيّعة). فالانضباط يزيد في قوي الجسد (بالمعنى الاقتصاديّ للمنفعة) ويقلّص هذه القوى بالذّات (بالمعنى السّياسيّ للطّاعة). وبكلمة: إنّه يفصل فيما بين قوى الجسد. فهو يجعل منه (كفاءةً)، أو (استعداداً)، من جهة يحاول زيادتها، وهو من جهة أخرى يقلب الطّاقة أو القوّة الّتي يمكن أن تنتج عنه، ويجعل منها علاقة تبعيّة صارمة. إذا كان الاستغلال الاقتصاديّ يفصل بين قوّة العمل ومنتوج العمل، فلنقلْ إنَّ الإكراه الانضباطيّ يُقِيم في الجسم علاقة ضابطة بين كفاءات متزايدة وبين سيطرة متزايدة.

إنّ (اختراع) هذا التّشريح السّياسيّ الجديد، يجب ألّا يُعتبر وكأنّه اكتشافُ مفاجئ. بل كمجموعة عمليّات غالباً ما تكون صغيرة، ذات أصول مختلفة، ومن تموضع متناثرِ، تتقاطع، ويكرّر بعضها بعضاً، أو يقلّد بعضها بعضاً، ويرتكز بعضها على بعض، وتتمايز فيما بينها بحسب مجال تطبيقها، وتتداخل فيما بينها فترسم، بصورة تدريجيّة، مُصَوَّرة طريقة عامة. ونجدها مطبّقة في المدارس الإعداديّة باكراً، وفيما بعد، نجدها في المدارس الابتدائيّة، وببطءٍ اجتاحت الفضاء الاستشفائيّ، وخلال بضعة عقود من السّنين، تمّ لها أنْ تعيد تنظيم البنية العسكريّة، وفي بعض الأحيان سرت بسرعة قويّة من نقطة إلى نقطة (بين الجيش والمدارس الفنيّة أو المدارس الإعداديّة والثانويّة)، وأحياناً ببطءٍ وبشكل أكثر سرِّيَّة (تحققت العَسْكَرَةُ المخاتلة للمشاغل الكبرى). وفي كلّ مرّة، أو تقريباً في كلّ مرّة، فرضت هذه العمليّات نفسها استجابةً لمقتضيات الظّرف الاقتصاديّ السّياسيّ: هنا تجديد صناعيّ، هناك تصاعد اجتياحيّ لبعض الأمراض الوبائيّة، وهنالك اختراع البندقيّة أو انتصار بروسيا. وهذا لم يمنع أنّه تسجّل في المجمل ضمن تحوّلات عامّة وأساسيّة يتوجّب محاولة استخلاصها.

ليست المسألة هنا مسألة التّأريخ لمختلف المؤسّسات الانضباطيّة، فيما يمكن أنْ تتفرّد كلّ واحدة منها عن غيرها به. بل فقط تعيين بعض التّقنيّات الأساسيّة، من

خلال سلسلة من العيّنات، تعمّمت، من واحدة إلى واحدة، بشكل أسهل وأيسر. تقنيات دقيقة دائماً، صغيرة غالباً، ولكنّها ذات أهميّة: لأنّها تحدّد نموذجاً من التّوظيف السّياسيّ والمفصَّلِ للجسد وتحدّد (ميكروفيزياء) جديدة للسّلطة، لأنّها لم تتوقّف، منذ القرن السّابع عشر، عن اجتياح مجالاتٍ أوسع وأوسع، كما لو كانت تتوق إلى تغطية الجسم الاجتماعيّ بأكمله. إنّها حيل صغيرة مزوّدة بقدرة كبيرة على الانتشار، وترتيبات لطيفة، ذات مظهر بريء، إنّما شكاكة، وأحكام تخضع لنظم غير معلن عنها، أو تتبع إلزاميات غير كبيرة، ومع ذلك فهي الّتي حملت تحوّل النّظام العقابيّ إلى عتبة العصر الحاليّ. ووصف هذه الاستعدادات أو التّرتيبات يقتضي التّباطؤ عند التفاصيل والالتفات إلى الدّقائق: فتحت الصّور الأقلّ أهمّية يجب البحث لا عن معنى، بل عن احتراس، ويجب وضعها ليس فقط ضمن تضامنيّة تشغيل، بل ضمن تماسك تكتيك. حيلُ، لا من حيلِ العقل الكبير الّذي يعمل حتّى في نومه، ويعطي معنًى لما لا معنى له، بمقدار ما هي حيل صادرة عن (سوء النّيّة) الواعي الّذي يتوسوس من كلّ شيء. إنّ الانضباط هو تشريح سياسيّ للتّفصيل.

وحتّى نقنع غير الصّابرين، نذكر الماريشال دي ساكس (Marechal de Saxe) [الّذي كتب]: (رغم أنَّ الّذين يهتمّون بالتّفاصيل يعتبرون أشخاصاً محدودين، فإنّه يبدو لي مع ذلك أنَّ هذا الفريق أساسيّ، لأنّه هو الأساس، وأنّه من المستحيل إقامة أيّ بناء أو وضع أيّ منهج دون الحصول على مبادئه. لا يكفي أن يتوافر الميل إلى الهندسة المعماريّة. بل لابدّ من معرفة قطْع الحجارة)[233]. عن هذا (القطع للحجارة) هناك تاريخ طويل تجب كتابته- تاريخ الاستخدام العقلانيّ للتّفاصيل ضمَن المحاسبة الأخلاقيّة والسّيطرة السّياسيّة. فلم يقمْ العصر الكلاسيكيّ بافتتاحه [التّاريخ]، بل سرَّعه، وغيّر سُلَّمَهُ، وأعطاه أدوات دقيقة، وربّما وجد له بعض الأصداء في حساب اللّامتناهي الصّغر، أو في وصف السّمات الأدقّ

(233) _ Marechal de saxe, Mes reveries, t.1, Avant-propos, p.5.

والأصغر في الكائنات الطّبيعيّة. وفي مطلق الأحوال كان (التّفصيل) منذ زمن بعيد مقولةً من مقولات التّيولوجيا والتّقشّف: فكلّ تفصيل كان مهمّاً، إذ في نظر الله، لم يكن أيُّ اتساع أكبر من مجرّد تفصيل، ولكن لم يوجد أيّ شيء مهما صغر لم يكن قد وجد بمشيئةٍ من مشيئاته الفرديّة. في هذا التّراث الكبير لأهميّة التّفصيل تركّزت فيما بعد، ودون صعوبة، كلّ دقائق التّربية المسيحيّة، والتّربية المدرسيّة أو العسكريّة، وكلّ أشكال التّرويض أخيراً. بالنّسبة إلى الإنسان المنضبط، كما بالنّسبة إلى المؤمن الحقّ، لا يوجد أيّ تفصيلٍ عارٍ من الأهميّة، إنّما ليس بالمعنى الكامن فيه بمقدار ما فيه من ممسك تعثر عليه السّلطة الّتي تريد الحصول عليه. إنّه مميَّزٌ هذا النشيد الكبير (للأشياء الصّغيرة) ولأهمّيتها الخالدة، ينشده جان باتيست دي لاسال (Jean- Baptiste de la Salle) في بحث حول (واجبات الإخوان في المدارس المسيحيّة). فهنا [في هذا الكتاب] ينضمّ عنصر الغيبيّ اليوميّ إلى عنصر الانضباط فيما هو الصّغير جدّاً (كم هو خطيرٌ إهمالُ الأشياء الصّغيرة. إنّه تفكيرٌ شديد العزاء لنفسٍ مثل نفسي، غير مهيّأة للأفعال الكبيرة، أن أفكّر أنّ الإخلاص للأشياء الصّغيرة يمكنه، بفضل التقدّم اللّامحسوس، أن يرفعنا إلى القداسة الأكثر عظمة وسموّاً: لأنَّ الأشياء الصّغيرة تُعِدُّ للعظائم... يقولون: أشياء صغيرة مع الأسف، يا إلهي، ماذا نستطيع أن نفعل من عظيم لأجلك، نحن المخلوقات الضّعيفة الفانية. أشياء صغيرة، إذا برزت العظائم، هل نقوم بها؟ ألاَ نعتقدها تفوق قوانا؟ هل حكموا عليها بالتّجربة؟ أشياء صغيرة، إنّنا نجرم حقّاً، إنْ نحن نظرنا إليها هكذا، ثمّ امتنعنا عنها؟ أشياء صغيرة، ومع ذلك فهي الّتي صنعت مع الزّمن القدّيسين الكبار! نعم، أشياء صغيرة، ولكنّها دوافع كبيرة، وورع كبير، وحماس كبير، وبالتّالي أفضال كبيرة، وكنوز كبيرة، ومكافآت كبيرة)[234]. إنَّ دقّة القواعد، والنّظرة الماحكة في التّفتيش، والتثّبت من دقائق الحياة والجسد، أعطت في إطار المدرسة، والثّكنة، والمستشفى والمشغل، مضموناً علمانيّاً، وعقلانيّةً

(234) _ J.B. de La sale, (Traite sur les obligations des frères des Ecoles chretiennes, 1783, p.238-239.

اقتصاديّة أو تقنية لهذا الحساب الرّمزيّ التّافه الزّهيد وللّامتناهي. وأدّى (تاريخ التّفصيليّ) (Histoir du Detail)، من القرن الثّامن عشر، تحت شعار جان بابتيست دي لاسال (Jean- Babtiste de la Salle)، ماسّاً ليبينز (Leibniz) وبوفون (Buffon)، مارّاً بفردريك الثاني، مجتازاً علم التّربية (بيداغوجي) والطّبّ، والتّكتيك العسكريّ والاقتصاد إلى الانتهاء إلى الإنسان الّذي كان يحلم، في أواخر القرن، أن يكون نيوتن (Newton) جديداً، لا نيوتن الفضاءات الشّاسعة في السّماء أو نيوتن الكتل النجوميّة، بل نيوتن (الأجسام الصّغيرة)، والحركات الصّغيرة، والأعمال الصّغيرة، إلى الإنسان الّذي رد على مونج (Monge) (لا يوجد إلاّ عالم واحد يجب اكتشافه) بما يلي: (ماذا سمعت هنا؟ لكنّ عالم التفاصيل، مَنْ ذَا الذي فكّرَ مرةً بهذا الآخر، بذاك؟ أنا، من جهتي، ومنذ كنت في الخامسة عشرة من عمري، كنت منشغلاً به. لقد اهتممت به يومئذٍ، وهذه الذّكرى تعيش في داخلي، كفكرة ثابتة لا تتركني أبداً... هذا العالم الآخر، هو الأكثر أهمّيّة من كلّ العوالم الّتي تبجّحت بأنّي اكتشفتها: فما أنْ أفكّر فيه، حتّى أحسّ بألم في نفسي)[235]. إنّه لم يكتشفه، ولكن من المعروف تماما أنّه قام بتنظيمه، وأنّه أراد أن يقيم حوله جهاز سلطة تمكّنه من أنْ يبصر حتّى الحدث الأصغر من الدّولة الّتي يحكمها، وكان يقصدُ بالانضباط الدّقيق الّذي فرض سيادته (الإحاطة بمجمل هذه الآلة الواسعة دون أنْ يستطيع مع ذلك، أيُّ تفصيلٍ النّجاةَ والهرب منه)[236].

فالملاحظة الدّقيقة جدّاً للتفصيل، وبذات الوقت إنَّ المراعاة السّياسيّة لهذه الأشياء الصّغيرة، من أجل السّيطرة على النّاس واستخدامهم، برزتا عبر العصر الكَلاسيكيّ، حاملتَيْن معهما مجملاً كاملاً من التّقنيات، ومجموعاً ضخماً من الوسائل والمعارف، والأوصاف، والوصفات والمعطيات. ومن هذه التّفاهات،

(235) _ F.Geoffory Saint-Hilaire.

(236) _ J.B.Treilhard, Motifs du code d’instructions criminelles, 1808, p.14.

بدون شكّ، تولّد إنسان النّزعة الإنسانويّة (L'humanisme) الحديثة[237].

فنّ التّقسيمات

يبدأ الانضباط أوّلاً بتقسيم الأفراد في المكان. ولهذا فهو يستخدم عدّة تقنيّات:

1_ يقضي الانضباط أحياناً (الإقفال= العزل)، أي تخصيص مكان يختلف عن كلّ الأمكنة الأخرى، ومنغلق على ذاته. مكان محميّ للرّتابة الانضباطيّة. كان هناك في السّابق (الحجز) الكبير للمشرّدين والبؤساء، وكانت هناك محاجر أخرى أكثر سرّيّة وتكتّماً وأكثر خداعاً وفعاليّة. في المدارس: ساد نموذج الأديرة تدريجيّاً، وبدا (الدّاخليّ) كنظام تربويّ، إنْ لم يكن الأكثر انتشاراً، فهو على الأقلّ أكثر كمالاً، وأصبح (الدّاخليّ) إلزاميّاً في مدرسة لويس الكبير (Lois- le- Grand)، عندما تحوّلت، بعد ذهاب اليسوعيّين، إلى مدرسة نموذجيّة[238]. في الثّكنات: لا بدّ من تثبيت الجيش، هذه الكتلة المتسكّعة، يجب منع النّهب والعنف، وتهدئة السّكّان الّذين قلّما يتحمّلون الجيوش المارّة، ويجب تجنّب التّصادم مع السّلطات المدنيّة، وإيقاف الهرب من الجيش، والسّيطرة على النّفقات. وقضت الإرادة الملكيّة لسنة 1719، بوجوب بناء عدّة مئات من الثّكنات، على نمط تلك الّتي كانت قد أقيمت في (جنوب فرنسا)، وكان الانغلاق فيها صارماً: (كلّ شيء محاط ومقفل ضمن سور من الجدران ارتفاعه عشرة أقدام يحيط بالأبنية المذكورة، على بعد ثلاثين قدماً من السّور من كلّ الجوانب) – وذلك من أجل إبقاء الجيوش (ضمن النّظام والانضباط، والضّابط هو المسؤول عن كلّ ذلك)[239]. في سنة 1754، كانت هناك ثكنات في ثلاثمائة وعشرين مدينة تقريباً، وقُدِّر استيعاب الثكنات

---

(237) _ اخترت الأمثلة في المؤسّسات العسكريّة والطّبّيّة والمدرسيّة والصّناعيّة، وهناك أمثلة أخرى ربّما أخذت من الاستعمار والاستعباد والعناية بالطّفولة الأولى.

(238) _ Ph. Aries, L'Enfant et la famille, 1960, p.308-313.

(239) _ L'ordonnance militaire, tome, XIL, 25 septembre, 1791.

كلّها بحوالي مئتي ألف رجل تقريباً سنة 1775[240]. إلى جانب المشاغل الموزّعة تنامت أيضًا مساحات كبرى لمصانع يدويّة متجانسة ومحدّدة تماما بآنٍ واحد منها: (المانيفاتورات المجمَّعة أوّلاً ثمّ المصانع، في النّصف الثّاني من القرن الثّامن عشر (مصانع الحديد في شوساد (Chaussade) احتلّت كامل شبه جزيرة مدين (Medine)، بين نيافير (Nievre) ولوار (Loire) من أجل إقامة مصنع إندريت (Indret). سنة 1777، مَهَّدَ ويلكنسون (Wilknson) بواسطة الرّدم والسّدود، جزيرةً في نهر لار (Loire)، وبنى توفت (Toufait) لوكريزوت (Le Creusot) في وادي شاربونير (Charboniere) وأعاد تشكيله، وأقام في المصنع بالذّات مساكن للعمّال، وفي هذا تغيير في المستوى، وأيضًا نمط جديد من السّيطرة. وقارب المعمل بوضوح الدّير، والحصن، والمدينة المغلقة، والحارس لا يفتح الأبواب إلّا عند دخول العمّال، وبعد أنْ يكون الجرس المعلن للعودة إلى الأعمال قد قُرِعَ)، وبعد ذلك بربع ساعة لا يكون لأحد الحقّ بالدّخول، وفي آخر النّهار، يلزم رؤساء المشاغل بتسليم المفاتيح إلى حارس ألماني ليفتح عندئذ الأبواب[241]. ذلك أنَّ المطلوب- بمقدار ما تتجمّع القوى الإنتاجيّة- هو استخدام أقصى ما يمكن من المكاسب وتجميد المعيقات (مثل السّرقات- وتوقّف العمل- والاضطرابات (والمتآمرين)، وحماية المعدّات والأدوات والتحكّم بقوى العمل: (يتطلّب النّظام والشّرطة الواجبان أنْ يجتمع كلّ العمّال تحت ذات السقف، حتى يستطيع الشريك المكلف بإدارة فاتورة درء التّجاوزات ومعالجتها، قبل أنْ تكون قد حصلت بين العمّال وبالتّالي إيقاف تقدّمها عند منطلقها[242].

2- ولكنّ مبدأ (الإقفال) ليس لا ثابتاً، ولا إلزامياً، ولا كافياً في الأجهزة الانضِباطيّة. فهذه الأجهزة تعمل على المكان بشكل أكثر مرونة وأكثر لطافةً. أوّلاً وفقاً لمبدأ الموضعة الأوّلية أو التّربيع. فلكلّ فرد مكانه، وفي كلّ موقع، فرد واحد،

---

(240) _ Daisy, (Le Royaume de France, 1745, p.201-209.

(241) _ Projet de reglement pour l'aciere à Amloise, Archive nationale, t, 12, 1301.

(242) _ Angers, V.Dauphin, Recherche sur l'industries textile en Anjou, 1913, p.199.

وتجنّبت التّوزيعات بحسب المجموعات، ثمّ تفكيك التّركيزات الجماعيّة، وتحليل الكثرات الغامضة المبهمة، الكتليّة أو المتباعدة. إنّ الفضاء الانضباطيّ يتّجه نحو الانقسام إلى أجزاء بمقدار ما يوجد من أجسام أو من عناصر يجب توزيعها. يجب إلغاء مفاعيل التّوزيع الملتبس، والغياب غير المراقب للأفراد، وتحوّلهم الغامض، وتكتّلهم غير النّافع والخطر، تكتيك لمحاربة الهرب من الجيش، ولمحاربة التّشردّ، ولمحاربة التّجمّع. المطلوب ضبط الحضور والغياب، ومعرفة أين وكيف العثور على الأفراد، وإقامة الاتّصالات المفيدة، وقطع الأخرى، وإمكانيّة مراقبة كلّ فرد في كلّ حين، وتقييمه ومعاقبته، وقياس صفاته ومزاياه. إجراء بالتّالي، من أجل المعرفة ومن أجل التّحكّم، ومن أجل الانتفاع، هكذا ينظّم الانضباطُ فضاء تحليليّاً.

وهنا أيضًا، يلاقي الانضباط وسيلة قديمة هندسيّة- معماريّة ودينيّة هي: خلايا الأديرة. ولو أصبحت الخانات الّتي تخصّصها هذه الوسيلة مثاليّة خالصة، فإنَّ فضاء الانضباطات هو في عمقه قائم على الخلايا. عزلة ضروريّة للجسد وللنّفس، بحسب مقولة بعض الحركات التقشفيّة: فالجسم والنّفس عليهما، في بعض الأحيان، على الأقلّ أن يجابها منفردين الإغراءَ وربّما قسوة الله. (النّوم هو صورة الموت، والمهجع هي صورة القبر... رغم أنَّ المهاجع مشتركة، فإنّ الأسرّة مرتّبة بشكل منظّم، وتنغلق بإحكام بواسطة السّتائر حتّى إنَّ الفتيات يستطعن النّهوض والنّوم دون أن يُرَين)[243]. ولكنّ الشّكل ولكن الشكل هنا لا يخرج عن كونه شكلاً فظّاً خشناً.

3- قاعدة المواقع الوظيفيّة تسير قليلاً، داخل المؤسّسات الانضباطيّة، نحو تقنين فضاء تتركه الهندسة المعماريّة عموماً جاهزاً ومعدّاً للكثير من الاستعمالات. وتتحدّد أماكن معيّنة من أجل التّمكين ليس فقط من المراقبة، وقطع الاتّصالات

(243) _ Reglement pour la communauté des filles du bon Pasteur, in Delamare, Traite de police, Livre III, titre V, p.507, CF, aussi pl, No.9.

الخطرة، بل وأيضًا من أجل خلق فضاء نافع، وتبدو العمليّة بوضوح في المستشفيات خاصّة في المستشفيات العسكريّة والبحريّة. في فرنسا، يبدو أنّ روشفورت (Rochefort) قد استخدمت كتجربة وكنموذج. مرفأ، ومرفأ عسكريّ، وبواسطة دوائر من البضاعة، وبواسطة رجال مجنّدين بالاختيار أو بالقوّة، وبحّارة يبحرون وينزلون، وأمراض وأوبئة، مكان هرب من الجيش، وتهريب، وعدوى: ملتقى خلائق خطرة، التقاء تجوّلات ممنوعة. على المستشفى البحريّ أن يعالج، ولكن من أجل هذا، يجب أنْ يكون مصفاةً، وجهازاً لإلقاء القبض وللمحاصرة، يجب أن يؤمن القبضة على كلّ هذه الحركيّة وعلى هذا التّجمهر، وذلك بتفكيك غموض اللّاشرعيّة والشّرّ. إنَّ الرّقابة الطبّيّة للأمراض وللعدوى وثيقة الصّلة بسلسلة من الرّقابات الأخرى: رقابة عسكريّة على الفُرار من الجيش، ضريبة على البضائع، إداريّة على الأدوية، والجرايات، وعلى الاختفاءات، والشّفاءات، وحالات الموت والتّصنّع. من هنا الحاجة إلى توزيع وإلى تقطيع الفضاء بدقّة. وكانت التّدابير الأولى المتّخذة في روشفور تُعْنى بالدّرجة الأولى بالأشياء بدلاً من الرّجال، وبالبضائع الثّمينة أكثر من عنايتها بالمرضى. وكانت ترتيبات الرّقابة الضّريبيّة والاقتصاديّة، لها الأولويّة على تقنيات الرّقابة الطّبّيّة: حصر الأدوية ضمن صناديق مغلقة، وإمساك سجلّ باستعمالاتها، وبعد ذلك بقليل تمّ وضع جهاز من أجل حصر العدد الحقيقيّ للمرضى، وهويّاتهم، والوحدات الّتي يعودون إليها، ثمّ تمَّ تنظيم جيئاتهم وذهابهم، وأُجبروا على البقاء في غرفهم، وعلَّق فوق كلّ سرير اسم المريض الموجود فيه، وكلّ شخص معالج يسجّل على سجلّ يتوجّب على الطّبيب مراجعته أثناء الزّيارة، وفيما بعد يأتي عزل المرضى بأمراض معدية، وفصلت الأسرّة. وبصورة تدريجية انتظام الفضاء الإداريّ والسّياسيّ إلى فضاء تطبيبيّ، وحاول أن يُفَرْدِنَ الأجسام، والأمراض، والأمارات، والأحياء والأموات، وشكَّل هذا الفضاء التّطبيبيّ لوحة فعليّة بالفرائد المتراكمة والمتميّزة بعناية ووضوح، وتولَّد عن الانضباط فضاء طبّيّ

مفيد.

في المصانع الّتي ظهرت في آخر القرن الثّامن عشر تعقّد مبدأ التقسيم التّربيعيّ المفردن. وكان المطلوب بآنٍ واحد توزيع الأفراد ضمن فضاء واحد حيث يمكن عزلهم وترصّدهم، وأيضًا مَفْصَلَةُ هذا التّوزيع وفقاً لجهاز إنتاج له مقتضياته الخاصّة. يجب ربط توزيع الأجسام، والتّرتيب الفضائيّ لجهاز الإنتاج، وكذلك مختلف أشكال النّشاط عند توزيع (المراكز). لهذا المبدأ خضعت مانيفتورة (مصنع يدويّ) أوبر كامبف (Oberkampf) في جُوَّيْ (Jou). وكانت تتألّف من سلسلة من الشّواغل المتخصّصة وفقاً لكلّ نمط كبير من العمليّات: للطّبّاعين، والسّاحبين، والملوّنين، والمرقَّشات، والحفّارين، والصّبّاغين. وأكبر الأبنية بني سنة 1791، على يد توسان بارّي (Tous-saint Barre) وكان بطول مئة وعشرة أمتار وبعلوّ ثلاث طبقات. وخصّص الطّابق الأرضيّ، في الأساس، للطّباعة بالجملة، وكان يحتوي على 132 طاولة مصفوفة بصفّين على طول القاعة الّتي يُنيرها ثمان وثمانون نافذة، وكان كلّ طابع يعمل فوق طاولة، ومعه (السّاحب) المكلّف بإعداد الألوان. وكان مجموع العاملين 264 عاملاً. في آخر كلّ طاولة، كان هناك نوع من المسند يضع الشّغّيل فوقه اللّوحة الّتي طبع[244] حتّى تَنْشَفَ. وعند اجتياز الممشى المركزيّ للمشغل، من الممكن تأمين رقابة عامّة وفرديّة بآنٍ واحد: التّأكّد من الحضور ومن اجتهاد العامل، ومن نوعيّة عمله، ومقارنة العمّال فيما بينهم، وتصنيفهم بحسب مهارتهم وسرعتهم، ثمّ تتبّع مراحل الصّنع المتتالية. وكلّ هذه التّرتيبات التّسلسليّة تشكّل مشبكاً دائماً: ينتفي فيها الالتباس[245]: أي أنَّ الإنتاج ينقسم، وأنّ عملية الشّغل تتمفصل من جهة بحسب مراحلها، ومدارجها، وعمليّاتها الأوّليّة، ومن جهة أخرى، بحسب الأفراد الّذين يقومون بها، وبحسب الأجسام المفردة التي تجتهد فيها: إنَّ كل متغيّر في هذه القوّة –

(244)_ Saint Mour, Coll, Delamare, Manufactures III, Ms, B.N.

(245) _ La Metherie, Le Creusof, Journal de physique, t, XXX, 1787, p.66.

نشاط، سرعة، مهارة، مداومة- يمكن أنْ يراقب، وبالتّالي أنْ يقيّم، وأن يُحْصَى حسابياً، وأن يُرَدَّ إلى الشّخص الّذي هو فاعله المخصوص. وهكذا بعد ربط قوّة العمل، بشكل مقروء تماما وكمالاً، بكلّ سلسلة الأجسام المفردة، يصبح تحليلها إلى وحدات فرديّة ممكناً. وهكذا نعثر، تحت تقسيم عمليّة الإنتاج، عند حدوثها، وعند ولادة الصّناعة الكبرى، على التّفكيك المفردِن لقوّة العمل، وقد أمّنت توزيعاتُ الفضاء الانضباطيّ، في أغلب الأحيان التّقسيمَ والتّفكيك.

4- في الانضباط، تصبح العناصر قابلة للتّبادل فيما بينها، لأنَّ كلاًّ منها يُعَرَّف بالمكانة الّتي يحتلّها ضمن سلسلةٍ، وبالانزياح الّذي يفصلها عن غيرها. فالوحدة لا تقوم فيه لا على الأرض (وحدة السّيطرة)، ولا على المكان (وحدة الإقامة)، بل على الصّفّ: إنَّ المكانة الّتي نحتلّها ضمن ترتيب مّا، والنّقطة الّتي يتلاقى فيها خطّ وعمود، والمسافة ضمن سلسلة من المسافات الّتي يمكن اجتيازها الواحدة بعد الأخرى. والانضباط هو في الصف وتقنية تغيير التّرتيبات. فهو يُفَرْدِن الأجسام بواسطة موضعةٍ لا تؤصّلها، بل توزّعها وتُجِيلُها داخل شبكةٍ من العلاقات.

لننظر إلى مثل (الصّفّ) المدرسيّ في المدارس اليسوعيّة، نجد أيضًا تنظيماً هو بآنٍ واحد ثنائيّ ومكثّف، فالصّفوف الّتي قد تحتوي ما بين مئتين إلى ثلاثمائة تلميذ، تقسم إلى مجموعات من عشرات، وكلّ واحدة من هذه المجموعات، ومعها قائدها، كانت توضع معسكر رومانيّ أو قرطاجنّي [القرطاجي] في أصله. فكل عشرة يقابلها عشرة من الخصوم. فكان الشّكل العامّ هو شكل الحرب والمنافسة، ويتمّ التّصنيف، والتّدريب والعمل بشكل مبارزة، بشكل مجابهة بين جيشين، وَكان أداء كلّ تلميذ يدوّن في هذه المبارزة العامّة، وهذا الأداء كان يؤَمِّن، من جهته، النّصر أو الهزيمة لكلّ معسكر، وكان التّلامذة يحتلّون مكانة تتلاءم مع وظيفة كلّ واحد ومع قيمته كمحارب ضدّ المجموعة الموحّدة داخل قيادته(246).

---

(246) _ C.de Rochemonteise, (Un collegue au siècle XVII, 1889, tIII, p.51.

فضلاً عن ذلك يُمكن أنْ نلاحظ أنَّ هذه الكوميديا الرّومانيّة تتيح، إضافة إلى التّمارين الثّنائيّة التّنافسيّة، استعداداً فضائيّاً مستلهماً من الفيلق، مع رتبة، وتراتب، ورقابة هرميّة. ويجب ألّا ننسى، بشكل عامّ، أنَّ النّموذج الرّومانيّ، في عصر (الأنوار)، قد لعب دوراً مزدوجاً، فتحت وجهه الجمهوريّ، كانت هناك مؤسّسة الحرّيّة بالذّات، وتحت وجهه العسكريّ، كانت هناك الصّورة المثلى للانضباط. إنَّ روما القرن الثّامن عشر وروما الثّورة، هي روما مجلس الشّيوخ، وأيضًا روما الكتيبة، وروما الملتقى (Forum) والمعسكرات. وصولاً إلى الامبراطورية. كان المرجع الرّوماني قد نقل، بشكل مزدوج، المثال الحقوقيّ للمواطنيّة وتقنية الوسائل الانضباطيّة. وفي كلّ حال، إنَّ ما كان انضباطيّاً بشكل دقيق في الخرافة القديمة الّتي كانت تمثّلها باستمرار مدارس اليسوعيّين، قد تفوق على ما كان فيها من مبارزة وتقليد للحرب. ورويداً رويداً- وخصوصاً بعد 1762- تمدّد الفضاء المدرسيّ، وأصبح الصّفّ المدرسيّ منسجماً، ولم يعد يتألّف إلاَّ من عناصر فرديّة، جاءت تصطفّ بعضها وراء بعض تحت أنظار المعلّم. وبدأ (الصّفّ) (أو المرتبة) في القرن الثّامن عشر، يحدّد الشّكل الكبير لتوزيع الأفراد ضمن التّرتيب المدرسيّ: صفوف تلاميذ ضمن الصّفّ المدرسيّ، الممرّات، الملاعب، مرتبة تعزى لكلّ واحد عند كلّ مهمّة وعند كلّ اختبار، صفّ- مرتبة يحصل عليه بين أسبوع وأسبوع، وشهر، وسنة، صفوف حسب السّنّ، بعضها وراء بعض، تتابع للمواد التّعليميّة، وللأسئلة المعالجة وفقاً لترتيب في الصّعوبة المتزايدة. وضمن هذا المجمل من الخطوط الإجباريّة، كلّ تلميذ بحسب عمره، وبحسب إنجازاته، وسلوكه، يحتلّ مرّة صفّاً، مرتبة، ومرّة يحتلّ أخرى، إنّه يتنقل باستمرار فوق هذه السّلاسل من الخانات، بعضها معنويّ، يدلّ على تراتب في المعارف أو في الطّاقات، والأخريات تترجم، ماديّاً، في فضاء الصّف أو المدرسة، هذا التّوزيع للقيم وللكفاءات. حركة دائمة فيها يحلّ الأفراد بعضهم محلّ بعض، في فضاء تنتظمه مسافات مصفوفة.

إنَّ ترتيب الفضاء كان أحد الانتقالات الكبرى التّقنية في التَّعليم الابتدائيّ. فقد أتاح تجاوز النّظام التقليديّ (تلميذ يعمل بضع دقائق مع المعلّم، في حين يبقى عاطلاً وبدون رقابة المجموعة غير المنتظرة للّذين ينتظرون). فهذا الفضاء إذا عين أمكنة للأفراد، جعل الرّقابة ممكنة على كلّ فرد وعلى عمل الجميع بآنٍ واحدٍ، ووضع نظاما جديداً لوقت التّعليم. وعمل على تشغيل الفضاء المدرسيّ كما لو كان آلةً للتّعليم، وأيضًا آلة مراقبة، وتراتب ومكافأة. وتخيّل ج. ب. دي لاسال صفّاً يمكن لتوزيعه الفضائيّ أن يؤمّن بآنٍ واحد سلسلة كاملة من التّمايزات: بحسب درجة تقدّم التّلامذة، وبحسب قيمة كلّ منهم، وبحسب ما يتميّزون به من شخصيّة حسنة، وبحسب اجتهادهم ومواظبتهم، وبحسب نظافتهم، وبحسب ثروة أهلهم. عندئذ تشكّل غرفة الصّفّ لوحة واحدة كبيرة، ذات مداخل متعدّدة، تحت النّظرة (المصنّفة) بالعناية الّتي للمعلّم: (توجد في كلّ الصّفوف المدرسيّة، أمكنة مخصّصة لكلّ الطّلبة في كلّ الدّروس، بحيث يستطيع كلّ تلامذة الدّرس الواحد أنْ يجلسوا جميعاً في ذات المكان الثّابت دائماً. ويجلس تلامذة الدّروس العليا في المقاعد الأقرب إلى الحائط، ويليهم الآخرون بحسب ترتيب الدّروس باتّجاه وسط الصّفّ... ويكون لكلّ تلميذ مكانه المنتظم، ولا يغيّر أيٌّ واحد منهم ولا يترك مكانه إلاّ بناء على أمر وبعد موافقة متفقّد المدارس). ويجب التّصرّف بحيث (إنَّ التّلامذة الّذين يكون أهلُهم مهملين والّذين هم مقمّلون[247]، يفصلون عن التّلامذة النّظيفين الخالين من الطّفيليّات، كما يوضع التّلميذ الخفيف الطّائش بين اثنين من العقلاء الرّزينين. أو يوضع الفاسق إمّا وحيداً أو وحده أو بين اثنين من الأتقياء).

إنَّ النّظم الانضباطيّة حين نظمت (الصّوامع أو الخلايا) و(السّاحات)، و(الصّفوف)، صنعت فضاءات مركّبة: هي بآنٍ هندسيةُ بنائية، ووظيفيّة وتراتبيّة، إنّها فضاءات تؤمّن التثبيت، وتيسّر التّجوّل، وهي تقطع أجزاءً فرديّة وتقيم

(247) المصابون بحشرة القملة في الشعر.

علاقات عملياتيّة، إنّها تحدّد أماكن وتدلّ على قيم، وهي تضمن طاعة الأفراد، وأيضًا تنظيماً أفضل للوقت وللتّحرّكات. إنّها فضاءات مختلفة، واقعيّة لأنّها تتحكّم باستخدام الأبنية والقاعّات، والمفروشات، ومثاليّة لأنّ هذا التّرتيب يعكس خصوصيّات وتقييمات وتدرّجات. إنّ أولى عمليّات الانضباط الكبرى، هي إذن تشكيل (جداول حيّة) تحوّل الجمهرة المبعثرة، غير المجدية أو الخطرة، إلى كثرة منتظمة. إنَّ تشكيل (الجداول) كان أحد أكبر مشاكل التّكنولوجيا العلميّة، والسّياسيّة والاقتصاديّة في القرن الثّامن عشر: إعداد حدائق للنّباتات وللحيوانات، وبذات الوقت بناء تصنيفات عقلانيّة للكائنات الحيّة، ورصد ومراقبة، وتقعيد دورات البضائع والعملات، وبناءً عليه بناء جدول اقتصاديّ يمكن أن يتّخذ كمبدأ إثراء، التّفتيش على النّاس، وملاحظة حضورهم وغيابهم، وتكوين سجلّ عامّ ودائم بالقوّات المسلّحة، توزيع المرضى، وفصل بعضهم عن بعض، والاعتناء بتقسيم فضاء المستشفى وإجراء تصنيف منهجيّ للمرضى- توزيع وتحليل، مراقبة ومعقوليّة- كلّها أمور متكاملة متعاضدة بعضها مع بعض. فالجداول، في القرن الثّامن عشر، هي بآنٍ واحدٍ تقنية بيد السّلطة وإجراء للاطّلاع والمعرفة. المطلوب تنظيم المتعدّد، والحصول على أداة لمعرفته وللتّحكّم به، المطلوب هو فرض (ترتيب) عليه. وكما رئيس الجيش الّذي تكلّم عنه غيبرت (Guibert)، كذلك العالم الطّبيعيّ، والطّبيب الاقتصاديّ، كلّهم (أعمتهم الضّخامة، وأذهلتهم الكثرة، والتّركيبات، والتركيبات بدون عدد، النّاتجة عن تعدديّة الأغراض، هذا الكثير من الاعتناء شكل عبئاً فوق طاقته. إنَّ علم الحرب الحديثة بعد أن أُتْقِنَ، وبعد أنْ اقترب من المبادئ الحقّة أصبح بإمكانه أنْ يصبح أكثر بساطة وأقلّ صعوبة)، والجيوش، (بواسطة التّكتيكات البسيطة، المتماثلة، الّتي من شأنها أن تتكيّف مع كلّ الحركات... أصبحت أسهلَ على التّحريك وعلى الاقتياد)[248]. بفضل التّكتيك، الملاحقة القضائيّة للنّاس، الصّنافة [المدوّنة

(248) _ J.B. de La Salle, Conduite des écoles chretiennes, B.N?

وقبل ذلك بقليل اقترح باتنكور ان تقسذم قاعّات الدّرس إلى ثلاثة أقسام: الأكثر تشريفا للّذين ينعلّمون

التّصنيفيّة]،القضائية للناس، الفضاء الانضباطيّ للكائنات الطّبيعيّة، الجدول الاقتصاديّ، الحركة المنتظمة للثّروات.

ولكنّ الجدول لم تكن له الوظيفة ذاتها في هذه السّجلّات المتنوّعة. في مجال الاقتصاد، إنّه يتيح قياس الكمّيات وتحليل الحركات. وبشكل صِنافة، وظيفته هي التّمييز (وبالتّالي الحدّ من الخصوصيّات الفرديّة) ، وتكوين فئات (وبالتّالي استبعاد الاعتبارات العدديّة). ولكن بشكل التّوزيع الانضباطيّ، لعبت الجدولة، بالعكس، دور المعالجة التّعدّديّة لذاتها، فوزّعتها واستخلصت منها أكثر ما يمكنُ من المفاعيل. في حين أنَّ الصِنافَة الطّبيعيّة تقع على المحور (الذّاهب من السّمةِ إلى الفئة، والتّكتيك الانضباطيّ يقع على المحور الّذي يربط المفرد والمتعدّد. إنّها قد أتاحت بآنٍ واحدٍ سمتنة (تمييز) الفرد كفرد، وترتيب تعدّدية معيّنةٍ. فهي الشّرط الأوّل للمراقبة ولاستخدام مجملٍ من العناصر المتميّزة: إنّها أساس ميكروفيزياء سلطةٍ يمكن وصفها بأنّها (خلويّة) (صومعيّة).

الرّقابة

الرقابة على النّشاط

1- الجدول الزّمنيّ هو إرث قديم. فالجماعات الرّهبانيّة هي الّتي على الأرجح قدّمت نموذجه الصّارم، وانتشر بسرعة. وكانت وسائله الثّلاث الكبرى- إقامة تقطيعات، الإجبار على القيام بمهامّ محدّدة، تنظيم دورات للتّكرار- قد انتشرت باكراً جدّاً في المدارس. وفي المشاغل، وفي المستشفيات. وبدون عناء وجدت الانضباطات الجديدة مكاناً لها داخل الهيكليّات القديمة، وحدّدت بيوت التّنشئة

اللّاتينيّة وكان المرغوب به أن توجد مقاعد ذات طاولات بمقدار ما هناك من كتّاب، تجنّبا للفوضى الّتي يحدثها عادة الكسالى، وفي قسم آخر يجلس الّذين يتعلّمون القراءة، مقعد للأغنياء ومقعد للفقراء حتّى لا تنتشر الطّفيليّات، وقسم ثالث يخصّص للقلدمين الجدد.

ومنشآت المساعدة على الحياة ونظاميّة الأديرة الّتي كانت هذه البيوتُ ملحقاتٍ بها. ودقّة الوقت الصّناعيّ احتفظت لمدّة طويلةٍ بالمنحى الدّينيّ، في القرن السّابع عشر، أوضحت أنظمة المانيفاتورات الكبرى التّمارين الّتي يجب أن تنظّم العمل: (كلّ الأشخاص... عند وصولهم إلى عملهم، وقبل الشّروع فيه، يبدؤون بغسل أيديهم، ويقدّمون لله عملَهم، ويرسمون إشارة الصّليب ويبدؤون بالعمل)[249]، وفي القرن التّاسع عشر، أيضًا، عندما كانوا يريدون استخدام أهل الأرياف في الصّناعة، كانوا يستعينون أحياناً، من أجل تعويدهم على العمل في المشاغل، بالجمعيات التّقويّة، فكان العمّال يوضعون في إطار (المعامل الأديرة). وتكوّن الانضباط العسكريّ الكبير، في الجيوش البروتستانتيّة العائدة لموريس أورانج ولغوستاف أدولف، عبر إيقاع في الوقت، كان يُقَطَّعُ بتمارين تقوية، قال بوسانيل، بعد ذلك بوقت طويل، إنَّ العيش في الجيش يجب أن يتمتّع ببعض إنجازات الأديرة بالذّات)[250]. وطوال قرون، كانت الأسلاك الدّينيّة معلمة الانضباط: فقد كانت متخصّصة بالوقت، وأتقنت بشكل جيّد الإيقاع والنّشاطات المنتظمة. ولكنّ الانضباطات، بعد أن ورثت هذه الوسائل التّنظيميّة للوقت عدّلت فيها. فقد جعلتها أكثر دقّة في بادئ الأمر، فقد بدأ العدّ بأرباع السّاعة وبالدّقائق والثّواني. في الجيش أخذ غيبرت يمنهج بصورة دقيقة تعداد الوقت في إطلاق النّار، فكرة خطرت لفوبان. في المدارس الابتدائيّة، أصبح تقسيم الوقت أكثر فأكثر دقّة، وكانت النّشاطات تحاط عن قربٍ بأوامر تجب الإجابة عنها في الحال: (في آخر دقّة من دقّات السّاعة، يقرع تلميذ الجرس، وعند أوّل ضربة يركع التّلامذة، مكتوفي الأيدي والنّظرات منخفضة. فإذا انتهت الصّلاة، يضرب المعلّم ضربة إشارة لينهض الطّلّاب، وضربة أخرى لكي يُحَيُّوا المسيح والثّالثة ليجلسوا)[251]. في مطلع القرن التّاسع عشر، اُقْتُرِحَ من أجل المدرسة التّبادليّة

(249) J.A. de Guibert, (Essai general de tactique, 1772. Discours parlimentaire, p.36.

(250) _ Saint – Mour.

(251) _ L.de Boussanelle, Le bon militaire, 1770, p.2.

برامج وقت كالتّالي: السّاعة 8 والدّقيقة 45 يدخل النّاظر، السّاعة 8 و52 دقيقة، ينادى على الحضور، السّاعة 8 و56 دقيقة يدخل الطّلّاب إلى الصّلاة، السّاعة 9 يدخلون إلى مقاعدهم، السّاعة 9 وأربع دقائق أوّل إملاء على اللّوح، السّاعة 9 و8 دقائق نهاية الإملاء، السّاعة التاسعة و12 دقيقة، إملاء ثانية على اللّوح، إلخ...[252]. وأدّى اتّساع نطاق العمل المأجور بدوره إلى حصر دقيق للوقت: (إذا حصل أن تأخّر العمّال أكثر من ربع ساعة بعد قرع الجرس...)[253]. وكذلك جرت مساع لتأمين نوعيّة الوقت المستعمل: رقابة لا تنقطع، ضغط من قبل النّظّار، إلغاء كلّ ما يمكن أن يربك أو يلهي، المطلوب تكوين وقت مفيد بشكل كامل: (من المحظور إطلاقاً، أثناء العمل، تسلية العمّال بالحركات أو غيرها، أو اللّعب بأيّة لعبة مهما كانت، أو الأكل أو النّوم، أو قصُّ الحكايات والمسرحيّات)[254] ، حتّى أثناء استراحة الطّعام (يمنع أيّ حديث تاريخيّ، أو مغامرة، أو غير ذلك من الأحاديث الّتي من شأنها أنْ تصرف العمّال عن عملهم)، (من المحظور إطلاقاً على كلّ عامل، مهما كانت الذّريعة أن يدخل خمراً إلى المانيفاتورة، وأن يشرب في المشاغل)[255]. إنَّ الوقت المقاس والمدفوع الأجر يجب أنْ يكون أيضًا وقتاً عارياً من الشّوائب والعيوب، وقتاً من نوعيّة جيّدة، يكون فيها الجسم مستغرقاً في عمله كلّيّاً. والمحافظة على الوقت والاجتهاد، هما مع الانتظام، الفضائل الأساسية في الوقت الانضباطيّ. ولكن ليس في هذا جدّة جديدة. هناك مسالك أخرى أكثر تمييزاً للانضباطات.

2- الإعداد الزّمنيّ للعمل: هناك طريقتان لمراقبة سير الجيش. بداية القرن

يراجع حول الصّفة الدّينيّة للانضباط في الجيش: The swedisk Discipline, Londres, 1632.

(252) _ J.B. de la sale, Conduite des écoles chretiennes, B.N, Ms 11795, p.27-28.

(253) _ Bally, cite par R.R, Tronchot, L'enseignement mutual en France, these dactylographiée, 1, p.221.

(254) _ Projet de reglement pour la fabrique d'Amboise, art, 2, Archives nationals, F, 12, 1301.

(255) _ M.S. Oppencheim, 1809, art, 7-8, in Hayemm Memoires et documents pour revenir à l'histoire du commerce.

السّابع عشر: (يجب تعويد الجنود، وهم يمشون بخطى أو في مجموعات (كوكبات) أنْ يمشوا على واقع الطّبل. من أجل هذا، يجب الابتداء بالرّجل اليمنى، بحيث يلتقي الجيش كلّه في رفع ذات الرّجل بذات الوقت)(256). منتصف القرن الثّامن عشر، هناك أربعة أنواع من الخطى: (إنَّ طول الخطوة القصيرة هو قدم، وطول الخطوة العاديّة، والخطوة المزدوجة وخطوة الطّريق قدمان، والكلّ يقاس من كعب إلى كعب، أمّا المدّة، فبالنّسبة إلى الخطوة القصيرة والخطوة العاديّة فهي ثانية، وخلال الثّانية تجرى خطوتان مزدوجتان. وخطوة الطّريق تكون مدّتها أطول من ثانية بقليل. والخطوة الجانبيّة تتمّ بوقت الثّانية ذاته، ومسافتها القصوى 18 قيراطاً من كعب إلى كعب... تنفّذ الخطوة العاديّة إلى الأمام مع إبقاء الرّأس مرتفعاً والجسم منتصباً، مع إمساك الجسم في حالة توازن متتالٍ على ساق واحدة، في حين تحمل الأخرى إلى الأمام، مع شدّ السّاق عند الرّكبة، ورأس القدم متّجهة قليلاً إلى الخارج ومنخفضة حتّى تكاد تلامس الأرض دون أن تلمسها، ثمّ وضع القدم على الأرض بحيث إنَّ كلّ قسم يرتكز عليها بذات الوقت دون أن يصطدم بها)(257). بين هذين الواجبين أدخلت مجموعة جديدة من الضّغوطات، درجة جديدة من الدّقّة في تقسيم الحركات والتّحرّكات، وطريقة أخرى في ضبط الجسم حسب مقتضيات الوقت.

إنَّ ما تحدّده الإرادة الملكيّة لسنة 1766، ليس جدولاً زمنيّاً- إطار عام لنشاط، إنّه أكثر من إيقاع جماعيّ وإلزاميّ مفروض من الخارج، إنّه (برنامج) يؤمّن إعداد الفعل بالذّات. فهو يراقب من الدّاخل مساره ومراحله. لقد تمَّ الانتقال من شكل من الإيعاز يقيس الحركات إلى سلسلة تحصرها وتدعمها طوال تتابعها، وهكذا يتحدّد نوع الهيكليّة التّشريحيّة التّوفيقيّة للسّلوك. ويتحلّل الفعل إلى عناصره، يغدو وضع الجسم، والأطراف، والمفاصل محدّداً، ويخصّص لكلّ حركةٍ اتّجاه،

(256) _ L.de Montgommery, La Milice Francaise, ed, de 1636, p.86.
(257) _ Ordonnance de 1er Janvier 1766, pour regler l'exercice de l'infanterie.

ومدى، ومدّة. وكذلك يتحدّد ترتيب تتابعها. ويخترق الزّمن الجسد، ومعه كلّ الرّقابة الدّقيقة الّتي تمارسها السّلطة.

3- من هذا الاقتران بين الجسد والحركة، لا تقوم الرّقابة الانضباطيّة فقط على التّعليم أو على فرض سلسلة من الحركات المحدّدة، إنّها تفرض العلاقة الأفضل بين حركة ووضع شامل للجسد الّذي هو شرط فعاليّتها وسرعتها. في الاستخدام الجيّد للجسم، الّذي يتيح استخداما جيّداً للوقت، لا شيء يجب أنْ يبقي عاطلاً عن العمل أو غير نافع: كلّ شيء يجب أنْ يستدعى ليشكّل دعامة الفعل المطلوب. فالجسم الجيّد الانضباط يشكّل السّياق العمليّاتيّ لأقلّ حركة. فالكتابة الجيّدة مثلاً تقتضي نوعاً من الرّياضة- فهي روتين خالص يوظّف تقنينُها الدّقيق الجسم بأكمله، من طرف الرَّجْل إلى السّبّابة. يجب (إبقاء الجسم مستقيماً، قليل الانفتال، ومتحرّراً نحو الجانب الأيسر، وقليل الانحناء فوق الطّاولة، بشكل يسمح بتركيز الذّقن فوق القبضة إذا ما كان المرفق على الطّاولة، ما لم يكن مدى الرّؤية لا يسمح بذلك، ويجب أنْ تكون السّاق اليسرى متقدّمة قليلاً تحت الطّاولة على اليمنى. ويجب ترك مسافة إصبعين بين الجسم والطّاولة، إذ لا نكتب فقط بسرعة أكبر، بل لا شيء يعود ضارّاً بالصّحّة، كمثل اكتساب عادة إلصاق المعدة بالطّاولة، والقسم من الذّراع اليسرى من الكوع إلى اليد يجب أن يرتكز على الطّاولة. والذّراع اليمنى يجب أن تكون بعيدة عن الجسم بما يقارب ثلاثة أصابع، وأنْ يخرج عن الطّاولة بما يقارب خمسة أصابع، مع ارتكازه عليها بخفّة. ويرشد المعلّم التّلاميذ إلى الوضعيّة الّتي يجب الالتزام بها عند الكتابة، ويقوّمها، إمّا بالإشارة أو بغيرها، عندما ينحرفون عنها)[258].

إنَّ الجسم المنضبط هو دعامة حركة فعّالة.

4- التّمفصل جسم- موضوع. يحدّد الانضباط كلّ علاقة من العلاقات الّتي

(258) _ J.B. DE LA Sallem conduit des écoles chretiennes, ed de 1828, p.63-64. Cf. planche No 8.

يتوجّب على الجسم تعاطيها مع الموضوع الّذي يحرّكه. فبين الإثنين، يرسم الانضباط تداخلاً دقيقاً. (احملوا السّلاح إلى الأمام. وخلال ثلاثة أزمنة: ترفع البندقيّة باليد اليمنى، بتقريبها من الجسم من أجل الإمساك بها عموديّة، قبالة الرّكبة اليمنى، وتكون الفوهة على مستوى العين، فتمسك بضربها باليد اليسرى، وتكون الذّراع ممدودة ملتصقة بالجسم عند مستوى الزّنار. في الزّمن الثّاني، تعاد البندقيّة إلى الأمام باليد اليسرى، ويكون (المسبط) في الدّاخل بين العينين، جامداً، وتمسّه اليد اليمنى عند المقبض، والذّراع ممدودة، وواقية الزّناد مرتكزة على الإصبع الأولى، واليد اليسرى عند مستوى الفرضة، والإبهام ممدودة على طول (المسبط) عند النّاتئة. في الزّمن الثالث، تتخلّى اليد اليسرى عن البندقيّة، وتسقط اليد على موازاة الفخذ، مع رفع البندقيّة باليد اليمنى، وتكون صفيحتها من خارج على موازاة الصّدر، فيما تكون الذّراع اليمنى ممدودة نصف مَدَّة، ويكون الكوع ملتصقاً بالجسم، والإبهام ممدودة على طول الصّفيحة، مرتكزةً على البرغيّ الأوّل، والكلب مرتكزاً على الإصبع الأولى والمسبط عموديّاً). نجد هنا مثلاً عمّا يمكن أنْ يسمّى التّقنين الأدواتيّ للجسم. ويقوم على تحليل الحركة الإجماليّة إلى سلسلتين متوازيتين: سلسلة عناصر الجسم الواجب استعمالها (يد يمنى، يد يسرى، مختلف أصابع اليد، الرّكبة، العين، الكوع، الخ...)، سلسلة عناصر الشّيء الّذي نحرّكه (الأنبوبة، واقية الزّناد، الكلب، البرغي، إلخ...)، ثمّ يضعها على علاقة اقتران بعضها ببعض، وفقاً لعدد من الحركات البسيطة (ضغط، طيّ)، وأخيراً يقضي التّقنين بتثبيت العلائقيّة المتتابعة بحيث يحتلّ كلّ اقتران موقعاً محدّداً، هذا التّركيب الإجباريّ هو ما سمّاه المنظّرون العسكريّون في القرن الثّامن عشر (manoeuvre) (المناورة). لقد انحلّت الوصفة التّقليديّة لتحلّ محلّها وصفات أكثر وضوحاً وإلزاماً. فوق كلّ السّطح الملاصق، بين الجسم والغرض الّذي يحرّكه الجسم، تتدخّل السّلطة فتربط أحدهما إلى الآخر. إنّها تشكّل مركّباً واحداً: جسم- سلاح، جسم- أداة، من جسم- آلة. إنّنا نجد أنفسنا أمام أعمق أنواع التّبعيّة الّتي لم تعد

تتطلّب من الجسم إلاَّ إشارات أو منتوجات، أو أشكال تعبير، أو نتيجة عمل. إنَّ التّرتيب الّذي تفرضه السّلطة هو بذات الوقت قانون بناء العمليّة. وهكذا تظهر سمة السّلطة الانضباطيّة: فهي ليست لها وظيفة اقتطاع بقدر ما لها من وظيفة تركيب، وليس لها وظيْفة ابتزاز المنتوج بقدر مالها من علاقة إكراهيّة إجباريّة مع جهاز الإنتاج.

5- الاستعمال الكامل الشامل. لقد كان المبدأ الكامن في برنامج الوقت في شكله التّقليديّ سلبيّاً بصورة جوهريّة، هو مبدأ عدم العطالة: محظور إضاعة الوقت المحسوب من الله ويدفعُ أجره النّاس، إنَّ برنامج القوت يستبعد خطر تبديده- لأنَّ تبديده خطيئة أخلاقيّةً وسرقة اقتصاديّة. ويأتي الانضباط لترتيب اقتصاد إيجابيّ، يضع الانضباط مبدأ استعمال للوقت متزايد باستمرار من النّاحية النّظريّة: استنفاد أكثر ممّا هو استخدام، المطلوب أنْ نستخرج من الوقت، بصورة دائمة، المزيد من اللّحظات المتاحة وفي كلّ لحظة، ودائماً المزيد من القوى المفيدة. ممّا يعني أنّه يجب السّعي من أجل تكثيف استعمال أقلّ لحظة، كما لو أنَّ الوقت، في تجزيئاته بالذّات، معين لا ينضب، أو كما لو أنّنا، على الأقلّ، عن طريق التّنظيم الدّاخليّ التّفصيليّ أكثر فأكثر، نستطيع أن ننحو نحو نقطة مثاليّة تجتمع فيها ذروة السّرعة إلى ذروة الفعاليّة. وكانت هذه التّقنية بالذّات هي المطبّقة في الأنظمة الشّهيرة لجيش المشاة البروسيّ، الّتي قلّدتها أوروبّا كلّها بعد انتصارات فردريك الثّاني [259]: كلّما جزّأنا الوقت أكثر، وكلّما أكثرنا من تقسيماته الثّانويّة، استطعنا بصورة أفضل تفكيكه ونشر عناصره الدّاخليّة تحت نظرة تراقبها، وعندها نستطيع بصورة أفضل تسريع كلّ عمليّة، أو على الأقلّ تنظيمها وفقاً لسرعة هي الأفضل، مَن هنا كان هذا التّنظيم لوقت العمل ذا أهميّة بالغة في الجيش، وفي كلّ تكنولوجيا

---

(259) _لا يمكن عزو نجاح الجيوش البروسيّة إلّا إلى انضباطها الممتاز وإلى تدريباتها، وعليه فإنّ اختيار التّدريب ليس شيئا لا قيمة له، لقد جرى الاشتغال على هذا في بروسيا مدّة أربعين سنة باجتهاد لا يتراخى.
Marechal lettre au comte d'Argenson , 25 fevrier 1750, Arsenal, Ms. 270 Mesreveies, t, ii, p.249. planches No 3 et 4.

النّشاط البشريّ فيما بعد: هناك ستّة أزمنة، في التّنظيم البروسيّ لسنة 1743، من أجل وضع السّلاح في حالة الاستراحة، وأربعة من أجل نشره، و13 لوضعه مقلوباً على الكتف، إلخ... وبوسائل أخرى، كانت المدرسة التبادليّة، بدورها مستعدّة كجهاز من أجل تكثيف الإفادة من الوقت، وكان تنظيمها يسمح بتحويل السّمة الخطيّة والمتتالية لتعليم المعلّم: فقد نظّمت تطابق العمليّات المنجزة، بذات اللّحظة، بواسطة مجموعات مختلفة من التّلاميذ تحت إشراف النّظّار والمساعدين، بحيث إنّ كلّ لحظة تمرّ كانت مأهولة بنشاطات متعدّدة، إنّما منظّمة، ومن جهة أخرى كان الإيقاع (الوتيرة) المفروض بوساطة الإشارات، والصّفّارات، والأوامر يفرض على الجميع قواعد زمنيّة تعْمل بآنٍ واحدٍ على تسريع عمليّة التّعليم، وتعلّم السّرعة باعتبارها فضيلة[260]، (وكان الهدف الوحيد من هذه الأوامر هو... تعويد الأطفال على سرعة إنجاز العمليّات ذاتها بسرعة وبصورة جيّدة، ثمّ تقليص خسارة الوقت ما أمكن عن طريق الرّشاقة، هذه الخسارة الّتي يجرّها الانتقال من عمليّة إلى أخرى)[261].

ولكن عبر هذه التّقنية الإخضاعيّة، هناك (شيء) آخر أخذ بالتّكوين، فهو على مهل يحلّ محلّ الجسم الميكانيكيّ- محلّ الجسم المؤلّف من جوامد والمزوّد بالحركات، والّذي راودت صورته، ولمدّة طويلة، الحالمين بالكمال الانضباطيّ. هذا (الشّيء) الجديد، هو الجسد الطّبيعيّ، حامل القوى، ومقرّر المدّة، إنّه الجسد القادر على عمليّات تخصيصيّة، لها ترتيبها، ووقتها، وشروطها الدّاخليّة، وعناصرها المكوّنة. فالجسد، عندما أصبح مقصدًا أو آليّات جديدة من جانب السّلطة، تعرّض لأشكال جديدة من المعرفة. فقد غدا جسداً للتّدريب، بدلاً من

---

(260) _تمرين كتابيّ: (واليدان على الرّكبتين، هذا الأمر يتمّ بضربة جرس، اليدان فوق الطّاولة، رأس عال، نظّفوا الألواح الحجريّة، الكلّ يمسح الألواح بقليل من اللّعاب أو بصورة أفضل بوساطة خرقة، أبرزوا الألواح، النظار، فتشوا، ويذهبون لرؤية ألواح مساعديهم ثمّ ألواحمقعدهم ويراقب المساعدون ألواح مقعدهم، والجميع يبقى في مكانه.

261(261) _ Samuel Bernard, Rapport du 30 Octobre 1816 à la societé de l'enseignement mutual.

جسد الفيزياء النّظريّة، جسد تشغَّله السّلطة، أكثر ممّا هو جسد تجتازه الأرواح الحيوانيّة، جسد للتّدريب المفيد وليس جسد الميكانيك العقلانيّ[262]، ولكنّه، بهذا بالذّات، تمَّ عبره الإعلان عن عدد من المتطلّبات الطّبيعيّة ومن الإلزامات الوظيفيّة. إنّه هو الّذي اكتشفه «غيبرت» في النّقد الّذي وجّهه إلى المناورات الموغلة في اصطناعيّتها. في التّمرين المفروض على الجسد، والّذي يلاقي منه مقاومة، يرسم الجسد علائقه الأساسيّة ويرفض ببداهة ما لا يلائمه: (لندخلْ إلى غالبيّة مدارسنا التّدريبيّة، فإنّنا نرى كلّ هؤلاء التّعساء من الجنود في أوضاع إكراهيّة وإلزاميّة، ونرى كلّ عضلاتهم متقلّصة، ونرى دورتهم الدّمويّة متوقّفة... ولندرسْ قصد الطّبيعة وبنية الجسم البشريّ نعثر على الوضع وعلى الوقفة الّتي تفرض بوضوح إعطاءها للجنديّ. الرّأس يجب أن يكون مرفوعاً، منطلقاً خارج الكتفين، مركّزاً بشكل عموديّ في وسطهما. ويجب ألّا يكون ملتوياً لا إلى اليمين ولا إلى اليسار، لأنّه نظراً للتّطابق بين فقرات الرّقبة واللّوح المرتبطة هذه الفقرات به، فإنَّ أيّة واحدة منها لا تستطيع التّحرّك دائريّاً دون أنْ تجرّ معها قليلاً، ولجهة تحرّكها، أحدَ فروع الكتف، وعندها ولأنَّ الجسم لا يكون في وضع ثابت، فإنَّ الجنديّ لا يستطيع السّير مستقيماً إلى الأمام، ولا أنْ يتّخذ نقطة تقويم في الصّفّ. إنَّ عظم الورك الّذي تعينه (الإرادة الملكيّة) كنقطة عليها يرتكز منقار الأخمص ليس في ذات الوضع عند كلّ النّاس، فإنَّ البندقيّة عند البعض يجب أنْ تكون أميل إلى اليمين، وعند الآخرين أميل إلى اليسار. وللسّبب ذاته من عدم المساواة في البنية، فإنَّ واقية الزّناد يختلف التصاقها بالجسم بحسب ما إذا كان القسم الخارجيّ من كتف الإنسان سميناً أمْ لا، إلخ...)[263].

رَأينا كيف أنَّ إجراءات التّوزيع الانضباطيّ كانت لها مكانتها بين التّقنيات

(262) يأتي هذا الميكانيك العقلاني بمعنى التّصور الديكارتي وعصر الأنوار من حيث إنَّ الجسد مجرّد آلة معقّدة ولكنّها منضبطة بقوانين ميكانيكية خالصة. أمّا العبارة السّابقة: الجسدُ تخترقهُ أرواح حيوانيّة، فإشارة إلى تصوّر الجسد في القرون الوسطى قبل عصر الأنوار. (المترجم)

(263) _ J.A. de Gibert, Essai general de tactique, 1772, I, p.21-22.

المعاصرة في التّصنيف وفي الجدولة، ولكن أدخلت فيهما المشكلة الخصوصيّة، مشكلة الأفراد والكثرة. وكذلك اتّخذت الرّقابات الانضباطيّة للنّشاط، مكاناً بين كلّ البحوث النظريّة والتطبيقيّة، حول الآليّة الطّبيعيّة للأجسام، ولكنّها بدأت تكتشف فيها عميلات مخصوصة نوعيّة، إنَّ السّلوك ومقتضياته العضويّة سوف تحلّ تدريجيّاً محلّ الفيزياء البسيطة للحركة. فالجسم المطلوب منه أن يكون طيّعاً حتّى في أدنى عمليّاته، غدا يعارض ويبيّن الشّروط الوظيفيّة الخاصّة بالعضويّة الحيّة. وصار للسّلطة الانضباطيّة قرين هو الفرديّة الّتي ليست فقط تحليليّة و(خلويّة) بل طبيعيّة و(عضويّة).

تنظيمُ المُكوِنات

سنة 1667 نصّ المرسوم الّذي أشرف مانيفاتورة غوبلين (Gobelins) على تنظيم مدرسة فيها، تحتوي على ستّين تلميذاً يختارهم كبير المشرفين على الأبنية الملكيّة، ويتولّى أمرهم طوال فترة معيّنة معلّم يؤمّن (تربيتهم وتعليمهم) ثمّ يوضعون للتّدريب المهنيّ عند مختلف معلّمي صنع السّجّاد في المانيفاتورة (ويتلقى هؤلاء المعلّمون تعويض أتعاب يؤخذ من منحة الطّلّاب)، وبعد عشر سنوات من التّدريب، وأربع سنوات خدمة، وبعد اختبار كفاءة، يحقّ للتّلامذة أنْ (يفتحوا و أنْ يمسكوا دكّاناً مهنيّاً) في أيّة مدينة من مدن المملكة. هنا نجد السّمات الخاصّة بالتّدريب المهنيّ المتخصّص: علاقة تبعيّة وفرديّة وشاملة بآنٍ واحد تجاه المعلّم، مدّة محدّدة نظاميّاً للتّدريب تنتهي باختبار تقييميّ، ولكنّه لا يتجزّأ وفقاً لبرنامج دقيق، تبادل شامل بين المعلّم الّذي يجب أنْ يعطي معرفته والمتدرّب الّذي يجب أنْ يقدّم خدماته ومساعدته وفي أغلب الأحيان أجراً أو تعويضاً. وبذلك يمتزج شكل الخدمة مع التّعلّم[264]. سنة 1737 صدر مرسوم بتنظيم مدرسة رسم

(264) _ بدا هذا الخليط بوضوح في بعض أحكام عقد التّدريب: يجبر المعلّم على إعطاء تلميذه لقاء ماله وعمله كلّ معرفته دون أن يختفظ لنفسه بأيّ سرّ وإلّا تعرّض للغرامة، راجع مثلا:
_ F.Grosrenaud, La corporation ouvriere à Besancon, 1907, p.62.

لمتدرّبي الغوبلين، ولم تكن مخصّصة لتحلّ محلّ التدرّب لدى المعلّمين العمّال، بل لتكمّله، ولكنّها تقتضي ترتيباً آخر مختلفاً للوقت. ساعتّان في اليوم ما عدا أيّام الآحاد والأعياد، يجتمع خلالهما التّلامذة في المدرسة. ويؤخذ الحضور، بناء على دول معلّق على الحائط، وتدوّن أسماء الغياب في سجلّ. وتُقسم المدرسة إلى ثلاثة صفوف. الأوّل لأولئك الّذين ليس لديهم أيّة معلومات عن الرّسم، فيطلب إليهم أن ينسخوا صوراً لنماذج، تختلف صعوبتها بحسب استعدادات كلّ واحد، والصّفّ الثّاني (للذين لديهم بعض المبادئ السّابقة)، أو الّذين مرّوا في الصّفّ الأوّل، وعليهم أنْ يعيدوا رسم لوحات (بالرّؤية دون أخذ القياس)، إنّما مع عدم التّركيز إلاّ على الرّسم. في الصّفّ الثّالث، يتعلّمون الألوان، ويعدّون الأصباغ (الباستيل)، ويتعلّمون النّظريّة والتّطبيق في الصّباغة. ويقدّم التّلامذة بانتظام فروضاً فرديّة، وكلّ تمرينٍ من هذه التّمارين، يحمل اسم شاغله وتاريخ تنفيذه، ويقدّم ليوضع بين يدي الأستاذ، ويُعطى المجيدون مكافأة، وتجمع الفروض في آخر السّنة وتقارن فيما بينها، وتتيح رؤية التّقدّم، والقيمة الحاليّة، والمرتبة النّسبيّة لكلّ تلميذ، وعندها يجري تعيين الّذين يستطيعون الانتقال إلى الصّفّ الأعلى. ويُمسك سجلّ عام، من قبل الأساتذة، ومعاونيهم، يُدوّن فيه يومًا فيوماً سلوك التّلامذة، وكلّ ما يجري في المدرسة، ويعرض هذا السّجلّ بصورة دوريّة على مفتّش[265].

ليست مدرسة غوبلين إلاّ مثلاً عن ظاهرة مهمّة: هي نموّ تقنيّة جديدة تأخذ على عاتقها، في الحقبة الكلاسيكيّة وقت الكائنات الفرديّة، من أجل التّحكّم بعلاقات الوقت والأجسام والقوى، ومن أجل تأمين تراكم المدّة، ومن أجل تحَويل حركة الوقت الّذي يمرّ إلى مكسب أو إلى منفعة متزايدين بشكل دائم. كيف يمكن رسملة وقت الأفراد، مراكمته في كلّ واحد منهم، في أجسامهم، وفي قواهم أو كفاءاتهم، وبشكل يجعلها خاضعة للانتفاع والرّقابة؟ كيف يمكن تنظيم

(265) _ J.F. Gerspach, La Manufacture des Gobelins, 1892.

مدد مفيدة؟ إنَّ الانضباطات الّتي تحلّل الفضاء والّتي تفكّك وتعيد تركيب النّشاطات، يجب أيضًا أن تُفْهَمَ على أنّها أجهزة من أجل إضافة الوقت ورسملته. وهذا بواسطة أربع وسائل يظهرها التّنظيم العسكريّ بكلّ وضوح.

1- تقسيم المدّة إلى أقسام متتالية أو متوازية بحيث إنّ كل واحد منها يجب أن يصل إلى حدّ معيّن. مثلاً، عدم فصل وقت التّعليم عن وقت الخدمة العاديّة، المزج بين تعليم المجنّدين الجدد وتمرين القدامى، فتح مدارس عسكريّة مختلفة للخدمة المسلّحة (سنة 1764، فتحت مدرسة باريس، وفي سنة 1776 فتحت اثنتا عشرة مدرسة في الأرياف)، تجنيد جنود محترفين، منذ الصّغر، وأخذ الأطفال (وتبنّيهم من قبل الوطن، وتنشئتهم في مدارس خصوصيّة)[266] ، ثمّ على التّوالي تعليم الوقفة، ثمّ المشي، ثمّ تقليب السّلاح، ثمّ الرّماية، وعدم الانتقال من نشاط إلى آخر إلاَّ إذا كان السّابق قد اكْتُسب تماما: (إنّه لمن الخطأ الكبير أنْ يُبيَّنَ للجنديّ كلّ التّمرين دفعةً واحدةً)[267] ، وباختصار يجب تفكيك الوقت إلى سلاسل، مفصولة ومضبوطة.

2- تنظيم هذه السّلاسل وفقاً لرسيمة تحليليّة- متتابعات من العناصر بسيطة ما أمكن، تتداخل فيما بينها وفقاً لتعقيد متزايد. ممّا يفترض أنَّ التعليم لا يتبع مبدأ التّكرار المتماثل. في القرن السّادس عشر، قام التّدريب العسكريّ، بشكل خاصّ على تقليد المعركة كلّياً أو جزئيّاً، وعلى رفع المهارة عموماً والقوّة عند الجنديّ[268]، في القرن الثّامن عشر، اتّبع التّعليم (اليدويّ) (La manuel) مبدأ (الابتدائي الأوّلي) (L'élémentaire)، لا (الاقتداء والمثل) (L'exemplaire): حركات بسيطة- وضعيّة الأصابع، طيّ السّاق، حركات الأذرع- الّتي هي على الأكثر المكوّنات الأساسيّة من أجل التّصرّفات المفيدة، والّتي تؤمّن فضلاً عن ذلك

(266) _ J.Servan, Le Soldat Citoyen, 1780, p.456.
(267) _ F.de la Noue, Discours Poliques militaries, ed, 1614, p.181-182.
(268)_ Instruction par l'exercice de l'infanterie, 14 mai, 1754.

تدريباً عامًّا للقوّة وللمهارة وللطّواعية.

3- إنهاء هذه الأقسام المؤقّتة إلى غاية، وتحديدُ حدٍّ لها ينتهي باختبار، له وظيفة مثلّثة: الإشارة إلى ما إذا كان الفرد قد بلغ المستوى النّظاميّ، وضمان ملاءمة تدريبه مع تدريب الآخرين، ثمّ تفريق كفاءات كلّ فرد. وعندما يرى العرفاء والرّقباء، إلخ (المكلفون بتعليم الآخرين، أنّهم أعدّوا فرداً إعداداً يؤهّله للانتقال إلى الصّفّ الأوّل، فإنّهم يأخذونه في أوّل الأمر إلى ضبّاط مجموعتهم الّذين يفحصونه بانتباه، فإن لم يجدوه متمرّناً بما فيه الكفاية، فإنّهم يرفضون قبوله فيه، وبالعكس إذا بدا لهم الرّجل المتقدّم في حالة تؤهّله للقبول، فإنَّ هؤلاء الضّباط يقترحونه بأنفسهم على قائد الكتيبة، الّذي يراه فإنْ وجده أهلاً فإنّه يطلب فحصه من قبل الضّبّاط الأعلى. وتكفي أصغر الأخطاء لتؤدّي إلى رفضه. ولا يستطيع أحد الانتقال من الصّفّ الثّاني إلى الصّفّ الأوّل بدون تلقّي هذا الامتحان الأوّل)[269].

4- وضع سلاسل لسلاسل، تعيين التّمارين المناسبة لكلّ فرد، بحسب مستواه، وقِدَمِه، ورتبته، وللتّمارين المشتركة دور تمييزيّ، وكلّ فَرْقٍ يتضمّن تمارين مخصوصة. وعند انتهاء وبعد انتهاء كلّ سلسلة، تبدأ سلاسل أخرى، فتشكّل فرعاً، وتنقسم بدورها. بحيث إنَّ كلّ فرد يصبح مأخوذاً ضمن سلسلة زمنيّة، تحدّد بشكل مخصوص ونوعيّ مستواه ورتبته. تعدّد الأصوات الانضباطيّة للتّمارين: (يُمَرَّن جنود الرّتبة الثّانية كلّ صباح على يد الرّقباء والعرفاء، ونوّاب الضّبّاط، وجنود الرّتبة الأولى... ويُمَرَّنُ جنود الرّتبة الأولى كلّ يوم أحد من قبل رئيس المجموعة (الزّمرة)...، ويمُرّن العرفاء ونوّاب الضّبّاط كلّ ثلاثاء بعد الظّهر على يد عرفاء فرقتهم، ويُمَرَّن هؤلاء كل 2و12و22 من كلّ شهر بعد الظَّهر على يد ضبّاط كبار)[270].

هذا الوقت الانضباطيّ هو الّذي فرض نفسه تدريجيًا على الممارسة التّربويّة-

---

(269) _ opcit.

(270) _ Demia, Reglement pour les écoles de la ville de Lyon, 1716, p.19-20.

مخصّصاً وقت التّدريب ومستقلاّ عن الوقت البالغ من وقت المهنة المكتسبة، معدّاً مختلف المراحل منفصلة بعضها عن بعض بواسطة اختبارات تدريجيّة، وعند تجديد البرامج الّتي يجب أنْ يجري كلّ منها خلال مرحلةٍ محدّدة، والّتي تتضمّن تمارين ذات صعوبة متزايدة، لتوصيف الأفراد بحسب مرورهم في هذه السّلاسل. محلّ الوقت (التّأهيليّ) من التّدريب التقليديّ (وقت كامل مراقب من قبل المعلّم وحده، ومكرّس باختبار وحيد)، أحلّ الوقت الانضباطيّ سلاسله المتعدّدة والمتصاعدة. وهكذا أخذ بالتّشكّل علم تربويّ تحليليّ، دقيق جدّاً في تفصيله (فهو يفكّك مادّة التّعليم إلى عناصرها الأكثر بساطة، وهو يسلسل إلى درجة متلاصقة كلّ مرحلة من مراحل التّقدّم)، ومبكّر أيضًا في تاريخه (فهو قد سبق إلى حدٍّ بعيد التّحليلات الوراثيّة الّتي قام بها الأيديولوجيّون الّذين بدا وكأنّه نموذجهم التّقنيّ). في مطلع القرن الثّامن عشر المبكر أراد دميا تقسيم تعلّم القراءة إلى سبعة مستويات: الأوّل للّذين يتعلّمون معرفة الحروف، الثّاني للّذين يتعلّمون التّهجئة، والثّالث للّذين يتعلّمون جمع المقاطع، من أجل تكوين كلمات، والرّابع للّذين يقرؤون اللّاتينية جُمَلاً، أو من نقطة إلى نقطة، والخامس للّذين يبدؤون بقراءة الفرنسيّة، والسّادس للمتقدّمين في القراءة. والسّابع للّذين يقرؤون المخطوطات. ولكن عندما يكون التّلامذة كثيرين، لابدّ أيضًا من إدخال تفريعات، فالصّفّ الأوّل يجب أن يتضمّن أربع شلل أو مجموعات: الأولى للّذين يتعلّمون (الحروف البسيطة، والثّانية للّذين يتعلّمون الحروف المختلطة. والثّالثة للّذين يتعلّمون الحروف المختصرة (e،a...)، والأخيرة للّذين يتعلّمون الحروف المزدوجة (ff، ss،tt،st...)، والصّفّ الثّاني ينقسم إلى ثلاث عصبات: للّذين (يعدّون كلَّ حرف عالياً قبل تهجئة المقطع D.O .DO) ، لأولئك الّذين يهجّؤون المقاطع الأكثر صعوبة أمثال: bant،وbrand،وspinx)، إلخ...[271]، وكلّ درجة في منظومة العناصر يجب أن تدوَّن داخل سلسلة كبرى وقتيّة، وهي بآنٍ واحدٍ

(271) _ G. Godina Meir, Aux sourcesde la pédagogie des jesuites, 1968, p.160 et suiv.

مسار طبيعيّ للفكر وتقنين للإجراءات التّربويّة.

إنَّ وضع النّشاطات المتتالية بشكل (سلاسل) يتيح توظيفاً كاملاً للمدّة من قبل السّلطة: إمكانية رقابة تفصيليّة وتدخّل دقيق (في التّفريق، والتّصحيح، والقصاص، والاستبعاد) في كلّ لحظة من الوقت، إمكانيّة التّمييز، وبالتّالي الاستفادة من الأفراد بحسب مستواهم ضمن السّلاسل الّتي يجتازونها، إمكانيّة مراكمة الوقت والنّشاط، وتحصيلهما مجموعتين معاً وصالحين للاستعمال ضمن نتيجة أخيرة هي الطّاقة النّهائيّة للفرد. وبذلك يجري تجميع التّشتّت الوقتيّ من استرداده، والتّنبّه لأبسط وقت ضائع. فتتمفصل السّلطة بصورة مباشرة على الوقت، وتتحكّم في الرّقابة عليه وتضمن استعماله.

وأظهرت المسالك الانضباطيّة زمناً خطّيّاً تندمج لحظاته بعضها مع بعض ويتّجه نحو نقطه أخيرة ومستقرّة. وفي المحصّلة وقت (تطوّريّ). ولكن يجب أنْ نتذكر أنّه في اللّحظة نفسها أظهرت التّقنيات الإداريّة والاقتصاديّة الرّقابيّة وقتاً اجتماعيّاً من النّمط التّسلسليّ مُوَجَّه وتراكميّ: اكتشاف التّطور تحت عبارات (التقدّم). وعملت التّقنيات الانضباطيّة، بدورها، على إبراز سلاسل فرديّة: اكتشاف تطوّر بعبارات (التّكوّن)، تقدّم المجتمعات، تكوّن الأفراد، هذان (الاكتشافان) الكبيران، في القرن الثّامن عشر ربّما كانا مترابطين بالتقنيّات الجديدة في السّلطة، وبصورة أوضح، بأسلوب جديد في إدارة الوقت وجعله مفيداً، عن طريق التّقسيم التّجزيئيّ، والتّسلسل، والتّركيب والتّشميل، وأتاحت الفيزياء الكبرى والصّغرى في السّلطة، ليس بالتّأكيد اختراع التّاريخ (فقد مضى وقت كبير لم يكن التّاريخ بحاجة لأن يُخترع) بل دمج بُعْدٍ وقتيّ زمنيّ تراكميّ مع تنفيذ الرّقابات وممارسة السّيطرات. فالتّأريخيّة (التّطوريّة) كما تشكّلت يومئذ- وبعمق شديد حتّى بدت اليوم في نظر الكثيرين وكأنّها بداهة- ارتبطت بنموذج من نماذج وظيفيّة السّلطة. كلّ ذلك، بدون شكل يُشْبه (التّاريخ التذكريّ) المؤلّف من الأخبار التّاريخيّة، وعلم الأنساب، والمآثر، وتاريخ الممالك، والأعمال الّتي ظلّت

لمدّة طويلة مرتبطة بنموذج من نماذج السّلطة. ومع التّقنيات الجديدة في الاستعباد والإذلال أخذت (حركيّة) التّطوّرات المتتابعة تحلّ محلّ (سلاليّة) الأحداث المهمّة على كلّ حال. إنَّ المجموعة الاتّصاليّة الوقتيّة: - الفرديّة- التّكوين، مثل الفردية - الخلية تماما، أو الفرديّة- العضويّة، تبدو كأثر وموضوع للانضباط. وفي مركز هذا التّسلسل للوقت، نجد إجراءً هو بالنّسبة إلى هذا التّسلسل، ما كانته (الجدولة) بالنّسبة إلى توزيع الأفراد، وإلى التّقطيع الخلويّ، أو أيضًا، ما كانته (المناورة) بالنّسبة إلى اقتصاد النّشاطات وإلى المراقبة العضويّة. فالمطلوب هو (التّمرين). التّمرين هو هذه التّقنية الّتي بواسطتها يفرضُ على الأجساد مهمّاتٍ تكراريّةً ومتنوّعةً بآنٍ واحدٍ، إنّما متدرّجةً دائماً. وبدفع السّلوك نحو حالةٍ أخيرة نهائيّة، يتيح التّمرين تعْييناً دائماً للفرد، إمّا بالنّسبة إلى هذا الحدّ، وإمّا بالنّسبة إلى الأفراد والآخرين، وإمّا بالنّسبة إلى نمطٍ عابرٍ. وهكذا يؤمّن التّمرين، ضمن شكل الاستمرار الضّغط، نموّاً وملاحظةً، وتوصيفاً. والتّمرين، قبل أن يرتدي هذا الشّكل الانضباطيّ الخالص، كان له تاريخ طويل: إذ نجده في الأعراف العسكريّة الدّينيّة، والجامعيّة- مرّة بشكل مرسم تعليميّ، احتفال إعداديّ، تمرين مسرحيّ، تجربة. وتنظيمه الطّوليّ، المتدرّج باستمرار، ومساره الوراثيّ عبر الزّمن دخلا على الأقلّ إلى الجيش وإلى المدرسة بصورة متأخّرة. ومن منشأ ديني ولا شكّ. على كلّ حال، إنّ فكرة (برنامج) مدرسيّ يتتبّع الطّفل إلى نهاية تعليمه، والّذي يشتمل سنةً بعد سنةً، وشهراً بعد شهر، على تمارين ذات تعقيد متصاعد، ظهرت، على ما يبدو، أوّل الأمر، في مجموعة دينيّة، (إخوة الحياة المشتركة)[272]. هؤلاء الإخوة استلهموا بقوّةٍ رويسبرويك والصّوفية الرينانيّة، فنقلوا قسماً من التّقنيّات الرّوحيّة إلى التّربية- وليس فقط إلى تربية الأكليركيّين بل إلى تربية القضاة والتّجّار: وأصبحت عندهم أطروحة الكمال الّذي إليه يقود المعلّم المثاليّ أطروحة استكمال تسلّطيّ على طلّاب من قبل الأستاذ، وأصبحت التّمارين المتزايدة الشّدّة

272(272) _ Liege Bulletin de la societé d'histoire du protestisme, t.XXV, p.499-505.

التي تقتضيها حياة التّقشّف- [ذات الأصل الرّهباني] مهمّاتٍ ذات تعقيد متصاعد طبعت اكتساب المعارف تدريجيّاً كما طبعت السّلوك الحسن، وأصبح جهد الجماعة نحو الخلاص هو التّضافر الجماعيّ والدّائم للأفراد الّذين يُصنّفون بالنّسبة إلى بعضهم. وربّما كانت مثل هذه الإجراءاتُ للحياة وللخلاصِ الجماعي هي أوّل نواةٍ لمناهج تهدف إلى إنتاج استعدادات مميّزة فرديّاً ومفيدة جماعيّاً. إنَّ التّمرين بشكله الصّوفيّ أو التّقشفيّ، كان أسلوباً في تنظيم الوقت الدّنيويّ من أجل الحصول على الخلاص. وسوف يعملُ تدريجيّاً، في تاريخ الغرب، لقلب معناه مع الاحتفاظ لنفسه ببعض مميّزاته: فهو قد استعمل للاقتصاد في وقت الحياة المعاشة، ولتركيمه بشكلٍ مفيدٍ، ولممارسة السّلطة على النّاس بواسطة الزّمن المرتّب على هذا الشّكل. ولم يهدف التّمرين، الّذي أصبح عنصراً في تكنولوجيا سياسيّة للجسد وللمدّة، إلى بلوغ الأوج الماورائيّ، بل مال إلى إخضاع لّما يزل غير منتهٍ بعد.

تركيب القوى

(لنبدأ بتدمير المعتقد القديم القائل بأنّه يمكن زيادة قوّة الجيش بزيادة عمقه. وتصبح كلّ القوانين الفيزيائيّة حول الحركة خرافاتٍ عندما يراد تكييفها مع التّكتيك).[273]

منذ آخر القرن السّابع عشر كانت المشكلة التّقنيّة بالنّسبة إلى المشاة هي التّحرّر من النّموذج الفيزيائيّ للكتلة، جيش من الرماح ومن البنادق بطيء، غير دقيق، قلّما يتيح التّصويب إلى الهدف والاستهداف- كان الجيش يستعمل إما كقذيفة، وإمّا كحائط أو كقلعة: (المشاة الرّهيبة في جيش إسبانيا) فإنّ توزيع الجنود داخل هذه الكتلة كان يتمّ خصوصاً حسب الأقدميّة والشّجاعة، الأقدمية والشجاعة، في الوسط، كان الجدد المكلفون بالضغط وبالحجم، وبتقديم الزّخم للجسد، وفي الأمام وعند الزّوايا

---

(273) J.A, de Guibret, Essai general de tactique, 1772, 18,1.

الحقّ أنّ هذه المسألة القديمة جدّا قد عادت من جديد في القرن الثّامن عشر، للأسباب الاقتصاديّة والتّقنيّة الّتي سنراها، والمعتقد القديم المومأ إليه قد نوقش كثيرا، بمعزل عن غيبرت بالذّات.

والأطراف، كان الجنود الأشجع أو الأشهر بالمهارة.

وخلال الحقبة الكلاسيكيّة تمّ الانتقال إلى سلسلة من التّمفصلات الدّقيقة. فالواحدة- القطعة، الكوكبة، المفرزة، وفيما بعد (الفرقة)(274) أصبحت نوعاً من آلةٍ ذات قطع متعدّدة يتحرّك بعضها تبعاً لبعض، من أجل التّوصّل إلى تشكيل وإلى الحصول على نتيجة مخصوصة. أمّا أسباب هذه النّقلة؟ البعض منها اقتصاديّ: جعل كلّ فرض مفيداً وجعل التّشكيل مجدياً والرّعاية وتسليح الجيوش، وإعطاء كلّ جندي، كوحدة ثمينة، ذروة الفعاليّة، ولكنّ هذه الأسباب الاقتصاديّة لم تستطع أن تكون حاسمة إلاّ بعد تحوّل تقنيّ: هو اختراع البندقية(275) الأكثر سرعة والأكثر دقّة من (الموسكة) [بندقيّة بفتيل]، فقد ظهرت قيمة الجنديّ، فهي بحكم أنّها أصلح لبلوغ هدف محدّد، قد أتاحت استغلال قوّة النّار عند المستوى الفرديّ، وبالعكس لقد جعلت من كلّ جنديّ هدفاً محتملاً، ممّا يستدعي، بذات الوقت، تحرّكاً أكبر، فأدت إذن إلى زوال تقنية الكتل لصالح فنّ يوزّع الوحدات والرّجال على طول خطوط ممتدّة، مرنة ومتحرّكة نسبيّاً. من هنا ضرورة إيجاد إجراء محسوب للمواقع الفرديّة والجماعيّة، وتنقّلات للمجموعات أو العناصر المفردة، وتغييرات في الموقع، وانتقال من موقع إلى آخر، وباختصار لابدّ من اختراع آليّة مبدؤها لم يعد الكتلة المتحرّكة أو الجامدة، بل هندسة في القطع القابلة للانقسام الّتي وحدتها الأساسيّة هو الجنديّ المتحرّك مع بندقيّته(276)، ولا شكّ ما دون الجنديّ بالذّات، هناك الحركات الأدنى، وأزمنة العمليّات الأوّليّة، أجزاء الوقت المستعملة أو المشغولة.

وكانت المشاكل هي ذاتها عندما كان المطلوب تكوين قوى إنتاجيّة، ذات أثر

---

(274) . _ بالمعنى الّذي استعملت فيه هذه الكلمة منذ سنة 1759.

(275) _ Steinkkerque, 1699.

على العموم يمكن تحديد الحركة الّتي عمّمت استعمال البندقيّة بتاريخ معركة ستنكرك.

(276) _ J.de Beausobre, Commentaire sur les defenses des places, 1757, t.II, p.307.

إنّ علم الحرب هو في أساسه هندسيّ، فترتيب الباتايون أي الكتيبة، والمزمرة أو الأسكادرون، فوق جبهة بأكملها، ومثل هذا العلوّ هو وحده أثر من آثار هندسة هميقة كانت ما تزال مجهولة.

أعلى من مجموع القوى الأوّليّة الّتي تؤلّفها: (المطلوب حصول يوم العمل المركّب، على هذه الإنتاجيّة، بعد مضاعفة القوّة الميكانيكيّة في العمل، بعد تمديد عملها في الفضاء أو بعد تضييق حقل الإنتاج بالنّسبة إلى سُلّمه، مع تعبئة كمّيات كبيرة من العمل في اللّحظات الدّقيقة... فإنّ القوّة الخصوصيّة الذّاتيّة لليوم المدموج هي قوّة اجتماعيّة في مجال العمل، أو هي قوّة عمل اجتماعيّ، إنّها تولّد من التّعاون بالذّات) (277).

هكذا برز مطلب جديد استجاب له الانضباط: بناء آلةٍ يبلغ مفعولها الذّروة، بواسطة التّمفصل المنسّق للقطع الأوليّة الّتي تؤلّفها. الأولية التي تؤلفها. إنّ الانضباط لم يعد مجّرد فنّ إعادة توزيع الأجساد، واستخراج وقتها وتركيمه، بل تأليف قوّى للحصول على جهاز فعّال. ويترجم هذا المطلب بعدّة أشكال:

1- أصبح الجسد المفرد عنصراً يمكن وضعه وتحريكه ومفصلته على أجساد أخرى. ولم تعد شجاعته أو قوّته المتغيّرات الرّئيسيّة الّتي تعرفه، بل الموقع الّذي يحتلّه، والفسحة الّتي يغطّيها، والانتظام، والتّرتيب الجيّد اللّذان بهما يجُري تنقّلاته. فإنّ رجل الجيش هو قبل كلّ شيء جزء من فضاء متحرّك، قبل أن يكون شجاعة أو شرفاً. فقد جاء في توصيف الجنديّ عند غيبرت: (عندما يكون تحت السّلاح. فهو يحتلّ مقدار قدمين في أوسع مدى له، أي إذا أخذ من طرفٍ إلى آخر، وهو يحتلّ قدماً في أكبر سماكة إذا أخذت من الصّدر إلى الكتفين، وإليه أضاف قدم من مسافة حقة بينه وبين الرجل الذي يليه، ممّا يعطي قدمَينْ في كلّ الاتّجاهَيْن لكلّ جنديّ، ممّا يدلّ على أنّ جيشاً من المشاة يحتلّ في المعركة، إمّا في الجبهة وإمّا في عمقها، عدداً من الخطوات بمقدار ما فيه من جنود)(278) تقليص وظيفيّ للجسم.

---

(277) _ Le Capital, K. Marx

يركّز ماركس عدّة مرّات على المماثلة بين مشاكل تقسيم العمل ومشاكل التّكتيك العسكريّ، فقوّة الهجوم في كتيبة من الفرسان أو قوّة مقاومة فصيل من الخيانة تختلفان أساسا عن قوّة المجاميع الفرديّة، كذلك يختلف مجموع القوى الميكانيكيّة للعمّال المنفردين عن القوّة الميكانيكيّة الّتي تتنامى منذ أن يعملوا معا، وبآن واحد في عمليّة واحدة لا تنفصم.

(278) _J.A, de Guibret, Essai general de tactique, 1772, p.27.

ولكن أيضًا إدخال هذا الجسم- الجزء ضمن مجمل كامل، عليه يتمفصل. فالجنديّ الّذي دُرِّب جسده لكي يعملَ قطعة قطعة من أجل عمليّات محدّدة يجب بدوره أنْ يشكّل عنصراً ضمن آليّةٍ من مستوى آخر. فالجنود يُعَلَّمُوَنَ أوّلاً (واحداً واحداً ثمّ اثنين اثنين، ثمّ بأعداد أكبر... يُلاحظ بشأن تعبئة السّلاح، عندما يكون الجنود قد درِّبوا عليه أفرادا وجوب أن يُجْعَلوا ينفّذونَه اثنين اثنين، ثمّ جعلهم يغيّرون أماكنهم على التّوالي حتّى يستطيع الجنديّ على اليسار أنْ يتعلم كيف ينتظم مع الجنديّ على اليمين)[279]. ويتكوّن الجسم كقطعةٍ في آلةٍ متعدّدة الأجزاء.

2- وتشكل قطعاً أيضًا، السّلاسل المتنوّعة المرتّبة زمنيّاً والّتي يترتّب على الانضباط أنْ يدمجها لكي تشكّل وقتاً مركّباً. إنَّ وقت البعض يجب أنْ يتوافق مع وقت الآخرين بحيث إنَّ الكمّيّة القصوى للقوى يمكن أنْ تستخرج من كلّ واحد وأنْ تدمج في نتيجة هي الأنسب. هكذا كان سرفان يحلم بجهاز عسكريّ يغطّي كلّ أراضي الوطن، حيث يكون كلّ فرِد مشغولاً بدون انقطاع، إنّما بكيفيّة مختلفة بحسب المقطع التطوّريّ، وبحسب الدّرجة التّكوينيّة الّتي يتواجد فيها. وتبدأ الحياة العسكريّة في أصغر سنٍّ، عندما يُعلَّم الأولاد، في (قلاع عسكريّة) مهنة السّلاح، وتنتهي في هذه القلاع ذاتها، عندما يتولّى قدامى البارعين، في أواخر أيّامهم، تعليم الأطفال، ويحملون المتطوّعين الجدد على المناورة، ويشرفون على تمارين الجنود، ويراقبونهم عندما ينفّذون أعمالا تخصّ المصلحة العامّة، وأخيراً يعملون على سيادة النّظام في البلاد، في حين تنشغل الجيوش على الحدود بالحرب، لا توجد لحظة واحدة في الحياة لا يمكن أن نستخرج منها القوى، شرط أنْ نعرف كيف نعزلها وندمجها في لحظات أخرى، وبذات الطّريقة، يستعان في المشاغل الكبرى بالأطفال و بكبار السّنّ، ذلك أنّ لديهم بعض الكفاءات الأوّليّة الّتي لا توجب استخدام العمّال الّذين يتمتّعون بقدرات أخرى، فضلاً عن ذلك أنّهم يشكّلون يداً عاملة رخيصة، وأخيراً إذا اشتغلوا فإنّهم لا يكونون عالةً على أحد:

---

(279) _ إرادة ملكيّة حول تمارين المشاة، 6 أيّار، 1755.

(قال أحد جباة المال بمناسبه مشروع في مدينة (Angers) إنَّ البشرية العاملة يمكن أن تجد في هذه المانيفاتورة، أطفالاً منذ العاشرة من العمر وصولاً إلى الشّيخوخة، مواردَ ضدّ البطالة والبؤس الّذي هو تِبْع لها)[280].

ولكن من دون شك في التّعليم الابتدائيّ يكون هذا التّصحيح للتّسلسل التّاريخيّ المختلف الأكثر رهافة. فمنذ القرن السّابع عشر، تاريخ إدخال طريقة لانكاستر، حتى مطلع القرن التّاسع عشر، بنيت صناعة السّاعات المعقّدة في المدرسة التعاونيّة، دولاباً بعد دولاب: فقد أسنِدَ في بادئ الأمر إلى الطلاب الأقدم سنّاً مهمّات تتعلّق بالرّقابة البسيطة، ثمّ بمراقبة العمل، ثمّ بالتّعليم، إلى درجة، أنَّ وقت جميع الطّلاب قد شُغِلَ كلّه إمّا في التّعليم أو التّعلّم، وأصبحت المدرسة جهازاً تعليميّاً حيث إنَّ كلّ تلميذ، وكلّ مستوى، وكلّ لحظة، إذا دمجت معاً وكما يجب فإنّها تستعمل دائماً في العمليّة العامّة للتّعليم. وقدّم أحد أكبر مناصيري المدرسة التّعاونية مقياس هذا التّقدّم: (في مدرسة تضمّ 360 طالباً، إذا أراد المعلّم تعليم كلّ طالب بدوره جلسة طولها ثلاث ساعات فإنّه لا يستطيع إعطاء كلّ واحد إلاَّ نصف دقيقة. أمّا بواسطة الطّريقة الجديدة، فإنّ كلّ طالب منال 360 طالباً، يقرأ، ويكتب أو يحسب طوال ساعتين ونصف)[281].

3- هذه التّركيبة المقاسة بعناية من القوى تتطلّب نظاما دقيقاً في القيادة. فكل نشاط الفرد المنضبط يجب أنْ يُتَخَلَّل ويدعّمَ بتعليمات ترتكز فعاليّتها على الإيجاز والوضوح، فالأمر يجب ألّا يحتاج إلى تفسير، ولا إلى صياغة، إذ يجب ويكفي أنّه يطلق السّلوك المطلوب. والعلاقة بين معلم الانضباط والخاضع له، هي علاقة تأشير: ليس المطلوب فهم الأمر، بل إدراك الإشارة، والتّجاوب معها في الحال وفقاً لتقنين مصطنع نوعاً مّا مقرّر من قبل. وهكذا فإنّ وضع الأجسام في عالم

(280) _ Harvouin, Rapport sur la généralité de Tours, in, P. Marchegay, Archives d'Anjou, t.II, 1850, p.360.

(281) _ Samuel Bernaro, Rapport du 30 Octobre, 1816, à la societé de l'Enseignement mutual.

صغير من الإشارات بكلّ واحدة منها يرتبط بجواب وجوبيّ ووحيد وهو: تقنيّة تدريب (تستبعد بصورة استبداديّة، في الكلّ، أقلّ تصوّر الكل، أقل تصورٍ، وأصغر همس)، فالجنديّ الانضباطيّ (يشرع في إطاعة أيّ أمر، فإنّ طاعته سريعة وعمياء، ومظهر عدم الطّاعة، والتباطؤ البسيط يشكّلان جريمة)[282]. وتدريب الطّلّاب يجب أنْ يتمّ بالطّريقة ذاتها: القليل من الكلمات، لا شروحات، وفي أيّ صمت كان لا تقطعه إلاّ الإشارات – أجراس، وتصفيق بالأيدي، وإيماء، ونظرة بسيطة من المعلّم، أو أيضًا هذا الجهاز الخشبيّ الصّغير الّذي كان يستعمله (إخوة المدارس المسيحيّة)، وكانوا يسمّونه تفضيلاً (الإشارة) (Signal)، فقد كان يتضمّن رغم ضآلة آليّته، وبآنٍ واحدٍ، تقنية الأمر وأدبيّات الطّاعة. (إن الاستعمال الأوّل والرّئيسيّ للإشارة أنّه يجذب مرّة واحدة كلّ أنظار التّلامذة نحو المعلم، وأنّه يجعلهم منتبهين لما يريد أن يعرّفهم عليه). وهكذا وفي كلّ مرّة يريد فيها جذب انتباه الأطفال، وإيقاف كلّ تمرين، فهو يضرب ضربة واحدة. فالطّالب الصّالح، في كلّ مرّة يسمع فيها ضجّة (الإشارة) يتخيّل أنّه يسمع صوت المعلّم أو بالأحرى صوت الله بالذّات يناديه باسمه. وعندها يدخل في مشاعر صموئيل الصّغير قائلاً معه في أعماق نفسه: (هأنذا، يا ربّ).

ويتوجّب على التّلميذ أنْ يتعلّم تقنين الإشارات، وأنْ يستجيب بصورة أوتوماتيكيّة لكلّ منها. فبعد انتهاء الصّلاة يضرب المعلّم ضربة إشارة، وينظر إلى الولد الّذي يريد إقراءه، ويشير إليه بأنْ يبدأ. ومن أجل إيقاف القارئ، يضرب ضربة إشارة أخرى (ولكي يشير إلى القارئ بمعاودة القراءة عند إساءة لفظ حرف مّا أو مقطع أو كلمة، فإنّه يضرب ضربتين متتاليتين، وضربةً فوق ضربة. وإذا كان بعد المعاودة، لم يبدأ بالكلمة الّتي أساء لفظها، لأنّه كان قرأ عدّة كلمات بعدها، يضرب المعلّم ثلاث ضربات متتالية، الواحدة بعد الأخرى، لكي يشير إليه بمعاودة بضع كلمات، ويستمرّ في التأشير، إلى أنْ يصل التّلميذ إلى المقطع أو الكلمة الملفوظة بصورة

(282) _ L.de Boussanelle, Le Bon Militaire, 1770, p.2.

خاطئة)[283]. وقد زايدت المدرسة التّعاونيّة أيضًا على هذه الرّقابة على السّلوكات عبر نظام الإشارات الّتي يجب الاستجابة لها في اللحظة. حتى الأوامر الشّفويّة يجب أنْ تعمل كعناصر إشاراتيّة: (ادخلوا إلى مقاعدكم. عند كلمة (ادخلوا)، يضع الأولاد بضجيج اليد إليمنى على الطّاولة وبذات الوقت يدخلون أرجلهم في المقعد، وعند كلمة (في مقاعدكم) يمرّرون الرّجل الأخرى ويجلسون في مقابلة ألواحهم الحجريّة: (خذوا ألواحكم)، عند كلمة خذوا يضع الأولاد اليد اليمنى على الخيط المستعمل لتعليق اللّوح في المسمار الموجود أمامهم، وباليد اليسرى يمسكون اللّوح من وسطه، وعند لفظ كلمة ألواحكم يفصلونه ويضعونها على الطّاولة)[284].

باختصار يمكن القول إنَّ الانضباط يصنع انطلاقاً من الأجساد الّتي يسيطر عليها أربعة أنماط من الفرديّة، أو بالأحرى، فرديّه مزوّدة بأربع سمات: إنّها خلويّة (بفعل لعبة التّوزيع الفضائيّ)، وهي عضويّة (بفعل تقنين النّشاط)، وهي تكوينيّة (بفعل تراكم الوقت)، وهي اندماجيّة (بفعل تأليف القوى)، ولإتمام هذا، فهو يُعْمِلُ أربع تقنيات كبرى: إنّه يبني جداول، وهو يفرض مناورات، وهو يوجب تمارين، وأخيراً، ومن أجل تأمين دمج القوى، فهو يرتّب (تكتيكات). والتّكتيك وهو فنّ بناء- مع الأجسام المتموضعة، والنّشاطات المقنّنة والاستعدادات المكوَّنة- أجهزةٍ تكون فيها حصيلة القوى المتنوّعة، مزادةً بفضل دمجها المحسوب، هو بدون شك الشّكل الأعلى للتّطبيق الانضباطيّ. الشكل الاعلى للتطبيق الانضباطي. في هذه المعرفة، رأى منظّرو القرن الثّامن عشر الأساسَ العامّ لكلّ التّطبيق العسكريّ، انطلاقاً من رقابة الأجسام الفردية وتدريبها، وصولاً إلى استخدام القوى الخصوصيّة بالتّعدّيات الأكثر تعقيداً. هندسة معماريّة، تشريح، ميكانيك، اقتصاد في الجسم المنضبط: (في نظر معظم العسكريّين، لم يكن التّكتيك إلاّ فرعاً من علم الحرب الواسع، وفي نظري،

---

(283) _ J.B. de La Salle, Conduite des écoles chretiennes, p.137-138.

ويراجع أيضا:

Ch. Demia, Reglements pour les écoles de la ville de Lyon, 1716, p.21.

(284) _ Journal pour l'instruction élémentaire, Avril 1816, Cf, R.R, Tronchot, L'enseignement mutual en France.

الّذي حسب أنّ التّلاميذ يجب أن يتلقّوا أكثر من مئتي تعليمة في اليوم دون حساب الأوامر الاستثنائيّة.

إنّه أساس هذا العلم، إنّه هو العلم بالذّات، لأنّه يعلم كيفيّة تكوين الجيوش، وكيفيّة أمرها وتعبئتها، وحملها على القتال، لأنّه هو الّذي يُمكن أنْ يسدّ مسدَّ العدد، وهو الّذي يمكَّن من تعبئة الكثرة، وهو يتضمن أخيراً المعرفة بالإنسان، وبالسّلاح، وبالتّوتّرات وبالظّروف، لأنَّ كلّ هذه المعارف مجتمعةً، هي الّتي يجب أنْ تحدّد هذه التّحرّكات[285]. وأيضًا إنَّ هذه الكلمة [تكتيك]... توحي بفكرة الموقع المتبادل للنّاس الّذين يؤلّفون جيشاً مّا، و[بفكرة] موقع مختلف الجيوش الّتي تؤلّف جيشاً واحداً، وتحرّكاتها، وأعمالها والعلاقات الّتي توجد فيها بينها)[286].

قد يمكن أنْ تكون الحرب كاستراتيجيا تكمله للسّياسة. إنّها يجب ألّا ننسى أنَّ (السّياسة) قد صوّرت وكأنّها، استمرار، إنْ لم يكن تماما ومباشرةً، للحرب، فعلى الأقلّ للنّموذج العسكريّ كوسيلة أساسيّة لاستباق الاضطراب المدنيّ. فالسّياسة، كتقنية للسّلم وللنّظام الدّاخليّين، حاولت أن تستخدم جهاز الجيش الكامل، والكتلة المنضبطة. والجيش المطيع المفيد، وفرق المعسكرات، والسّاحات، والمناورة والتّمرين. في الدّول الكبرى من القرن الثّامن عشر، كان الجيش ضامناً للسّلم المدنيّ بدون شكّ، لأنّه قوى حقيقيّة وسيف مسلول يهدّد دوماً. ولأنّه أيضًا تقنية ومعرفة يمكن أنْ يمدَّا هيكليتهما على الجسم الاجتماعيّ. إذا كانت هناك سلسلة (سياسيّة-حرب) تمرّ عبر الاستراتيجيا، فهناك أيضًا سلسلة (جيش – سياسة) تمرّ عبر التّكتيك. الاستراتيجيا هي الّتي تتيح فهم الحرب كطريقة تقود السّياسة بين الدّول، إنَّ التّكتيك هو الّذي يتيح فهم الجيش كمبدأ من أجل المحافظة على غياب الحرب في المجتمع المدنيّ. لقد شهد العصر الكلاسيكيّ ولادة الاستراتيجيّة الكبرى السّياسيّة والعسكريّة الّتي بموجبها تتصادم دول بقواها الاقتصاديّة والديموغرافية، ولكنه شاهد أيضًا ولادة التّكتيك الدّقيق العسكريّ والسّياسيّ الّذي بفضله تُمارس في الدّول الرّقابةُ على الأجسام وعلى القوى الفرديّة. (ال)عسكريّ، المؤسّسة العسكريّة، شخصيّة العسكريّ، العلم العسكريّ، [هذه التعابير] المختلفة تماما عمّا كان يميّز في

(285) _ J.A, de Guibret, Essai general de tactique, 1772,P.4.
(286) _ P.Joly de Maizeroy, Théorie de la guerre, 1772, p.2.

الماضي (رجل الحرب) يتعين خلال هذه الحقبة، عند نقطة الالتقاء بين الحرب وضجيج المعركة، من جهة، وبين النّظام والسّكوت والخاضعين للسّلم من جهة أخرى. إنَّ الحُلُمَ بمجتمع كامل، يعزوه مؤرّخو الأفكار بكلّ طيبة خاطر إلى الفلاسفة وإلى حقوقيّي القرن الثّامن عشر، ولكن كان هناك أيضًا حلم عسكريّ بالمجتمع، واستناده الأساسيّ لم يكن حالة الطّبيعة، بل الدّواليب المترابطة بعناية، في آلةٍ، ولم يكن العقد البدائيّ، بل الضّغوطات الدّائمة، ولم يكن الحقوقَ الأساسيّة، بل التّعليماتِ دائمة التّقدّم، ولا الإرادة العامة بالطّواعية الآليّة.

قال غيبرت: (يجب أن يُجْعَلَ الانضباط عاما وطنيّاً).

ويتابع قوله: (الدّولة الّتي أصوّرها لها إدارة بسيطة، متينة سهله القيادة. فهي أشبه بهذه الآلات الواسعة الّتي عن طريق النّوابض القليلة التّعقيد، تحدث مفاعيل كبيرة، وقوّة هذه الدّولة تتولّد من قوّتها، قوتها، ومن ازدهارها [يتولّد] ازدهارُها. والزّمن الّذي يدمّر كلَّ شيء في قوّتها. وهي تكذّب هذا المعتقدَ الرّاسخ المبتذل الّذي يوحي ويصوّر أنَّ الامبراطوريّات إنّما تخضع لقانون محتوم هو قانون الانهيار والخراب)[287] فإنَّ النّظام النّابليونيّ ليس ببعيد ومعه هذا الشّكل من الدّولة الّذي خلّفه، والّذي يجب ألّا يُنْسىَ أنّه كان قد أُعِدَّ من قبل حقوقيّين، ولكن أيضًا من قبل جنود، ومستشاري دولة ومن قبل ضبّاط صغار، ورجال قانون ورجال معسكرات. فالمرجع الرّومانيّ الّذي اقترنت به هذه التّشكيلة حمل معه هذين المؤشّرين: المواطنين والجنود، القانون والمناورة. وفيما كان القانونيّون أو الفلاسفة يفتّشون في العقد عن نموذج أوّليّ من أجل بناء أو إعادة بناء الجسم الاجتماعيّ، كان العسكريّون ومعهم التّقنيّون المتخصّصون في الانضباط يُعِدُّون الإجراءات من أجل الإكراه الفرديّ والجماعيّ للأجسام.

---

(287) _ J.A, de Guibret, Essai general de tactique, 1772.
Discours preliminaire, XXIII- XXIV.

الفصل الثّاني

وسائل التّقويم الجيّد

تكلّم وله وزن، في مطلع القرن السّابع عشر الباكر عن (الانضباط المستقيم) كفِنّ من فنون (التقويم الجيّد). فالسلطة الانضباطيّة[288]، بهذا الشّأن، هي سلطة تتولّى، بدلاً من الاقتطاع وظيفة رئيسيّة هي (التّدريب) أو التّقويم، أو بدون شكّ، التّقويم من أجل الاقتطاع والاختلاس أكثر. فالسّلطة الانضباطيّة لا تربط بين القوى من أجل تقليصها، إنّها تحاول ربطها معاً بشكل، يمكّن من مضاعفاتها، ومن استخدامها. فهي بدلاً من أنْ تثني بشكل موحّد وبالإجمال كلّ ما هو خاضع لها، فهي تفصل وتحلّل، وتميّز، وتبالغ في وسائلها التّفكيكيّة وصولاً إلى الجزئيّات الضّروريّة والكافية. إنّها (تقوّم) الكثرات الحركيّة، الغامضة، اللّانافعة في الجسم وفي القوى بتحويلها إلى تعدّديّة من العناصر الفرديّة - خلايا صغيره منفصلة، مستقلّات عضوية، مماثلات ومستمرّات وراثيّة، أجزاء متراكبة. فالانضباط يصنع أفراداً، إنّه التّقنية المتخصّصة لسلطةٍ تتّخذ لنفسها الأفراد، وبآنٍ واحدٍ، كموضوعات وكأدواتٍ لممارستها. الانضباط ليس سلطة منتصرة تستطيع، انطلاقاً من طفرتها الذّاتيّة، الاطمئنان إلى تفوّق قوّتها، إنّه سلطة متواضعة، ظنونة، تعمل وفقاً لنموذج اقتصادٍ محسوبٍ، إنّما دائمٍ، إنّها نماذج متواضعة، ووسائل صغرى، إذا قورنت بالمراسم المفخمة للسّيادة وبالأجهزة الكبرى في الدّولة.

(288) _ J.J.Walhausen, L'Art militaire pour l'infanterie, 1615, p.23

وهذه بالضّبط هي الّتي سوف تجتاح تدريجيّاً هذه الأشكال الكبرى، وتغيّر آليّاتها وتفرض إجراءاتها. وجهاز القضاء لن ينجو من هذا الاجتياح الّذي لا يكاد يخفى. وبدون شكّ يعود نجاح السّلطة الانضباطيّة، إلى استعمال أدوات بسيطة منها: النّظرة التّراتبيّة، العقوبة الضّابطة، والدّمج بينهما في إجراء اختصّت به السّلطة الانضباطيّة، هو الامتحان.

الرّقابة التّرتيبيّة

تفترض ممارسة الانضباط وجود جاهزيّة تحقّق الإكراه، بفعل النّظرة، النظرة، جهازٍ توحي تقنيّاته الّتي تسمح بالرّؤية، بمفاعيل سلطويّة، وحيث، بالمقابل، تجعلُ وسائل الإخضاع أولئك الّذين ينصبّ عليهم هذا الإخضاع مرئيّين بوضوح. ويبطءٍ، عبر العصر الكلاسيكيّ، شوهِدَ بناءُ هذه (المراصد) الّتي ترصد الكثرة البشريّة والّتي أشاد بها كثيراً جدّاً تاريخ العلوم. فإلى جانب التّكنولوجيا الكبرى في النّواظير والعدسات، والحِزَم الضّوئيّة، التّكنولوجيا الّتي الضوئية، التكنولوجيا التي التحمت مع تأسيس الفيزياء وعلم الكون (الكوسمولوجيا) الجديدين، كانت هناك التّقنيات الصّغرى للرّقابات المتعدّدة والمتشابكة، وللنّظرات التقنيات الصغرى للرقابات المتعددة والمتشابكة، وللنظرات التي يجب أن تَرَىَ دون أن تُرى، فنّ غامض في النّور وفي المرئيّ قد أعَدَّ في الخفاء معرفةً جديدة حول الإنسان، عبر تقنيّات تطوّعه، ووسائل تستخدمه.

هذه (المراصد) لها نموذج شبه مثاليّ هو: المخيّم العسكريّ. إنّها المدينة العَجِلَةُ والمصطنعة الّتي بنيت ونُمْذِجت حسب الطّلب تقريباً، إنّها المكان العالي لسلطةٍ تتمتّع بمزيد من الزّخم، وإنّها أيضًا من السّرّيّة، السرية، بمزيد من الفعاليّة ومن القيمة الاستباقية، كما لو كانت تُمَارَسُ على أناس مسلّحين. في المعسكر الكامل تُمارس السّلطة كُلّها فقط بفعل رقابة صحيحة، وكلّ نظرة تشكّل قطعة في الوظيفية الشّاملة للسّلطة. لقد هُذّب السّطح المربّع القديم والتّقليديّ تهذيباً عظيماً

ووفقاً لتخطيطات لا تعدُّ. فتمّ بالضّبط تعريف هندسة الممرّات، وعدد توزيع الخيمات، واتّجاه مداخلها، وموقع الصّفوف والخطوط، وتمَّ رسمُ شبكة النّظرات الّتي يُراقبُ بعضها بعضاً: (في ساحة السّلاح، تقام خمسة خطوط، الأوّل يبعد عن الثّاني 16 قدماً، والأخريات يبعد أحدها عن الآخر ثمانية أقدام، والخطّ الأخير يبعد 8 أقدام عن مخازن الأسلحة. وتبعد المخازن عشرة أقدام عن خيمات الضّبّاط الصّغار، وبالضّبط قبالة الوتد الأوّل. وشارع الفيلق عرضه 51 قدماً... وتبعد كلّ خيمة عن الأخرى مسافة قدمَيْنْ. وخيمات صغار الضّبّاط تواجه شوارع كوكباتهم. ووتد المؤخّرة يبعد 8 أقدام عن الخيمة الأخيرة للجنود، والباب يُطلّ نحو خيمة النّقباء... وخيمات النّقباء تقام قبالة شوارع فِرَقهم. والباب يطلّ على الفِرق بالذّات[289]. فالمعسكر هو الرّسم التّخطيطيّ لسلطة تتصرّف بفعل رؤية أو مُشَاهَدَةٍ عامّةٍ. ولمدّة طويلة ظلّ هذا النّموذج المعسكريّ أو على الأقلّ المبدأ القائم عليه: أي الدّمج الفضائيّ للرّقابات التّراتبيّة، قائماً في تخطيط المدن، وفي بناء المدن العمّاليّة، والمستشفيات والمآوي والسّجون وبيوت التّربية. ذلك هو مبدأ (الدّمج). لقد شكَّل المعسكر لفنّ الرّقابات المذموم ما شكّلته الغرفة السّوداء بالنّسبة إلى العلم العظيم علم البصريّات.

ونمت عندئذ إشكاليّة كاملة هي: إشكاليّة هندسيّة معماريّة لم تعد مصنوعةً فقط لكي تُرى (بذخ القصور) أو للإشراف على الفضاء الخارجيّ (هندسة القلاع والحصون)، بل لتتيح رقابة داخليّة، ممفصلة ومفصّلة- وذلك لمشاهدة من هم فيها، وبصورة أعمّ، إشكاليّة هندسة معماريّة تشكّل عاملاً في تغيير الأفراد: التّأثير

---

(289) _ Reglement pour l'ifanterie prussienne, trad, Francaise, Arsenal, ms, 4067, F 144.

بالنّسبة إلى التّخطيطات القديمة يراجع: Praissac, Les Discours militaires, 1623, p.27-28, Montgommery, La Miliee Francaise, p.77.

بالنّسبة إلى التّخطيطات الجديدة يراجع: Beneton de Morange, Histoire de la Genre, 1741, p.61-64.

ويراجع ايضا: Dissertions sur les Tentes.

ويراجع ايضا الأنظمة الدّاخليّة العديدة مثل: L'instruction sur le service des reglements de Cavalerie dans les camps, 29 juin 1753, CJ, Plan-che n7.

على من يأوي إليها، والسّيطرة على سلوكهم، توصيل آثار السّلطة إليهم، تقديمهم كموضوع معرفة، وتغييرهم. فالحجارة تستطيع أنْ تُطَوِّعَ وأنْ تُعَرِفَ. بدلاً من التّخطيطة القديمِة البسيطةِ، تخطيطة الحبس والإحاطة- الحائط السّميك، والباب المتين اللّذان يمنعانْ الدّخول أو الخروج- أخذ يحلُّ حساب الفُتحات، والملِيء والفارغ، والممرّات والشّفافيّات. وهكذا نُظّمَ المستشفى - البناء، تدريجيّاً كأداة عمل طبّيّ: يجب أنْ يسمح بمراقبة المرضى جيّداً، وإذا بتقويم العناية جيّداً، وشكل الأبنية، بواسطة الفصل الدّقيق بين المرضى، يجب أنْ يمنع العدوى. والتّهوئة، والهواء المسموح بتمريره حول كلّ سرير يجب أن يحوّلا دون تجمّع الأبخرة الفاسدة حول المريض، ممّا يسبّب له تفكّكاً في رطوباته الّتي تضاعف المرض بآثارها المباشرة. فالمستشفى- المستشفى المراد إعداده في النّصف الثّاني من القرن، والّذي وضعت من أجله مشاريع كثيرة بعد الحريق الثّاني الّذي شبَّ في أوتيل ديو Hotel- Dieu لم يعُدْ السّقف الّذي يؤوي البؤس والموت القريبين، إنّه في مادّيّته بالذّات، عامل تطبيب [معالجه طبّيّة].

كذلك يجب أنْ تكون المدرسة - المبنى عاملَ تقويم. إنّها آلة تربويّة تصوّرها باريس-دوفرنية Paris-Duverney من خلال بناء (المدرسة الحربيّة)، وحتّى في أدقّ تفصيلاتها الّتي فرضها على غبرييل Gabriel فإنّ تنشئة الأجسام القويّة، ذلك فهو مطلب الصّحة، والحصول على الضّبّاط الأكفّاء، ذلك مطلب الكفاءة والتّميّز، تكوين عسكريّين مطيعين، مطلب سياسيّ، تجنّب الفجور والانحراف الجنسيّ، مطلب الأخلاق. ذلك هو سبب رباعيّ لإقامه حواجز قاطعة بين الأفراد ولكن أيضًا إقامة مِطلاَّت للمراقبة الدّائمة. إنَّ مبنى المدرسة بالذّات يجب أنْ يكون جهازاً للرّقابة، لقد كانت الغرف موزّعة على طول ممرّ كسلسلة من الخلايا الصّغيرة (الصّوامع)، على مسافات منتظمة نجد مسكن ضابط، بحيث إنّ (كلّ عشرة طلّاب يكون لهم ضابط على اليمين وعلى الشّمال)، وكان الطّلّاب محبوسين فيها طوال مدّة اللّيل. وقد ألّح باريس على تزجيج (قاطع كلّ غرفة من جهة الممرّ،

ابتداء من ارتفاع المرتكز، وصولاً إلى قَدَم أو قدمَينْ من السّقف. فعدا عن أنَّ النّظرة الخاطفة إلى هذا الزّجاج لا يمكن إلاّ أنْ تكون مؤنسة يمكن القول إنّها مفيدة في كثير من النّواحي، دون الكلام عن دواعي الانضباط الّتي يمكن أن تبرّر هذا التّرتيب)[290]. في غرف الطّعام جري ترتيب (مصطبة عالية قليلاً لوضع طاولات مفتّشي الدّراسات، حتّى يستطيعوا رؤية كلّ طاولات تلامذة فريقهم، خلال الطّعام)، وجرت إقامة مراحيض، ذات أبواب نصفيّة حتّى يستطيع المراقب المكلّف أن يشاهد رؤوس التّلاميذ وأرجلهم، إنّما مع فواصل جانبيّة عالية بما فيه الكفاية (حتّى لا يستطيع من فيها أنْ يرى بعضهم بعضاً)[291] حرص لا متناهٍ على المراقبة حقّقته الهندسة المعماريّة بفضل آلاف التّرتيبات غير المشرّفة. ولن نجدها سخيفة إلّا إذا تناسينا دور هذا الاستخدام الأدواتيّ الدّقيق والخالي من النّواقص في عمليّة موضعة تدريجيّة متزايدة في الدّقّة لتصرّفات الأفراد. إنَّ المؤسّسات الانضباطيّة قد أفرزت آليّة رقابةٍ اشتغلت كميكروسكوبٍ للسّلوك، فالتّقسيمات المقامة والتّحليليّة الّتي حقّقتها هذه المؤسّسات، شكّلت، حول النّاس، جهازَ رقابةٍ وتسجيلٍ، وتقويم. في هذه الآلات الرّقابيّة، كيف يتمّ توزيع النّظرات، وكي تمكن إقامة صلات فيما بينها واتّصالات؟ كيف العمل كي ينتج عن تعدّديتها المحسوبة سلطة منسجمة ومستمرّة؟

يتيح الجهاز الانضباطيّ الكامل، بنظرةٍ واحدةٍ رؤية كلّ شيء باستمرار. نقطة مركزيّة تشكّل بآنٍ واحدٍ مصدر ضوء يضيء كلّ الأشياء، ومكان تلاقٍ لكلّ ما يجب أن يُعْرَف: عين كاملة، لا يفوتها شيء ومركز نحوه تتّجه كلّ الأنظار. هذا ما تخيّله ليدو Ledoux وهو يبني المجمّع المسمّى :(آرك-اي- سينانس): Arc- et- Senanas في مركز الأبنية المصفوفة بشكل دائرة ومنفتحة كلّها نحو الدّاخل، بناء عالٍ يجب أنْ يراكم الوظائف الإداريّة كإدارة، والبوليسيّة كإشراف، واقتصاديّة

(290) _ R.Laulan, L'école militaire de Paris, 1950, p.117-118.
(291) _ J.Benthan, 669-666.

كرقابة وتحقّق، ودينيّة كتشجيع على الطّاعة والعمل، من هنا تصدر كلّ الأوامر، وهنا تدوّن كلّ النّشاطات، وتنظرُ كلّ الأخطاء، وهذا يتمّ حالاً بدون أيّ دعم آخر تقريباً غير هندسة صحيحة. بين كلّ أسباب الاعتبار الّذي منح، خلال النّصف الثّاني من القرن الثّامن عشر، للهندسات المعماريّة الدّائريّة[292]، يجب، بدون شكّ، عدُّ هذا السّبب: إنّها كانت تعبّر عن طوباويّة سياسيّة مّا.

ولكنّ النّظرة الانضباطيّة كانت في الواقع بحاجة إلى بدائل. فالهرم يستطيع أفضل من الدّائرة أن يلبّي مطلبَيْنْ: أنْ يكون شبه مكتمل لكي يشكّل شبكة لانقص فيها- وبالتّالي إمكانيّة مضاعفة درجاته وتوزيعها على كلّ السّطح الّذي تجب مراقبته، ومع ذلك أنْ يكون أميناً نوعاً مّا، حتّى لا يثقل بوزنٍ جامد على النّشاط الّذي يجب ضبطه وترويضه، وحتّى لا يكون بالنّسبة إليه كابحاً أو عائقاً، وأنْ يندمج في التّجهيز الانضباطيّ كوظيفة تستطيع أن تنمّي مفاعيله الممكنة. وكان لابدَّ له من أنْ يفكك مقاماته (درجاته)، إنّما من أجل زيادة وظيفته الإنتاجيّة. ولابدَّ له من تخصيص الرّقابة وجعلها وظيفية.

تلك هي مشكلة المشاغل الكبرى والمصانع، حيث ينتظم نمط جديد من الرّقابة. فهذا النّمط مختلف عن النّمط الّذي كان في أنظمة الماني فاتورة مؤمّناً من خارج، بفضل المفتّشين المكلّفين بتطبيق الأنظمة، المطلوب الآن رقابة مكثّفة مستمرّة، إنّها ترافقك لعمليّة الشّغل، فهي لا تطال، أو لا تطال فقط - الإنتاج (طبيعة كمّيّة الموادّ الأوّليّة، نمط الأدوات المستعملة، أحجام المنتوجات ونوعيّاتها)، ولكنّه يأخذ في الاعتبار نشاط النّاس، وبراعتهم في العمل، وأسلوبهم فيِ معالجته، وسرعتهم، وحماسهم وسلوكهم. ولكنّه مختلف عن الرّقابة المنزليّة الّتي يمارسها ربّ العمل، الملازم جانبَ عمّاله ومعاونيه، لأنّه يتمّ على يد وكلاء، ونظّار، ومراقبين ومساعدي معلّمين. وبمقدار ما يصبح جهاز الإنتاج أكثر أهمّيّة وأكثر تعقيداً، وبمقدار ما يتزايد عدد العمّال وتقسيم العمل، تصبح مهمّات الرّقابة

---

(292). تراجع اللّوحات رقم 12، 13، 16.

أكثر لزوماً وأكثر صعوبة. وتصبح النّظارة وظيفة محدّدة، إنّما يجب أنْ تشكّل جزءاً متمّماً لعمليّة الإنتاج، فهي يجب أنْ تقترن بها على امتدادها، ويصبح وجود جهاز بشريّ متخصّص ضروريًّا، دائم الحضور ومتميّزاً عن العمّال: (في المانيفاتورة الكبرى، كلّ شيءٍ يتمّ بواسطة قرع الجرس، ويتمّ الضّغط على العمّال ويوبّخون. والرّقباء المكلّفون يتعوّدون معهم على اتّخاذ هيئه التّعالي والأمر، الّتي هي فعلاً ضروريّة مع الكثرة، فيعاملونهم بقسوة أو باحتقار، من هنا قد يحصل أنْ يكون العمّال أكثر تكلفة، أو أنّهم لا يمرّون في الماني فاتورة إلّا مروراً عابراً)[293].

ولكن إذا كان العمّال يفضّلون الإطار من النّمط النقابيّ على هذا النّظام الجديد للنّظارة، فإنَّ أرباب العمل، من جهتهم، يتعرّفون فيه على عنصر ملاصق لنظام الإنتاج الصّناعيّ وللملكيّة الخاصّة وللرّبح. على مستوى المصنع، أو مصهر كبير للحديد أو منجم (تصبح أغراض الإنفاق كثيرة العدد إلى درجة أنّ إساءة للأمانة بالنّسبة إلى أيّ غرض، يؤدّي بالنّسبة إلى المجموع إلى غشّ ضخم، لا يُؤدّي فقط بالأرباح، بل يبتلع الرّأسمال،... إنَّ أقلّ قصور غير منظور، ولهذا فهو مكرّر كلّ يوم، قد يصبح مدمّراً للمشروع إلى حدّ أنّه يدمّره في قليل من الوقت)، من هنا واقعةُ أنَّ أزلام المالك وحدهم التّابعون له مباشرة، والمكلّفون بهذه المهمّة فقط، يمكنهم أنْ يسهروا (بحيث لا يصرف أيّ درهم بدون فائدة، وبحيث لا تضيع أيّة لحظة من النّهار خسارة)، ودورهم يكون في (مراقبة العمّال، وزيارة كلّ الأشغال، واطّلاع اللّجنة على كلّ الأحداث)[294]. وتصبح الرّقابة عاملاً اقتصاديّاً حاسماً، بمقدار ما هي بآنٍ واحد قطعة داخليّة في الجهاز الإنتاجيّ، وحلقة متخصّصة في السّلطة الانضباطية[295].

---

(293) _ Encyclopedie.

(294) _ Cournol, Considérations d'interret public sur le droit d'expoilter les mines, 1790, Arch.Nat, AXIII.14.

(295) _ K.Marx

إنّ وظيفة النّظارة والإدارة والوساطة تصبح وظيفة رأس المال منذ أن يصبح العمل المتعلّق بها تعاونيّا وتصبح وظيفة رأسماليّة، فإنّها تكسب سمات خاصّة.

والحركة ذاتها تتكرّر في إعادة تنظيم التّعليم الابتدائيّ: تخصّص الرّقابة، ودمجها بالتّقرير التّربويّ. بالتقرير التربوي. إنَّ نموّ المدارس الرّعويّة الكنسيّة، وتزايد عدد طلّابها، وعدم وجود طرق تتيح بآنٍ تنظيم نشاط صفٍ بأكمله، وعدم التّرتيب، والغموضْ الّذي يعقب ذلك، جعل من الضّروريّ تنظيم الرّقابات. اختيار بيتنكور Batencour لمساعدة المعلّم، بين أفضل الطّلاب مجموعة كاملة من (الضّبّاط) والوكلاء، والملاحظين والمرشدين والمعيدين، والمسمعين للصّلوات، ومشرفين على الكتابة، ومحتسبي الحِبْر، وجامعي الصّدقات والزّوّار. إنَّ الأدوار المحدّدة هكذا هي من صنفَيْن: الأوّل يتوافق مع مهمّات مادّيّة (توزيع الحبر والورق، إعطاء علاوات للفقراء، قراءة نصوص دينيّة أيّام الأعياد، إلخ) والآخر يتضّمن مهمّات تدخّل في مجال الرّقابة: (إنَّ (الملاحظين) يجب أنْ يذكروا من ترك مقعده، من يتوتّر، من لا يحمل سبحته و لم يحافظ على الوقت، من لا يقف جيّداً في القدّاس، من يتلفّظ بكلام بذيء، التّحدّث أو الصّراخ في الشّارع)، ويكلف (الوعّاظ) (بتنبيه الّذين يتكلّمون أو يترنّمون وهم يدرسون دروسهم، والّذين لا يكتبون أو الّذين يمزحون)، (والزّوّار) يذهبون للاستعلام من العائلات عن التّلامذة الّذين تغيّبوا أو الّذين ارتكبوا أخطاء خطيرة. أمّا (المدبَّرون) فيراقبون كلّ الضّبّاط الآخرين. وحدهم المعيدون يقومون بدورٍ تربويّ: إذ عليهم إقراء التّلاميذ اثنين بصوتٍ منخفضٍ[296]. ثمّ، بعد عدّة سنوات عاد ديميا[297] Deimia إلى تراتب من النّمط ذاته، ولكنّ وظائف الرّقابة أصبحت الآن مقرونةً كلّها تقريباً بدور تربويّ: مساعد معلّم يعلّم كيفيّة إمساك الرّيشة، يوجّه اليد، يصحّح

يراجع: Le Capital, Livres, I, section quatrieme, chap.XIII.

(296) _ M.I.D.B. Instruction méthodique pour l'école Paroissiale, 1669; p68-83.

(297) _ CH.Demia Reglement pour les écoles de la Ville Lyon, 1716, p.27-27.

يمكن ذكر ظاهرة من ذات النّوع في تنظيم الكلّيّات: لمدّة طويلة كان المحافظون وبمعزل عن الأساتذة مكلّفين بالمسؤوليّة الأخلاقيّة لدى مجموعات الطّلّاب الصّغرى، بعد 1762 خصوصا ظهر نمط من الرّقابة هي بآن واحد أكثر إداريّة وأكثر اندماجا بالتّراتبيّة: نظّار معلّمون إضافيّون (تابعون)، يراجع:
Dupont- Ferrier, du college de Clemont au lycée Louis-le Grand, I, p254 et 476.

الأخطاء وبذات الوقت (يسجّل الأغلاط عند المسابقة)، ويقوم مساعد معلّم آخر بذات المهامّ في صفّ القراءة، أمّا المدير الّذي يراقب الضّبّاط الآخرين ويسهر على المظهر العامّ فيكلّف أيضًا بـ (تدريب القادمين الجدد على تمارين المدرسة)، ويقوم قُوّاد العشرة بتسميع الدّروس (ويلحظون) الّذين لم يعرفوها. ونجد هنا تخطيطة مؤسّسة من النّمط (التّعاوني) حيث تدمجُ داخل جهاز واحد ثلاثة إجراءات: التّعليم بالذّات، اكتساب المعارف بواسطة ممارسة النّشاط التّربويّ ذاتِه، وأخيراً المراقبة المتبادلة والتّراتبيّة. وتدوَّن علاقةُ رقابة محدّدةٍ ومنظّمةٍ، في صميم ممارسة التّعليم: لا كقطعة مجلوبةٍ أو ملحقة، بل كأواليّة مدموجة فيه، وتضاعف فعاليّته.

إنّ الرّقابة التّراتبيّة، المستمرّة والوظيفيّة، ليست، من غير شكّ، إحدى (الاكتشافات) الكبرى التّقنية في القرن الثّامن عشر، ولكنّ انتشارها المخاتل مدين بأهميّته إلى ميكانيكيّات السّلطة الجديدة الّتي حملتها النّظارة معها. إنّ السّلطة الانضباطيّة، بفضل الرّقابة، قد أصبحت منهجاً (متكاملاً) مرتبطاً بصميم الاقتصاد وبغايات الجهاز الّذي تعمل فيه هذه السّلطة. وهي قد نظّمت نفسها كسلطة متعدّدة أوتوماتيكيّة ومغفّلة، إذ إذا كان صحيحاً أنّ الرّقابة ترتكز على أفراد، فإنّ وظيفتها هي وظيفة شبكة من العلاقات من أعلى إلى أسفل، ولكن أيضًا، وإلى نقطة معيّنة، من أسفل إلى أعلى وجانبيّاً، هذه الشّبكة (تمسك) بالمجموع، وتجتازه بالكامل بمفاعيل السّلطة الّتي ترتكز ويستند بعضها إلى بعض: مراقبون هم مراقَبون باستمرار. إنّ السّلطة في الرّقابة التّراتبيّة من انضباط إلى آخر لا تمتلك كشيءٍ، ولا تنتقل كملكيّة، إنّها كملكية، إنها تعمل كآليّة. وإذا صحّ أنّ تنظيمها الهرميّ يعطيها (رئيساً) فإنّ الجهاز كلّه ينتج (السّلطة) ويوزّع الأفراد في هذا الحقل الدّائم والمستمرّ. ممّا يتيح للسّلطة الانضباطيّة أن تكون بآنٍ واحدٍ غير سرّيّة على الإطلاق، لأنّها دائماً وفي كلّ مكان بحالة يقظة، وأنّها لا تترك من حيث المبدأ أيّ منطقة ظلّ، وأنّها تراقب بدون توقّف أولئك المكلّفين بالمراقبة، وهي بصورة مطلقة (سرّيّة) لأنّها تعمل باستمرار في قسم كبير منها في الصّمت.

إنّ الانضباط يسيّر سلطة عقلانيّة تتماسك بذاتها بفضل أو آليّاتها الذّاتيّة، وهي، في ألق الظواهر تبدّل اللّعبة الدّائمة للنّظرات المحسوبة. وبفضل تقنيّات الرّقابة، تتمّ (فيزياء) السّلطة، والسّيطرة على الجسم وفقاً لقوانين علم البصريّات (الأوبتيكا) والميكانيك، وفقاً لمجموعة كاملة من الفضاءات، والخطوط، والشّاشات، والحزم الضّوئيّة والدّرجات، وبدون اللّجوء، من حيث المبدأ على الأقلّ، إلى الإفراط، وإلى القوّة وإلى العنف. سلطة هي في الظّاهر، أقلّ (جسديّة). بمقدار ما هي أكثر (فيزيائيّة) من النّاحية العلميّة.

العقوبة الضّابطة

1- في ميتم الفارس بُولِتْ Paulet، كانت جلسات المحكمة الّتي تجتمع كلّ صباح تتم في إطار احتفاليّ كامل: (لقد وجدنا جميع الطّلّاب في السّاحة، في صفّ مستقيم في حالة جمود وصمت كاملَيْن وكان الماجور [ناظر الموقع] شاباً نبيلاً عمره ستّ عشرة سنة، خارج الصّفّ، سيفه بيده، وبأمره تحرّكت الكتيبة بالخطوة المضاعفة لتشكّل دائرةٍ. واجتمعت اللّجنة في الوسط، وقدَّم كلّ ضابط تقريره عن كتيبته خلال الأربع والعشرين ساعة. وسُمح للمتّهمين بتقديم تبريراتهم، وجري الاستماع إلى الشّهود، وجرت المداولة وبعد الاتّفاق، أعلن الماجور بصوت عالٍ عدد المدانين، وطبيعة المخالفات والعقوبات المقرّرة. ومن ثمَّ اسْتعرضَت الكتيبةُ في ترتيب كامل)[298]. وهكذا يعمل في صميم كلّ الأنظمة الانضباطيّة أواليّة صغيرة عقابيّة. وهي تتمتّع بنوعٍ من الامتياز القضائيّ، بما لها من قوانينها الذّاتيّة، وجرائمها المخصوصة، وطرقها الخاصّة في العقاب، ومقاماتها (محاكمها) الّتي تحاكم. فتقرّر الانضباطيات (عقوبة- دنيا)، فهي تملأ حيّزاً تتركه القوانين فارغاً، إنّها تُوَصِّفُ وتقمع مجموعاً من السّلوكات يجعلها حيادها النّسبي بمنجى من أنظمة العقبة الكبرى: (عند الدّخول على الرّفاق أن يحيّوا بعضهم، و عند ترك

(298) _ pietet de Rochemont, Journal de Génève, 5 janvier 1788, 29 sept, 1809.

العمل عليهم أن ينظّموا وضع البضائع والأدوات الّتي استعملوها، وفي وقت السّهرة عليهم إطفاء المصباح) (من المحظور بشكل قاطع تسلية الرّفاق بالحركات أو غيرها)، وعليهم (أن يتصرّفوا بشرف وبشكل لائق)، ومن يتغيّب أكثر من خمس دقائق، دون إعلام السّيد م. أوبنهيم Oppenheim (يحسب كأنّه غاب نصف يوم)، وللتّأكّد من عدم نسيان أيّ شيء في هذه العدالة الجرميّة المصغّرة، يمنع القيام (بكلّ ما يمكن أن يَضُرَّ بالسّيد أوبنهيم ورفاقه)(299). وهكذا في المشغل، في المدرسة، في الجيش، تسود عقابيّة مصغّرة كاملة تتعلّق بالوقت (تأخّر، غياب، انقطاع عن المهمّات)، وبالنشاط (عدم انتباه، إهمال، قلّة حماس)، وبالمسلك (قلّة أدب، عصيان)، وبالكلام (ثرثرة، وقاحة)، وبالجسد (أوضاع غير محتشمة، حركات غير لائقة، قلة نظافة)، وبالجنس (بذاءة، قلّة حياء). بذات الوقت تستخدم، كعقوبة، سلسلة (كاملة من الوسائل المرهفة، انطلاقًا من العقوبة الجسديّة الخفيفة، وصولاً إلى حرمان طفيف وإلى توبيخ صغير). المهمّ بآن واحد جعل الأجزاء الدّقيقة جدّاً من السّلوك تحت طائلة العقاب، وإعطاء وظيفة عقابيّة للعناصر الّتي تبدو سويّةً في الجهاز الانضباطيّ: عند اللّزوم، يجب أنْ يستخدم كلّ شيء لمعاقبة أصغر الأشياء، وأنَّ كلّ فردٍ يجد نفسه ضمن كيانٍ شموليّ (قابل للعقاب- معاقب). (يجب أنْ تشمل كلمة عقوبة كلّ ما يستطيع أن يُشْعِرَ الأطفال بالغلطة الّتي ارتكبوها، وبكلّ ما يمكن أنْ يحقرهُم وأن يوقعهم في الضّياع والخجل: نوع من البرودة، نوع من اللّامبالاة، سؤال، توبيخ، إقالة من منصب)(300).

2- ولكنّ الانضباط يحمل معه نوعيّة خصوصيّة من العقاب، ليست فقط نموذجاً مقلصاً من المحكمة. إنَّ ما يُرَدّ إلى العقابيّة الانضباطيّة هو عدم الالتزام، وكلّ ما لا يلائم القاعدة، وكلّ ما يبتعد عنها، الانحرافات. فيقع تحت طائلة

---

(299)_ _ M.Oppenheim

(300) _ J.B. de la Salle, Conduite des écoles chretiennes (1828), p.204-205.

العقاب المجالُ اللّامحدود لكلّ ما يوصف بعدمِ اللّياقة: الجنديّ يرتكب (غلطة) في كلّ مرّة لا يحقّق المستوى المطلوب، و(غلطة) التّلميذ هي، كما الحال بالمخالفة الصّغيرة، عدم كفاءته للقيام بمهمّاته. إن نظام المشاة البروسيّين يفرض (أقصى العقوبة الممكنة) على الجنديّ الّذي لم يتعلّم كيف يستعمل بشكل صحيح بندقيّته. وكذلك (عندما لا يحفظ التّلميذ درسه الدّينيّ لليوم السّابق، فبالإمكان إجباره على تعلّم درس ذلك اليوم بدون أيّة غلطة على الإطلاق، ويُسمَّعُ له في اليوم التّالي، أو يُجبر على الاستماع إليه واقفاً أو راكعاً على ركبتَيْه، مكتّف اليدَيْن، أو يضاف إلى ذلك أيّة عقوبة تكفيريّة أخرى).

فالنِّظام الّذي تحرص العقوبات الانضباطيّة على فرض احترامه هو ذو طبيعة مختلطة: إنّه نظام (مُصطنع)، وُضع صراحة بموجب قانون، أو برنامجٍ، أو نظامٍ، ولكنّه أيضًا نظام تحدّده عمليّات طبيعيّة قابلة للرّصد: مدّة التّعليم، وقت التّدرّب، مستوى الكفاءة كلّها تستند إلى انتظاميّة، هي بذات الوقت قاعدة. وتلامذة المدارس المسيحيّة لا يوضعون أبداً في (درس) لم يكونوا مهيّئين له من قبل إذْ يتعرّضون لخطر عدم تعلّم أيّ شيء، في حين أنَّ مدة كلّ مرحلة محدّدة بموجب النّظام، والتّلميذ الّذي لم يستطع الانتقال، بعد نهاية ثلاثة امتحانات إلى الصّفّ الأعلى يجب أنْ يوضع، بالتّأكيد، في مقعد (الجهّال). والعقوبة في النّظام الانضباطيّ تتضمنّ سنداً مزدوجاً قضائيّاً- طبيعيّاً.

3- إنَّ العقوبة الانضباطيّة وظيفتها تقليص الفوارق. وإذا يجب إذن أنْ تكون في أساسها (تأديبية). فإلى جانب العقوبات المأخوذة مباشرة من النّظام القضائيّ (غِرامات، جَلْد، حبس انفراديّ)، قدّمت الأنظمة الانضباطيّة امتيازاً للعقوبات الّتي تدخل في مجال الممارسة- التّدريب المكثّف، المضاعف، المتكرر عدة مرات: إنَّ نظام 1766 الّذي وضع للمشاة نصّ على أنّ جنود المرتبة الأولى (الّذين يبدو منهم بعض الإهمال أو سوء نيّة يوضعون في المرتبة الأخيرة) ولا يستطيعون الصّعود ثانية إلى المرتبة الأولى إلاّ بعد تمارين جديدة، وبعد امتحان جديد. وكما

قال، من جهته، ج. ل. ديلاسال: (إنَّ الأعمال الإضافيّة هي بين العقوبات التكفيريّة، الإشراف بالنّسبة إلى المعلّم، والأفْيد عند الأهل، إذ تسمح أن تستمدّ، من أخطاء الأولاد بالذّات، سبل زيادة تقدّمهم مع صلاح عيوبهم)، (والذين لم يكتبوا كلّ ما كان يتوجّب عليهم كتابته، أو الّذين لم يجتهدوا في حسن الأداء، يمكن إعطاؤهم عملاً إضافياً يكتبونه أو يحفظونه عن ظهر قلب)[301]. فالعقوبة الانضباطيّة هي، في قسم كبير منها على الأقلّ، مماثلة مع الواجب بالذات، فهي ليست انتقاما للقانون المعاب المثلوب بقدر ما هي تكرّر للواجب، وإلحاح قانونيّ مضاعف. إلى حدّ أنَّ المفعول الإصلاحيّ المنتظر منها لا يمر إلاَّ بشكل عارض، بالتّكفير والنّدامة، ويتمّ هذا المفعول الإصلاحيّ مباشرة بفعل التّقويم، العقوبة هنا هي الممارسة.

4- ليست العقوبة في الانضباط إلاَّ عنصراً في نظام مزدوج: مكافأة-عقوبة. وهذا النّظام هو الّذي أصبح فاعلاً في عمليّة التّقويم والإصلاح. على المعلّم (أنْ يتفادى، ما أمكنه ذلك، استخدام العقوبات، بل بالعكس عليه أنْ يحاول جعل المكافآت أكثر عدداً من العقوبات، فالكسالى تحفّزهم الرّغبة بالمكافأة، مثلهم مثل المجتهدين، أكثر من خشية القصاص، ولهذا يكون الأجدى عندما يضطرّ المعلّم إلى استعمال القصاص، أنْ يكسب قلب الطّفل، قبل فرض العقوبة عليه)[302]. هذه الأواليّة ذات العنصرين تتيح استعمال عدد من العمليّات المتميّزة في العقابيّة الانضباطيّة. منها أوّلاً توصيف السّلوكات والإنجازات انطلاقاً من قيمتَيْنْ متعارضتَيْنْ في الخير والشّرّ، فبدلاً من الاقتسام البسيط للمحظور، كما هو جارٍ في العدالة الجزائيّة يجري توزيعه بين قطب إيجابيّ وآخر سلبيّ، وكلّ السّلوك يقع في حقل العلاقات الجيّدة والسّيّئة، في النّقاط الجيّدة والنّقاط السّيئة. فضلاً عن ذلك من الممكن وضع تحديد كمّيّ واقتصاد بالأرقام، وتتيح المحاسبة العقابيّة المتجدّدة

---

(301) _ م.ن.

(302) _ Ch. Demia, Reglement pour les écoles de la ville de Lyon, 1716, p.17.

بصورة يوميّة، الحصول على الميزانيّة العقابيّة لكلّ فرد. وقد طوّرت (العدالة المدرسيّة) هذا النّهج إلى أقصى حدٍّ، ممّا نلقى بعضا من عناصره الأوليّة في الجيش أو في المشاغل. لقد نظّم (إخوة المدارس المسيحيّة)، اقتصاداً صغيراً جدّاً حول الامتيازات والأعمال الإضافيّة: (إنَّ الامتيازات تفيد التّلاميذ بأنْ تعفيهم من العقوبات التّكفيريّة الصّغيرة الّتي قد تفرض عليهم.. فقد يُفرض على تلميذٍ مثلاً عمل إضافيّ، أنْ يكتب أربع مرّات أو ستّ مرّاتٍ درس الصّلاة، ويمكنه أن يتحرّر من هذا القصاص لقاء بعض نقاط الامتيازات، ويعيّن المعلّمُ العدد لكلّ طالب... والامتيازات تساوي عدداً محدّداً من النّقاط، ولدى المعلّم منها أيضًا امتيازات ذات قيمة أقلّ، تستخدم كعملة لشراء الامتيازات. فالطّفل مثلاً قد يكون عليها عمل إضافيّ لا يستطيع التّخلّص منه إلّا لقاء ستّ نقاط، ومعه امتياز من عشر نقاط، فيقدّمه إلى المعلّم الّذي يردّ إليه أربع نقاط، وهكذا بشأن الأخريات)[303]. وبواسطة لعبة التّحديد الكمّيّ هذه، وهذا التّداول للسّلفات وللدّيون، بفضل المحاسبة الدّائمة للعلامات الزّائدة والنّاقصة، تقوم الأجهزة الانضباطيّة بتنظيم تراتبيّ نسبةً إلى بعض الأفراد (الأخيار) والأفراد (الأشرار).

عبر هذا الاقتصاد المصغّر لعقابيّة دائمة، يجري تفريق، (ليس هو تفريق بين الأفعال بل بين الأفراد أنفسهم، من حيث طبيعتهم، وقواهم الكامنة، من حيث مستواهم أو قيمتهم).

فالانضباط حين يقوم بتقدير الأفعال بدقّة، خيراً أو شرّاً، فهو يزن الأفراد (على الحقيقة)، فالقصاص المستعمل هنا إنّما يندمج ضمن إطار معرفة الأفراد.

5- إنَّ التّوزيع بحسب المراتب أو الدّرجات له دور مزدوج: لحظ الفروقات، ترتيب المزايا، والكفاءات والاستعدادات، ولكن أيضًا المقاصصة والمكافأة. إنّه وظيفيّة عقابيّة للتّرتيب وسمة تنظيميّة للقصاص أو العقوبة. فالانضباط يكافأ

(303) _ J.B. de la Salle, Conduite des écoles chretiennes, B.N, Ms, 11759, 156 et suiv.

بواسطة عمليّة التّرقيات وحدها، حين يتيح اكتساب المراتب والمواضيع، وهو يقاصص بالتّأخير وكسر الدّرجة. والرّتبة بذاتها تساوي مكافأة أو عقوبة. في المدرسة الحربيّة تمَّ وضع نظام معقّد للتّصنيف (التّشريفيّ)، وثياب تترجم هذا التّصنيف في نظر الجميع، وقصاصات يختلف نبلها وإزراؤها ألصقت كدليل على الامتياز أو الضّعة، على الرّتب الموزّعة بهذا الشّكل. هذا التّوزيع التّصنيفيّ والعقابيّ يجري على فترات متقاربة من خلال التّقارير الّتي يعدّها الضّبّاط، والأساتذة، ومساعدوهم، دونما اعتبار العمر أو الرّتبة حول (الصّفات الأدبيّة للتّلامذة) وحول (سلوكهم المعروف من الجميع). المرتبة الأولى والمسمّاة (الجيّد جدّاً)، وتتميّز بشارة فضّيّة على الكتف، وتشريفها أنّها تعامل (كفرقة عسكريّة خالصة)، إذن فالعقوبات المستحقّة لها هي عقوبات عسكريّة (التّوقيف، وفي الحالات الخطيرة السّجن). المرتبة الثّانية هي مرتبة (الجيّد)، وشارتها على الكتف من الحرير الأحمر والفضيّ، وحاملوها خاضعون للسّجن وللتّوقيف وأيضًا لوضعهم في قفص، وللتّركيع على الرّكبتين. أما صفّ (الرّديئين) فله الحقّ بشارةٍ على الكتف من الصّوف الأحمر، ويضاف إلى العقوبات السّابقة، عند اللّزوم، لبس ثوب المسوح، والصّفّ الأخير، هو صفّ (العاطلين) وعلامته شارة على الكتف من الصّوف البنّيّ، (يخضع تلامذة هذا الصّفّ لكلّ الصف لكل العقوبات المطبّقة في السّجن، أو لكلّ العقوبات الّتي يُظَنُ أنّها ضروريّة الإدخال وحتّى الزّنزانة السّوداء). أضيف إلى هذا لفترةٍ من الزّمن، الصّفّ (المعيب) الّذي وضعت له نظم خاصّة (بحيث إنَّ الّذين يؤلّفون هذا الصّفّ يفصلون دائماً عن الآخرين ويرتدون المسوح). وبما أنَّ الكفاءة والسّلوك هما اللّذان يقرّران مكانة الطّالب (فإنَّ كفاءة وسلوك الصّفّينَ الأخيرين يمكن [لأفرادهما] أن يأملوا بالصّعود إلى الصّفّين الأوّلين وحمل شارتيهما، وذلك، بناء على شهادات من الجميع، عندما يشتهرون بأنّهم أصبحوا أهلاً لذلك بفضل تغيير سلوكهم وتقدّمهم، وقد ينزل طلّاب الصّفّين الأوّلين إلى الأخرين إذا تراخوا، وإذا بيّنت التّقارير الضّارّة بهم

مجتمعةً أنّهم لم يعودوا يستحقّون عطاءات وامتيازات الصّفّين الأوّلين...).
فالتّصنيف الّذي يقاصص يجب أنْ يصير إلى الزوال. (فالصّفّ المعِيبُ) لم يوجد إلاّ ليختفي: (من أجل الحكم على نوع التّحوّل لدى طلّاب الصّفّ المعيب الّذي يتصرّفون فيه بشكل جيّد، فإنّه يتمّ إدخالهم في الصّفوف الأخرى، وتُردّ إليهم ثيابهم، ولكنّهم يبقون مع رفاقهم في خانة العار أثناء الطّعام والفُرص، ويظلّون على هذه الحال إنْ لم يستمرّوا في تحسين سلوكهم، وهم يخرجون منه نهائيّاً إذا نالوا الرّضى في هذا الصّفّ وفي هذا القسم)(304). مفعول مزدوج بالتّالي لهذه العقابيّة التّراتبيّة: توزيع الطّلاب بحسب قدراتهم وبحسب سلوكهم وبالتّالي وفقاً للاستخدام الممكن لهم عندما يتخرّجون من المدرسة، ممارسة ضغط عليهم ثابت حتّى يخضعوا جميعاً لذات النّموذج، حتّى يُجْبروا كلّهم جميعاً (على التّبعيّة وعلى الطّاعة وعلى الانتباه في الدّروس وفي التّمارين وعلى التّطبيق الدّقيق للفروض ولكلّ أجزاء الانتظام). حتّى يتشابهوا جميعاً.

وبالإجمال، إنَّ فنّ العقاب، في نظام السّلطة الانضباطيّة، لا يهدف إلى التّكفير، ولا حتّى إلى القمع بالذّات. فهو يستخدم خمس عمليّات متميّزة تماما عن بعضها بعضاً: إسناد الأفعال، والإنجازات، والسّلوكات الفرديّة إلى مجمل هو بآنٍ واحد حقل مقارنة، وفضاء مفاضلة ومبدأ قاعدة يجب اتّباعها. مفاضلة الأفراد بعضهم إلى بعض، وبحسب هذه القاعدة الإجماليّة الّتي تُستخدم كعتبة دنيا، ومتوسّط ومتوسط يجب احترامه أو ككمال يجب الاقتراب منه. قياس بالمعايير الكمّيّة، وتراتب بمعايير القيمة للقدرات، وللمستوى، ولـ (طبيعة) الأفراد. وعبر هذا القياس التّقييميّ)، إدخال إلزام بتحقيق نمط معيّن. وأخيراً رسم الحدّ الّذي يوضِّح الاختلاف بالنّسبة إلى كلّ الفروقات، الحدّ الخارجيّ للاّاعتيادي (الصّفّ الشّائن) في المدرسة الحربيّة). إنَّ العقابيّة الدّائمة الّتي تخترق كلَّ النقاط، وتسيطر على كلّ اللّحظات في المؤسّسات الانضباطيّة، تقارن، تفاضل، تُراتِبُ، وتنسّق

(304) _ Archives nationals, MM658 et MM666, Septembre, 1763.

وتستبعد. وبكلمة أنها تسوّى [تضبط].

إنّها إذن تتعارض حرفاً بحرف مع عقابيّة قضائيّة ذات وظيفة أساسيّة هي الإسناد، لا إلى مجمل من الظّاهرات القابلة للرّصد، بل إلى مجموعة من القوانين والنّصوص الّتي يجب حفظها في الذّاكرة، ليست في المفاضلة بين الأفراد هي تخصيص أفعال تحت عدد من الفئات العامّة، وليست هي إجراء تراتبيّة بل هي فقط وببساطة إعمال التّعارض المزدوج بين المباح والممنوع، وليست هي إجراء التّنسيق، بل إجراء تجزئة الإدانة المقرّرة لمرّة واحدة وأخيرة. فالاستعدادات الانضباطيّة قد أفرزت (عقابيّة المعيار) الّتي لا تردّ في مبادئها ووظيفيّتها إلى العقابيّة التّقليديّة، عقابيّة القانون. فالمحكمة الصّغيرة الّتي تبدو منعقدة بصورة دائمة في مباني المؤسّسة الانتظاميّة، والّتي ترتدي أحياناً الشّكل المسرحيّ، شكل الجهاز القضائيّ الكبير، يجب ألّا تخدع أو تضلّل: لا تعيد أواليّات العدالة الجرميّة إلى شبكة الحياة اليوميّة، إلا عبر بعض الاتّصالات الشّكليّة أو على الأقلّ ليس هذا هو الأمر الجوهريّ هنا. لقد اخترعت الانضباطات- وهي ترتكز على سلسلة كاملة من الوسائل القديمة جدّاً حتّى- وظيفيّة عقابيّة جديدة، وهذه الوظيفيّة هي الّتي اقتحمت الجهاز الخارجيّ الكبير فبدت وكأنّها تنتجه من جديد ببساطة وسخرية. إنّ الوظيفة القضائيّة- الأنتروبّولوجيّة الّتي تكشف عن كلّ تاريخ العقابيّة الحديثة لم تتولّد من تنضيد العلوم الإنسانيّة فوق العدالة الجنائيّة، ولا من المقتضيات الخاصّة بهذه العقلانيّة الجديدة أو بالنّزعة الإنسانيّة الّتي جاءت معها، فلقد تشكّلت أوّلاً في هذه التّقنية الانضباطيّة الّتي حرّكت هذه الأواليّات الجديدة أواليّات العقوبة الضّابطة.

فقد ظهرت عبر الانضباطات سلطة المعيار (La Norme). إنّه القانون الجديد في المجتمع الحديث. من الأفضل أنْ نقول إنّه منذ القرن الثّامن عشر جاءت سلطة المياه لتنضاف إلى سلطات أخرى فاضطرّتها إلى تحديدات جديدة، وهي سلطة (القانون) وسلطة (الكلمة) و(النّص) وسلطة التّراث، استقرار المعياريّ كمبدأ

ضاغط في التّعليم مع إنشاء تربية منمذجة، ومع استحداث المدارس القاعديّة (دور إعداد المعلّمين) (Ecoles normales). واستقرّ (القاعديّ) في الجهد المبذول من أجل تنظيم جسم طبّيّ وإطار استشفائيّ وطنيّ من شأنهما تشغيل قواعد عامّة في الصّحّة، واستقرّ في تقعيد الوسائل والمنتوجات الصّناعيّة [305]. وكالرّقابة ومعها، أصبحت القاعدة إحدى الوسائل الكبرى في يد السّلطة في آخر العهد الكلاسيكيّ. فبدلاً من الدّلائل الّتي كانت تترجم الملكات، والامتيازات، والانتماءات، جرت محاولة إحلال، أو على الأقلّ، إضافة سلسلة كاملة من درجات القاعديّة، هي دلالات انتماء إلى جسم اجتماعيّ متجانس، ولكن لها في ذاتها دوراً تصنيفيّاً، وتراتبيّاً وتوزيعيّاً للمراتب. بمعنى من المعاني أوجبت سلطة (ضبط القاعدة) وجود التّجانس، ولكنّها فردنت حين أتاحت قياس الفروقات، وتحديد المستويات، وتعيين الاختصاصات وجعل الفروقات مفيدة، وذلك بتضبيطها بعضها مع بعض. من المفهوم أنَّ سلطة القاعدة تعمل بسهولة داخل نظام من المساواة الشّكليّة، إذ إنّ سلطة القاعدة تدخل إلى تجانسيّة، هي القاعدة، كلّ ما هو منحطّ من الفروقات الفرديّة، كما لو أنه ضرورة مفيدة ونتيجة لقياس دقيق.

الفحص

يدمج الفحص تقنيّات التراتُبيّة الّتي تراقب، وتقنيّات العقوبة الّتي تضبط. إنّه نظرة ضابطة، وهو رقابة تتيح التّوصيف والعقاب. إنّه يقيم على الأفِراد رؤية من خلالها تمكن المفاضلة بينهم ومعاقبتهم. ولهذا في كلّ تدابير الانضباط. فإنّ الفحص يتمتّع بطقوسيّة كبيرة. ففيه ينضمّ احتفال السّلطة وشكل

(305) _حول هذه النّقطة يجب الرّجوع إلى الصّفحات المهمّة الّتي وضعها:
G.Canghilhem, Le Normal et le Pathologique, ed de 1966, p.171-191.

التّجربة، وانتشار القوّة وإقرار الحقيقة. في صميم إجراءات الانضباط يظهر الفحصُ خضوعِ الّذين يُنْظر إليهم كموضوع، وموضعة أو تشيّؤ objectivation الخاضعين. إنّ تراكب علاقات السّلطة وعلاقة المعرفة، يأخذ في الامتحان كلّ ألَقِه المرئيّ. وهذا أيضًا تجديد أحدثه العصر الكلاسيكيّ وتركه المؤرّخون للعلوم في الظّلّ. فهم يكتبون تاريخ التّجارب على المولودين مكفوفين، وعلى الأولاد-الذّئاب أو حول التّنويم المغناطيسيّ. ولكنّ من يكتب التّاريخ الأكثر عموميّة، الأكثر غموضاً، والأكثر تحديداً أيضًا، تاريخ (الامتحان) ومراسمه، وطرقه، وشخصيّاته ودورها، وبشبكات أسئلته وأجوبته، وبأنظمة وضع العلامات والتّصنيف؟ إذ في هذه التّقنية الرّقيقة يَدخل ميدان كامل من ميادين المعرفة، ويدخل ميدان كامل من السّلطة. فيجري الكلام غالباً عن الأيديولوجيا، الّتي تحملها معها، بشكل خفيّ أو مهذارٍ، (العلوم) الإنسانيّة. ولكن تكنولوجيّتها بالذّات، هذه الهيكليّة الصّغيرة العملياتية، ذات الانتشار الواسع (من الطّبّ النّفسيّ إلى التّربية، من تشخيص الأمراض إلى تشغيل اليد العاملة)، هذه الطّريقة المألوفة جدّاً في الامتحان، ألاَ تُعمِلُ، داخل أواليّةٍ وحيدة، علاقاتِ سلطةٍ، تسمح بتقاطع وبتكوين المعرفة؟ ذلك أنّ التّوظيف السّياسيّ لا يحدث فقط على مستوى الوعي والتصوّرات وعلى مستوى ما نظنّ أنّنا نعرفه، بل على مستوى ما يجعل المعرفة ممكنة.

إنّ أحد الشّروط الأساسيّة من أجل إطلاق النّشاط المعرفيّ (الإبستمولوجيّ) في الطّبّ، في أواخر القرن الثّامن عشر هو تنظيم المستشفى كجهاز (فحص) فكان النّظام الطّقوسيّ للزّيارة هو الشّكل الأكثر بروزاً فيه. ففي القرن السّابع عشر كان الطّبيب الآتي من الخارج، يضمّ تفتيشه إلى أشكال رقابة أخرى كثيرة- دينيّة، إداريّة، فهو قلّما كان يشارك في إدارة المستشفى اليوميّة؟ ثمّ أصبحت الزّيارة تدريجيّاً أكثر انتظاما، وأكثر دقّة، وأكثر اتّساعاً بشكل خاصّ: لقد غطّت قسماً أكثر فأكثر أهمّيّة من وظيفيّة المستشفى. سنة 1661 كان الطّبيب في مستشفى أوتيل ديو

في باريس يكلّف بزيارة في اليوم، في سنة 1687، كان على الطّبيب (المنتظر) أنْ يفحص، بعد الظّهر، بعض المرضى، الّذين إصابتهم أكثر خطورة. إنَّ أنظمة القرن الثّامن عشر كانت توضّح ساعّات الزّيارة ومدّتها (ساعتين على الأقلّ)، وكانت الأقل)، وكانت الأنظْمة تشدّد على تناوب يتيح تأمينها في كلّ الأيّام (حتى في أحد الفصح)، وأخيراً في سنة 1771 كُلِّف خصّيصاً طبيبَ مقيم (لكي يقدّم كلّ الخدمات المطلوبة من مثله، في اللّيل وفي النّهار، في الفترات ما بين زيارة وزيارة يقوم بها طبيب من خارج)[306]. وتحوَّل تفتيشُ الماضي المتقطّع والسّريع، إلى رصدٍ منتظم يضع المريض في حالة فحص شبه دائم. مع نتيجتين في التّراتبيّة الدّاخليّة، أخذ الطّبيب، وقد كان حتّى ذلك الحين عنصراً خارجيّاً، يتقدّم على جهاز الموظّفين الدّينيّ، ويُسند إليه دور محدّد لكنّه متعلّق بتقنيّة الفحص، عندها ظهرت فئة (الممرّض)، أمّا المستشفى بذاته، الّذي كان قبل كلّ شيءٍ مكان إسعاف، فسوف يصبح مكانَ تدريب وتجميع معارف: قلب علاقات السّلطة وتكوين معرفة. فالمستشفى (الجيّد الانضباط) سوف يشكّل المكان الملائم (للانضباط) الطّبيّ. عندها يمكن لهذا الانضباط أن يفقد طابعه النّصّيّ ويستمدّ مرجعيّته من مجالِ موضوعات معروضةٍ دائماً للفحص أكثر ممّا يستمدّها من تراث المؤلّفين الحاسمين.

وبذات الشّكل أصبحت المدرسة نوعاً من جهاز فحص لا ينقطع، يقترن بعمليّة التّعليم في مداها. وفيها تراجعت مسألة هذه المنافسات حيث يواجه التّلامذة بعضهم بعضاً بقواهم، وأكثر من ذلك تراجعت باستمرار المقارنة الدّائمةُ بين كلّ تلميذٍ وبين الجميع، مقارنة كانت تتيح بآنٍ واحدٍ التّقدير والعقاب. كان (إخوة المدارس المسيحيّة) يريدون أن يقوم تلاميذهم في كلّ أيّام الأسبوع بالمسابقة: اليوم الأوّل للإملاء، اليوم التّالي للحساب، واليوم الثّالث للأمثولة الدّينيّة في الصّباح وفي المساء للخطّ إلخ... فضلاً عن ذلك تُجرَى مسابقة كلّ

(306) _ Registre des deliberation du bureau de l'Hotel-Dieu.

شهر، من أجل تعيين أولئك الّذين يستحقّون أن يقدموا لفحص المفتش[307]. منذ 1775، كانت مدرسة الجسور والطّرقات تجري 16 فحصاً في السّنة: 3 في الرّياضيّات، 3 في الهندسة المعماريّة، 3 في الرّسم. 2 في الخط،1 في تقصيب الحجارة،1 في الطّراز،1 في رسم الخرائط،1 في تسوية الأرض،1 في ارتفاع المباني[308]. والفحص لا يكتفي بتكريس التّعليم، إنّه أحد مقاومته الدّائمة، فهو يدعمه وفقاً لمرسم سلطويّ دائم التّمديد. والامتحان يتيح للمعلم، أثناء نقله لعلمه، أن يقيم على تلاميذه حقلاً كاملاً من المعارف، في حين أنَّ الاختبار الّذي به ينتهي كلّ تَعَلُّم، ضمن التّقليد التّعاونيّ يثبت كفاءةً مكتسبةً- أي أنّ (التّحفة) توثّق نقل المعرفة الحاصل سابقاً- في حين أنَّ الفحص يشكّل بالنّسبة إلى المدرسة مبادلاً للمعارف حقيقيّاً وثابتاً: فهو يضمن انتقال المعارف من المعلّم إلى التّلميذ، ولكنّه يستنزل على التّلميذ علماً مخصّصاً وموجّهاً للمعلّم. وتصبح المدرسة مكان تشييد علم التّربية. وكما أنّ إجراء الفحص الخاصّ بالمستشفى قد أتاح إطلاق سراح المعرفة الطّبيّة (إبستمولوجيا الطّبّ)، فإنّ عصر المدرسة (الفحصيّة) قد افتتح بداية علم تربية يعمل كعلم. وافتتح أيضًا عصر التّفتيشات والمناورات المتكرّرة بشكل لا ينتهي في الجيش تطوّرَ معرفة ضخمة تكتيكيّة أعطت مفاعيلها في الحرب النّابليونيّة.

فالفحص يحمل في ذاته أوالية كاملة تربط بشكل من أشكال ممارسة السّلطة نوعاً مّا من تشكّل المعرفة.

1- لقد عكس الفحصُ نظام الرّؤية في ممارسة السّلطة. من النّاحية التّقليديّة السّلطة هي هذا الشّيء الّذي يُرى والّذي يُظهر نفسه، والّذي يُبرز، وبشكل مفارقٍ، إنّها تستمدّ مبدأ قوّتها من الحركة الّتي بها تنتشر قوّتها هذه. ويمكن أن يبقى أولئك الّذين تمارس عليهم السّلطة في الظّلّ، فهم لا يتلقّون الضّوء إلاّ من

(307) _ J.B. de la Salle, Conduite des écoles chretiennes, 1828, p.160.
(308) _ C.j, l'Enseignement et la diffusion des sciences au XVIII, 1964, p.360.

هذا الجزء من السّلطة المعطى لهم، أو من الظّلّ أو الصّدى الّذي يحملونه من هذه السّلطة للحظة واحدة. أمّا السّلطة الانضباطيّة فهي تمارس نفسها حين تختفي عن الأنظار، وبالمقابل فإنّها تفرض على الّذين تُخضِعُهم مبدأ من الرّؤية إجباريّاً. في الانضباط، فإنّ الأفراد هم الّذين يرَوْن أنَّ إضاءتهم تؤمّن سيطرة السّلطة الّتي تُمَارس عليهم. إنّ واقعة الرّؤية الّتي لا تتوقّف، وواقعة أنْ نكون دائماً تحت الرّؤية، هي الّتي تبقي الفرد المنضبط على خضوعه. والفحص، إنّه التّقنية الّتي بها تستطيع السّلطة، بدلاً من أن تظهر دلالات قوّتها، وبدلاً من أن تفرض وسمتها على الأفراد الخاضعين لها، فإنّها تأسر هؤلاء ضمن أواليّة موضعة وتشيئ. في الفضاء الّذي تسيطر عليه السّلطة الانضباطيّة، فإنّها تظهر، من حيث الجوهر، قوّتها بواسطة ترتيب الموضوعات. ويبدو الفحص وكأنّه الاحتفال بهذه الموضعة والتّشييء.

حتّى الآن كان دور الاحتفال السّياسيّ أنْ يفسح في المجال أمام بروز السّلطة بروزاً مسرفاً ومنظّماً بآنٍ واحدٍ. فقد كان تعبيراً تفخيمياً عن القوّة، و(إنفاقاً) مسرفاً ومقنّناً بآن معاً، فيه تستعيد السّلطة نشاطها. إنّه يقترب دائماً، إلى حدٍّ مّا، من الانتصار. لقد كان الظّهور الرّسميّ للعاهل يحمل معه شيئاً مّا من قداسة التّتويج، ومن العودة الظّافرة، حتّى البذخ المأتميّ كان يجري ضمن ألق القوّة المفروضة. وللانضباط بدوره نمطه الاحتفاليّ الخاصّ. ليس هو الظّفر، بل الاستعراض، بل (التّباهي) هو الشّكل البذخيّ للفحص. إنَّ (الأفراد) يُعرضون فيه كـ(أشياء) تحت ردّ سلطة لا تظهر إلاّ من خلال نظرتها فقط. فهم لا يتلقّون مباشرةً من صورة السّلطة العليا، لكنّهم ينشرون فقط مفاعيلها- وكما يقال: محفورة- فوق أجسامهم الّتي اصبحت تماما مقروءة وطيّعةً. في 15 أذار سنه 1666 أجرى لويس الرّابع عشر أوّل عرض عسكريّ له: 18000 رجل، (أحد الأعمال الأكثر بهاءً خلال حكمه)، وقد اعتبر هذا العرض وكأنه (قد أقلق كلّ

أوروبا). وبعد ذلك بعدّة سنوات، صكّتْ ميداليّة تخليداً لذكرى الحدث[309].
وقد حملت على حاشيتها عبارة (الانضباط العسكريّ يجدّد)، وعلى قفاها: (مقدّمة للنّصر) (Prolusio ad Victoria). وعلى اليمين بدت صورة الملك مادّاً قدمه اليمنى إلى الأمام، يوجّه بنفسه التّمرين بعصاً. وفي النصف الأيسر، عدّة صفوف من الجنود وجوههم إلى الأمام يصطفّون باتّجاه العمق، إنّهم يمدّون أذرعهم على مستوى الكتف ويحملون بنادقهم بشكل عموديّ تماما، وهم يقدّمون قدمهم اليمنى، أمّا القدم اليسرى فباتّجاه الخارجِ. وعلى الأرض تتقاطع خطوط بشكل زاوية قائمة، راسمة تحت أرجل الجنود، مربّعات واسعة تستخدم كمرتكزات لمختلف مراحل التّمرين، وأوضاعه. وفي أقصى العمق، تشاهد رسمة هندسيّة كلاسيكيّة. وتشكّل أعمدةُ القصر امتداداً للأعمدة المشكّلة من الرّجال المصطفّين ومن البنادق المنتصبة، كما يشكّل التّبليط، امتداداً بدون شكّ لخطوط التّمرين. ولكن فوق الحاجز المفرّغ [الدرابزين] الذي يتوج البناء، تمثّل التّماثيل شخصيّات راقصة: خطوطاً متعرّجة، حركات دائريّة، أثواباً فضفاضة، وكان المرمر تجتازه الحركة، وكان مبدأ وحدته هو التّناغم. أمّا الرّجال فكانوا جامدين في وضع متكرّر موحّد من صفّ إلى صفّ ومن خطّ إلى خطّ: وحدة تكتيكيّة. فإن انتظام الهندسة المعماريّة [في هذه اللّوحة- الميداليّة] الذي يحرّر عند قمّته أوضاع الرّقص، يفرض على الأرض قواعده كما يفرض هندسته على الرّجال المنضبطين. طوابير السّلطة. (جيّد): قال ذات يوم الدّوق الأكبر ميشال، الّذي حُرّكت أمامه الجيوش، (ولكنّهم يتنفّسون) [310].

لنأخذ هذه الميداليّة كشهادة على اللّحظة حيث تجتمع فيها، بشكل متعارض إنّما معبّر، الصّورةُ الأكثُر ألقاً للسّلطة العليا، وبروز مراسم خاصّة بالسّلطة

---

(309) _ حول هذه الميداليّة يراجع مقال:
J.Jacquiot in Le Club Français de la medaille 4eme trimestre, 1970, p.50-54. Planche n2.
(310) _ kroptkine, Autour d'une vie, 1902, p.9.

الانضباطيّة. إنَّ الرّؤية الّتي لا تكاد تُدْعم، للعاهل، تنقلب إلى رؤية لا مفرَّ منها للرّعيّة. وهذا القلب للرّؤية في عمل الانضباطات هو الّذي أمّن، ممارسة السّلطة حتّى في أدنى درجاتها. وتمّ الدّخول في عصر الفحص الّذي لا ينتهي والتشيّء الضّاغط.

2- وأدخل الفحص أيضًا الشّخصيّة الفرديّة ضمن حقل وثائقيّ. فقد ترك وراءه محفوظات (أرشيفاً) كاملة ممسوكة بشكل دقيق ومفصّل، تكوّنت على مستوى الأجسام والأيّام. فالفحص الّذي يضع الأفراد في حقل رقابة، يضعهم أيضًا ضمن شبكة من الكتابة. وهو يدخلهم ضمن سماكة كاملة من الوثائق الّتي تأسرهم وتثبتهم. وفي الحال اقترنت إجراءات الفحص بنظام تسجيل مكثّف وبتراكم توثيقيّ. (سلطة كتابيّة) تكوّنت كقطعة أساسيّة في دواليب الانضباط. وهي، حول نقاط كثيرة انسجمت مع الطّرق التّقليديّة للتّوثيق الإداريّ. إنّما الطرق التقليدية للتوثيق الإداري. إنها بواسطة تقنيّات خاصّة وتجديدات مهمّة. فبعضها يهتمّ بطرق التعرّف على الهويّة (تحقيق الذّاتيّة)، وعلى العلامات الفارقة أو الوصف. وهنا تكمن مشكلة الجيش، حيث يجب العثور على الفُرّار[311]، وتفادي التّجنيد المتكرّر، وتصحيح الهويّات المشبوهة الّتي يقدّمها الضّبّاط، والتعرف على الخدمات وقيمة كلٍّ منها، وتنظيم الميزانيّة الصّحيحة للمفقودين والأموات. وكانت مشاكل المستشفيات في ما يجب التعرّف على المرضي، وطرد المموّهين، وتتبّع تطوّر الأمراض، والتّثبت من فعاليّة المعالجات، وكشف الحالات الممثّلة، وبدايات الأوبئة. وكانت مشكلة مؤسّسات التّعليم، فيما كان من الضّروري تعيين استعداد كلّ تلميذ، وتحديد مستواه وكفاءاته، وتحديد مجال استَخدامه المحتمل: (يستعمل السّجلّ، للمراجعة في الوقت وفي المكان اللّازمَينْ من أجل التّعرّف على آداب الأطفال، وتقدّمهم في مجال التّقوى، وفي الدّروس الدّينيّة، وفي الآداب بحسب وقت المدرسة، وعلمهم وحكمهم، وكلّها مدوّنة منذ

(311) الهاربون من التَّجنيد العسكري. (المترجم)

قبوله)[312].

ومن هنا تشكيل سلسلة كاملة من تقنيات التّعرّف على الشّخصيّة الفرديّة الانضباطيّة، الّتي تتيح تسجيل السّمات الفرديّة المكرّرة بواسطة الفحص، بعد التّنسيق فيما بينها: تقنين فيزيائيّ للأوصاف، تقنين طبّيّ للدّلائل والأشياء، تقنين مدرسيّ أو عسكريّ للسّلوك وللإنجازات.

وكانت هذه التّقنيّات ماتزال بدائيّة جدًّا، بشكلها الوصفيّ أو الكمّيّ، ولكنّها لَاحَظَت وقت التّقعيد (توضيح القواعد) الأوّل لما هو فرديّ داخل علاقات السّلطة.

تتعلّق التّجديدات الأخرى في الكتابة الانضباطيّة [التّحرير] بإيجاد التّرابط بين هذه العوامل، وتركيم المستندات، ووضعها متسلسلة، وتنظيم الحقول المقارنة الّتي تتيح التّصنيف، وتشكيل الفئات، وإعداد المتوسّطات وتعيين الضّوابط أو المعايير. كانت المستشفيات في القرن الثّامن عشر، بشكل خاصّ، مختبرات كبرى للمناهج التّدوينيّة والتّوثيقيّة. وكان إمساك السّجلّات وتخصيصها، وأساليب النّقل من بعضها إلى البعض الآخر، وتداولها أثناء الزّيارات، ومقارنتها خلال الاجتماعات المنتظمة للأطبّاء وللمشرفين الإداريّين، ونقل معطياتها إلى أجهزة التّجميع (إمّا إلى المستشفى وإمّا إلى المكتب المركزيّ للمأوى)، إحصاء المرضى، وحالات الشّفاء، والوفيّات وحالات الشفاء، والوفيات على مستوى المستشفى، أو المدينة، وعند الحاجة، على مستوى الأمّة بأكملها، جزءاً متمّماً للعمليّة الّتي بموجبها أُخضعت المستشفيات للنّظام الانضباطيّ. ومن بين الشّروط الأساسيّة لانضباط (جيّد) طبيّ، بالمعنيّين للكلمة، يجب وضع أساليب التّحرير الّتي تتيح دمج المعطيات الفرديّة ضمن نظم تراكميّة دون أن تضيع فيها، يجب العمل بحيث إنّه انطلاقاً من أيّ سجلّ عامّ يمكن العثور على أيّ فرد، وإنّه بالعكس فإنّ أيّ

---

(312) _ M.I.D.B, Instruction méthodique pour

معطىً من معطيات الفحص الفرديّ يمكن أن يندمج ضمن الحسابات الإجماليّة.

وبفضل كلّ هذا الجهاز التّحريريّ الّذي يقترن بالامتحان، يسجّل هذا الأخير إمكانيّتين مترابطتين: تكوين الفرد كموضوع (كشيء) قابل للوصف وللتّحليل، وليس أبداً من أجل ردّه، مع ذلك، إلى سمات (نوعيّة مخصوصة) كما يفعل علماء الطّبيعة بالكائنات الحيّة، بل من أجل الإبقاء عليه ضمن سماته الفريدة، ضمن تطوّره الخاصّ، ضمن استعداداته أو كفاءاته الذّاتيّة، تحت نظر معرفة دائمة، ومن جهة أخرى، تكوين نظام مقارنيّ متاح لقياس الظاهرات الشاملة، ووصف المجموعات، وتمييز الأحداث الجماعيّة، وتقدير انحرافات الأفراد بعضهم بالنّسبة إلى البعض وتوزّعهم ضمن (جمهور).

إذن هناك أهمّيّة حاسمة لهذه التّقنيّات الصّغيرة في التّدوين والتّسجيل، وتكوين الملفّات، والتّرقيم بشكل أعمدة وجداول أصبحت مألوفة لدينا، ولكنّها أتاحت الإفراج المعرفيّ عن علوم الفرد، ولا شكّ أنّه لَحَق طَرْحُ المسألة الأوسطيّة: هل علم الفرد ممكن ومشروع؟ وللمشكلة الكبرى ربّما توجد حلول كبرى. ولكن هناك المشكلة الصّغرى التّاريخيّة، في أواخر القرن الثّامن عشر، وهي بروز ما يمكن أن يوضع تحت مختصر (العلوم العياديّة)، مشكلة دخول الفرد (وليس النّوع إطلاقاً) ضمن حقل المعرفة، مشكلة دخول الوصف الفرديّ، والاستجواب، وماضي المريض، و(الملفّ) ضمن مسار العمل للخطاب العلمي. فعن هذه المسألة البسيطة الواقعيّة، يتوجّب جواب بدون عظمة: يجب النّظر من ناحية هذه الوسائل، وسائل التّحرير والتّسجيل، يجب النّظر من ناحية أواليّات الفحص، من ناحية تشكّل تجهيزات الانضباط، وتشكيل نمط جديد من السّلطة علَى الأجسام هل هي ولادة علوم الإنسان؟ إنّها حقّاً تستحقّ البحث عنها في هذه المحفوظات ذات المجد القليل حيث أُعِدّت؟ فيها الشّبكةُ الحديثة للضّغوطات على الأجسام والحركات والسّلوكات.

3 – الفحصْ محاطاً بكلّ تقنيّاته التّوثيقية هذه، يجعل عن كلّ فرد (حالة): حالة

تشكّل، كلياً وبآن واحد، موضوعاً لمعرفة مّا، وممسكاً سلطةٍ مّا. الحالة، لم تعد أبداً، كما هو الأمر في التّبريريّة المعتمدة على تقدير النّوايا أو في الاجتهاد، جملة من الظّروف تعرف بالفعلِ وتستطيع أنْ تغيّر في تطبيق قاعدة، بل هي الفرد، كما يمكن وصفه، ووزنه، وقياسه ومقارنته بغيره، وهذا ضمن فرديّته بالذّات، وهي أيضًا الفرد الّذي يجب تقويمه أو إعادة تقويمه، الّذي يجب تصنيفه، وضبطه، واستبعاده، إلخ... طوال وقت طويل بقيت الفرديّة أي الذّات العاديّة، ذات كلّ النّاس- دون عتبة الوصف. فأنْ يكون الفرد منظوراً ملحوظاً، مُخْبَراً عنه بكلّ تفْصيل، متبوعاً يوماً فيوماً بتدوينٍ لا ينقطع، كلّ ذلك كان امتيازاً. إنَّ أحداث إنسان، وقصّة حياته، وتسجيل تاريخه الخاص، طوال وجودها كلّها تشكّل جزءاً من طقوسيّة قوته. ولكنّ الوسائل الانضباطيّة عكست هذه العلاقة، وخفضت عتبة ذات الفرديّة القابلة للوصف، وجعلت من هذا الوصف وسيلة رقابة ومنهج سيطرة، وليس أبداً نُصُباً لذكرى مستقبليّة، بل مستنداً (وثيقة) من أجل استخدام محتمل. هذه القابليّة للوصف الجديدة تبدو أكثر بروزاً كلّما كانت الإحاطة الانضباطيّة دقيقة صارمة: الطّفل، المريض، المجنون، المحكوم، كلّهم أصبحوا- أكثر فأكثر يُسراً، ابتداءً من القرن الثّامن عشر، ووفقاً لمنحدرٍ هو منحدر الأواليّات الانضباطيّة- موضوعَ أوصاف فرديّة، وسِيَر ذاتيّة فردية. هذا التّدوين التّحريريّ للكائنات البشريّة الواقعيّة، لم يعد إجراءً لخلق أبطال، إنّه يعمل كإجراءٍ تشييئيّ وإخضاعيّ. فالحياة المقارنة بعناية، للمرضى العقليّين أو للمنحرفين أصبحت، كما حياة الملوك أو كما ملحمة قُطَّاع الطّرق الشّعبيّين، شأناً من شؤون وظيفة سياسيّة تحريريّة، إنّما ضمن تقنيّة أخرى مختلفة تماما هي تقنيّة السّلطة.

يدلّ الفحص، كتثبيت مراسميّ (طقسيّ) و(علميّ) بآنٍ واحد، للفروقات الفرديّة، وكتعليق لكلّ فرد بفرادته الذّاتيّة (في مقابل الاحتفال حيث تبرز المقامات، والولادات والامتيازات، والوظائف/ مع كلّ ألق شاراتها)، يدلّ تماما على ظهور نمط جديد من السّلطة حيث يتلقّى كلّ فرد مقامه كما لو كان ذاتيّته

الفرديّة، وحيث يكون، بحسب مقامه، مرتبطاً بالسّمات، وبالقياسات، وبالانحرافات وبــ (العلامات) الّتي تميّزه وتجعل منه، في جميع الأوضاع (حالة)، وأخيراً يقع الفحص في مركز الاجراءات الّتي تكوّن الفرد كأثر من آثار السّلطة كموضوع لها. فالفحص؛ وهو يدمج الرّقابة التّراتبيّة والعقاب الضّابط، يؤمّن الوظائف الكبرى الانضباطيّة في التّوزيع وفي التّصنيف، وفي الاستخراج الأقصى للقوى وللوقت، وفي التراكم التكويني المستمر، وفي التّركيب الأنسب للكفاءات. أي بالتّالي في صنع الفرديّة الخلويّة، العضويّة التّكوينيّة والاندماجيّة مع الفحص تتمرسم هذه الانضباطات [تأخذ شكل طقوس]، بحيث يمكن تمييزها بكلمة حين نقول إنّها نمط من السّلطة يعتبر أنَّ الفرق الفرديّ هو فرق ملائم و[نهائيّ].

***

تسجّل الانضباطات اللّحظة الّتي يتمّ فيها ما يمكن أن يسمّى انقلاب المحور السّياسيّ، للفردنة. في المجتمعات الّتي ليس النّظام الإقطاعيّ إلاَّ مَثَلاً من أمثالها.، يمكن القول إنَّ الفردنة تكون قصوى في النّاحية التي تمارس فيها السّيادة وفي المقامات العليا من السّلطة. وكلّما كان فيها الشّخص كبير السّلطة أو الامتياز كلّما برز فيها كفرد، بفضل طقوس وخطابات أو عروضات تشكيليّة. (الاسم) والسّلالة اللّذان يمركزان داخل جمع القرابة، إنجازَ مآثر تبرز التفوّق في القُوى والّتي تخلّدها الحكايات، الاحتفالات الّتي تبرز، بترتيبها، علاقاتِ القوّة، والنُّصُب التّذكاريّة والهبات الّتي تحيي الذّكر بعد الموت، البذخ والتّبذير في الإنفاق، العلاقات المتعدّدة في الولاء وفي السّيادة الّتي تتشابك، كلّ ذلك يشكّل مقداراً من إجراءات فردنة (صاعدة). بالمقابل فإنّ الفردنة في نظام انضباطيّ تكَون (هابطة): بقدر ما تصبح السّلطة أكثر خفاءً وأكثر وظيفيّة، فإنّ من تقع عليه ممارسة السّلطة، ينزع لأن يكون أكثر تفرّداً، وذلك بواسطة الرّقابات أكثر ممّا هي بواسطة الاحتفالات، بواسطة الملاحظات أكثر ممّا هي عن طريق الحكايات المخلّدة للذّكر، بواسطة القياسات المقارنة التي تتّخذ (القاعدة) كمستند، وليس

بواسطة السّلالات الّتي تقدّم الأجداد كنقاط ارتكاز، بواسطة (الانحرافات)، أكثر ممّا هي بواسطة المآثر. في ظلّ نظام انضباط، يكون الطّفل أكثر تفرّداً من الرّاشد، والمريض يكون أكثر تفرّداً من الرّجل السّليم، والمجنون والمنحرف أكثر من السّويّ وغير المنحرف. نحو الأوّلين، على كلّ حال، تتّجه، في حضارتنا، كلّ الأواليّات التّفرّديّة، وعندما يراد تفريد الرّاشد السّليم، السّويّ الطّبيعيّ (normal) فذلك سوف يتحقّق بعد الآن، ودائماً، بسؤاله عمّا يتبقّى فيه من طفولة، وعن أيّ جنون خفيّ يسكنه، وعن أيّة جريمة جذريّة كان يبغى ارتكابها، فكلّ العلوم والتّحليلات أو الإجراءات ذات التّجذّر مع (علم النّفس) لها مكانها في هذا الانقلاب التّاريخيّ، في إجراءات التّفريد. إنَّ اللّحظة الّتي تمَّ فيها الانتقال من الأواليّات التّاريخيّة الطّقسيّة لتكوين الفرديّة، إلى أواليّاتٍ علميّة- انضباطيّة، حيث حلّ السّويّ normal محلّ السّلاليّ، والقياس محلّ المقام، هكذا بإبدال الفرديّة للإنسان الجدير بالذّكر، بذات الإنسان الإحصائيّ (القابل للحساب)، هذه اللّحظة الّتي أصبحت فيها علوم الإنسان ممكنة، هي اللّحظة الّتي تمّ فيها وضع تكنولوجيا جديدة للسّلطة وتشريحٍ سياسيّ جديدٍ للجسم. وإذا كانت (المغامرة) منذ أعماق القرون الوسطى حتّى أيّامنا هي حكاية الفرديّة، فإنَّ الانتقال من الملحميّ إلى الرّومانسيّ، ومن المأثرة العظيمة إلى الفرادة السّريّة، ومن النّفي الطّويل إلى البحث الدّاخل عن الطّفولة، من المبارزات إلى الاستيهامات، يُسجَّل هو أيضًا [كعامل يدخل] في تشكيل مجتمع انضباطيّ. إنَّ آلام هانس الصّغير، لا (هنري الصّغير الطّيّب) هي الّتي تحكي مغامرة طفولتنا. إنّ (قصّة الوردة) (رومان دي لاروزا) كتبتها اليوم ماري بارنس، ومكان لانسيلوت Lancelot [البطل] حلّ الرّئيس شريبر Schreber.

يقال غالباً إنَّ نموذج المجتمع الّذي تتكوّن عناصره الأساسية من الأفراد إنّما هو مستعار من الأشكال الحقوقيّة التّجريديّة للعقد وللتّبادل. فالمجتمع التّجاري قدَّم نفسه كشركة تعاقديّة قائمة بين أفرادٍ حقوقيّين مستقلّين. ربّما. فالنّظريّة

السّياسيّة السّائدة في القرن السّابع عشر والقرن الثّامن عشر تبدو غالباً، وبالفعل، خاضعةً لهذه التّرسيمة. إنّما يجب ألّا ننسى فعلاً أنّه قد وجدت في العصر ذاته تقنية لإنشاء الأفراد كعناصر مترابطة من سلطة ومن معرفة. فالفرد، هو بدون شكّ الذّرّة الوهميّة في تصوّر (أيديولوجيّ) للمجتمع، ولكنّه أيضًا واقع حقيقيّ صنعته هذه التّكنولوجيا المخصوصة بالسّلطة والّتي سمّيت (الانضباط). يجب التّوقّف عن الاستمرار في وصف مفاعيل السّلطة بعبارات سلبيّة من مثل: إنّ السّلطة (تستبعد)، و(تقمع) و(تكبت)، و(تراقب) و(تجّرد) و(تقنّعُ) و(تخفي). في الواقع إنَّ السّلطة تنتج، تنتج الواقع الحقيقيّ، إنّها الحقيقي، إنها تنتج مجالات من الموضوعات (الأشياء) ومن طقسيّات الحقيقة. فالفرد والمعرفة الّتي يمكن أن نكوّنها عنه هما من فعل هذا الإنتاج. ولكنّ إسناد مثل هذه القوّة إلى حِيَل في الانضباط هي في الأغلب صغيرة، ألاَ يعني إعطاؤها الكثير؟ إذ من أين تستطيع أنْ تستمدّ مثل هذه المفاعيل العريضة؟

الفصل الثالث

البانوبتيّة[313] أو الإشراف

هذه هي، بموجب نظام صادر في أواخر القرن السّابع عشر، التّدابير الّتي يجب اتّخاذها عندما يتفشّى الطّاعون في مدينة مّاما[314].

في بادئ الأمر حصر فضائيّ صارم: إغلاق، بالطّبع، في المدينة وفي (ملحقاتها)، منع الخروج منها تحت طائلة الإعدام، القضاء على كلّ الحيوانات التّائهة، تقطيع المدينة إلى أحياء منفصلة بحيث تقام في كلّ حيّ سلطة لمشرف. كلّ شارع يوضع تحت سلطة إداريّ، يتولّى مراقبته، فإذا تركه تعرّض لعقوبة الموت. في يوم معينّ، يطلب إلى كلّ أنْ يغلق باب بيته على نفسه: ويمنع الخروج تحت طائلة الإعدام. يأتي الإداريّ بنفسه فيغلق من الخارج باب كلّ بيت، ويأخذ المفتاح فيسلّمه إلى المشرف على الحيّ، يحتفظ المشرف بالمفتاح حتّى نهاية الحجز الأربعينيّ (كارنتينا). تكون كلّ عائلة قد أعدّت مُؤْنتها، أمّا بالنّسبة إلى الخمر والخبز، فتعدّ قنوات خشبيّة تصل بين الشّارع وداخل المنزل، تتيح تفريغ حصّة كلّ فرد عبر هذه

(313) من بانوبتيك: مشتمل. بناء مصنوع بشكل يمكن اشتمال داخله بنظرة واحدة: وربما يقابله في العربية الصرح الممرد من قوارير. والبانوبتية أو الإشراف نفضل لها الكلمة الأجنبية لأنها مصطلح مولد من الغرب. ونعتقد أن الشرق قبل الإسلام وأثناءه عرف هذا النوع من الأبنية خاصة في المساجد الجامعة حيث كان الخطيب يطلُّ من مكانه على كل من في الجامع، وأكثر من ذلك يقال إن ابن الهيثم بنى للحاكم بأمر الله الفاطمي مسجدًا جامعًا مشرفًا وموصلا للصوت. (المترجم)

(314) _ Archives militaires de Vincennes, A, 151691 sc piece.

القنوات، دون أنْ يكون هناك اتّصال بين المزوّدين والسّكّان، بالنّسبة إلى اللّحوم والأسماك والأعشاب، تستعمل الرّافعات على البَكَر مع السّلاسل. وإذا كان لابدَّ من الخروج من المنزل للضّرورة، فإنَّ ذلك يتمّ مداورة، مع تفادي كلّ لقاء. لا يتجوّل في المدينة إلاَّ المشرفون، والإداريّون، وجنود الحرس، وبين البيوت الموبوءة يقوم (الغربان) بين جثّةٍ وجثّةٍ بالتّجوال لأنّ هؤلاء (الغربان) لا يؤبه لموتهم: (والغربان هم أشخاص قليلو الأهميّة يقومون بنقل المرضى ويدفنون الأموات، وينظّفون ويقومون بالكثير من الخدمات الوضيعة والخسيسة). فضاء متفاصل، راكد مجمّدَ. كلّ إنسان مربوط إلى مكانه. فإذا تحرّك كلّف التّحرك حياته بالعدوى أو بالعقاب.

يعمل التّفتيش بدون توقّف. النّظر في كلّ مكان متيقّظ: (جسم ميليشاويّ ضخم، يأتمر بضبّاط حازمين وبأشخاص من أهل الخير)، وتقف مراكز الحراسة على الأبواب، وعند بلديّة المدينة، وفي كلّ الأحياء لفرض الطّاعة على النّاس بشكل سريع، ولتكون سلطة الولادة أكثر أخلاقيّة، (وأيضًا من أجل السّهر وردع كلّ الاضطرابات، والسّرقات، والنّهب). على الأبواب توجد مراكز حراسة، وفي نهاية كلّ شارع يوجد حرس. في كلّ يوم يزور المشرف الحيّ الّذي هو ضمن مسؤوليّته، ويستعلم عن قيام الإداريّين بمهمّاتهم، وما إذا كان للسّكّان شكاوى ضدّهم، فهم (يراقبون أعمالهم). في كلّ يوم أيضًا، يمرّ الإداريّ في الشّارع الّذي يقع تحت مسؤوليّته، ويقف أمام كلّ منزل، ويطلب من كلّ النّاس الوقوف خلف النّوافذ (والّذين يسكنون الطّوابق الأرضيّة، وتخصّص لهم نافذة على الشّارع لا يبرز منها أحد سواهم)، فينادى على كلّ فرد باسمه، ويستعلم عن حالة الجميع، واحداً فواحداً (ويُطلب إلى النّاس أنْ يقولوا الحقيقة وجوباً تحت طائلة الإعدام)، وإذا لم يتقدّم أحد إلى النّافذة، يطلب الإداريّ السّبب: (فيكتشف بهذا بسهولة فيما إذا كانوا يخفون أمواتاً أو مرضى). فكلّ فرد سجين في قفصه، وكلّ فرد عند نافذته يجيب عند مناداته باسمه ويطلّ إذا طلب إليه ذلك، هذا هو الاستعراض الكبير

للأحياء وللأموات.

ترتكز هذه الرّقابة على نظام تسجيل دائم: تقارير الإداريّ إلى المشرفين، وتقارير المشرفين إلى وكلاء المحافظ أو إلى المحافظ. في بداية (الحشرة) يتمّ وضع جدول إحصائيّ بكلّ السّكّان الحاضرين في المدينة واحداً واحداً، يتضمّن الجدول (الاسم، والعمر، والجنس، بدون استثناء الوضع الاجتماعيّ): ترسل نسخة من الجدول إلى المشرف المسؤول عن الحيّ، ونسخة الحي، ونسخة ثانية إلى مكتب بلديّة المدينة، ونسخة ثالثة تترك للإداريّ كي يستطيع القيام بالتّفقّد اليوميّ. كلّ ما يلاحظ أثناء الزّيارات- موتى، مرضى، طلبات، مخالفات- يُدَوّن، وينقل إلى المشرفين وإلى الحكّام. وهؤلاء لهم الصّلاحيّة الكاملة فيما خصّ العناية الطبّيّة، ويتمّ تعيين طبيب مسؤول، ولا يسمح لأيّ طبيب آخر ممارس بالمعالجة، ولا لأيّ صيدليّ بإعداد الأدوية، ولا لأيّ معرّف بزيارة مريض، دون أن يأخذ من الطّبيب، ورقة مكتوبة (منعاً لكلّ إخفاء ومعالجة، بدون علم الحكّام، المرضى بالعدوى) وتدوين كلّ ما يتعلّق بالمرض واجب بصورة دائمة ومركزيّة. والتّقرير ومركزية. والتقرير عن كلّ فرد عند مرضه وعند وفاته يجب أنْ يمرّ بمقامات السّلطة، وكذلك التّسجيل الّذي يجرونه بهذا الشّأن والقرارات الّتي يتّخذونها.

بعد مضيّ خمسة أو ستّة أيّام على بداية الحجز المرضيّ يجري تطهير البيوت، بيتاً بيتاً، يتمّ إخراج كلّ السّكّان، في كلّ غرفة يُرفع أو يُعلّق (الأثاث والبضاعة)، ويتمّ نشر البخور، ويجري حرقه، بعد إغلاق النّوافذ والأبواب وحتّى ثقوب الأقفال بالشّمع وبعناية. أخيراً يغلق البيت بأكمله أثناء احتراق البخور، وكما عند الدّخول يفتّش المبخّرون (بحضور سكّان البيت، حتّى يتمّ التّأكّد من أنّهم لم يحملوا عند خروجهم شيئاً لم يكن معهم عند الدّخول). وبعد مضيّ أربع ساعات يستطيع السّكّان الدّخول إلى منازلهم.

هذا الفضاء المغلق، المقطوع، المراقب من كلّ جوانبه حيث يحشر الأفراد ضمن مكان ثابت، حيث تراقب أقلّ حركة، وحيث تسجّل كلّ الأحداث، وحيث يربط

العمل الكتابيّ المركز بالأطراف، وحيث تمارس السّلطة بدون مشاركة، وفقاً لهيكليّة تراتبيّة مستمرّة، وحيث كلّ فرد معاين، ومفحوص وموزّع بين الأحياء، والمرضى والأموات- كلّ ذلك يشكّل نموذجاً كثيفاً من الجهاز الانضباطيّ. فالانتظام يستجيب للطّاعون، ووظيفته أن يجلو كلّ الالتباسات: التباس المرض الّذي ينتقل عندما تختلط الأجسام، التباس المرض الّذي يتكاثر عندما يمحو الخوف والموت الممنوعات. إنّه يعيّن لكلٍّ مكانه، ولكلّ جسمه، ولكلّ مرضه وموته، ولكلّ ما يملكه، وذلك بفضل سلطة دائمة الحضور ودائمة العلم، تتفرّع بذاتها بشكل منتظم وغير منقطع حتّى يتمّ الحصر النّهائي للفرد، ولكلّ ما يميّزه، ولكلّ يميزه، ولكل ما يعود إليه، ولكلّ ما يحصل له. ضدّ الطّاعون الّذي ضد الطاعون الذي هو خليط [حالة فوضى]، يظهر الانضباط سلطته الّتي هي التّحليل. لقد قام حول الطّاعون وهم أدبيّ كوهم العيد: تعليق القوانين، ورفع المحظورات، وسعار الوقت الّذي يمرّ، والأجسام الّتي تختلط ببعضها دون احترام، والأفراد الّذين ينزعون أقنعتهم، والّذين يتخلّون عن هويّتهم المقاميّة، وعن الصّورة الّتي كانوا يعرفون بها كلّ ذلك إنّما يظهر حقيقة أخرى مختلفة تماما. ولكن كذلك كان هناك حلم سياسيّ عن الطّاعون، يعطي عنه صورة مخالفة تماما: لا صورة العيد الجماعيّ، بل المشاركات الدّقيقة، لا صورة القوانين المخترقة، بل دخول الانتظام حتّى إلى أدقّ تفاصيل الوجود، وبواسطة تراتيبيّة كاملة تؤمّن التّشغيل الدّقيق الشَّعْري للسّلطة، لا الأقنعة الّتي توضع وترفع، بل تخصيص كلّ فردٍ باسمه (الحقيقيّ) وبمكانه (الحقيقيّ)، وبجسمه (الحقيقيّ) وبالمرض (الحقيقيّ). فالطّاعون من حيث هو شكل واقعيّ وخياليّ بآن واحد للفوضى، إنّما يقترن برابط طبّيّ وسياسيّ هو الانضباط. فوراء الاستعدادات الانضباطيّة، يتجلّى وسواس (العدوى) من الطّاعون، وسواس الانتفاضات والجرائم، والتّشرّد، والفرار، والنّاس الّذين يظهرون ويختفون، يعيشون ويموتون داخل الفوضى.

إذا كان صحيحاً أنَّ الجذام قد ابتعث طقسيّات الاستبعاد الّتي قدّمت إلى حدٍّ

مّا النّموذج وشبه الشّكل العامّ (للحبس الكبير)، فإنّ الطّاعون، بدوره، قد ابتعث الهيكليّات الانضباطيّة. فهو بدلاً من التّقسيم الكثيف والثّنائيّ، بين البعض والبعض الآخر، يستدعي انفصالات متعدّدة، وتوزيعات مفردنةً، وتنظيماً في العمق للرّقابات وأشكال الرّصد، ويستدعي تزخيماً وتشعيباً للسّلطة. يعامل المجذوم ضمن تدبير هو الرّمي (الكبّ)، أو النّفي- الحجز، ويترك المجذوم ليضيع فيه كما لو كان ضمن كتلةٍ يقلُّ الاهتمام بتمييزها، يؤخذ المجذومون بينما يُحاصر المصابون بالطّاعون ضمن فضاء تربيع تكتيكيّ دقيق تكون فيه الفروقات الفرديّة نتائج إكراهيّة لسلطة تتكاثر، وتتمفصل على ذاتها، وتزداد تفريعاً وتشعيباً. هناك (الحبس الكبير) من جهة، وهناك التّقويم الجيّد من جهة أخرى. هناك الجذام وعزله، والطّاعون وتقسيماته. الأوّل يُوسَم، الآخر يحلّل ويوزّع. فإنّ نفي المجذوم وتوقيف الطاعون لا يحملان معهما ذات الحلم السّياسيّ، الأوّل هو الحلم بتكوين طائفة متجانسة خالصة، طائفة نقيّة، والثّاني هو الحلم بمجتمع منضبط. إنّهما أسلوبان في ممارسة السّلطة على النّاس، والتّحكّم بعلاقاتهم، وفكّ تركيباتهم الخطيرة. فالمدينة المصابة بالطّاعون، تبدو مشبوكة بالتّراتبيّة الكاملة، وبالمراقبة، وبالنّظرة وبالكتابة [التّسجيل]، وهي، أي المدينة، مجمّدةً في أُسر وظيفيّة سلطة توسّعيّة تطال بشكل متميّز كلّ الأجسام الفرديّة- إنّها طوباويّة المدينة المحكومة بشكل كامل. الطّاعون (على الأقلّ الطّاعون الّذي يبقى في حالة التّوقّع والتّحسّب)، إنه الاختبار الّذي من خلاله يمكن، بشكل مثاليّ، تحديد ممارسة السّلطة الانضباطيّة. فإنّ المشرّعين، لكي يحرّكوا وفقاً للنّظريّة الخالصة وظيفيّة القوانين والحقوق، فإنّهم يضعون أنفسهم، خياليّاً، في حالة الطّبيعة، والحكّام لكي يشاهدوا كيفيّة عمل الانضباطات الكاملة فإنّهم يحلمون بحالة الطّاعون. وهكذا في أساس الهيكليّات الانضباطيّة تصلح صورة الطّاعون لكلّ الالتباسات، ولكلّ الاضطرابات، تماما كما صورة الجذامِ، والاتّصال الّذي يجب قطعه، تصلح أن تكون في أساس هيكليّات الاستبعاد.

إنّها هيكليّات مختلفة، إذن، إنّها غير متنافرة، وبهدوء نراها تتقارب فيها بينها، وقد كان من خصائص القرن التّاسع عشر أنّه تطبق على فضاء الاستبعاد الّذي كان المجذوم ساكنه الرّمزي (والمتسوّلون والمشرّدون والمجانين، وأهل العنف يشكّلون السّكّان الحقيقيّين) في تقنية السّلطة الجديرة بالتّقسيم التّربيعيّ الانضباطيّ. إنّ معاملة (المجذومين) (كالمصابين بالطّاعون) تسقط التّقسيمات الدّقيقة للانضباط على الفضاء الغامض الّذي هو الحجْر، و معالجته بطريق التّوزيع التّحليليّ للسّلطة، مفردنة المستبعدين، إنّما استخدم إجراءات الفردنة من أجل تعيين الاستبعادات- هذا ما جرى عمله بانتظام من قبل السّلطة الانضباطيّة منذ مطلع القرن التّاسع عشر: المأوى الطّب- النّفسي، والإصلاحيّة، وبيت التّأديب، ومنشأة التّربية المراقبة، وفي جزءٍ منها، المستشفيات، وبشكل عامّ فإنّ كلّ مراكز الرّقابة الفرديّة تعمل وفقاً لأسلوب مزدوج: أسلوب القسمة الثّنائيّة والوسم (مجنون، غير مجنون، خطِر- غير مؤذٍ، سويّ -غير سويّ)، وأسلوب التّخصيص الإكراهيّ، والتّوزيع التفاضليّ (من هو، أين يجب أن يكون، بماذا نميّزه، كيف يمكن التّعرّف عليه، كيف يمكن الممارسة عليه بشكل فرديّ، رقابة دائمة ثابتة، إلخ...)، من جهة يجري «تطعين»[315] المجذومين، ويُفرضُ على المستبعدين تكتيك الانضباطات المفردِنة، ومن جهة أخرى، يتيح تعميمات الرّقابات الانضباطيّة تعيين من هو (مجذوم) ثمّ تطبيق الأواليّات الثّنائيّة الاستبعاديّة عليه. ويقود التّقسيم الثّابت إلى ما هو سويّ وما هو غير سويّ، الّذي يخضع له كلّ فردٍ، الوسمَ الثّنائيّ ونفي المجذوم وصولاً إلينا، مع تطبيقهما على كلّ الأغراض الأخرى. إنَّ وجود مجموعة كاملة من التّقنيّات ومن المؤسّسات الّتي تتّخذ لنفسها مهمّة تقدير، ومراقبة وإصلاح غير الأسوياء قد حرّك الجاهزيّات الانضباطيّة الّتي كان يثيرها الخوفُ من الطّاعون. فكلّ أواليّات السّلطة، الّتي ما تزال حتّى أيّامنا، تدور حول اللّاسويّ (اللّا طبيعيّ)، من أجل تعيينه كما من أجل

---

(315) أي إضفاء صفة المصابين بالطّاعون على المجذومين. (المترجم)

تغييره، إنّما تؤلّف هذين الشّكلين اللّذين هما في أساسها البعيد. [أي التّعيين والتّغيير].

إنّ (مشتمل) (Panopticon) بانتهام هو الصّورة الهندسيّة البنائيّة لهذه التّركيبة. و مبدؤه معروف: عند الجوانب بناء من حلقات، في الوسط برج، وفي داخل هذا البرج نوافذ واسعة تفتح على الوجه الدّاخليّ للحلقة، ويقسم البناء الجانبيّ إلى غرف معزولة، كلّ واحدة منها هي بطول سماكة (عرض) البناء، ولكلّ غرفة شبّاكان، شبّاك من ناحية الدّاخل، مطابق لشبابيك البرج، وشبّاك، يطلّ على الخارج، يتيح للنّور أن يقطع الغرفة من جهة إلى جهة، عندها يكفي وضع ناظر في البرج المركزيّ، وفي كلّ غرفة يحبس مجنون أو مريض، أو محكوم، أو عامل أو تلميذ، وبفعل النّور المعاكس، يُمكن، من البرج، رؤية الظّلال الصّغيرة الأسيرة الموجودة في غرف الأطراف، تنعكس تماما على الضّوء. وبقدر ما توجد أقفاص، بقدر ما توجد مسارح صغيرة، حيث ينفرد كلّ ممثّل وحيداً، متفرّداً تماما ومنظوراً بصورة دائمة. إنَّ التّجهيز المكشافيّ (البانوبتيّ) يُعِدُّ وحداتٍ زمنيّةً تسمح بالرّؤية اللّامنقطعة، وبالتّعرّف الآنيّ. وبالإجمال، يعكس مبدأ الزّنزانة، أو بالأحرى تُعْكَسُ وظائفها الثّلاث- الحبس والحرمان من الضّوء والإخفاء- ولا يُحْفظ إلاَّ بالوظيفة الأولى وتلغى الوظيفتان الأخريان. فالضّوء القويّ فالضوء القوي ونظرة المراقب تأسر أكثر ممّا يأسر الظّلُّ الّذي يحمي في النّهاية. إنَّ الرّؤية هي شَرَك.

ممّا يتيح أوّلاً- وكأثر سلبيّ- تفادي هذه الجماهير، المتراصّة، العاجّة، الصّاخبة، الّتي يعثر عليها في أماكن الحبس، أولئك الّذين صوّرهم غويا أو الّذين وصفهم هوارد. إنَّ كلّ واحد، في مكانه، محبوس تماما في صومعة حيث يرى وجهاً لوجه من قبل المناظر، ولكنّ الجدران الجانبيّة تمنعه من الاتّصال برفاقه. إنّه مرئيّ، ولكنّه لا يَرى، إنّه موضوع استعلام، ولكنّه لا يشكّل أبداً موضوعاً في الاتّصال. إنَّ وضْعَ غرفته في مواجهة البرج المركزيّ، يفرض عليه رؤية محوريّة، ولكنّ تقسيمات

الحلقة، هذه الصّوامع المفصولة تماما تفرض عدم رؤية جانبيّة، وانعدام الرّؤية هذه هو ضمان النّظام. لو كان الموقوفون محكومين، فلا خوف من وجود مؤامرة، محاولة هرب جماعيّة، مشروع جرائم جديدة للمستقبل، تأثيرات سيّئة متبادلة، فإذا كانوا مرضى، فلا خوف من العدوى، فإذا كانوا مجانين فلا خوف من خطر العنف المتبادل، فإذا كانوا أطفالاً، فلا خوف من النّقل، ومن الضّجّة النقل، ومن الضجة، ولا من الثّرثرة، ولا من التّبديد. فإذا كانوا عمّالاً، فلا مشاجرات، ولا سرقات، ولا تحالفات، ولا لهو من شأنه تأخير العمل، وجعله أقلّ كمالاً أو إثارة المشاكل. فالجمهور، ككتلة متراصّة، ومجال مبادلات متعدّدة، وذاتيّات فرديّة متعددة، وذاتيات فردية تنصهر، وكأنّه جماعيّ، ملغيّ لصالح مجموعة من الذّاتيّات الفرديّة المتفرّقة. من وجهة نظر الحارس، فقد استبدلت الكتلة بكثرة يمكن تعدادها والسّيطرة عليها، ومن وجهة نظر الموقوفين لقد استبدلت بعزلةٍ موضوعة تحت الحراسة ومنظورة[316].

من هنا الأثر الرّئيسيّ للمستشرف (بانوبتيك) وهو: الإيحاء إلى المعتقلين بحالة واعية ودائمة من الرّؤية تؤمّن وظيفيّة السّلطة الأوتوماتيكيّ. الرؤية تؤمن وظيفية السلطة الأوتوماتيكي. جعل الرّقابة دائمة في مفاعيلها، حتّى ولو كانت متقطّعة في عملها، بحيث لا يكون من الضّروريّ للسّلطة المكتملة أن تنفّذ ممارستها في الحال. والعمل على أن يكون هذا الجهاز الهندسيّ البنائيّ آلةً لخلق ودعم علاقة سلطة مستقلة عن الشخص الّذي يمارسها، وباختصار أنْ يؤخذ المعتقلون بوضعيّة سلطةٍ يكونون هم حاملوها. لهذا إنّه لكثير وإنّه لقليل جدّاً، بآنٍ واحدٍ، أنْ يكون السّجين مراقباً باستمرار من قبل ناظر: قليل جدّاً، لأنَّ المهمّ أنْ يعرف عَن نفسه أنّه مُرَاقب، وكثير لأنّه لا يحتاج إلى ذلك فعلاً. لهذا وضع بنتهام المبدأ القائل بأنَّ السّلطة يجب أن تكون منظورة وغير ملموسة. منظورة: بأن تكون ظلّ البرج المركزيّ العالي أمام عينَيْ الموقوف باستمرار، ومنه يتمّ التّحديق فيه. غير

---

(316) _ J.Benthan, Panopticon, Works, ed, Bowring, t, IV, p.60-64. Cj. Planche n 17.

ملموسة: يجب ألّا يعرف الموقوف أبداً إذا كان تحت النّظر الآن، ولكنّه يجب أنْ يكون على يقين أنّه قد يصبح تحت النّظر دائماً. وقد احتاط بنتهام للأمر، فمن أجل عدم الجزم بوجود النّاظر أو بغيابه، وحتّى لا يستطيع السّجناء من صوامعهم، مشاهدة حتّى ظلٍّ أو رؤية انعكاس ضوء، فقد ارتأى أن توضع، ليس فقط ستائر على نوافذ الغرفة المركزيّة للمراقبة، بل، وفي الدّاخل، حواجز تقطعها بزاوية قائمة، ومن أجل الانتقال من قسم إلى قسم أقترح بناء ممرّات متعرّجة بدلاً من الأبواب: لأنَّ أقل ضربة باب، وأقلّ نورٍ يشاهد، وأيّة بهرة ضوء من خلال شَقّ الباب قد يدلّ على وجود الحارس[317]. فإنَّ المستشرف هو آلة لفصلِ المزدوج (شاهد- ومُشاهد): في الحلقة الأطرافيّة، يكون الموضوع مرئيّاً تماما، دون أن يَرَى أبداً، وفي البرج المركزيّ، يرى المراقب كلّ شيء، دون أن يُرى أبداً[318].

إنّه تجهيز مهمّ، لأنّه يجعل السّلطة آليّة وينزع عنها طابع الفرديّة. فمبدأ هذه السّلطة لا يقوم في شخص بقدر ما يتجلّى في توزيع مدروس للأجسام وللسّطوع حِول الأضواء وللنّظرات، في تجهيزات تنتج أو آلياتُها الدّاخلية العلاقةَ التي يؤخذ بها الأفراد. فالاحتفالات، والطّقسيّات، والعلامات النامّة على (المزيد من السلطة) الّتي يبرزها رجل السّلطة أصبحت عديمة الجدوى.

ذلك أنّ هناك مجموعة آليات تؤمّن اللّاتناظر، واللّاتوازن، والاختلاف. فليس مهمّاً، بالتّالي، من يمارس السّلطة. إنَّ مطلق أيّ فرد، ولو أخذ مصادفةً، يستطيع أن يُشَغّل الآلة: فإذا غاب المدير قامت عائلته، وجيرانه، وأصدقاؤه وزوّاره، وحتى خدمه [يمكنهم ذلك]. فلا يهمّ من هو المحرّك. حشريّة فضولي، شَيْطَنَة طفل، شهوة المعرفة لدى الفيلسوف الّذي يريد أنْ يتجوّل في هذا المتحف للعلوم الطّبيعيّة الإنسانيّة، أو خبث الّذين يتلذّذون بممارسة الرّقابة والمقاصصة. والأكثر عدداً هم هؤلاء المراقبون المغْفَلون والعابرون، فهم يعرضون أكثر، المعتقلَ للأخذ

(317) _ Postcript to the panopticon 1791.
(318) _ cf, Planche N 17, Bentham. Lecon sur les prisons, Trad Francaise, 1831. P.18.

على حين غرّة ويثيرون في الوعي المضطرب بأنّه مُرَاقَب. فالمشرف هو آلة رائعة تصنع مفاعيل متجانسة للسّلطة انطلاقاً من الرّغبات الأكثر اختلافاً.

فتتولّد آليّاً، عبوديّة جقّة من علاقة وهميّة. بحيث تنتفي ضرورة اللّجوء إلى وسائل القوّة لإكراه المحكومِ على السّلوك الحسن، والمجنون على الهدوء، والعاملِ على العمل، والتّلميذ على الاجتهاد، والمريض على التقيّد بالوصفات. كان بنتهام يندهش من أنَّ المؤسسات الاستشرافيّة (البانوبيتيّة) تكون خفيفة إلى هذا الحدّ: فلا شبك فيها ولا سلاسل، ولا أقفال ثقيلة. يكفي أنْ تكون الفواصل واضحة والفتحات موضوعة بشكل جيّد. فبدلاً من ثقل (بيوت الأمن) القديمة، وما لها من هندسةٍ معماريّة كالقلاع، يمكن إحلال الهندسة البسيطة والاقتصاديّة المعطاة لــ (بيوت اليقين). ففعالية السّلطة، وقوّتها الضّاغطة، قد انتقلت، نوعاً مّا إلى الجهة الأخرى- إلى جهة سطحها التّطبيقيّ. فالشّخص المُخْضع لحقل الرّؤية، مع علمه بذلك، يردّ إلى حسابه ضغوطات السّلطة، فهو يُعْمِلُها عفويّاً على ذاته، فهو يدوّن على نفسه [على مسؤوليّته] علاقة السّلطة حيث يلعب بآنٍ واحدٍ الدّورين، فيغدو هو مبدأ خضوعه الخاصّ، ومن ذات الواقعة تستطيع السّلطة الخارجيّة نفسها، أن تتخفّف من أثقالها الفيزيائيّة، فهي تنزع إلى اللّاتجسّد، وكلّما اقتربت من هذا الحدّ، بدت مفاعيلها أثبت، وأعمق، ومكتسبة بصورة نهائيّة، متجدّدة بشكل دائم: انتصار دائم يتفادى كلّ صدام جسديّ، يُلْعَبُ [يتحقّق] دائماً بصورة مسبقة.

لا يقول بنتهام[319] ما إذا كان قد استلهم في مشروعه، الزّريبة [جنينة الحِيوانات] الّتي بناها لوفو في قصر فرساي وهي: أوّل زريبة لم تكن عناصرها المختلفة منتشرة في ساحة[320] كما كانت العادة، في الوسط يقوم صيوان مثمّن الجوانب، لا يشتمل في الطّابق العلويّ إلاّ على قطع وحيده هي صالون الملك،

(319) _ J.Bentham, Panopticon, Works, T4, p.45.

(320) _ . _ G.Loisel, Histoire des menagenies, 1912, II, p.104-107, cf, planche N 14.

وكلّ الجوانب تفتح عبر نوافذ عريضة، على سبعة أقفاص (أمّا الجهة الثّامنة فمخصّصة كمدخل) حيث كانت تحبس مختلف أجناس الحيوانات. في عصر بنتهام، كانت هذه الزّريبة قد زالت. ولكنّنا نجد في برنامج بانوبتيكون الحرص المماثل على المراقبة المفردنة، وعلى التّمييز والتّصنيف، وعلى التّرتيب التّحليليّ للفضاء. البانوبتيكون هو حظيرة أوزريبه ملكيّة، حلّ فيها محلّ الحيوان الإنسانُ، ومحلّ المجموعة النّوعيّة التّوزيع الفرديّ، ومحلَّ الملك آليّة سلطة خفيّةٍ. وبمثل هذا تقريباً يقوم البانوبتيكون، هو أيضًا، بعمل العالم الطّبيعيّ. فهو يتيح إقامة الفروقات، عند المرضى، بملاحظة الأعراض عند كلّ واحد، بدون أنْ يخلط تقارب الأَسِرّة، وتداول الأوخام، ومفاعيل العدوى، بين اللّوحة العياديّة، وعند الأطفال] في المدارس[: لحظ الإنجازات (دون أنْ يكون هناك تقليد أو نقل)، تتبع الاستعدادات، تقويم الخصائص، وإعداد التّصنيفات الدقيقة جدًّا، وبالنّسبة إلى التّطوّر السّويّ، تمييز ما هو (كسل وعناد) عما هو (بلادة لا علاج له)، وعند العمّال: لوحظت الاستعدادات لدى كلٍّ، مقارنة الوقت الّذي يضيعونه لإنجاز عمل، وإذا كانوا أجراء باليوميّة فيجري حساب أجورهم المستحقّة [321].

هذا من ناحية الحديقة. أمّا من ناحية المختبر، فيمكن استعمال البانوبتيكون كآلةٍ لإجراء التّجارب، ولتغيير السّلوك، ولتقويم الأفراد، وإعادة تقويمهم. اختبار الأدوية والتّثبت من مفاعيلها، تجربة مختلف العقوبات على المرضى، بحسب جرائمهم وخصائصهم، والبحث عن أكثرها فعاليّة. تعليم العمّال بآنٍ واحد على مختلف التّقنيات، وتعيين أيّها أفضل. إجراء تجارب تربويّة- وبصورة خاصّةٍ العودة إلى المسألة الشّهيرة، مسألة التّربية الانفراديّة، باستخدام أطفال لقطاء، ونتعرّف على ما يحصل في السّادسة أو الثّامنة عشرة عندما نضع الشّبّان والفتيات مع بعضهم بعضاً، وبالإمكان التّثبّت ممّا قاله هلفتيوس من أنَّ أيّاً كان يستطيع أنْ يتعلّم أيّ شيءٍ، ويمكن تتبّع (أصل أو سلالة كلِّ فكرةٍ قابلة للرّصد)، بالإمكان

---

(321) _ م.ن.

تنشئة أولاد مختلفين ضمن أنظمة فكريّةٍ مختلفة، ثمّ تعليم بعضهم أنّ اثنين زائد اثنين لا تساوي أربعة، أو أنَّ القمر هو جبنة، ثمّ وضعهم معهاً عندما يبلغون العشرين أو الخامسة والعشرين، وعندما تحصل مناقشات تعدل تماما الخطب الوعظيّة أو المحاضرات الّتي تنفق عليها أموال طائلة، وتتوافر عندها الفرصة لإجراء اكتشافات في مجال الميتافيزيقا. إنَّ البانوبتيكون هو مكان مميّز يتيح إجراء التّجريب على النّاس، وبكلّ يقين، القيام بتحليل التّحوّلات الّتي يمكن الحصول عليها لديهم. وقد يستطيع البانوبتيك حتّى أنْ يشكّل جهاز رقابة على أوليّته الذّاتيّة. فالمدير من برجه المركزيّ يستطيع أنْ يتتبّع كلّ المستخدمين التّابعين لأوامره مثل: الممرّضين والأطبّاء، ورؤساء العمّال، معلّمين وحرّاس، وهو يستطيع بصورة دائمة الحكم عليهم. وتغيير مسلكهم، وأن يفرض عليهم الطّرق الّتي يراها أفضل، وهو بدوره يمكن أنْ يراقب بسهولة. فالمفتّش الّذي يفاجئ على حين غرّة مركز البانوبتيكون يستطيع بنظرة واحدة، أنْ يحكم، دون أنْ يمكن إخفاء أيّ شيء عنه، على كيفيّة عمل المؤسّسة كلّها، وفضلاً عن ذلك، أليس للمدير المحبوس بهذه الكيفية وسط هذا الجهاز الهندسيّ المعماريّ- مصلحة مشتركة مع المفتّش؟ إنَّ الطّبيب غير المؤهّل، الّذي قد يترك العدوى تنتشر، ومدير السّجن أو المشغل الّذي قد يكون عاجزاً سوف يكونان أوّل ضحايا الوباء أو العصيان (يقول مدير البانوبتيك: إنَّ مصيري مرتبط بمصيرهم (بمصير المعتقلين) بكلّ الرّوابط الّتي استطعت اختراعها)[322]. فالبانوبتيكون يعمل كنوع من المختبر بالنّسبة إلى السّلطة. فبفضل أواليّاته الرّقابيّة، يكتسب بفعاليّة وكفاءة التّسرّب إلى سلوك النّاس، وبذلك يتحقّق مزيد من المعرفة يستقرّ على مُقَدَّماتِ السّلطة ويكتشف أشياء تجب معرفتها فوق كلّ السّطوح الّتي تُمارَسُ فيها هذه السّلطةُ.

***

(322) _ J.Bentham, Panopticon, Works, T4, p.45.

مدينة مصابة بالطّاعون، منشأة بانوباتيّة (استشرافيّة). الفروقات مهمّة. إنّها تدلّ، بعد فارق من الزّمن مقداره قرن ونصف، على التّغييرات في البرنامج الانضباطيّ. في حالة أولى، هناك وضع استثنائيّ: ضدّ مرض غريب غير عاديّ، تنهض السّلطة، فتتواجد في كلّ مكان حضوراً ورؤية، إنّها تخترع مسارات عمل جديدة، إنّها تفصلُ، وتجمِّدُ، إنّها تحاصر، وتبني لمدّة من الزّمن ما يشكّل بآنٍ واحد، نقيض المدينة والمجتمع الكامل، إنّها تفرض تشغيلاً مثاليّاً، يرتدّ، في الحساب الأخير، كالمرض الّذي يحاربه إلى ثنائيّة بسيطة هي (الحياة-الموت): كلّ ما يتحرّك يحمل الموت، ويُقْتَلُ كلَّ ما يتحرّك. إنَّ البانوبتيكون، بالمقابل، ويجب أنْ يُفْهمَ كنموذج للتّشغيل قابلٍ للتّعميم، كأسلوب في تعريف علاقات السّلطة بالحياة اليوميّة للنّاس. لا شكّ أنَّ بنتهام يصوّر البانوبتيكون كمؤسّسةٍ خاصّة مغلقةٍ تماما على نفسها. وكثيراً ما تُعْرَض وكأنّها القمّه المثاليّة للحبس الكامل. في مقابل السّجون المخرّبة الزّاخرة العاجّة، المأهولة بالتّعذيب الّذي أثبته بيرانيز في الذّاكرة، يبدو البانوبتيكون كقفص فظّ عالم. ويدلّ كونهُ- حتّى أيامنا هذه- قد تسبّب في الكثير من التعديلات المقترحة أو المحققةً، على زخمه الخياليّ، طوال ما يقارب قرنين من الزّمن. ولكنّ البانوبتيكون يجب ألّا يُفهم كبناءٍ خياليٍّ حُلُميّ: إنّه الرّسم البيانيّ لأواليّة سلطةٍ رُدَّتْ إلى شكلها المثاليّ، إنَّ تشغيله، مجرّدً من كلّ عائقٍ، مقاومةٍ أو احتكاك، قد يمكن أنْ يصوَّرَ وكأنّه مجرّد نظام هندسيّ معماريّ أو إبصاريّ: إنّه في الواقع، صورةّ تكنولوجيّة سياسيّة يمكن ويجب أنْ تفصل عن كلّ استخدام مخصوص.

وهو متعدّد المناحي في تطبيقاته، ويستخدم لإصلاح السّجناء، ولكن أيضًا للعناية بالمرضى، ولتعليم التّلاميذ، ولحراسة المجانين، ولمراقبة العمّال، ولإجبار المتسوّلين والبطّالين على العمل. إنّه نمط من غرس (تركيز) الأجسام في المكان، ومن توزيع الأفراد فيما بينهم وبالنّسبة إلى بعضهم بعضاً، ومن التّنظيم التّراتبيّ، ومن ترتيب مراكز السّلطة وقنواتها، وتعريف وسائلها وأساليب تدخّلها، [وهو

نمط] يمكن إعماله في المستشفيات، والمشاغل، والمدارس والسّجون. وفي كلّ مرّةٍ نكون فيها أمام كثرةٍ من الأفراد يجب فرض مهمّة أو مسلك عليهم، يمكن استخدام الهيكليّة البانوبتيّة- وهي تطبّق- مع التّحفّظ بالنّسبة إلى التّغييرات الضّروريّة- (على كلّ المنشآت، حيث يجب، ضمن حدود فضاء لا يكون واسعاً كثيراً- دوام الرّقابة على عددٍ من الأشخاص)(323).

في كلٍّ من هذه التّطبيقات، يتيح البانوبتيكون استكمال ممارسة السّلطة. وهذا في عدّة أشكال: لأنّه يُمَكنُ تخفيض عدد الّذين يمارسونها، مع إكثار عدد الّذين تمارس عليهم هذه السّلطة. ولأنّه يتيح التّدخّل في كلّ لحظة، خصوصاً، وأنَّ الضّغط الثّابت يعمل عمله قبل ارتكاب الأغلاط، والأخطاء والجرائم. إذْ ضمن هذه الشّروط، تكمن قوّته في أنّها لا تتدخّل، وأنّها تمارس فجأة وبدون ضجيج، وأنّه يُشكّل أواليّة تتسلسل مفاعيلها بعضها مع بعض. وأنّه يعمل بدون أيّة آلة فيزيائيّة ما خلا العمارة والهندسة، ويؤثّر مباشرة في الأفراد، فهو (يعطي للفكر سلطة على الفكر). إنَّ الهيكليّة البانوبتيّة هي عامل زخم بالنّسبة إلى أيّ جهاز سلطويّ: فهي تؤمّن له الاقتصاد (في الموادّ، وفي الأشخاص، وفي الوقت)، وهي تؤمّن له الفعاليّة بواسطة طابعه االوقائيّ، شغلها المستمرّ وبواسطة أواليّاتها الأوتوماتيّة. إنّها أسلوب في الحصول على قدر من السّلطة (بكمّيّة ليس لها مثيل حتّى الآن)، (على آلة حكوميّة كبيرة وجديدة... ويقوم امتيازها على القوّة الكبرى الّتي يمكنها أن تعطيها لكلّ مؤسّسة تُطَبَّقُ عليها.

[الهيكليّة البانوبتيكيّة] إنّها نوع من (بيضة كولومبوس) في مجال السّياسة. فهي قادرة بهذا الشّأن على الاندماج في مطلق وظيفة (تربويّة، استطابيّة، إنتاجيّة، عقابيّة)، وعلى رفع قيمة هذه الوظيفة وذلك بارتباطها بها بشكل وثيق، وعلى

---

(323) _ J.Bentham.

إذا كام بنتام قد قدّم مثل الإصلاحيّة، فذاك لأنّها ذات وظائف متعدّدة تمارسها (رقابة، تفتيش أوتوماتيكيّ، حصر، عزلة، أشغال شاقّة، تعليم).

تكوين أواليّة مختلطة فيها تستطيع علاقات السّلطة (والمعرفة) أنْ تتلاءم بدقّة، وحتى التّفاصيل، مع العمليّات الّتي تجب مراقبتها، وعلى إقامة نسبة مباشرة بين (المزيد من السّلطة) و(المزيد من الإنتاج). وباختصار، إنّها تعمل بحيث أنَّ ممارسة السّلطة لا تنضاف من خارج، وكأنّها إكراه يابس، أو كأنّها جاذبيّة أرضيّة، على الوظائف الّتي تقوم بها، بل أنْ تكون موجودةً فيها بشكل لطيف نوعاً مّا لكي تُنَمّي فعاليّتها وذلك بأن تنمّي بذاتها قبضتها الذّاتيّة. ليس الجهاز البانوباتيّ مجرّد مفصل، أو مُبادِلاً بين أواليّة سلطة وبين وظيفة، إنّه أسلوب تشغيل لعلاقات السّلطة في وظيفة معيّنةمعينة، وتشغيل وظيفة عبر علاقتها السّلطويّة. إنّ البانوبتيّة (الاستشراف) قادرة على (إصلاح الأخلاق)، وعلى حفظ الصّحّة، وعلى إعادة تنشيط الصّناعة، وعلى نشر التّعليم، وتخفيف الأعباء العامّة وعلى تركيز الاقتصاد كم لو كان على صخرة، وعلى فكّ، بدلاً من قطع، العقدة الغورديّة[324] الّتي للقوانين على الفقراء، كلّ ذلك بفضل فكرةٍ بسيطةٍ معماريّة[325].

فضلاً عن ذلك، إنّ ترتيب هذه الآلة يكون بحيث أنّ انغلاقها لا يستبعد وجوداً دائماً للخارج: فقد رأينا أنّ أيّاً كان يستطيع المجيء ليمارس في البرج المركزيّ وظائف المراقبة، وأنّه، بعمله هذا يستطيع أنْ يحرز الكيفيّة الّتي بها تمارس الرّقابة. الواقع أنّ كلّ مؤسّسة بانوبتيّة، حتّى ولو كانت مغلقة كما السّجن الإصلاحيّ: تستطيع دون صعوبة أنْ تخضع لهذه التّفتيشات التي هي بآنٍ واحد احتمالية وُملحّة: وهذا ليس فقط من جانب المراقبين المعينين، بل من قبل الجمهور، فمطلق عضو من أعضاء المجتمع له الحقّ بالمجيء للتثّبت بأمّ عينيه من كيفيّة عمل المدارس والمستشفيات والمصانع والسّجون. فلا خوف إذن من أن ينقلب تزايد السّلطة، المتأتّي من الآلة البانوبتيّة، إلى ظلم كبير، إنَّ الجهاز الانضباطيّ التّأديبيّ عندها يكون مراقباً بشكل ديمقراطيّ لأنّه يكون في متناول

(324) اصطلاح يعني العقدة التي لا تُحلُّ، السلطة الشديدة. (المترجم)
(325) _ م.ن، ص.39.

(اللّجنة الكبرى لمحكمة العالم)[326] إنّ هذا البانوبتيك المرتّب برهافةٍ بحيث يستطيع أيّ ناظر أن يراقب، بنظرةٍ واحدةٍ، هذا العدد من الأفراد المختلفين، يتيح أيضًا لكلّ النّاس أن يأتوا ليشاهدوا أصغر مراقب. وآلة الرّؤية أو النّظر هذه هي غرفة سوداء منها يتمّ ترصّدُ الأفراد، وتصبح بناء شفّافاً تكون ممارسة السّلطة قابلة للمراقبة من المجتمع بأكمله.

إنّ الهيكليّة البانوبتيّة، دون أنْ تَمحِي أو تخسر أيّاً من خصائصها، مهيّأة للانتشار في الجسم الاجتماعيّ. ورسالتها أن تقوم فيها بوظيفة معمّمة. فتعطي المدينة الموبوءة بالطّاعون نموذجاً انضباطيّاً استثنائيّاً، كاملاً ولكنّه مطلق العنف، ففي مواجهة المرض الّذي يجلب الموت تقدّم السّلطة التّهديد الدّائم بالموت، والحياة فيها تصبح مقصورة على تعبيرها الأبسط، ففي مواجهة سلطة الموت يمارسُ حقّ السّيف بدقّة متناهية، أمّا البانوبتيكون فبالعكس، إنّ له دوره التّضخيميّ، فإذا كان يرتّب السّلطة، وإذا أراد أن يجعلها اقتصاديّة أكثر وأكثر فعاليّة، فليس ذلك من أجل السلطة بالذّات، ولا من أجل الخلاص الحالّ المباشر لمجتمع مهدّد: المطلوب جعل القوي الاجتماعيّة اقوى- زيادة الإنتاج، تطوير الاقتصاد، نشر التّعليم، رفع مستوى الاخلاق العامّة، التّنمية والتّكاثر.

كيف يمكن تقوية السّلطة بحيث لا تحصل مضايقة هذا التّقدّم، ولا الإثقال بمقتضياته أو أعبائها وبحيث إنّها تسهّل أمره بالمقابل؟ ما هو المَزخمُ للسّلطة الّذي يستطيع أن يكون بذات الوقت مكثّراً للإنتاج؟ كيف تستطيع السّلطة وهي تزيد في قوّاتها أن تنمّي قوى المجتمع بدلاً من مصادرتها أو لجمها؟ إنّ الحلّ الّذي يقدّمه البانوبيتيك لهذه المشكلة، هو أنّ الزّيادة الإنتاجيّة للسّلطة لا يمكن أن تتأمّن إلّا

(326) _ عندما تخيّل بنتام هذا الدّفق المستمرّ من الزّوّار الدّاخلين عن طريق معبر تحت الأرض إلى البرج المركزيّ، ومنه المناظر الشّاملة الّتي بناها بانورماس، يستطيعون مشاهدة المنظر الداني للبانوبيتيكون، كان يعرف البانورامات تماما في هذه الحقبة الأولى تعود إلى سنة 1787، وفيها كان الزّوّار الجالسون في المركز الرّئيسيّ يشاهدون في جميع ما حولهم عرض منظر، ومدينة، ومعركة، لقد كان الزّوّار يحتلّون تماما موقع النّظرة السّياديّة.

إذا كان بإمكان هذه السّلطة أنْ تمارس بشكل دائم ضمن قواعد المجتمع، وصولاً إلى أصغر حبّةٍ فيه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، إلاّ إذا عملت خارج نطاق هذه الأشكال المفاجئة، والعنيفة، واللاّمتواصلة والمرتبطة بممارسة السّيادة. إنّ جسم الملك، وما فيه من حضور غريب ماديّ وأسطوريّ، ومع القوّة الّتي ينشرها بنفسه أو ينقلها إلى البعض، فهو على النّقيض لهذه الفيزياء السّلطوية الجديدة الّتي تحدّدها البانوبتيّة (الاستشرافيّة)، ومجاله، هو، بالعكس، كلّ هذه المنطقة السّفليّة. ومنطقة الأجسام غير المنتظمة، وما لها من تفصيلات وحركات متعدّدة وقوى متنافرة وعلاقات فضائيّة، فالأمر يتعلّق بأوليّات تحلّل توزيعات، وانحرافات، وسلاسل، وتراكيب، تستعمل أدوات للتّوضيح وللتّسجيل وللتّفريق وللمقارنة: فيزياء سلطة عقلانيّة ومتعدّدة. يتركّز زخمها لا في شخص الملك بل في الأجسام الّتي تتيح هذه العلاقات بالضّبط فردنتها. على المستوى النّظريّ، عرفَ بنتهام كيفيّة أخرى لتحليل الجسم الاجتماعيّ وعلاقات السّلطه الّتي تخترق هذا الجسم، وفي حدود التّطبيق، عرف أسلوباً لاستلحاق الأجسام والقوى من شأنه أن يزيد من الانتفاع من السّلطة، مع الحفاظ على اقتصاد الأمير [أي دون النّيل من سلطته]. فالبانوبتية، هي المبدأ العامّ في (تشريح سياسيّ) جديد، موضوعه وغايته لا يقومان على رابطة السيادة بل على علاقات الانضباط.

في القفص الشّفّاف الدّائريّ الشّهير وبرجه العالي القويّ والمتقن، ربّما كانت المسألة عند بنتهام، هي اختطاط مؤسّسة انضباطيّة كاملة، إنّما يتعلّق الأمر أيضًا بأن نبيّن كيف يمكن (إطلاق سراح) الانضباطات وتشغيلها بشكل معمّم ومتكاثر، ومتعدّد المناحي داخل الجسم الاجتماعيّ بأكمله. هذه الانظباطات (هذه المؤسّسات التّأديبيّة) الّتي أقامها العصر الكلاسيكيّ في أماكن محدّدة ومغلقة نسبيّاً- الثّكنات، الكلّيّات، المشاغل الكبرى- والتي لم يفكّر أحد في تشغيلها تشغيلاً كاملاً إلّا على المستوى المحدود المؤقّت، مستوى مدينة أصابها الطّاعون، فكر بنتهامان يجعل منها شبكه أجهزة تكون في حالة تيقّظ ترقص في كلّ مكان

ودائماً، فتجوب المجتمع دون نقص أو انقطاع. ويعطي التّنظيم البانوبتيكيّ صيغة هذا التّعميم. فهو يبرمج على مستوى أواليّة تمهيديّة سهلة التّحويل، التّشغيل الأساسيّ لمجتمع تتخلّله وتخرقه الأواليّات الانضباطيّة. هناك صورتان إذن للانضباط. ففي أقصى طرف هناك الانضباط –الحصار، المؤسّسة المغلقة، المقامة في الهوامش، والمتوجّهة بكاملها نحو الوظائف السّلبيّة: إيقاف المرض، قطع الاتّصالات، ايقاف الزمن، في الطّرف الأقصى الآخر، مع البانوبتيّة هناك- الانضباط الأواليّة: تجهيز وظيفيّ يجب أن يحسّن ممارسة السّلطة بجعلها أسرع، وأخفّ وأفعل. مخطّط ضغوطات مرهفة لمجتمع مستقبليّ. وترتكز الحركه الذّاهبة من مشروع إلى آخر، من هيكليّة انضباط استثنائيّ، هيكليّة مراقبة معمّمة. على تحوِل تاريخي يتجلى في التوسع المتصاعد لتجهيزات الانضباط طوال القرن السّابع عشر والقرن الثّامن عشر وتكاثرها عبر كلّ الجسم الاجتماعيّ، وتشكّل ما يمكن أنْ يسمّى مجملاً المجتمع الانضباطيّ.

تعميم انضباطيّ كامل، تمثّل الفيزياء البنتهاميّة للسلطة، إثباته، قد حدث خلال العصر الكلاسيكيّ. فإنّ تكاثر المؤسّسات الانضباطيّة يشهد بذلك، وشبكتها الّتي أخذت تغطّي سطحاً يزداد اتّساعه، وتحتلّ بشكل خاصّ مكاناً تتقلّص هامشيّته: فما كان جزيرة صغيرةً، ومكاناً امتيازيّاً، وتدبيراً ظرفيّاً أو نموذجاً فريداً، أصبح صيغة عامّة، فالتّنظيمات المتميزة للجيوش البروتستنتيّة والتقية لغليوم دورانج Guillaume Dorange أو لغوستاف أدولف Adolphe قد تحوّلت إلى أنظمة تبنّتها كلّ الجيوش الأوروبيّة، المدارس النّموذجيّة عند اليسوعيّين، أو مدارس باتنكور Batencour وديميا Demia، بعد مدرسة ستورم Sturm رسم الأشكال العامّة للانضباط المدرسيّ، واستخدام التّرتيب المتّبع في المستشفيات البحريّة والعسكريّة كهيكليّة لكلّ إعادة تنظيم استشفائيّ في القرن الثّامن عشر. ولكنّ هذا الانتشار للمؤسّسات الانضباطيّة لا يشكّل دون شكّ إلّا المظهر الأكثر بروزا لمختلف العمليّات الأكثر عمقاً.

1- القلب الوظيفيّ للانضباطات. كان المطلوب الأوّل من الانضباطات، في الأصل، تحييد المخاطر، وتثبيت جماهير غير مفيدة أو مضطربة، وتفادي مساوئ التّجمّعات الكبيرة العدد، وبعدها أصبح المطلوب منها، ما إن غدت قادرة على ذلك، أنْ تلعب دوراً إيجابيّاً، من شأنه أن ينمّي المنفعة المحتملة للأفراد. إنّ الانضباط العسكريّ لم يعد مجرّد وسيلة لمنع السّلب والنّهب، والهرب من الجندية، وعصيان الجيوش، لقد أصبح تقنيةً-أساسيّة لوجود الجيش. لا كشرذمة متجمّعة، بل كوحدة تستمدّ من هذه الوحدة بالذّات تزايداً في القوى، إنّ الانضباط ينمّي مهارة كلّ فرد، وينسّق بين هذه المهارات، ويسرع الحركات، ويكثّف قوّة النّار، ويوسّع من الجبهات الهجوميّة، دون أن يقلّص من عنفها، ويزيد في قدرات المقاومة إلخ... والانضباط في المشغل، مع بقائه أسلوباً في فرض احترام الأنظمة والسلطة، وفي منع السّرقات أو التّبديد، يعمل على تنمية الكفاءات، والسّرعات، والمنتوجات، وبالتّالي الأرباح، وهو يهذّب دائماً السّلوكات، ولكنّه أكثر فأكثر يجعل للسّلوكات غايات، ويدخل الأجسام في مجموعة آليّة، والقوى ضمن الاقتصاد. وعندما تطوّرت في القرن السّابع عشر مدارس الأرياف والمدارس المسيحيّة الابتدائيّة، كانت التّبريرات المقدّمة بشأنها سلبيّه بشكل خاصّ: الفقراء لم تكن لديهم الوسائل لتنشئة أولادهم فيتركونهم (في جهل لموجباتهم، تنقصهم العناية بحيواتهم، وهم أنفسهم قد نشأوا نشأة سوء، فهم لا يستطيعون إعطاء تهذيب لم يتوفّر لهم على الإطلاق، ممّا يجرّ وراءه ثلاثة أضرار رئيسيّة الجهل بالله، البطالة (مع ما يلحقها من موكب السّكر، والدّعارة، والنّشل واللّصوصيّة)، وتشكّل هذه الجيوش من الصّعاليك المستعدّين دوماً لإثارة الشّغب والاضطرابات العامّة (والّذين لا يصلحون إلّا لاستنزاف أموال أوتيل ديو)[327]. ولكن في مطلع الثّورة الفرنسيّة، كان الهدف المقرّر للتّعليم الأوّلي، من بين الأهداف الأخرى، أنّه (يقوي) وأنّه (ينمّي الجسم)، ويعدّ الطّفل

---

(327)_ ch. Demia, Reglement pour les écoles de la ville de Lyon, 1716, p.60-61.

(للمستقبل من أجل عمل ميكانيكيّ)، وأنّه يمنحه نظراً سريعاً صائباً، ويداً واثقةً، وعادات فوريّة يقظة)[328]. فتعمل الانضباطات أكثر فأكثر كتقنيّات تصنع أفراد مفيدين. إنّها تتحرّر من موقعها الهامشيّ الجانبيّ على أطراف المجتمع، وتنفصل عن أشكال الاستبعاد أو التّكفير، عن الاعتقال أو العزل. ومن هنا فإنّها تحرّر بهدوء من صلتها القرابيّة بالشّرعيّات والاحتجازات الدّينيّة. من هنا أيضًا أنّها تنزع إلى الانغراس في القطاعات الأكثر أهميّة، والأكثر مركزيّة، والأكثر إنتاجيّة في المجتمع، وأنها تعمل على الاتّصال ببعض الوظائف الكبرى الأساسيّة وهي: الإنتاج المانيفاتوريّ، ونقل المعارف، وانتشار الكفاءات والمعارف العمليّة، وجهاز الحرب، من هنا أخيراً التّيّار المزدوج الّذي رأيناه ينمو خلال كلّ القرن الثّامن عشر والرّامي إلى الإكثار من مؤسّسات الانضباط، وإلى ضبط المؤسّسات القائمة.

2- انتشار (تفريع) الأوليّات الانضباطيّة. في حين تكاثرت، من جهة المنشآت الانضباطيّة فإنّ أواليّتها كانت ميّالة نوعاً مّا إلى (الخروج من المؤسّساتية) إلى الخروج من القلاع المغلقة حيث كانت تعمل، وإلى التجوّل (بحرّيّة)، فتفكّكت الانضباطات (المؤسّسات الانضباطيّة) الضّخمة والكثيفة المتراصّة إلى وسائل مارينا للرّقابه، يسهل نقلها وتبنّيها. وفي بعض الأحيان، كانت الأجهزة المغلقة هي الّتي أضافت إلى وظيفتها الدّاخليّة والتّخصّصيّة دور رقابة خارجيّة، منمّية حولها هامشاً كاملاً من الرّقابات الجانبيّة. وهكذا لم يعد للمدرسة المسيحيّة أن تكتفي فقط بتنشئة أولاد طيّعين. بل كان عليها أيضًا أن تسمح بمراقبة الأهل، والاطّلاع على أسلوب عيشهم، ومواردهم، وتقواهم وأدبهم. ومالت المدرسة لأن تشكّل مراصد صغيرة اجتماعيّة من أجل الدّخول على الرّاشدين وممارسة رقابة منتظمة عليهم: إنّ سلوك الطّفل السيّئ، أو غيابه، هو ذريعة شرعيّة، برأي

(328) _ Talleyand, constituante, 10 Septembre 1719, A. Leon La Revolution Francaise et l'éducation technique, 1968, p.106.

ديميا Demia، للذّهاب إلى الجيران وسؤالهم، خاصّة إذا كان هناك مبرّر يحمله على الاعتقاد بأنّ الأسرّة لم تدلِ بالحقيقة، ثمّ إلى الأهل أنفسهم، للتّأكّد من أنّهم على معرفة بالدّروس الدّينيّة والصّلاة، وفيما إذا كانوا مصمّمين على اقتلاع العيوب من أولادهم: كم يوجد لديها من سرير، وكيف يتوزّع أفراد العائلة هذه الأسرّة في اللّيل، وأحيانا تنتهي الزّيارة بصدقة، أو بهديّة، بصورة، أو بتخصيص أسرّة إضافية[329].. وبذات الكيفية صمم المستشفى، أكثر فأكثر، كنقطة ارتكاز من أجل الرّقابة الطّبّيّة على الأهالي في الخارج. بعد حريق مستشفى أوتيل ديو سنه 1772، قدّمت عدة طلبات من أجل تبديل المنشأة الكبرى، الثقيلة جدّا وغير المرتّبة أبداً بسلسلة من المستشفيات ذات الحجم المصغّر، وأعطيت مهمّة استقبال المرضى من الحيّ، وأيضًا جمع المعلومات، والسهر على الظّاهرات الوبائيّة المستوطنة المتفشية بصورة طارئة، وفتح المستوصفات، وتقديم النّصائح للسّكّان وإطلاع السّلطات على مجرى الحالة الصّحيّة في المنطقة.[330]

ورأينا أيضًا انتشار الإجراءات الانضباطيّة، انطلاقاً من مؤسّسات مغلقة، بل من مراكز رقابة محدّدة في المجتمع. وقد لعبت مجموعات دينيّة، وجمعيّات خيريّة، ولمدّة طويلة هذا الدّور (دور وضع الأهالي في الانضباط) فمنذ [الإصلاح المضاد] [331]وصولاً إلى تكاثر المؤسّسات الخيريّة في أيّام ملكيّة تموز، فتعدّدت المبادرات من هذا النّمط، وكانت لها أهداف دينيّة (كإعادة المرتدّين والتّوعية الأخلاقية)[332]، واقتصاديّة (العون والحضّ على العمل) أو سياسيّة (والهدف هو مناهضة النّقمة أو الاضطراب). يكفي أن نذكر على سبيل المثال أنظمة مؤسّسات

---

(329) _ Ch. Demia Reglement pour les écoles de la Ville de Lyon, 1716, p.39-40.

(330) _في النّصف الثّاني من القرن الثّامن عشر، كثر الحلم في استخدام الجيش كمركز مراقبة وتربيع عام يتيح مراقبة الأهالي، والجيش الّذي كان يحتاج في القرن السّابع عشر إلى الانضباط، اتّخذ كأداة للضّبط، يراجع بتوسّع:

Servan Le Soldat citoyen, 1780.

(331) ساد ما بينَ القرنين السادس والسابع عشر. وجاء ردًّا على البروتستنتية ومحاولة القضاء عليها. وجدّدت الكنيسة الكاثوليكية خلاله أنظمتها الدّينية وأساليبها. (المترجم)

(332) أي إرجاع البروتستانتيين إلى دين الكثلكة. (المترجم)

الإحسان في الأبرشيّات الباريسيّة. وكانت الأرض الّتي تجب تغطيتها مقسّمة إلى أحياء يتوزّعها أعضاء الجمعيّة. وكان على هؤلاء أن يزوروها بانتظام. (وكان عليهم العمل على منع قيام المواخير، ومنع الشّجار، وأماكن التّعرّي، والقمار، والفضائح العامّة، والتّجذيف والإلحاد وغيرها من الاضطرابات الّتي يمكن أن تصل إلى معرفتهم). وعليهم أيضًا أن يقوموا بزيارات فرديّة للفقراء، وكانت النّقاط الّتي يجب الاستعلام عنها موضّحة في الأنظمة: (منها استقرار في المسكن، معرفة الصّلوات، التّردّد على الكنيسة، تعلّم مهنة، التّقيّد بالأخلاق (وإذا كانوا لم يقعوا في الفقر بسبب خطئهم)، وأخيراً يجب الاستعلام بذكاء عن كيفية سلوكهم في منازلهم، وإذا كانوا مسالمين فيما بينهم وتجاه جيرانهم، وإذا كانوا حريصين على تنشئة أولادهم على مخافة الله. وعمّا إذا كانوا لا ينيمون أولادهم من الجنسين معاً ومعهم، وما إذا كانوا يطيقون الإباحيّة والملاطفة في عائلاتهم، وخاصّة تجاه بناتهم الكبار. وإذا حَصلَ الشّكّ في صحّة زواجهم، فتجب مطالبتهم بشهادات الزّواج)[333].

3- دولنة أواليّات الانضباط. في أنكلترا قامت مجموعة خاصّة ذات صبغة دينيّة بتأمين وظائف الانضباط الاجتماعيّ[334] ، ولمدّة طويلة في فرنسا، يبقى قسم من هذا الدّور بين يدي جمعيّات رعاية خاصّة وجمعيّات خيريّة، وأمّا القسم الآخر- والأهمّ حتماً- فيتسلّمه باكراً جهاز الشّرطة.

إنَّ تنظيم شرطة مركزيّة اعتبر لمدّة طويلة- وحتّى في نظر المعاصرين، التّعبير المباشر عن السّلطة المطلقة للملكيّة، لقد أراد العاهل أنْ يكون له (قاضٍ تابع له يُسِرُّ إليه مباشرة بأوامره، وبمهمّاته، برغباته، ويكلّف بتنفيذ الأوامر والاعتقالات)[335]. وبالفعل، وبعد استرجاع عدد من الوظائف السابقة

---

(333) _ Arsenal 2565 ms, p.17-18.

(334) _ cf. L. Radzinovitz, the English criminal law, 1956, t.III, p.203- 241.

(335) _ ملاحظة ذكرها ديفال السّكرتير الأوّل في ملازميّة البوليس.

Funck- Brentano, Catalogue des manuscrits de la bibliotheque de l'Arsenal, t, IX, p.1

الوجود- تعقّب المجرمين، الرّقابة في المدينة، الرّقابة الاقتصاديّة والسّياسيّة- كانت ملازميّات البوليس والملازميّة العامّة الّتي تتوّجها في باريس في آليّة إداريّة موحّدة ودقيقة: (كلّ دوائر التّنفيذ والتّحقيق الّتي تنطلق من الدّائرة تنتهي عند الملازم العامّ... فهو الّذي يدير كلّ الدّواليب الّتي يولّد مجموعها النّظام والانسجام، ومفاعيل إدارته ليس لها من تشبيه أفضل من حركات الأجسام السّماويّة) (336).

ولكن إذا كان البوليس كمؤسّسة قد نُظّمَ تنظيماً جيّداً بشكل جهاز دولة، وإذا كان قد ربط بأحكام، مباشرة بمركز السّلطة السّياسيّة، فإنّ نمط السّلطة الّتي كان البوليس يمارسها، والأواليّات الّتي كان يستعملها، والعناصر الّتي كانت محلّ تطبيقها، يجب أن تكون مخصّصة، إنّ البوليس جهاز يجب أن يتمدّد ليشمل الجسم الاجتماعيّ بأكمله، وليس فقط من خلال الحدود القصوى الّتي يبلغها، بل بفعل دقّة التّفاصيل الّتي يأخذها على عاتقه. فالسّلطة البوليسيّة يجب أن تتناول (كلّ شيءٍ): ليس فقط مجمل الدّولة أو مجمل المملكة كجسم مرئيّ وغير مرئيّ يجسّد الملك، بل تناول ذرّات الأحداث والأعمال، والسّلوكات والآراء- أي (كلّ ما يجري)(337)، إنّ هدف البوليس هو هذه (الأشياء الّتي تحصل كلّ لحظه)، هذه (الأشياء القليلة التّافهة الّتي تكلّمت عنها كاترين الثّانية في (توجّهاتها العظمى)(338). مع البوليس نكون في هذا اللّامحدّد من الرّقابة الّذي يساعده نظريّاً إلى الوصول إلى الحبّة الصّغرى، وإلى الظّاهرة العابرة جدّاً في الجسم الاجتماعيّ: (إنّ وزارة قضاة وضبّاط البوليس هي من أهمّ الوزارات، والشّؤون الّتي هيمن اختصاصها هي بنوع ما غير محدّدة، ولا تمكن رؤيتها إلّا بعد فحص مفصّلٍ بما فيه

---

(336) _ N.T. Des Essarts, Dictionnaire universel de police, 1787, p.344, 528.

(337) _من أجل الإجابة عن ستّة عشر سؤالا طرحها سارتين في مذكّرة وضعت بناء على طلب ليمار سنة 1879، وقد نشرت هذه المركزة من قبل جوزيف الثّاني حول البوليس الباريسيّ

(338) _ Instructions pour la redaction d'un nouveau code, 1769, p.853.

الكفاية)[339]: إنّها اللّا متناهي في الصّغر، في السّلطة السياسية.

وهذه السلطة لكي تمارس نفسها، يجب أن توفّر لنفسها أداة الإشراف الدّائم، الدّقيق الشّامل الكلّيّ الحضور، الأداء القادر على جعل كلّ شيء تحت الرّؤية، شرط أن تجعل من نفسها وذاتها غير مرئيّة. إنّ سلطة البوليس يجب أن تكون كنظره من غير وجه تحوّل كلّ الجسم الاجتماعيّ إلى حقل رؤية: آلاف العيون تقبع في كلّ مكان، وانتباهات متحرّكة ودائما متيقّظة، شبكة طويلة متراتبة، تشمل بحسب رأي لومير، في باريس ثمانيةً وأربعين مفوّضا وعشرين مفتّشاً، ثمّ (الملاحظين)، المدفوع لهم بصورة منتظمة و(الذّبابات الحقيرة)، المدفوعة أجورهم باليوميّة، ثمّ المخبرين، المصنّفين بحسب المهمّة، وأخيراً المومسات. هذه الرّقابة الّتي لا تتوقّف، يجب أن تجمع ضمن سلسلةٍ من التّقارير والسّجلّات، فطوال القرن الثّامن عشر، حاول نصّ بوليسيّ ضخم تغطية المجتمع بفضل تنظيم توثيق معقّد[340]. وبخلاف طرق التّحرير القضائيّ أو الإداريّ فإنّ ما يُدَوَّن على هذا الشّكل، هو السّلوكيات، والمواقف، والاحتمالات، والشّكوك -تحسّب دائم لسلوك الافراد.

ولكن يجب أنْ نلاحظ أنّ هذه الرّقابة البوليسيّة، إذا كانت بأكملها (بين يدي الملك)، فهي لا تعمل في اتّجاه واحد. إنّها في الواقع جهاز ذو مدخل مزدوج: فعليه أن يستجيب، وهو يحرّك جهاز العدالة، لرغبات الملك المباشرة، ولكنّه أيضًا معنيّ بأن يستجيب لمطالب منهم، الواقع أنّ (أوامر الاعتقالات) الشّهيرة الّتي ظلّت لمدّة طويلة تعتبر رمز التّحكّم والتّسلّط الملكيّ، وعملت من النّاحية السّياسيّة على تشويه ممارسة الاعتقال، كانت في معظمها تتمّ بناء على طلب العائلات والمعلّمين، والأعيان المحلّيّين، وسكّان الأحياء وكهنة الكنائس، وكانت وظيفتها العمل على المعاقبة بالحبس لنوع من المخالفات البسيطة مثل الاضطراب والشّغب وعدم

(339) _ N.Delamare, Traite de la Police, 1705, preface.
(340) _ M.Classique, La Lieitenance fenerale, de police, p.1906.

الطّاعة، والسّلوك السّيّئ، أي المخالفات الّتي أراد لودو Le doux طردها من مدينته الكاملة البناء هندسيّاً والّتي سمّاها (مخالفات اللّارقابة). وعلى العموم، أضاف بوليس القرن الثّامن عشر بما لهم من دور مساعد للعدالة في ملاحقة المجرمين، وأداة من أدوات المراقبة السّياسيّة للمؤامرات، ولحركات المعارضة وللثّورات، وظيفة انضباطيّة. وهي وظيفة معقّده لأنّها تجمع السّلطة المطلقة الّتي للملك إلى أصغر مراكز السّلطة، المنتشرة في المجتمع، لأنَّ البوليس يمدّ، بين هذه المؤسّسات الانضباطية المختلفة المغلقة (كالمشاغل، والجيوش، والمدارس) شبكه وسيطة، تعمل حيث لا تستطيع هذه المؤسّسات التّدخّل، فتضبط الفضاءات غير المنضبطة، ولكنّه (أي البوليس) يغطّيها ويربط فيما بينها، ويضمنها بقوّاته المسلّحة: ذلك انضباط ما بين الانضباطات وانضباط ما فوق الانضباط. (فإنّ الملك عن طريق بوليس حكيم، تعويد الشعب على النظام على الطاعة)[341].

كرّس تنظيم الجهاز البوليسيّ، في القرن 18، تعميما للانضباطات ولأبعاد الدّولة. من هنا يفهم لماذا استطاع البوليس رغم أنّه كان مرتبطا بشكل أكثر وضوحا بكلّ ما كان، في الحكم الملكيّ، خارج ممارسة العدالة المنتظمة- أن يقاوم مع أقلّ ما يمكن من التّعديلات، على تنظيم السّلطة القضائيّة، ولماذا لم يتوقّف عن فرض امتيازاته عليها حتّى اليوم، وبشكل متزايد الثّقل، ذلك أنّه يشكّل دون شك ذراعها الزّمنيّ ولكنّه أيضًا-وبصورة أفضل، المؤسّسة القضائيّة- يشكّل جسما واحداً، باتّساعه وبأواليّاته، مع المجتمع من النّمط الانضباطيّ. مع ذلك، من غير الصّحيح، الاعتقاد بأنّ الوظائف الانضباطيّة كانت قد صُودرت. واستوعبت لمرة واحدة وأخيرة من قبل جهاز من أجهزة الدّولة.

(فالانضباط) لا يمكن أن يتطابق لا مع مؤسّسة ولا مع جهاز، إنّه نمط من أنماط السّلطة، ونموذج من نماذج ممارستها، يشمل مجملاً كاملاً من الأدوات والتّقنيات، والوسائل، ومستويات التّطبيق، والمرامي، إنّها (فيزياء) أو(تشريح)

(341) _ E.de Vattel, LeDroit des Gents 1768, P.162.

للسّلطة، إنّها تكنولوجيا. وهو ما قد تقوم به إمّا مؤسّسات (متخصّصة) (الإصلاحيّات، أو مؤسّسات التّأديب في القرن 19)، وإمّا مؤسّسات تستخدمه كأداة أساسيّة من أجل غاية محدّدة (بيوت التّربية، والمستشفيات)، وإمّا مراكز موجودة سابقا تجد فيه وسيلة تقوية أو وسيلة إعادة تنظيم الأواليّات السّلطويّة الدّاخليّة (لابدّ في يوم من الأيّام من تبيين كيفيّة (انضباط) العلاقات بين العائلات، خاصّة في الخليّة -أهل-أولاد، ممتصّة، منذ العصر الكلاسيكيّ، هيكليّات خارجيّة، مدرسيّة، عسكريّة، ثمّ طبيّة، وطبيّة نفسية، ونفسانيّة، جعلت من العائلة المكان المميّز لبروز المسألة الانضباطيّة مسألة السّويّ واللّاسويّ)، وإمّا أجهزة جعلت من الانضباط مبدأ وظيفيّتها الدّاخليّة (انضباطيّة الجهاز الإداريّ انطلاقاً من العصر النابوليونيّ)، وإمّا أخيراً أجهزة حكوميّة وظيفتها ليست حصريّة بل رئيسيّة، وهي فرض الانضباط على مستوى مجتمع مّا (البوليس).

يمكن الكلام إذن، إجمالاً عن تشكيل مجتمع انضباطيّ ضمن هذه الحركة الّتي تنطلق من الانضباطات المغلقة، وهي نوع من (الكرنتينا)- الحجر الاجتماعيّ، وصولاً إلى أواليّة يمكن تعميمها من أواليّات (الاستشرافيّة- البانوبتيّة). ليس لأنّ النموذجيّة الانضباطيّة للسّلطة، قد حلّت محلّ كلّ النّموذجيّات الأخرى، بل لأنّها قد تسرّبت إلى داخل الأخريات، فطغت عليها أحياناً، ولكنّها خدمتها كوسيط، رابطةً فيما بينها، ممدّةً لها، ومتيحةً، بشكل خاصّ، نقل مفاعيل السّلطة إلى العناصر الأكثر دقّةً والأكثر بعداً، إنّه يؤمّن توزيعاً لا متناهي الصّغر لعلاقات السّلطة.

بعد بنتهام بسنوات قليلة، يأتي حوار جوليوس شهادة الولادة لهذا المجتمع[342]. قال، في معرض كلامه عن المبدأ الاستشرافيّ (البانوبتيّ)، فهو يمثّل هنا أكثر من رائعة هندسيّة معماريّة: فإنّه حدث في (تاريخ العقل البشريّ). في الظّاهر، ليس هناك أكثر من حلّ لمشكلة تقنيّة، ولكن عبرها، أخذ نمط جديد من

(342) _ N.H.Julius, Leçons des raisons, trad, Française, 1931, mp, 384-386.

المجتمعات يرتسم. انَّ العصور القديمة كانت حضارة مشهد مسرحيّ. (جعل عدداً قليلا من الأغراض في متناول كثرة من الرّجال وتحت رقابتهم): وقد أجابت الهندسة المعماريّة للمعابد والمسارح والسّيركات على هذه المشكلة. مع المسرح تسيطر الحياة العامّة، وزخم الأعياد، والتّقارب الحسّاس. في هذه الطّقسيّات الّتي يسيل فيها الدّم، كان المجتمع يستمدّ الحيويّة، ويتشكّل للحظه كما لو كان جسماً كبيراً وحيداً. أمّا العصر الحديث فقد طرح المشكلة مقلوبة: إعطاء عدد قليل، أو حتّى إعطاء فرد واحد الرؤية الخاطفة لجمع كبير. في مجتمع حيث لم تعد العناصر الرّئيسيّة هي الجماعة والحياة العامّة، بل الأفراد العاديّون من جهة، والدولة من جهة أخرى، لا يمكن للعلاقات أن تنتظم إلّا ضمن شكل مقلوب تماما للمشهد [المسرح]: (إنّه يعود إلى العصر الحديث، إلى تأثير الدّولة المتزايد دائماً، إلى تدخّلها المعمّق يوماً فيوماً، في كلّ تفصيلات، وكلّ روابط الحياة الاجتماعيّة، يعود أمر زيادة ضماناتها واستكمالها. فإنّ الدّولة سعياً وراء هذا الهدف الكبير قامت باستخدام بناء الأبنية المخصصة لمراقبة كثرة كبيرة من الرّجال دفعة واحدة).

لقد قرأ جوليوس كعمليّة تاريخيّة منجزة ما كان بنتام قد وصفه وكأنّه برنامج تقنيّ. إنّ مجتمعنا ليس هو مجتمع المشهد، بل مجتمع المراقبة، فتحت مسطّح الصّور، تتمّ السّيطرة على الأجسام بالعمق، ووراء التّجريد الكبير للتّبادل، يستمرّ التّقويم الدّقيق والمحدّد للقوى المفيدة، وإنّ شبكات الاتّصال هي ركائز تراكم المعرفة ومركزتها، وتحدّد شبكة الإشارات مراسي السّلطة، ولم تعد الكلّيّة الجميلة للفرد مبتورة، مقموعة، معطوبة بفعل النّظام الاجتماعيّ، بل إنَّ الفرد فيه يصنع بعناية، وفقا لتكتيك كامل للقوى وللأجسام. إنّنا أقلّ إغريقيّة ممّا نتصوّر. ولسنا لا على المدرّجات ولا فوق المسرح، بل نحن في الآلة البانوبتيّة، تجتاحنا مفاعيلها السّلطويّة الّتي نجدّدها نحن بأنفسنا لأنّنا عجلاتها. وربّما وجدت أهمّيّة الشّخصية النابوليونيّة، في الميثولوجيا التّاريخيّة، هنا أحد أصولها: إذ تقع هذه الشّخصيّة عند نقطة التقاء الممارسة الملكيّة والطّقسيّة للسّيادة بالممارسة التّراتبيّة والدّائمة

للانضباط غير المحدّد. فهي الّتي تشرف وتحيط بكلّ شيء من نظرة واحدة، ولا يفوتها أيّ تفصيل، مهما صغرَ: (تستطيعون أن تقطعوا بأنّ أيّ قسم من الامبراطوريّة غير محروم من الرّقابة، وأنَّ أيّة جريمة وأيّة جنحة، وأيّة مخالفة يجب ألّا تبقى بدون ملاحقة، وأنّ عين العبقريّة الّتي تعرف كيف تشغل كلّ شيء، تشمل مجمل هذه الآلة الواسعة، دون أن يمكن لأيّ تفصيل أن يفوتها)[343] إنّ المجتمع الانضباطيّ، في لحظة ازدهاره الكامل، ما يزال يرتدي مع الامبراطور المظهر القديم، مظهر السّلطة المسرحيّة. فهو كعاهلٍ، بآن واحدٍ، مغتصبٍ للعرش القديم ومنظّم للدّولة الجديدة، لقد جمع في صوره رمزيّة واحدة وأخيرة، كلّ العمليّة الطّويلة الّتي أخذت تنطفئ بواسطتها الأبّهة وأمجاد السّيادة، والمظاهر السّلطويّة الاستعراضيّة بالضّرورة، واحدة بعد الأخرى، خلال الممارسة اليوميّة للرّقابة، في الاستشرافيّة (البانوبتيّة) حيث تنهي يقظة النّظرات المتشابكة كلّ فائدة للنّسر كما للشّمس.

***

يحيل تشكّل المجتمع الانضباطيّ إلى عدد من العمليّات التّاريخيّة الواسعة الّتي سوف يستقرّ في داخلها. وهي عمليّات اقتصاديّة، وقضائيّة سياسيّة، وعلميّة، أخيراً.

1- بشكل إجمالي يمكن القول إن الانضباطات هي تقنيات تهدف إلى تأمين تناسق التعدّديّات البشريّة. صحيح أنّه لا يوجد هنا أيّ شيء استثنائيّ، ولا حتّى مميّز: فعلى كلّ نظام سلطة تُطرح المشكلة ذاتها. ولكن من خصوصيّة الانضباطات، أنّها تحاول في مواجهة التعدّديّات، تطبيق تكتيك سلطويّ يستجيب لثلاثة معايير: جعل ممارسة السّلطة أقلّ كلفة ما أمكن (اقتصادياً بفضل الإنفاق القليل الّذي يؤدّيه، سياسيّاً بفضل سرّيّته، وخارجيّته الضّعيفة، واختفائيّته

(343) _ J.B. Treilhard Motifs du code d'instruction criminelle.

النّسبيّة، والمقاومة الضّعيفة الّتي يبتعثها)، العمل على دفع مفاعيل هذه السّلطة الاجتماعية إلى ذروتها من حيث الزّخم. وإلى أوسع انتشارها الممكن، بدون نكسة، ولا ثغرة، وأخيراً رابطُ هذا النّموّ (الاقتصاديّ) للسّلطة بمنتوج الأجهزة الّتي تعمل هذه السّلطة بواسطتها (سواء كانت أجهزة تربويّة أو عسكريّة أو صناعيّة أو طبّيّة)، وباختصار العمل على تنمية الطّواعية والمنفعة، في كلّ عناصر النّظام. هذا الهدف المزدوج للانضباطات يتجاوب مع وضع تاريخيّ معروف تماما. فهناك من جهة النّموّ الدّيموغرافيّ المندفع الكبير خلال القرن 18: تزايد السّكّان المتحرّكين (إذ أنّ أحد أغراض الانضباط الأولى هو تثبيت السّكّان، فالانضباط هو أحد وسائل مكافحة البداوة)، تغيّر المقاييس الكمّيّة للجماعات الّتي تجب السّيطرة عليها أو تحريكها (منذ بداية القرن ال17 حتّى عشيّة الثّورة الفرنسيّة، تضاعف عدد التّلامذة، مثله، دون شكّ، مثل سكّان المستشفيات، وكان الجيش أيّام السّلم في آخر القرن الثّامن عشر، يعدّ أكثر من مئتي ألف). والمظهر الآخر للوضع هو نموّ الجهاز الإنتاجيّ، المتزايد أكثر فأكثر والمعقّد، والمتزايد الكلفة أيضًا، والّذي كان من المطلوب رفع مردوديّته. إنّ تنامي الوسائل الانضباطيّة كان يستجيب لهاتين العمليّتين، أو بالأحرى، بدون شكّ، كان يستجيب لضرورة تضبيط علاقاتها. فلا الأشكال الموروثة (المتبقّية) عن السّلطة الفيوداليّة (الإقطاعيّة) ولا بنيات الملكيّة الإداريّة، ولا الأواليّات المحلّيّة للرّقابة، ولا التّشابك اللّامستقر الّذي شكّلته هذه الأواليّات مجتمعة، استطاعت تأمين هذا الدّور: قد منعت من ذلك تماما بفعل التّوسّع النّاقص والعديم الانتظام لشبكتها. وبفعل وظيفيّتها الّتي كانت غالباً ما تثير المنازعات. ولكن وفي شكل أخصّ (بفعل ارتفاع الكلفة الباهظة) للسلطة الّتي تمارس فيها. فهي كانت (باهظة الثّمن) من عدّة معان لأنّها كانت تكلّف الخزينة مباشرة الكثير، ولأنّ نظام تلزيم المرافق العامّة أو نظام المزارع كان ثقيل الوطأة بشكل غير مباشر على السّكّان، لأنّ المقاومات الّتي كان يواجهها كانت تجرّه إلى حلقه من التّدعيم الدّائم، لأنّه كان

يعمل أساسا عن طريق الاقتطاع (اقتطاع المال والمنتوجات بواسطة الجهاز الضّرائبيّ الملكيّ والأميريّ والكهنوتيّ)، اقتطاع الرّجال أو الوقت عن طريق التّجنيد، وحبس المشرّدين أو نفيهم. ويسجّل نموّ الانضباطات ظهور تقنيّات أواليّة سلطويّة تنتمي إلى اقتصاد مختلف تماما: أواليّات سلطة، بدلا من أن تأتي (إسقاطاً) فإنّها تندمج من داخل في الفعاليّة المنتجة للأجهزة، وفي نموّ هذه الفعاليّة، وفي استعمال ما تنتجه، فبدلا من المبدأ القديم (اقتطاع عنف) الّذي كان يحكم اقتصاد السّلطة، أحلّت الانضباطات مبدأ (لطف المبدأ، إنتاج- ربح)، وأصبحت تستخدم كتقنيّات تتيح، وفقاً لهذا المبدأ التّوفيق بين كثرة النّاس، وتكاثر الأجهزة الإنتاجيّة (وهنا يجب أن نفهم ليس فقط (الإنتاج) بالذّات، بل إنتاج المعرفة والكفاءات في المدرسة، وإنتاج الصّحّة في المستشفيات، وإنتاج القوّة التدميرية بواسطة الجيش).

في هذه المهمّة التوفيقيّة، كان على الانضباط أن يحلّ عدداً من المشاكل، لم يكن اغتصاب السّلطة القديمة مهيّأ لها بما فيه كفاية. فهو يستطيع أن يُخَفض (لا نفعيّة) الظّاهرات الجماهيريّة: تخفيض ما يجعل الكثرة أقلّ طواعيّة تحريكيّة كوحدة، تقليص ما يتعارض مع استخدام كلّ عنصر من عناصرها، ومع استخدامها كلّها كمجموع، تخفيض كلّ ما قد يلغي فيها محاسن العدد، ولهذا قضى الانضباط بالتّثبيت، فهو يجمّد أو ينظّم، وهو يحلّ الإبهام والغموض، والتّجمّعات المتراصّة فوق المبادلات المريبة، والتّوزّعات المحسوبة، وكان عليه أيضًا أن يلجم كلّ القوى الّتي تتشكّل انطلاقاً بالذّات من كثرةٍ منظّمة، وكان عليه أن يجمّد مفاعيل (السّلطة المضادّة) المتولدة عنها والّتي تشكّل مقاومة للسّلطة الّتي تريد السيطرة على هذه المقاومة: اضطرابات، ثورات، تنظيمات عفويّة، تكتّلات - كلّ ما يمكن أن ينتج عن الاتّصالات الأفقيّة. من هنا واقعة أنّ الانضباطات تستعمل إجراءات الفصل والعموديّة، الّتي أدخلتها فيما بين مختلف عناصر الخطّة الواحدة لانفصالات محكمة قدر الإمكان، وأنّها تحدّد شبكات تراتبيّة متراصّة، وباختصار أنّها تواجه

القوّة الدّاخليّة والمعادية الّتي هي للكثرة، بأسلوب الهرم المتواصل والمفردِن. وعليها أيضًا أنْ تعمل على تنمية الفائدة الفرديّة لكلّ عنصر من عناصر الكثرة، إنّما بوسائل تكون هي الأسرع والأقلّ كلفة، أي باستخدام الكثرة بذاتها كوسيلة لهذا النّموّ، من هنا، ومن أجل استخراج أقصى ما يمكن من الوقت ومن القوي من هذه الأجسام، ظهرت هذه المناهج المجملة الّتي هي البرامج الزّمنيّة، والتّأهيل الجماعيّ، والتّمارين والرّقابة الشّاملة والمفصّلة بآنٍ واحد.

فضلاً عن ذلك، يجب أن تعمل الانضباطات على تنميه مفعول المنفعة الخاصّة بالكثرات، وعلى أن تجعل كلّ كثرةٍ منها أكثر فائدة ونفعاً من مجموع عناصرها: وذلك أنّه من أجل تنميه المفاعيل القابلة للاستعمال، في (المتعدّد العناصر) عرفت الانضباطات تكتيكات توزيعٍ، وملاءمة متبادلة، فتخصّ الأجسام، والحركات والإيقاعات، و] تكتيكات [تفريق بين الكفاءات، وتنسيق متبادل بالنّسبة إلى الأجهزة وإلى المهمّات. وأخيراً كان على الانضباط أن يستخدم علاقات السّلطة، لا فوق، بل ضمن نسيج الكثرة بالذّات، وذلك بالشّكل الأكثر سرّيّة ما أمكن، والأفضل تمفصلاً مع الوظائف الأخرى لهذه الكثرات، والأقلّ كلفة أيضًا: وهذا يتطلّب وجود أدوات سلطة مغفلة تمتدّ لتشمل الكثرة، الّتي تحكمها الأدوات، مثل المراقبة التّراتبيّة، والتّسجيل الدّائم، والمحاكمة والتّصنيف الدّائمين. وبالإجمال استبدال سلطة تظهر من خلال ألق الّذين يمارسونها، بسلطة تشي بمكر الّذين يخضعون لحكمها، وتكوين معرفه بهؤلاء، بدلا من نشر العلامات والدّلالات البذخيّة السّياديّة، وبكلمةٍ، فإنّ الانضباطات هي مجمل ابتكارات صغيرة، تقنيّة أتاحت تنمية العظم المفيدة للكثرات، وذلك بتخفيض مستوى مساوئ السّلطة الّتي يتوجّب عليها لكي تجعلها نافعة تماما أن تتحكّم بها. إنّ أيّة كثرة، سواء كانت مشغلاً، أو أمّة، جيشاً أو مدرسة، تبلغ عتبة الانضباط، عندما تكون العلاقة من الواحد الآخر مؤاتية.

إذا كان الإقلاع الاقتصاديّ للغرب قد بدأ مع الوسائل الّتي أتاحت تراكم رأس

المال، فيمكن القول، ربّما، إنّ الطّرق لإدارة تراكم النّاس قد أتاحت إقلاعاً سياسيّاً، بالنّسبة إلى أشكالٍ للسّلطة، تقليديّة، طقسيّة، مكلفة، عنيفة، سرعان ما سقطت بالقدم، فاستبدلت بتكنولوجيا للإخضاع دقيقة محسوبة. الواقع أنّ العمليّتين، تراكم النّاس وتراكم رأس المال، لا يمكن أن تنفصلا، ولم يكن بالإمكان حلّ مشكلة تراكم النّاس دون نموّ جهاز إنتاجيّ قادر بآنٍ واحد على إعالتهم وعلى استخدامهم، وبالعكس إنَّ التقنيّات الّتي تجعل كثر التّراكميّة من النّاس مفيدة، فإنّها تسرّع حركة تراكم رأس المال. وعند المستوى الأقلّ عموميّة، غدت التّحوّلات التّكنولوجيّة في الجهاز الإنتاجي، وتقسيم العمل، وإعداد وسائل انضباطيّة، مجملاً من العلاقات المتلاحمة جدّاًجداً[344]. وكلّ واحد من التّراكميّة يجعل الآخر ممكناً وضروريّاً، وكلّ واحد من الاثنين استخدم كنموذج للآخر. لقد شكّل الهرم الانضباطيّ الخليّة الصّغرى للسلطة وبداخلها تمّ فرض فصل، وتنسيق ومراقبة المهمّات وجعلها فعّالة. وشكّل التّربيع التّحليليّ للوقت وللحركات، وللقوى الجسديّة، هيكليّة عمليّاتيّة حتّى أنّه أمكن بسهولة لنقل مجموعات كان يجب إخضاعها لأواليّات الإنتاج، وكان الإسقاط الكثيف للمناهج العسكريّة على التّنظيم الصّناعيّ مثلا لهذه النموذجيّة لتقسيم العمل انطلاقا من هيكليّات السّلطة. ولكن بالمقابل انسحاب التّحليل التّقنيّ لعملية الإنتاج، وتفكّكها (الآليّ) على قوّة العمل الّتي كانت مهمّتها تأمين هذه العمليّة: إنّ تأسيس هذه القوى الانضباطيّة حيث تكوّنت، ومن ثمّ تضخّمت القوى الفرديّة الّتي جمعتها هذه القوى الانضباطيّة، هو من أثار هذا الإسقاط. فلنقلْ إنَّ الانضباط هو الوسيلة التّقنيّة التّوحيديّة الّتي بها تتقلّص قوّة الجسم، وبتكاليف أقلّ – كقوّة (سياسيّة) وتبلغ أقصاها كقوّة مفيدة. لقد اقتضى نموّ اقتصاد رأسماليّ وجود نمطيّة نوعيّة مخصوصة للسّلطة الانضباطيّة يمكن استخدام صيغها العامّة،

---

(344) _cf.K. Marx, Le Capital, livreI, 4e section, chap, XIII.

وكذلك التّحليل المفيد جدّا الّذي وضعه:.F.Guervy et D.deleule, Le Corps productif, 1973

ووسائل إخضاع القوى والأجسام، أي (التّشريح السّياسيّ) باختصار، عبر نظم سياسيّة، وعبر أجهزة أو مؤسّسات متنوّعة جدّاً.

2- ليست النّمطيّة الاستشرافيّة للسّلطة- عند المستوى الابتدائيّ، التّقنيّ والفيزيائيّ المتواضع حيث تقع- تحت التّبعيّة المباشرة ولا هي ضمن الامتداد المباشر للبنايات الكبرى القضائيّة- السّياسيّة، في مجتمع مّا، ومع ذلك فهي ليست مستقلّة بصورة مطلقة. من النّاحية التّاريخية اختفت العمليّة الّتي بموجبها أصبحت البرجوازيّة، عبر القرن ال18، الطّبقة المسيطرة سياسيّاً. وراء إقامة إطار قضائيّ واضح، مقنّن، مساواتيّ شكليّاً، وعَبر إنشاء نظام من النّمط البرلمانيّ التّمثيليّ. ولكنّ نموّ الأجهزة الانضباطيّة وتعميمها شكّلا الرّافد الآخر المظلم، لهذه العمليّات فكان الشّكل الحقوقيّ العامّ الّذي ضمنَ نظام حقوق متساوية من حيث المبدأ، مدعوماً بهذه الأواليّات الصّغيرة اليوميّة والفيزيائيّة، وبكلّ هذه الأنظمة- السّلطويّة وهي الميكروسكوبيّة اللامساواتيّة في جوهرها واللّاتناظريّة الّتي شكّلتها الانضباطات. وإذا كان النّظام التّمثيليّ قد أتاح، بشكل قطعيّ - مباشرة أو مداورة، ببدائل أو دون بدائل، أن تشكّل إرادة الجميع المركز الأساسيّ للسّيادة، فإنّ الانضباطات قدّمت، في الأساس، ضمانةً لخضوع القوى والأجسام. لقد شكّلت الانضباطات الحقيقيّة والجسديّة الأساس التّحتيّ للحرّيّات الشّكليّة والحقوقيّة. يمكن تصوّر العقد كأساسٍ مثاليّ للحقّ وللسلطة السّياسيّة، وتشكّل الاستشرافيّة الوسيلة التّقنية، المنتشرة عالميّاً، للإكراه وللقهر. فهو لم ينفكّ يبني في العمق البنيات الحقوقيّة للمجتمع، من أجل تشغيل الأواليّات الفعليّة للسّلطة، في مواجهة الأطر الشّكليّة الّتي اتّخذتها لنفسها. و(عصر الأنوار) الّذي اكتشف الحرّيّات هو الّذي اخترع أيضًا الانضباطات.

في الظّاهر لا تشكّل الانضباطات شيئاً أكثر من حقّ- تحتيّ. فهي تبدو وكأنّها تمدّد إلى المستوى اللّامتناهي للموجودات الفريدة، والأشكال العامة المحدّدة بالحقّ، أو أيضًا إنّها تبدو كأساليب تدريب تتيح للأفراد أن يندمجوا فيها في هذه

المتطلّبات العامّة. إنّها تكمل ذات النّمط من الحقّ، بعد تغيير سلّمه، وبعد جعله، بهذا أكثر دقة، وبدون شكّ أكثر تسامحاً. والأولى أن نرى في الانضباطات نوعاً من نقض الحقّ. فهي تقوم بدور محدّد هو إدخال اللّاتناظرات الّتي يصعب تجاوزها، واستبعاد التّبادلات. بالدّرجة الأولى لأنّ الانضباط يخلق بين الأفراد رابطاً (خصوصيّاً) هو رابط إكراهات، مختلف بشكل كامل عن الالتزام التّعاقديّ، ويمكن الحصول على قبول انضباط مّا عن طريق العقد، والكيفيّة الّتي فرض بها هذا القبول، والأواليّات الّتي شغلها، والتّبعيّة غير الارتداديّة لبعض هذه الأواليّات على بعضها الآخر، و(فائض السّلطة) المثبت في جهة واحدة، واللّا تعادل في مواقع (الفرقاء) بالنّسبة إلى النّظام المشترك، كلّ ذلك يعارض الرّابط الانضباطيّ بالرّابط التّعاقديّ، ويتيح تعطيل هذا الأخير منهجيّاً انطلاقاً من اللّحظة الّتي يصبح فيها مضمونه أواليّةً انضباطيّة. فمن المعلوم مثلا كم من الوسائل الفعليّة تحرّف الفرضيّة الحقوقيّة لعقد العمل: ليس انضباط المشغّل هو الأقلّ أهمّيّة. فضلاً عن ذلك، في حين أنّ الأنظمة الحقوقيّة تصف الأفراد القانونيّين، وفقا للقواعد الكلّيّة، فإنّ الانضباطات تميّز وتصنِّف، وتخصّص، إنّها توزّع على طول السّلّم، وتقسم حول قاعدة، وترتيب الأفراد بعضهم بالنّسبة إلى بعض، وعند اللّزوم فإنّها تنزع الكفاءة وتلغي القيمة، وعلى كلّ حال، في الفضاء، وبخلال الزّمن الّذي تمارس فيه الانضباطات رقابتها، فإنّها تعلّق القانون تعليقاً غير كامل ابداً، دون أن يلغى ابداً كذلك. ومهما كان الانضباط منتظماً ومؤسّسياً، فهو، في أواليّته، (حق مضاد). وإذا كانت الحقوقيّة الشّاملة للمجتمع الحديث تبدو وكأنّها تعيين حدود ممارسة السّلطات فإنّ استشرافيّتها المنتشرة في كلّ مكان، تشغيل فيها [في هذه الحقوقيّة]، نقضاً للحقّ، آليةً ضخمة ونحيفةً بآن واحد، تدعمُ، وتقوّي، وتكثر لا تناظر السّلطات، وتجعل الحدود المرسومة لها عديمة الجدوى. فالانضباطات الدّنيا، والاستشرافيّات المعتادة يمكنها أن تكون تحت مستوى بروز الأجهزة الكبرى وتحت مستوى الصّراعات السّياسيّة الكبرى. فقد

كانت، في تاريخ تكوين (جينالوجيا) المجتمع الحديث، مع سيطرة الطّبقة المستمرّة على هذا المجتمع، هي المقابل السياسيّ للقواعد الحقوقيّة الّتي بموجبها يتمّ توزيع السلطة. من هنا بدون شكّ الأهمّيّة المرتبطة، منذ أمد بعيدٍ جدّاً، بالوسائل الصّغرى في مجال الانضباطيّة، وبهذه الحيل الحقيرة الّتي اخترعتها، أو أيضًا بالمعارف الّتي تعطيه]أي الانضباط[وجهاً مشروعاً، من هنا الخشية من التّخلّص من هذه الوسائل إن لم نجد بديلاً منها، من هنا التّأكيد على أنّها قائمه في أساس المجتمع بالذّات، وفي توازنه، في حين أنّها تشكّل سلسلة من الأواليّات الّتي تخلخل نهائيّاً، وفي كلّ مكان علاقات السلطة، من هنا الإصرار على اعتبارها الشّكل المتواضع إنّما المحدّد لكلّ أخلاق، في حين أنّها تشكّل حزمة من التّقنيات الفيزيائيّة السّياسيّة.

ولكي نعود بهذا الشّأن إلى مسألة العقوبات الشّرعيّة يجب على وضع السّجن مع ما يقترن به من تكنولوجيا إصلاحيّة هنا: عند النقطة الّتي تأتي فيها العقوبات الشاملة، المفروضة بموجب قوانين، لتطبّق انتقائيّاً على بعض الأفراد، هم دائماً أنفسهم، عند النقطة الّتي تصبح فيها إعادة توصيف الفرد الحقوقيّ عن طريق العقوبة، تقويماً للمجرم نافعاً، عند النقطة الّتي ينقلب فيها الحقّ فيخرج من ذاته، وحيث يصبح الحقّ المضادّ المحتوى الفعليّ والمؤسّسَ للأشكال الحقوقيّة. فإنّ ما يعمّم عندئذ سلطة العقاب، ليس هو الوعي الشّامل للقانون في نفس كلّ فرد من الأفراد الحقوقيّين، بل الامتداد المنتظم، بل الشّبكة المتراصّة إلى ما لا حدّ له من الوسائل الاستشرافيّة.

.3- إنَّ لمعظم هذه الوسائل إذا أخذت واحدةً واحدةً، تاريخًا طويلًا وراءها. ولكنّ نقطة الجدة فيها، في القرن الثّامن عشر، هي أنّها، عند تشكّلها وتعميمها، بلغت المستوى الّذي انطلاقاً منه يأخذ تكوّن المعرفة وتزايد السّلطة بالاستقواء بشكل منتظم وفقاً لعمليّة دائريّة. عندها تكون الانضباطات قد اجتازت العتبة (التكنولوجيّة). إنَّ المستشفى، في بادئ الأمر، ثمّ المدرسة، وفيما بعد أيضًا،

المشغل، لم يجر (ترتيبها) فقط بفضل الانضباطات، بل أصبحت بفضلها، أجهزه بحيث أنّ أواليّة تشييء يمكنها أن تصلح فيها لأن تكون أداة إخضاع، وإنَّ كلّ نموّ للسّلطة يفسح المجال فيها إلى معارف ممكنة، وإنّه، انطلاقاً من هذا الرّابط، المتعلّق بالأنظمة التّكنولوجيّة، أمكن، داخل العنصر الانضباطيّ، تشكّل الطّبّ العياديّ، والطّبّ النّفسيّ، وسيكولوجيّات الطّفل، وعلم النّفس التّربويّ، وعقلنة [ترشيد] العمل. عملية مزدوجة إذن: تحرّر معرفيّ (إبستمولوجيّ) انطلاقاً من ترهيف لعلاقات السّلطة، مضاعفة لمفاعيل السّلطة بفضل تشكّل المعارف الجديدة، وتراكمها.

يندرج انتشار الطّرق الانضباطيّة ضمن عمليّة تاريخيّة واسعة: تقريبا في ذات الحقبة تطوّر الكثير من التّكنولوجيّات الأخرى- الزّراعية (أغرونوميا) agronomique، الصّناعيّة، الاقتصاديّة، إنّما يجب الاعتراف أنّه: إلى جانب الصّناعات المنجميّة، والكيمياء النّاشئة، وأساليب المحاسبة الوطنيّة، وإلى جانب الأفران العالية أو الآلة البخاريّة كانت الاستشرافيّة قلّما تمتدح. إذ قلّما اعترف لها أكثر من أنّها طوباويّة صغيرة غريبة، ومن أنّها حُلْم خباثة- قليلاً، كما لو أنّ بنتام كان (فورييه) Fourier جمعيّة بوليسيّة، اتّخذ (الفالانستر)Phalanstere فيها شكل (البانوبتيكون). ومع ذلك نجد هنا المعادلة التجريديّة لتكنولوجيا واقعيّة جدّاً، وهي تكنولوجيا الأفراد. فكونها غير ممدوحةٍ كثيراً فلهذا أسباب كثيرة، وأوضح هذه الأسباب، هو أنّ الخطابات بشأنها قلّما أخذت، إلاَّ فيما خصّ التّصنيفات الأكاديميّة، صفة العلميّة. ولكنّ أكثر الأسباب واقعيّة هو من غير شكّ أنَّ السلطة الّتي تطبّقها والّتي تتيح لها التّعاظم هي سلطة مباشرة وجسديّة يَمارسها النّاس بعضهم على بعض. وإذا كان لهذه التّكنولوجيا نقطه انتهاء غير مجيدة، فإنَّ منطلقها يصعب الاعتراف به [لأنّه غير محمود]. ولكنّه من غير الجائز مقارنة عدالة الأساليب الانضباطية باختراعات مثل الآلة البخارية أوميكرسكوب آميسي (microscope d Amici).

فالأولى هي أكثر صنعةً، ومع ذلك، وبشكل من الأشكال، إنّها أكثر تفوقاً. فإذا كان من الواجب العثور على مكافئ ومعادل تاريخيّ لها، أو على الاقل إذا كان من الواجب العثور على نقطة مقارنة، فإنّ ذلك يكون أفضل من جهة التّقنية (التفتيشية). لقد اخترع القرن 18 تقنيات الانضباط والفحص، بما يشبه قليلا اختراع القرون الوسطى التّحقيق القضائيّ إنّما بطرق اخرى مختلفة تماما: إنّ إجراءات التّحقيق، هي تقنية قديمة ضرائبيّة وإداريّة، قد تطوّرت بشكل خاصّ مع إعادة تنظيم الكنيسة وتزايد الدّول الأميريّة في القرنين XIIXIII في ذلك الحين تسرّبت إجراءات التّحقيق، بالضّخامة المعروفة في اجتهاد المحاكم الأكليركيّة، ثمّ في المحاكم المدنيّة. فالتّحقيق كبحثٍ تسلّطيّ عن حقيقة معاينةٍ أو مشهودٍ بها يتعارض بالتّالي مع الإجراءات القديمة حول القسم، والخوارق، والمنازل القضائيّة، والحكم لله أو أيضًا المصالحة بين الأفراد. التّحقيق هو السّلطة العليا تدّعي لنفسها حقّ إثبات الحقيقة بواسطة عدد من التّقنيات المقعدة. ولكن إذا كان التّحقيق قد اندمج مع العدالة الغربيّة وحتّى أيّامنا هذه فإنّه يجب ألّا ننسى لا نشأته السّياسيّة، ولا علاقته بولادة الدّول والسّيادة الملكيّة، ولا أيضًا انحرافه اللّاحق ودوره في تكوين المعرفة. فالتّحقيق كان فعْلاً القطعة الأوليّة، بدون شكّ ولكنّها الأساسيّة من أجل تأسيس العلوم التجريبيّة، فقد كان الرّحم القانونيّ السّياسيّ لهذه المعرفة الاختباريّة، الّتي نعرف جيّداً أنّها انطلقت بسرعة في أواخر القرون الوسطى. ربّما كان صحيحاً أنّ الرّياضيّات، في اليونان، قد ولدت من تقنيات القياس، وفي كلّ حال فقد وُلدت علوم الطّبيعة، في قسم منها، في أواخر القرون الوسطى، من ممارسات التّحقيق. فالمعرفة التّجريبيّة الكبري الّتي غطّت أشياء العالم ودوّنتها في تنظيم خطاب غير محدّد، يثبت ويصف ويقرّر (الوقائع) (وذلك في اللّحظة الّتي بدأ فيها العالم الغربيّ يستولى اقتصادياً وسياسياً على هذا العالم بالذّات)، إنّ هذه المعرفة كان لها نموذجها العمليّ في (محاكم التّفتيش)- هذا الاختراع الضّخم الّذي واراه لطفنا الحديث في ظلّ ذاكرتنا. فإنّ ما شكّله هذا

التّحقيق السّياسيّ- الحقوقيّ الإداريّ والجنائيّ، الدّينيّ والعلمانيّ بالنّسبة إلى علوم الطّبيعة، شكّله التّحليل الانضباطيّ بالنّسبة إلى علوم الإنسان. إنَّ هذه العلوم الّتي تتغنى بها (إنسانيّتنا) منذ أكثر من قرن تجد رحمها في الدّقّة المفرطة والخبيثة الّتي في الانضباطات وتقصّياتها. وربّما كانت هذه التّقصّيات بالنّسبة إلى علم النّفس، وإلى الطّبّ النّفسيّ، وإلى علم التّربية، وإلى العلم الجنائيّ، وإلى الكثير من المعارف الأخرى الغريبة، ما كانته سلطة التّحقيق الرّهيبة بالنّسبة إلى المعرفة الهادئة بالحيوانات والنّباتات أو الأرض. سلطة أخرى ومعرفة أخرى. هذا ما حاوله، على عتبة العصر الكلاسيكي باكون، رجل القانون والدّولة، في نطاق العلوم التّجريبيّة في تطبيق منهجيّة التّحقيق. أيّ مراقب عظيم هو هذا الّذي وضع منهجيّة الفحص في مجال العلوم الإنسانيّة؟ ما لم يكن هذا ممكناً بالضّبط. ذلك أنّه، إذا كان صحيحاً أَنّ التّحقيق، عندما أصبح تقنيةً بالنّسبة إلى العلوم التّجريبيّة، قد انفصل عن الإجراء التّفتيشيّ حيث كان يتجذّر تاريخيّاً، فإنّ الفحص، فيما خصّه، قد بقي أقرب ما يكون من السّلطة الانضباطيّة الّتي كوّنتهُ. لقد ظلَّ [الفحص] وسيبقى قطعة ضمنيّة داخل الانضباطات. لا شكّ أنّه قد تلقّى تطهيراً نظريّاً عندما اندمج في علوم كالطّبّ النّفسيّ وعلم النّفس. وبالفعل، فإنّنا نلحظه في أشكال الاختبارات، والمقابلات والاستجوابات، والاستشارات، يصحّح ظاهرياً أواليّات الانضباط: فإنّ السّيكولوجيا المدرسيّة مكلّفة بتصحيح تشدّدات المدرسة، كما تكلّف المقابلة الطّبّيّة أو الطّبّ النّفسيّ بتصويب مفاعيل انضباط العمل. ولكن يجب ألّا نقع هنا في الخطأ، إنّ هذه التّقنيات لا تعمل إلّا على إحالة الأفراد من مقام انضباطي إلى مقام آخر، وهي تستعيد بشكل مكثّف مركز أو مقعد هيكليّة (السّلطة- المعرفة) الملائمة لكلّ انضباط. لقد انفصل التّحقيق الكبير الّذي ولّد علوم الطّبيعة، عن نموذجه السّياسيّ - الحقوقيّ، وبالمقابل ما يزال الفحص أسير التّكنولوجيا الانضباطيّة.

لقد فرض إجراء التّحقيق نفسه في القرون الوسطى على العدالة الاتّهاميّة، إنّما

عن طريق عملية جاءت من أعلى، أمّا التّقنية الانضباطيّة من جهتها فقد اجتاحت بمكرٍ وكأنّها من تحت، عدالة جزائيّة ما تزال، في مبدئها، تفتيشيّة. فإنّ كلّ الحركات الكبرى الانحرافيّة الّتي تميّز العقابيّة الحديثة- من مثل خلق مشكلة من المجرم وجريمته، الاهتمام بعقوبة تكون إصلاحاً، وتطبيباً، وهداية تقسيم عمليّة الحكم بين محاكم متنوّعة يفترض بها أنّها تقيس، وتقوّم، وتشخّص، وتشفي، وتحوّل الأفراد- كلّ هذا ينمّ عن تسرّب الفحص الانضباطيّ إلى التّفتيش القضائيّ.

إنّ الشّيء الّذي فرض نفسه، بعد الآن على العدالة الجزائيّة كنقطة ارتكاز لها، وكموضوع (مفيد) لها، لن يكون أبدا المجرم المنتصب ضدّ جسد الملك، ولن يكون كذلك أيضًا الفرد الحقوقيّ في عقد مثاليّ، بل هو الفرد الانضباطيّ. فإنّ النّقطة القصوى في العدالة الجزائيّة في ظلّ (النّظام القديم) الفرنسيّ، كانت تقطيع جسد الملك تقطيعاً لا محدوداً: إظهار السّلطة الأقوى فوق جسد المجرم الأكبر الّذي يبرز [يفجر] تدميره الكامل الجريمة على حقيقتها. فالنّقطة المثاليّة في عقابيّة اليوم تقوم على الانضباط اللّامحدود: استجواب ليس له نهاية، وتحقيق يمتدّ بدون حدّ مراقبة دقيقة ومتمادية دائماً في تحليلها، حكم يشكّل بذات الوقت في تكوين ملفّ لا يقفل أبدا، لطف محسوب في عقوبة حبكها فضول فحص عنيف، إجراء يشكّل بآنٍ واحداً القياس الدّائم لانحراف يقاس بالنّسبة إلى قاعدة لا يمكن فحص الوصول إليها والحركة المقاربة الّتي تضغط من أجل اللّحاق بها في اللّانهاية أنّ التّعذيب يكمّل منطقيا إجراء محكوما بالتّفتيش ويمدّد الوضع تحت المراقبة والطّب عدالة تجتاحها المناهج الانضباطيّة واجراءات الفحص في أن يقضوا السّجن الانفراديّ لما فيه من تعقّبات للوقت دقيقة مقطّعة ومن عمل إجباريّ ومن مراكز مراقبة وتسجيل درجات من قبل المشرفين [معلّميه] المتخصّصين في شؤون تعيين المعياريّة الّذين يكمّلون ويضاعفون من وظائف القاضي- فأن يغدو السّجن هو الأداة الحديثة للعقاب، ما لها العجب في ذلك؟ ما العجب إذا كان

السّجن شبه المصانع، والمدارس، والثّكنات، في المستشفيات، الّتي جميعها شبيهة بالسّجون؟

القسم الرّابع

السّجن

الفصل الأوّل

المؤسّسات الكاملة والصّارمة

السّجن أقل حداثة مما يقال عندما يجعل منشأه مع نشأة القوانين الجديدة. ان الشكل -السجن سبق في وجوده استخدامها المنهجي بموجب القوانين على الجزائية. فقد تشكل خارج الجهاز القضائي، عندما وضعت، عبر الجسم الاجتماعية كله، الاجراءات من أجل تفريق الأفراد، وتثبيتهم، وتوزيعهم فضائياً وتصنيفهم واستخرج أقصى ما يمكن من الوقت منهم، وأقصى ما يمكن من القوى، وتقويم أجسامهم وتقنين سلوكهم الدائم، وإبقائهم دائرة الرؤيا التي لا ثغرة فيها، وإحاطتهم بجهاز كامل من الرقابة، والتسجيل، والترقيم، وإقامة معرفة حولهم تتراكم وتتمركز. فالشكل العام لتجهيز يجعل الافراد طيعين ومفيدين، بفضل عمل محدد على أجسادهم، قد رسم مؤسسة السجن، قبل أن يعرفها القانون كعقوبة مثلى. فلقد تحقق في منعطف القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر، انتقال إلى عقوبة الاعتقال، هذا صحيح، وقد كان هذا شيئاً جديداً إنما كان الأمر يتعلق، في الواقع بفتح العقابية على أواليات إكرهية سبق وضعها في مكان آخر. وسجلت (نماذج) الاعتقال الجزائي من مثل (غاند Gand، غلوسستر Gloucester، ولنوت ستريت Walnut street) النقاط الأولى المرئية لهذا التحول، أكثر مما سجلت تجديدات أو نقاط انطلاق. وسجل البس، وهو القطعة الأساسية في المجموعة العقابية، بالتأكيد، لحظة مهمة في تاريخ العدالة

الجزائية: وهو وصولها إلى (الإنسانية). ولكنه يعتبر أيضًا، لحظة مهمة في تاريخ هذه الأواليات الانضباطية التي كانت السلطة الطبقية بصدد تطويرها: لحظة قيامها باستعمار المؤسسة القضائية عند منعطف القرنين، عرفت تشريع جديد سلطة العقاب بأنها وظيفة عامة في المجتمعات تمارس بذات الشكل على كل أعضائه، وفيها يكون كل منهم ممثلا على قدم المساواة، ولكن التشريع الجديد جعل من الاعتقاد العقوبة المثلى، أدخل إجراءات سيطرة تميزية لنمط خاص من السلطة. عدالة تصف نفسها بأنها (المساواتية)، وجهاز قضائي يصف نفسه بأنه (ذو استقلال ذاتي)، ولكنها تجتاحه فروقات وأشكال لإخضاع الانضباطية، ذلك هو ظرف ولادة السجن، (عقوبة المجتمعات المتحضرة)(345) يمكن أن نفهم السمة المؤكدة التي ارتداها باكرا جدا (السجن-العقوبة). في السنوات الأولى من القرن التاسع عشر، بدا السجن مرتبطاً جداً، وفي العمق بمسار المجتمع بالذات، حتى إنه ألقى في النسيان كل العقوبات الأخرى التي كان مصلحو القرن الثامن قد عشر تصوروها. وبدا بدون بديل أو خيار، وكأنه محمول بحركة التاريخ ذاتها: (ليست المصادقة، وليست نزوة المشرع هي التي جعلت السجن الأساس والبناء شبه الكامل لكل سلمنا الجزائي القائم حالياً، إنه تقدم الافكار وتلطف الآداب)(346). وإذا كان مناخ البداهة قد تحول خلال ما يزيد على قرن بقليل، فهو لم يختف. معلومة هي كل مساوئ السجن، وأنه خطر عندما لا يكون بدون جدوى. ومع ذلك لا تمكن (رؤية) بديله. إنه الحل المكروه الذي لا يمكن الاستغناء عنه.

هذه (البداهة) [حول تفسير نشأة السجن] التي لا نستطيع الانفصال عنها، ترتكز أوّلا على الشكل البسيط للحرمان من الحرية). كيف لا يكون السجن العقوبة المثلى في مجتمع تشكل فيه الحرية سلعة يملكها الجميع بالشكل ذاته ويتعلق بها كل

---

(345) _ P.Rossi, Traité de droit pénal,1829, III, p.169.

(346) _ Van Meen, congrés Péaitenétiaire de Bruxelles, in Annales de la charité, 1847, p.529-530.

واحد بنوع من الشعور (الشامل والثابت)[347]؟ وإذا فخسارتها لها الثمن ذاته بالنسبة إلى الجميع، فهي أفضل من الغرامة إذ تشكل العقوبة (المساواتية). وضوح، بنوع من الأنواع، قضائي للسجن. ثم فضلاً عن ذلك فإنها تتيح القياس الكمي للعقوبة بدقة بحسب متغير الوقت. هناك (شكل- أجر) للسجن يشكل، في المجتمعات الصناعية، (بداهته) الاقتصادية. ويتيح له أن يبدو كتعويض. فحرمان المحكوم من الوقت يعني أن السجن يبدو وكأنه يترجم بصورة محددة فكرة أن المخالفة قد أضرت، متجاوزة الضحية، بالمجتمع بأكمله. بداهة اقتصادية- أخلاقية لعقوبة تقيم بالنقود العقوبات بالأيام، والأشهر والسنوات وتقييم معادلات كمية بين الجرم والمدة. من هنا التعبير الكثير التداول، والمتوافق تماما مع مسار العقوبات، رغم تضاده للنظرية الدقيقة في الحق الجزائر، القائلة بأن الوضع في السجن هو (لتسديد الدين المتوجب). السجن (طبيعي) كما هو (طبيعي) في مجتمعنا استخدام الوقت لقياس المبادلات.

ولكن بداهة السجن ترتكز أيضًا على دوره المفترض أو المطلوب، كجهاز لتغيير الافراد. كيف لا يكون السجن مقبولاً بصورة مباشرة، وهو لا يقوم، عن طريق الحبس والتقويم والتطويع، إلا باستحداث كل الأواليات الموجودة في الجسم الاجتماعي تقريبا بعد أن يكون قد زاد فيها؟ السجن ثكنة صارمة قليلا، مدرسة بدون تساهل، مشغل قاتم، ولكنه، في نهاية الامر، لا يختلف عنها بشيء من الناحية النوعية. هذا الأساس المزدوج – القانوني الاقتصادي من جهة، التقني- الانضباطي من جهة أخرى- قد أظهر السجن وكأنه الشكل الأكثر مباشرة والأكثر حضارة من بين كل العقوبات. وهذا المسار المزدوج هو الذي أعطاه في الحال، صلابته. هناك شيء واضح بهذا الشأن وهو أن السجن لم يكن في بادئ الامر حرماناً من الحرية، أعطي فيما بعد وظيفة تقنية إصلاحية، فلقد كان منذ البداية (اعتقالاً شرعياً) حمل إضافة إصلاحية، أو هو أيضًا مشروع تغيير للأفراد أتاح حرمانهم من الحرية تشغيله ضمن الإطار الشرعي. وبالإجمال غطى الحبس الجزائي منذ مطلع القرن التاسع عشر

(347) _ A.Dupot, Discours à la constituante, Archives Parlementaires.

بآن واحد الحرمان من الحرية وتحويل الاشخاص تقنياً.

لنستذكر عدداً من الوقائع في قانوني سنه 1808 و 1810 وفي التدابير التي سبقتهما ولحقتهما مباشرة، لم يلتبس السجن بالحرمان من الحرية المجرد، لقد كان، أو يجب أن يكون، في جميع الأحوال أوالية تفاضلية وغائية. تفاضلية لأنه لم يكن ذا شكل واحد، بحسب ما إذا كان الأمر يتعلق بمتهم أو بمحكوم، بشخص يستحق الإصلاح أو بمجرم: بيت التوقيف، بيت الإصلاح، والبيت المركزي، كلها يجب من حيث المبدأ أنْ تتطابق تقريباً مع هذه الفروقات، وان تؤمن عقاباً ليس فقط متدرجاً من حيث الزعم، بل متنوعاً من حيث أهدافه. لأن السجن له غاية مرسومة من أول الأمر[348] أن القانون وهو يفرض عقوبات أكثر خطورة بعضها من بعض، لا يمكن ان يسمح للفرد المحكوم بعقوبات بسيطة، أن يحبس في ذات المحل الذي يحبس فيه المحكوم بعقوبات أكثر خطورة... إذا كانت العقوبات المفروضة بحكم القانون تهدف بصورة رئيسية إلى التعويض عن الجريمة، فإنها تقصد أيضًا تغريم المجرم)[349]. وهذا التحول يجب طلبه من المفاعيل الداخلية التي للحبس سجن-عقوبة، سجن جهاز: (إنّ النظام الذي يجب أن يسود في (بيوت القوة) [السجون] يمكن ان يساهم بقوة في تجديد المحكومين، لقد ولدت عيوب التربية، والعدوى من الامثلة السيئة، والبطالة... الجرائم. وإذن فلنجرّب أن نقفل على كلّ مصادر الفساد هذه، ولتطبق في بيوت القوّة قواعد أخلاقيّة سليمة، والمحكومون إذا أجبروا على عمل سوف يحبّونه في النّهاية، عندما يقطفون ثمرته، يكتسبون الاعتياد على الانشغال ويتلذّذون به ويحتاجونه، ويعطون لأنفسهم بالتبادل مثال الحياة النّاشطة، فتصبح عاجلاً حياة نقية، وسرعان ما يبدؤون بالتأسّف على الماضي. وهذا التأسّف هو طليعة حبّ الواجب)[350]. وفي الحال تشكل التقنيات

---

(348) _ إنّ اللّعبة بين طبيعتي السّجن ما تزال ثابتة منذ أيّام ذكّر رئيس الدّولة بالمبدأ القائل بأنّ الاعتقال يجب ألّا يكون إلّا حرمانا من الحريّة – الجوهر الخالص للحبس متحرّر من واقعيّة السّجن وأضاف أنّ السّجن لا يمكن تبريره إلّا بمفاعيله الإصلاحيّة أو المعيدة للتأهيل.

(349) _ Motifs de code d'instruction criminelle. تقريرG.A.Real, p.244.

(350) _ م.ن، تقرير تلهار (theilhard)، ص.8و9، في السّنوات السّابقة كان يعثر كثيرا على الطّرح ذاته،

الإصلاحية جزءاً من الهيكل المؤسّسي للاعتقال الجزائيّ.

ويجب التّذكير أيضًا أنَّ الحركة الرّامية إلى إصلاح السّجون، وإلى مراقبتها ليست ظاهرة متأخّرة. وهي لا تبدو وكأنّها تولّدت من محضر إثبات فشل، محقّق حسب الاصول. إنّ (إصلاح) السّجن هو تقريباً معاصر للسّجن بالذّات. فهو يكاد يشكّل برنامجه. فالسّجن منذ البداية قد التزم بسلسلة من أواليّات المرافقة، كان يفترض بها ظاهريّاً أن تصلحه، ولكنّها تبدو وكأنّها تشكّل جزءاً من مصادرة الذات، لفرط ما ارتبطت بوجوده في طول تاريخه. وكان هناك في الحال، تكنولوجيا ثرثارة للسّجون. تحقيقات: تحقيق شابتال Chaptal منذ سنة 1801 (عندما تعلّق الأمر بمجرّد ما يمكن استخدامه من أجل ترسيخ الجهاز السّجونيّ في فرنسا)، تحقيق ديكازس Decazes، سنة 1819 وكتاب فيليرمي Villerme المنشور سنة 1820، والتّقرير حول البيوت المركزيّة الّذي وضعه مارتينياك (Mrtignac) سنة 1829 والتّحقيقات الّتي قام بها في الولايات المتّحدة بومونت ديتوكفيل Beaumont de Tocqueville سنه 1831، وديمتز Demetz وبلويت Blouet سنه 1835، ومجموعات الأسئلة الّتي وجهها مونتاليفت Montalivet إلى مدراء المراكز وإلى المجالس العموميّة، أثناء حدّة المناقشة حول عزل الموقوفين، وقامت جمعيّات، لمراقبة مسار السّجون واقتراح تحسينها: في سنه،1818، قامت بصورة رسميّة (جمعيّة تحسين السّجون) Societe pour I amelioration des prisons، وبعدها بقليل (جمعيّة السّجون) Société des prison، كما قامت مجموعات خيريّة مختلفة، واتّخذت تدابير لا

"إنّ عقوبة الاعتقال المقرّرة بالقانون، تهدف بشكل خاصّ إلى إصلاح الأفراد، أي جعلهم أفضل وإلى تهيئتهم، بواسطة الاختبارات الطّويلة نوعا مّا، على استعادة مكانتهم في المجتمع، حتّى لا يعودوا إلى التّفريط به، إنّ الوسائل الأكثر يقينا لجعل الأفراد أفضل هما العمل والتّعليم ويقوم التّعليم ليس فقط على تعلّم القراءة والحساب بل أيضا على التّوفيق بين المحكومين، وبين فكرة النّظام والأخلاق واحترام الذّات والآخرين.

بوغنوت (Beugnot)، محافظ السّين الأسفل، قرار فريمير، (السّنة العاشرة)، في التّقارير الّتي طلبها شابتال من المجالس العموميّة، طالب أكثر من اثني عشر تقريرا، بسجون يمكن فيها تشغيل الموقوفين.

تحصى- قرارات، تعليمات أو قوانين: منذ الإصلاح الّذي ارتأته فترة التّرميم الأولى للملكيّة ابتداء من شهر أيلول سنه 1814 والّذي لم يطبّق أبداً، وصولاً إلى قانون 1944 الّذي أعدّه توكفيل Tocqueville، والّذي أقفل لفترة من الوقت نقاشاً طويلاً حول جعل السّجن فعّالاً. وقامت برامج لتأمين مسار الآلة – السّجن[351]: برامج معالجة الموقوفين، نماذج ترتيب ماديّ، بعضها ظلّ مجرّد مشاريع مثل مشاريع دانجو Danjou وهارو- رومان Harou- Romain، والبعض الآخر تجسّد فيه تعليمات (مثل التّعميم المؤرّخ في 9آب 1841 حول بناء بيوت التّوقيف) وأخرى أصبحت أبنية هندسيّة فعليّة جدّاً. مثل (بتيتروكيت) Petite Roquette حيث تحقّق في فرنسا لأوّل مرّة الحبس الانفراديّ.

إلى هذا تجب إضافة المنشورات الصّادرة إلى حدّ مّا، مباشرة عن السّجن وقد سطّرها إمّا محبون للأعمال الخيريّة مثل آبيرت Apperet، وإمّا، بعد ذلك بقليل، (اختصاصيّون مثل حوليّات الشاريتي الصدقة Annales de la Charite[352] وإمّا أيضًا موقوفون سابقون، مثل جاك الفقير Pauvre Jacques في آخر التّرميم، أوغازيتسانت- بيلاجي Gazette de Sainte- pelagie، في بداية ملكيّة تموز[353].

---

(351) _ إنّ أكثرها أهمّيّة كانت بدون شكّ تلك الّتي اقترحها ش. لوكاس وماركت واسيولت وفوشر وبونفيل وبعد ذلك بقليل فرّوس. يجب أن نذكر أنّ معظمهم لم يكونوا من محبّي الأعمال الخيريّة ينتقدون من خارج المؤسّسة السّجونيّة بل كانوا مرتبطين بشكل أو بآخر بإدارة السّجون، لقد كانوا تقنيّين رسميّين.

(352) _ كان جوليوس يدير المؤسّسة المسمّاة:

_ Jahurbushere fur strafs-und Bessrungs Anstalten.

(353) _ رغم أنّ هذه الصّحف كانت تشكّل أدوات دفاع عن المسجونين بسبب الدّيون فقد أظهرت عدّة مرّات بعدها عن المجرمين بالمعنى الصّجيج تأكيدا لهذا نجد أعمدة Pauvre Jacques لم تكن مخصّصة لموضوع مخصّص محصور فالقانون الرّهيب قانون الإكراه الجسديّ، وتطبيقه المشؤوم لم يشكّلا وحدهما واقعة الهجوم من قبل الصّحافيّ السّجين، فقد حوّلت Pauvre Jacque انتباه قرّائها نحو أماكن الأشغال الشّاقّة والاعتقال في بيوت القوّة وفي مراكز الالتجاء، ولم تلتزم الصّمت حول أماكن التّعذيب، حيث كان الرّجل المجرم يسلّم للتّعذيب في حين أنّ القانون لم يحكمه إلّا بالأشغال.

Gazette de Sainte Pélagie et Pauvre Jacques, 1ere année, n7.

لقد ناضلت من أجل نظام عقابيّ هدفه تحسين النّوع وأيّ شيء آخر يشكّل تعبيرا عن مجتمع لا يزال

يجب ألّا ننظر إلى السّجن كمؤسّسة جامدة هزّتها حركات الإصلاح على دفعات. فكانت (نظريّة السّجن) أسلوب عمله الثّابت بدلا من أن تكون انتقاده الضّمنيّ- أحد شروط عمله. فاستمرّ السّجن دائماً جزءاً من حقل ناشط كثرت فيه المشاريع، وإعادة التنظيم، والتّجارب، والخطابات النّظريّة، والشّهادات، والتّحقيقات. فلقد كانت تحيط بالمؤسّسة السّجنيّة، كثرة من الكلام والإطناب، ويثار حولها حماس واهتمام كبير. فهل كان السّجن حقّاً منطقة مظلمة ومهملة؟ هذه الواقعة الّتي لم تنفكّ تقال منذ حوالي قرنين هل تدلّ على أنّ السّجن لم يكن كذلك؟ فما إن غدا السّجن عقوبة شرعيّة، حتّى أثقل المسألة القديمة الحقوقيّة السّياسيّة حول حقّ العقاب بكلّ المشاكل، وبكلّ الاضطرابات الّتي دارت حول التّكنولوجيّات الإصلاحيّة للفرد.

***

يقول بالتاردا Baitarda [354] حول السّجن إنّه: (مؤسسات كاملة وصارمة). فالسجن يجب ان يكون جهازاً انضباطيّاً شاملاً. وبعدّة معانٍ: يجب أن يتكفل بكل أوجه الفرد وحالاته: تقويمه الجسديّ، استعداده للعمل، سلوكه اليوميّ، موقفه الأخلاقيّ، كفاءاته، إذ يتطلّب السّجن أكثر من المدرسة بكثير- وأكثر من المشغل أو الجيش دائماً نوعاً من التّخصّص- هو (انضباطيّ كامل شامل). فضلاً عن ذلك فالسّجن عارٍ من أيّ خارج وهو بدون ثغرة، إنّه لا ينقطع، إلّا عندما تنتهي مهمّته بصورة تامّة، أمّا أثره على الفرد فيجب ألّا ينقطع: انضباط لا يتوقّف. وأخيراً فإنّه يمارس سلطة شبه كاملة على الموقوفين، وله أواليّته الدّاخليّة للقمع وللقصاص: انضباط استبداديّ. وهو يصل إلى أقصى درجات الزّخم، بكلّ الإجراءات الّتي توجد في الأجهزة الانضباطيّة الأخرى. فعليه أنْ يكون الآليّة الأكثر قوّةً من أجل فرض شكل جديد على الفرد المنحرف، وتكون صيغة عمله هي الإكراه من أجل

بربريّا"

(354) _ L.Batlard, Architect onographie des prisons, 1829.

تنشئة شاملة: (في السّجن تستطيع الحكومة أن تتحكّم بحريّة الشّخص وبوقت المعتقل، انطلاقاً من هذا يمكن تصوّر سلطة التّربية الّتي يمكنها، ليس فقط في يوم، بل في تتالي الأيّام بل السّنين أنْ تنظّم للإنسان وقت يقظته ووقت منامه، وقت نشاطه وراحته، عدد ومدّةْ وجباته، نوعيّة ومقدار أطعمته، طبيعة ونتاج العمل، وقت الصّلاة، استعمال الكلام، وبالتّالي حتّى استعمال فكرة، هذه التّربية الّتي تنظّم- خلال المسافات البسيطة القصيرة بين قاعة الطّعام والمشغّل، وبين المشغّل إلى الزّنزانة، حركات الجسم، وحتّى في لحظات الرّاحة تحدّد استعمال الوقت، هذه التّربية الّتي، بكلمة واحدة، تتملّك الإنسان بأكمله، وتتملّك كلّ ملكاته الجسديّة والمعنويّة الموجودة فيه هو الوقت الّذي يكون فيه هو ذاته[355] هذه (الإصلاحيّة) الكاملة الشّاملة تفرض إعادة تقنين للوجود مختلفٍ عن الحرمان القانونيّ المحض في الحرّيّة، ومختلف أيضًا عن مجرّد الآليّة البسيطة للتّمثيلات الّتي فكّر بها المصلحون في حقبة الأيديولوجيا.

1- مبدأ أوّل، العزل. عزل المحكوم عن العالم الخارجيّ، وعن كلّ ما تسبب بالمخالفة، وعن أشكال التّواطؤ الّتي سهلتها، عزل الموقوفين بعضهم عن بعض. بحيث إنَّ العقوبة- ليس فقط- يجب أن تكون فرديّة، بل عاملة على التّفريد. وهذا يتمّ بشكلين. أوّلاً يجب تصوّر السّجن بشكل يمحو بذاته النّتائج السيئة الّتي يقضيها محكومون مختلفون في ذات المكان: خنق المؤامرات والعصيان الّتي يمكن أن تحصل، ومنع وقوع تواطؤ مستقبليّ أو ولادة احتمالات للابتزاز أو التّخويف (يوم أن يصبح الموقوفون أحراراً)، منع وقوع الأعمال الشّائنة من جرّاء (اتّحادات خفيّة سرّيّة). وباختصار يجب الحرص على ألّا يشكّل السّجن، من الأشرار الّذين يضمّهم، جمهوراً منسجماً ومتماسكاً: (يوجد في هذه اللّحظة فيما بيننا جمعيّة أو منظّمة من المجرمين... إنّهم يشكّلون أمّة صغيرة داخل الأمّة الكبيرة. وإنّ هؤلاء الرّجال جميعاً، تقريباً، قد تعارفوا في السّجون حيث تواجدوا. فهذا المجتمع هو

(355) _ Ch.Lucas, De la réforme des prisons, 1838, II, p.123-124.

الّذي يتوجّب اليوم تشتيت أعضائه)[356]. عدا عن ذلك فالعزلة يجب أن تكون أداة إيجابيّة من أجل الإصلاح، فعن طريق التّفكير الّذي تبعثه، والنّدم الّذي لا يمكن إلّا أنْ يتولّد: (ما إن يقذف بالمحكوم في العزلة حتّى يشرع في التّفكير). فما إن يوضع وحده أمام جريمته حتّى يتعلّم كيف يكرهها، وإذا كانت نفسه لم تسأم بعد من الشّرّ، فإنّ النّدم يأتي في العزلة ليجتاحها)[357]. وأيضًا بفعل أنّ العزلة تؤمّن نوعاً من التّنظيم الذّاتيّ للعقوبة، وتتيح ما يشبه فردنة عفويّة للعقاب: كلّما كان المحكوم أهلاً للتّفكير، ازدادت جرميّته في اقتراف الجريمة، ولكن أيضًا كلّما ازداد ندمه حدة، اشتدّت عزلته إيلاما، وبالمقابل، عندما يكون قد ندم في أعماقه، وغيّر ما في نفسه بدون أيّة مواربة، فإنّ العزلة لا تعود ثقيلة عليه: (وهكذا بموجب هذا الانضباط المدهش، يحمل كلّ ذكاء وكلّ خلقية في ذاتيهما المبدأ والتدبير لقمع لا يمكن لأيّ ضلالة ولأيّ ضعف بشريّ أن يفسد يقينه ولا إنصافه الّذي لا يتغيّر... أليس هو في الواقع شبيهاً بخاتم عدالة إلهيّة وسماويّة)[358]؟. وأخيراً وربّما خصوصاً، تضمن عزلة المحكومين إمكانيّة أنْ تمارس عليهم، مع كثير من الزّخم، سلطة لا يعدّ لها أيّ تأثير آخر، إنّ العزلة هي الشّرط الأوّل للطّاعة الكاملة: يقول شارل لوكاس في حديثه عن دور المدير، والمعلّم، وخوري الرّعية (المرشد) و(أهل الخير) وتأثيرهم في الموقف المعزول: (فلنتصوّر قوّة الكلام البشريّ الواقع ضمن الانضباط الرّهيب، انضباط الصّمت، وهو يتوجّه إلى القلب وإلى النّفس وإلى الشّخص البشريّ)[359] تؤمّن العزلة المجالسة وجهاً لوجه بين الموقوف والسّلطة الّتي تمارس عليه.

عند هذه النّقطة يقع النّقاش حول النّظامين الأميريكيّين حول السّجن: نظام

---

(356) _ A.de Tocque ville, Rapport à la chamber Députes, cite in Beaumont et Tocque ville, le système Péniténitiaire aux états-Unis, 3e ed, 1845, p.392_ 393.

(357) _ E.de Beaumont et A.de Tocque ville, Ibid, p.109.

(358) _ S.Aylies, Du Système péniténitiare, 1837, p.132-133.

(359) _ Ch. Lucas, de la réforme des prisons, t I, 1836, p.167.

أوبورن Auburn ونظام فيلادلفيا. الواقع، أنّ هذا النّقاش الّذي يحتلّ مساحة بمثل هذا الاتساع[360]. لا يهتمّ إلّا بتنفيذ عزلة مقبولة من الجميع.

يفرض نظام أوبورن الزّنزانة الفرديّة خلال اللّيل، والعمل والطّعام بمشاركة الجميع، إنّما تحت ظلّ الصّمت المطلق، حيث لا يستطيع الموقوفون الكلام إلّا مع الحرّاس، وبعد إذن منهم وبصوت منخفض. وهذا النّظام يذكّر بوضوح بالنّموذج السّائد في الأديرة. ويرجع أيضًا إلى انضباطيّة المشغّل. فالسّجن يجب أن يكون عالما مصغّرا على مجتمع كامل يكون فيه الأفراد معزولين داخل وجودهم الأخلاقيّ، ولكن حيث يتمّ اجتماعهم ضمن إطار تراتبيّ صارم، بدون علاقة جانبيّة، والاتّصال لا يتمّ إلّا باتّجاه عموديّ. وأفضليّة النّظام الأوبيرونيّ، بحسب أنصاره: إنّه تكرار للمجتمع بالذّات. فإنّ الإكراه مؤمّن بواسطة وسائل مادّيّة، وخصوصا أيضًا بواسطة قاعدة يجب تعلّم احترامها، وهي مضمونة بالمراقبة والعقوبات. فبدلاً من إبقاء المحكومين (تحت الإقفال كالوحش الكاسر ضمن قفصه)، يتوجّب جمعهم مع الآخرين، (وجعلهم يتشاركون معًا بتمارين مفيدة وإجبارهم جميعاً مشتركين على عادات حسنة مع تحاشي العدوى الأخلاقيّة بواسطة المراقب النّاشطة، مع المحافظة على الخشوع بواسطة قاعدة الصّمت) هذه القاعدة تعوّد المسجون على (النّظر إلى القانون وكأنّه حكمة مقدّسة تؤدّي مخالفتها إلى أن تقام بشكل عادل وشرعيّ)[361]. وهكذا يجب أن تعمل لعبة العزلة، والاجتماع دون تواصل، والقانون المضمون برقابة لا تتوقّف، على إعادة تأهيل المجرم باعتباره شخصاً اجتماعيّاً:

---

(360) _ لم يكن النّقاش الّذي فتح في فرنسا حوالي سنة 1830 قد انتهى بعد سنة 1850، كان شارل لَوكاس من أنصار أوبورن وهو الّذي أوحى بالقرار الصّادر سنة 1839 حول نظام المراكز arreté de 1839 sur le régime de centrales، عمل مشترك وصمت تامّ، ولكنّ موجة العنف الّتي تلت وربّما الاضطراب العامّ في البلاد بخلال السّنوات 1842_ 1843، سوف يعطيان الافضليّة في 1848 لنظام بنسلفانيا حول العزلة المطلقة الّي امتدح Tocqueville, Blouet, Demetz، ولكنّ المؤتمر الثّاني حول السّجن لسنة 1847، اختار عكس هذه الطّريقة.

(361) _ K.Mittermaier, in Révue Francaise étrangère de législation, 1836.

إنّه يقوّمه ويؤهّله من أجل (نشاط مفيد ومستسلم)[362]. إنّه يردّ إليها (عادات الألفة الاجتماعيّة) [363].

ضمن العزلة المطلقة - كما في فيلادلفيا - لم تكن إعادة تأهيل المجرم مطلوبة من ممارسة قانون عامّ مشترك، بل من علاقة الفرد بضميره بالذّات وممّا يمكن أن ينوّره من الدّاخل[364]. (وحده في زنزانته ينصرف المحكوم، إلى ذاته، وفي صمت أهوائه والعالم الّذي يحيط به، يغوص في وجدانه فيسأله ويستجوبه ويحسّ في ذاته بيقظة الإحساس الأخلاقيّة الّذي لا ينعدم أبدا في قلب الإنسان[365] وإذن ليس الاحترام الخارجيّ للقانون أو الخوف وحده من القانون هو الّذي سوف يؤثّر في المعتقل وتضبط عمل الضّمير، بل بالأولى انصياع عميق بدلاً من تقويم سطحيّ، تغيّر في (الخلق) لا تغيّر في الموقف. في السّجن البنسلفانيّ، إنّ العوامل الوحيدة في الإصلاح هي الضّمير والهندسة البنائيّة الصّامتة الّتي يصطدم بها هذا الضّمير. في شيري هيل (الجدران هي عقاب الجريمة، إنّ الزّنزانة تضع المعتقل أمام ذاته، فهو يجبر على أن يستمع لضميره). من هنا فإنّ العمل فيه (السّجن) يشكّل تسلية أكثر ممّا يشكّل التزاما، وإنّه ليس للنّظّار أن يمارسوا ضغطاً إكراهيّاً تؤمّنه مادّيّة الأشياء، وأنّ سلطتهم يمكن أن تكون بالتّالي مقبولة: (عند كلّ زيارة بضع كلمات لطيفة تنطلق من هذا الفم الشّريف، فتحمل إلى قلب المعتقل، مع العرفان، الأمل والعزاء، يحبّ حارسه، يحبّه لأنّ هذا الأخير لطيف مؤاس. الجدران رهيبة والإنسان طيّب)[366]. في هذه الزّنزانة المغلقة هذا القبر المؤقّت، تتجسّد بسهولة أساطير الانبعاث. فبعد اللّيل والسّكون تنبعث الحياة، في أوبورن، إنّه المجتمع

---

(362) _ A.E. de Gasparin, Rapport aux ministre de l'interieur sue la réforme des prisons.

(363) _ E.de Beaumont et A.de Tocque ville, Du système pénale aux Etats- Unis, éd, 1845. P.112.

(364) _ قال فوكس: "كلّ إنسان مهديّ بالنّور الإلهيّ، وقد رأيته يسطع عبر كلّ إنسان"، وكلّ هدي الكيكرز ووالنوت ستريت نظّمت، ابتداء 1820، سجون بنسلفانيا وبيتسبورغ، ثمّ شيري هيل.

(365) _ Journal des économies, II, 1842.

(366) _ Abel Blouet, Projet de prisons cellulaires, 1843.

بالذّات متجدّداً معاداً بقواه الأساسيّة. في شيري هيل، الحياة المعدومة والمعادة من جديد. وسرعان ما التقطت الكاثوليكيّة في خطاباتها هذه التّقنية الكيكرية[367] (لا أرى في زنزانتك، إلّا قبراً بشعاً، بدلا من الدّود، يتقدّم النّدم واليأس لكي ينهشاك ويجعلا من وجودك جحيما معجلاً. ولكن... الشّيء الّذي لا يشكّل بالنّسبة إلى السّجين اللّامتديّن إلّا قبراً، أو مستودعاً للعظام منفراً يصبح بالنّسبة إلى المعتقل المسيحيّ المخلّص تماما مهد الخلود السّعيد)[368].

حول تعرّض هذين النّموذجين، هناك سلسلة كاملة من المنازعات المتنوّعة المتعلقة بها، منها: النّزاعات الدّينيّة (الاهتداء هل يجب أن يكون القطعة الرّئيسيّة في الإصلاح؟)، ومن النّزاعات الطّبّيّة: (العزلة الكاملة هل تؤدّي إلى الجنون؟) الاقتصاديّة (أين هي الكلفة الأقلّ؟)، هندسيّة - معماريّة وإداريّة (أيّ شكل يضمن الرّقابة الأفضل؟) من هنا ولا شكّ طول السّجالات. ولكن في صميم المناقشات ممّا يجعلها ممكنة هذا المرمى الأوّل للعمل السّجنيّ: التّفريد الإكراهيّ، عن طريق قطع كلّ علاقة لا تكون تحت رقابة السّلطة ولا تكون منظّمة بحسب التراتب.

2- يرافق العمل المتناوب مع الوجبات المسجون حتّى صلاة المساء، عندها يعطيه نوم جديد راحة لذيذة لا تزعجها أشباح خيال فالت. هكذا تمرّ ستّة أيّام من الأسبوع. يتبعها يوم مخصّص بشكل كامل للصّلاة و للتّعليم وللتّأمّلات الخلاصيّة، وهكذا تتعاقب ويحلّ بعضها محل بعض الأسابيع والشّهور والسّنوات وهكذا يصبح السّجين الّذي كان عند دخوله إلى المنشاة رجلاً مزعزعاً أو لا يقتنع

---

(367) نزعة بروتستنتية متشدّدة في أمريكا. (المترجم)

(368) _ Abbé Pétigny, Allocation adressée aux prisonnier de l'aunniguration des batiments cellulaires de la prison de Versailles.

يراجع بعد ذلك ببضع سنوات في مونت كريستو نصّ دراسيّ مسيحيّ حول القيامة بعد السّجن، ولكنّ الأمر المطلوب عندئذ ليس التّعلّم في السّجن على الطّواعية للقوانين، بل اكتساب القدرة على إحقاق الحقّ رغم ظلم القضاة عن طريق معرفة سرّيّة.

إلّا بعدم انتظاميّته، يحاول أن يدمّر وجوده بتنويع عيوبه ونقائصه، هكذا يصبح تدريجيّاً و بقوّة عادة فرضت عليه أوّل الأمر من الخارج بشكل خالص، ولكنّها سرعان ما تحوّلت إلى طبيعة ثانية، متآلفاً جدّا على العمل والمؤنسات النّاجمة عنه إلى درجة أنّه لمجرّد أنّ تعليماً عاقلا وقد فتح نفسه على النّدم يمكن تعويضه بثقة متزايدة الإغراءات الّتي تتيحها له عودة الحرّيّة إليه)[369] العمل محدّد مع العزلة كعامل في التّحوّل السّجنيّ. وهذا منذ قانون 1808: (إذا كانت العقوبة المفروضة بالقانون تهدف إلى التّعويض عن الجريمة، فإنّها تهدف أيضًا إلى تغريم المجرم وهذا الهدف المزدوج يتحقّق إذا انتزع العنصر الفاسد من هذه البطالة المدمّرة الّتي بعد أن القت به في السّجن تعود إلى ملاقاته فيه أيضًا، فتمسك به لتقوده إلى أحطّ دركات الانحطاط)[370] إنّ العمل لا يشكّل لا إضافة ولا إصلاحاً لنظام الاعتقال: سواء تعلق الأمر بالأشغال الشّاقة، أو بالإبعاد أو بالحبس، فهو مرسوم من قبل المشرع بالذّات لكي يرافقه وجوباً وبالضّرورة الكلّيّة. إنّما بضرورةٍ ليست هي بالضّبط الضّرورة الّتي تكلّم عنها مصلحو القرن الثّامن عشر، عندما أرادوا أن يجعلوا منها، أمّا مثلاً للجمهور (عبرة)، وأما تعويضاً مفيداً لصالح المجتمع. فإنّه في نظام السّجنيّ يشكّل رابط العمل والعقوبة نمطاً آخر. فإنّ السّجلّات الكثيرة الّتي جرت في عهد (إعادة الملكيّة La restauration) أو (ملكيّة تمّوز) أوضحت الوظيفة الّتي تنسب إلى العمل الجزائيّ. فهناك مناقشه أوّلاً حول الأجر. وقد كان عمل السّجناء مأجورا في فرنسا المشكلة: إذا كان الأجر يكافئ

---

(369) _ N.H.Julius, lécons sur les prisons , trad Francaise 1831, I, p.417-418.

(370) _ G.A.Real, Motifs du code d'instruction criminelle

قبل هذا هناك العديد من التّحقيقات حول وزارة الدّاخليّة، ذكرت الحاجة إلى تشغيل الموقوفين.

S. Fruclider an VI. 3 Messidor au VIII, 8 Pluviose et 28 Ventose an IX, 7 Brunaire An V. 8 D2CEMBRE 1812.

نجد تخقيقات جديدة بعد قانوني 1808، 1810، 1811، أة أيضا التّحقيق الطّويل لسنة 1816، وإنّه لمن المهمّ جدّا إشغال المعتقلين ما أمكن، ويجب خلق حبّ العمل فيهم، وذلك بإبراز الفرق بين مصير الّذين يعملون ومصير السّجناء الّذين يريدون البقاء بطّالين. الأوّلون يعطون غذاء أفضل، ومنامة أفضل من الآخرين. لقد تحوّل سجن مليون وسجن كليرفور عاجلا إلى مشاغل كبرى.

العمل في السّجن، فذاك لأنّ هذا العمل لا يشكّل جزءا حقّاً من العقوبة والسّجين يستطيع إذن أن يرفضه. فضلا عن ذلك فإنّ الرّبح يكافئ مهارة العامل وليس تغريم المجرم: (وأسوأ الأفراد هم تقريباً في كلّ مكان أمهر العمّال، وهم يعطون أفضل الأجر، وبالتّالي فهم الأكثر تطرّفاً أو الأقلّ استعداداً للتّوبة)[371]. والمناقشة الّتي لم تكن قد انطفأت بعد، عادت فاشتعلت بحدّة كبيرة حوالي السّنوات 1840 -1845: حقبة الأزمة الاقتصاديّة، وحقبة الاضطرابات العمّاليّة، والحقبة أيضًا الّتي أخذ يتبلور فيها التّعارض بين العامل والمجرم[372] فقد قامت إضرابات ضدّ مشاغل السّجون: عندما حصل أحد صانعي القفّازات من مدينة (شومون) (Chaumont) على إذن بتنظيم مشغل في كليرفو (Clairvaux)، احتجّ العمّال وأعلنوا أنّ عملهم قد أهين، فاحتلّوا المانيفاتورة وأجبروا ربّ العمل على التّخلّي عن مشروعه[373] وقامت أيضًا حملة صحفيّة عارمة في الصّحف العمّالية: حول موضوع أنّ الحكومة تشجّع العمل الجزائيّ من أجل تخفيض الأجور (الحرّة) حول موضوع أنّ مساوئ هذه المشاغل السّجونيّة هي أكثر حساسيّة تجاه النّساء أيضًا حيث تسلب منهنّ أعمالهن، وتساعد على الدّعارة، أي على السّجن، حيث تأتى هؤلاء النّسوة أنفسهنّ، اللّواتي لم يستطعن العمل عندما كنّ حرّات، فيزاحمن اللّواتي ما يزلن يعملن حتّى ذلك الحين[374]، حول موضوع أنّ السّجناء يحتفظ لهم بالأشغال الأكثر وثوقاً- (إنّ اللّصوص ينفّذون بحرارة بالغة، وتحت الحماية أعمال صناعة القبعات وصناعة الأثاث)، في حين أنّ القبّعاتيّ المدفوع إلى البطالة، يضطرّ إلى الذّهاب إلى (البشريّ لكي يصنع كربونات الرّصاص [مادّة مسمّمة منُع استعمالها منذ سنة 1918] لقاء فرنكين في اليوم)[375]، حول موضوع أنّ (مؤسّسة الرّعاية) تبذل أشدّ العناية بشروط عمل السّجناء، ولكنّها تهمل شروط عمل

---

(371) _ J.J.Marquet Wasselot, t.III, p.171.

(372) _ يراجع فيما يلي: ص.27.

(373) J.P.Aguet, les Greves sous la monarchie de Juillet, 1954, p.30-31.

(374) _ l'Atelier, 3e année, n4, décembre, 1842.

(375) _ Ibid, 6e Année, n2, novembre, 1845.

العامل الحرّ: (إنّنا متأكّدون أنّ السّجناء إذا اشتغلوا بالزّئبق مثلا فإنّ العلم يكون أسرع ممّا هو من أجل العثور على الوسائل الّتي تحفظ العمّال من خطر أبخرته: (هؤلاء المحكومون المساكين!) يقول ذاك الّذي قلّما يذكر العمّال المشتغلين بطلاء الذّهب. ماذا تريدون، يجب أن ترتكب جريمة قتل أو سرقة من أجل استجلاب العطف أو الاهتمام)، حول موضوع خاصّ أنّه إذا كان السّجن يتحوّل ليصبح مشغّلاً، فسرعان ما يرسل إليه المتسوّلون والعاطلون عن العمل، ممّا يعيد هكذا تكوين المستشفيات العامّة القديمة في فرنسا أو (بيوت التّشغيل) في أنجلترا[376] وكانت هناك أيضًا، خاصّه بعد التّصويت على قانون 1844، استراحات وطلبات - الاسترحام رفضته غرفة باريس الّتي وجدت (أنّه من الظّلم اقتراح إعطاء القتلة والسّفّاحين واللّصوص أعمالا هي اليوم من نصيب بضعة آلاف من العمّال)، (لقد فضّل مجلس النّوّاب علينا باراباس)[377]، وقام عامل طباعة بإرسال كتاب الوزير عندما علم أنّها قد تمّ تأسيس مطبعة في مركز سنترال ميلون Centrale de Melun: (إنّ عليكم أن تحكموا بين منبوذين ضربهم القانون بحقّ. وبين مواطنين يضحّون بأيّامهم في التّفاني والاستقامة، من أجل وجود عائلاتهم من أجل ثورة وطنهم)[378].

ولكن ردّاً على كلّ هذه الحملة كانت الأجوبة الّتي قدّمتها الحكومة والإدارة ثابته للغاية. فالعمل الجزائيّ لا يمكن أن ينتقد بسبب بطالة قد يسبّبها: فنظرا لضآلة اتّساعه، وضعف منتوجه، لا يمكن أن يكون له انعكاس عامّ على الاقتصاد. فهو ليس مفيداً ضمناً كنشاط إنتاجيّ، بل بآثاره في الآليّة البشريّة. إنّه يشكّل مبدأ انتظام وترتيب، بفعل المقتضيات الخاصّة به، إنّه ينقل، بشكل غير محسوس، أشكال سلطة دقيقة ضيّقة، إنّه يطوّع الأجسام على حركات منتظمة،

---

(376) _ م.ن.

(377) _ l’Atelier 4e Année, n9, Juin 1844, et 5e Année, n7, Avril 1845.

:يراجع ايضاLa Démocratie Pacifique.

(378) _ l’Atelier 5e Année, n mars 1945.

وهو يستبعد الاضطراب والتّلهّي، ويفرض تراتباً ورقابة يكونان مقبولين بصورة أفضل، ويدخلان بعمق أكبر في سلوك المحكومين، بمقدار ما هما جزء من منطقه: بواسطة العمل: (تدخل القاعدة إلى السّجن، فتسود فيه بدون جهد، بدون استعمال أيّة وسيلة قمعيّة وعنيفة. فأشغال المعتقل، تمكّن من إكسابه عادات نظام وطاعة، ويتمّ جعله ذا همّة ونشاط، بدلا من كسله السّابق... ومع الوقت، يجب في الحركة المنتظمة السّائدة في البيت (السّجن)، وفي الأعمال اليدويّة الّتي خضع لها.. علاجاً أكيداً ضدّ انحرافات خياله)[379]. ويجب اعتبار العمل الجزائيّ، بذاته آليّة تحوّل المعتقل العنيف، المضطرب، الطائش إلى قطعة تلعب دورها بانتظام كامل. السّجن ليس مشغلاً، بل إنّه يجب أن يكون بذاته آلة يشكّل فيها السّجناء- العمّال وبآن واحد الدّواليب والمنتجات، فهو (بشغلهم) وهذا بصورة دائمة، ولو من أجل الهدف الوحيد وهو ملء وقتهم. عندما يضطرب الجسم، وعندما يتّحد الفكر في غرض معيّن، تبتعد الأفكار المزعجة، ويعود الهدوء إلى النّفس[380]. وإذا كان عمل السّجن، في نهاية الحساب، ذا أثر اقتصاديّ، فذاك بسبب إنتاجه أفراداً ممكنين وفقاً للأصول العامّة السّائدة في مجتمع صناعيّ: (العمل هو العناية الإلهيّة بالنّسبة إلى الشّعوب الحديثة، فهو يقوم لديها مقام الأخلاق، ويملأ فراغ المعتقدات ويؤخذ كمبدأ لكلّ خير. إنّ العمل يجب أن يكون دين السّجون. والمجتمع - الآلة يحتاج إلى وسائل إصلاح ميكانيكيّة[381] خالصة). تلك هي صناعة (فبركة) الأفراد- الآلات وكذلك أيضًا البروليتاريّين، وبالفعل عندما (لا نملك إلّا أيدينا كرأسمال فقط)، فإنّنا لا نستطيع أن نعيش إلّا (من إنتاج عملنا، عن طريق ممارسة عمل، أو من إنتاج عمل الآخرين، بواسطة مهنة السّرقة)، ولكن إذا كان السّجن لا يكره الأشرار على العمل، فهو يمدّد، عبر مؤسّسته بالذّات وعن طريق

---

(379) _ A.Beranger, Rapport à l'Académie des sciences morales, Juin, 1836.

(380) _ E.Danjou, Des prisons,1821, p.180.

(381) _ L.Foucher, de la réforme des prisons.

في بريطانيا والمضخّة تؤمّن المكننة الانضباطيّة للمعتقلين ودون أيّ مفعول إنتاجيّ.

الضّرائب، هذا الاقتطاع من أصل عمل الآخرين: (إنّ مسألة البطالة هي ذاتها كما في المجتمع، فإنّ المعتقلين يجب أنْ يعيشوا من عمل الآخرين، إن لم يعيشوا من عملهم[382]). والعمل الّذي يمكّن المحكوم من القيام باحتياجاته الخاصّة يحوّل السّارق إلى عامل طيّع. وهنا تتدخّل جدوى مكافأة العمل الجزائيّ، فهي تفرض على المعتقل (الشّكل المعنويّ) للأجر كشرط لوجوده. والأجر يرسّخ (الحبّ وعادة) العمل[383]. وهو يعطي للمخرّبين، الّذين يجهلون الفرق بين مالَي ومالكَ، معنى الملكيّة- (ملكيّة ما كسب بعرق الجبين)[384]. وهو يعلّمهم أيضًا، يعلّم الّذين عاشوا في التّبذير، ماهية الاحتياط، والتّوفير، والحساب للمستقبل[385]، والأجر أخيراً حين يقضي بقياس العمل المنجز، فهو يتيح ترجمة حماس المعتقل وتقدّم صلاحه ترجمة كميّة. إنّ أجر العمل الجزائيّ لا يكافئ إنتاجاً، إنّه يعمل كمحرّك ويدلّ على تحوّلات فرديّة: إنّه افتراض حقوقيّ لأنّه لا يمثّل النقل (الحرّ) لقوّة العمل، بل يمثّل حيلة يفترض بها أن تكون فعّالة في تقنيّات الإصلاح [386].

ما هي جدوى العمل الجزائيّ؟ إنّه ليس مكسبا ولا هو حتّى تكوين لبراعة مفيدة، بل هو تكوين لعلاقه سلطةٍ، لشكل اقتصاديّ فارع، لرسميّة تصوّر الخضوع الفرديّ وتلائمه مع جهاز إنتاجيّ.

صورة كاملة لعمل السّجن: مشغلا لنساء في كليرفو (Clairvaux)، إنّ الدّقّة الصّامتة للآليّة البشريّة تنضمّ فيه إلى الدّقة النظاميّة السّائدة في الدّير: (في مقعد- يعلوه الصّليب، تجلس راهبة (أخت)، أمامها تصطفّ بخطّين، السّجينات وهنّ يقمن بالمهمّة المفروض عليهنّ، ولمّا كان شغل الإبرة هو السّائد تقريباً بصورة شبه كاملة، فإنّه ينتج عن ذلك أنّ الصّمت الأكثر إطباقاً هو السّائد دائماً.. ويبدو أنّ

---

(382) _ Lucas, de la réforme des prisons, II, 1838, p.313-314.

(383) _ م.ن، ص.243.

(384) _ G.Danjou, Des prisons, 1821, p.210-211.

(385) _ ch.Lucas، م.م، ثلث الأجر اليوميّ يوضع جانبا ليوم خروج المعتقل.

(386) _ E.Ducpétiaux, Du Système de l'emprisonnement cellulaire, 1857, p.30- 31.

هذه الضّالات كلّ شيء يوحي بالعقوبة وبالتّكفير. ويتمّ الرّجوع، كما بحركة عفويّة، نحو زمان العادات الحميدة الّتي كانت سائدة في هذا البيت القديم، ونذكر هؤلاء النّادمين المتبرّعين الّذين كانوا يحبسون أنفسهم فيه من أجل التّخلّي عن العالم أو اعتزاله).

3- ولكنّ السّجن يفوق الحرمان البسيط من الحرّيّة وبشكل أكثر أهمّيّة. فهو يميل إلى أن يصبح أداة تغيير للعقوبة: جهازاً من شأنه، عبر تنفيذ الحكم الّذي كلّف به، أن يحقّ له تناول مبدئه، ولو جزئياً على الأقلّ. وبالتّأكيد، إنّ المؤسّسة السّجنيّة لم تتلقّ هذا (الحقّ) في القرن التّاسع عشر. ولا حتّى في القرن العشرين، إلّا بصورة مجزّأةٍ (عن طريق إخلاءات السّبيل المشروطة، والحرّيّات المجتزأة، وعن طريق تنظيم مراكز الإصلاح) إنّما يجب أن نشير إلى أنّ هذا الحقّ كان قد طولب به باكراً جدّاً من قبل المسؤولين عن الإدارات السّجونيّة، باعتباره شرطاً في حسن مسار السجن وتشغيله، وفعاليّته في هذه المهمّة التّغييريّة الّتي تسندها إليه العدالة نفسها. هكذا بالنّسبة إلى مدّة العقوبة: فهي تتيح قياس العقوبات كمّياً تماما، وتدرجها بحسب الظّروف، وإعطاء العقوبة الشّرعيّة الشّكل المعبّر نوعا مّا عن الأجر، ولكنّها توشك أن تكون بدون قيمة إصلاحيّة إذا ثبت بصورة نهائيّة ومرّة واحدة، عند مستوى الحكم. إنّ طول العقوبة يجب ألّا يقيس (القيمة التبادليّة) للمخالفة، فهي يجب أن تتلاءم مع التّغير (المفيد) الخاصّ للسّجين أثناء تنفيذ الحكم. إنّها ليست وقتاً- مقياساً، بل هي وقت غنائيّ. وبدلاً من الشّكل الآخر، إنّه شكل العمليّة. (وكما أنّ الطّبيب الحذر يوقف تطبيبه أو يتابعه بحسب ما إذا كان المريض قد وصل- أو لم يصل إلى الشّفاء الكامل، كذلك، في الحالة الأولى من هاتين الفرضيّتين، يجب أن يتوقّف التّفكير في حال التّغيّر الكامل الخاصّ للسّجين، إذن في هذه الحالة، يصبح كلّ اعتقال غير مفيد، وبالتّالي غير إنسانيّ تجاه السّجين المتغيّر بقدر ما هو مكلف بالنّسبة إلى الدّولة)(387). وإذن فالمدّة

(387) _ A.Bonneville, Des liberations préparatoire, 1846.p.6.

الحقّة للعقوبة يجب أن تتبدّل ليس فقط مع الفعل وظروفه، بلمع العقوبة بالذات كما تتمّ بالتّحديد. ممّا يعني القول أنّه إذا توجّب أن تكون العقوبة فرديّة ذاتيّة، فليس ذلك انطلاقاً من الفرد -المخالف، الفاعل الحقوقيّ لفعله، الفاعل المسؤول عن الجرم، بل انطلاقاً من الفرد المعاقب، موضوع مادّة مراقبة تحوّليّة، الفرد المعتقل، المدرج في جهاز سجنيّ، المتغيّر بفعله أو المتصدّي له. (لا مطلب غير إصلاح الشّرير. فإذا تمّ هذا الإصلاح، توجّبت عودة المجرم إلى المجتمع)[388].

إنَّ نوعيّة الحبس ومضمونه يجب أنْ لا يتحدّدا بطبيعة المخالفة وحدها فقط. فالخطورة الحقيقية لمطلق جريمة ليس لها أبداً قيمة الدلالة الوحيدة الطرف على القابلية الإصلاحية أو عدمها عند المحكوم. وبصورة خاصة أنّ التمييز بين الجريمة والجنحة، والذي قابله القانون بالتمييز بين السجن والسجن الشاقة، لا أثر له بعبارات التّغيير. هذا هو الرّأي شبه العامّ الّذي صرّح به مدراء البيوت (السّجون) المركزيّة، بخلال تحقيق أمرت بإجرائه الوزارة سنه 1836: (إنَّ الجانحين هم الأسوأ عموماً- فمن بين المجرمين قد يوجد رجال كثيرون سقطوا أمام عنف أهوائهم وأمام احتياجات عائلة كثيره العدد). (إنَّ سلوك المجرمين هو أفضل بكثير من سلوك الجانحين، فالأوّلون هم أكثر خضوعاً، وأكثر اجتهاداً من الآخرين الّذين هم على العموم نشّالون، فجرة وكسالى)[389] من هنا فكرة أنّ الشّدّة العقابيّة يجب ألّا تقاس مباشره بنسبة الأهميّة العقابيّة للعمل الجرميّ. ولا أنْ تحدّد مرة واحدة وأخيرة. فالحبس كعمليّة تأديبيّة له مقتضياته وأبعاده الخاصّة.

اقترح بونفيل تدابير إخلاءات السّبيل الإعداديّة، ولكنّه اقترح أيضا إضافة عقوبة بديلة أو المزيد من العقاب إذ تبيّن أنّ المقرّر العقاليّ المحدّد بصورة تقريبيّة للدّرجة الاحتماليّة لصلابة المجرم لا يكفي لإحداث الأثر المتوقّع منه. هذه الإضافة يجب ألّا تتجاوز ثمن العقوبة. إنّ إخلاء السّبيل الاحتياطيّ يمكن أن يأتي بعد مرور ثلاثة أرباع العقوبة. ص. 251 وما يليها. Traité des diverses institutions complémentaires.

(388) _ ch. Lucas, cite dans la Gazette des tribunaux, 6 avril, 1837.

(389) _ Gazette des tribunaux. :يراجع أيضا Wasselot, la ville du refuge, 1832, p.74, 76.
أنّ الجانحين غالبا ما يؤخذون من الجماهير المدينيّة وأنّ المحكومين بالأشغال الشّاقّة ch.Lucas يذكر يأتون في معظمهم من السّكّان الزّراعيّين. De la réforme des prisons, I, 1836, p.46- 50.

وآثاره هي الّتي يجب أن تقرّر مراحله، وخطورته الزّمنيّة وتخفيفاته المتتالية، وهذا ما سمّاه شارل لوكاس (التّرتيب المتحرّك للسّلوكات). فالنّظام التّصاعديّ المطبق في جنيف منذ سنه 1825 [390] غالباً ما طولب به في فرنسا. بشكل ثلاثة أرباع مثلاً، وبنظام الاختبار لجميع المساجين، ربع العقوبة، وربع المكافأة لأولئك الّذين يسلكون درب التّحسّن[391] أو بشكل المراحل الأربع: حقبه التّخويف (حرمان من العمل ومن كلّ علاقة داخليّة أو خارجيّة)، حقبه العمل (عزلة ثمّ عمل يأتي بعد فتره البطالة الإجباريّة فيستقبل كنعمة)، نظام تهذيب الأخلاق (محاضرات)، تتكاثر بتكاثر الأمراء والزّوّار الرّسميّين)، حقبة العمل المشترك[392]. إذا كان مبدأ العقوبة هو تماما قرار من العدالة فإنَّ إدارتها ونوعيّتها وشدّتها يجب أن تُردّ إلى أواليّة مستقلّة تراقب مفاعيل العقوبة داخل الجهاز بالذّات الّذي يحدثها. فيتكوّن نظام كامل من العقوبات والمكافآت لا يقتصر فقط على كيفية فرض احترام نظام السّجن، بعد على فعالية أثر السّجن على المسجونين. بعد هذا، قد يحدث أن توافق السّلطةُ القضائيّة عليه، (تقول محكمة النّقض والإبرام بعد أن استشيرت بشأن مشروع قانون حول السّجون: (يجب ألّا نندهش من فكرة منح مكافآت قد تتألّف إمّا من حصّة أكبر من المال، وإمّا من نظام غذائيّ أفضل، وإمّا حتّى من اجتزاء للعقوبات. فإذا أمكن لشيء مّا أن يوقظ في ذهن المحكومين من معاني الخير والشّر وردّهم إلى المعتقدات الأخلاقيّة ورفعهم قليلاً أمام أعينهم، فهو إمكانيّة الحصول على بعض المكافآت[393]).

من أجل كلّ هذه الإجراءات الّتي تعدّل في العقوبة، أثناء تدرّجها، يجب الافتراض أنّ المقامات القضائيّة لا يمكن ان تكون لها سلطة ماثلة مباشرة. المطلوب في هذا الشّأن تدابير لا يمكن، من حيث المبدأ أن تتدخّل إلّا بعد الحكم

(390) _ R.Fruesel, Considérations sur les maisons de refuge, Paris, 1829, p.29-31.
(391) _ ch. Lucas de la réforme des prisons, 1838, p.440.
(392) _ L.Duras, le progressif :مقال ظهر في La phalange 1 er, déc, 1838.
(393) _ ch.Lucas, Ibid, p.441-442.

ولا يمكنها أن تتناول أشياء أخرى غير المخالفات. وإذن لابدّ من الاستقلال الذّاتيّ لجهاز الاشخاص الّذين يشرفون على الاعتقال عندما يتطلّب الأمر الفردنة وتعديل تطبيق العقوبة: المراقبون، مدير المنشاة، المرشد الرّوحيّ أو المعلّم هم أجدر بممارسة هذه الوظيفة التّأديبيّة من أصحاب السّلطة الجزائيّة. فذلك هو تقديرهم (المفهوم باعتباره التّثبّت، التّشخيص، التّمييز، التّوضيح، التّصنيف التّفاضليّ) وليس حكم الإدانة (القانونيّ) الصّادر بشكل تعيين للجرميّة، هو الّذي يجب أن يستخدم كركيزة لهذا التّعديل الدّاخليّ للعقوبة- لتخفيفها أو حتّى لإيقافها. عندما قدّم بونفيل (Bonneville) سنه 1846 مشروع للحرية المشروطة، عرفها بأنها (الحق العائد للإدارة، بناء على رأي مسبق من السّلطة القضائيّة بإخلاء سبيل مؤقّت- بعد وقت كافي من التّكفير، ولقاء بعض الشّروط - يمنح للمحكوم الّذي تغيّر تماما. على أن يردّ إلى السّجن، عند أقلّ شكوى صحيحة ضده)[394]. كل هذا (التّحكّم) الّذي كان يسمح في النّظام الجزائيّ القديم، للحكّام القضاة بتعديل العقوبة وللأمراء بإنهائها عند اللّزوم، كلّ هذا التّحكّم الّذي سحبته التّشريعات الحديثة من السّلطة القضائيّة، نراه يعاد تكوينه، تدريجيّاً، من جانب السّلطة الّتي تشرف وتراقب العقوبة. سيادة مشروطة بمعرفة الحارس: (قاضي حقّ يطلب إليه أن يسود بإطلاق في البيت، والّذي يتوجّب عليه لكي لا يكون دون مهمّته، أن يجمع إلى الفضائل العظمى علماً عميقاً بالرّجال)[395].

ونصل بهذا، كما صاغ ذلك بوضوح شارل لوكاس، إلى مبدأ، لا يجرؤ اليوم إلّا قليل من الحقوقيّين على تقبّله بدون خشية رغم أنّه يدلّ على خطّ الانحدار الأساسيّ في الوظيفية الجزائيّة الحديثة. ولنسمّ هذا المبدأ: إعلان الاستقلال السّجونيّ: فيه يطالب بحقّ وجود سلطه ليس لها فقط الاستقلال الإداريّ الذّاتيّ، بل كجزءٍ من السّيادة العقابيّة. هذا التّأكيد على حقوق السّجن يطرح من حيث

(394) _ A.Bonneville, des liberations prépératoires, 1846, p.5.

(395) _ A.bérenge, Rapport à l'Académie des sciences morales et politques, juin, 1836.

المبدأ: إنّ الحكم الجرميّ هو وحدة كيفيّة، وإنّه لابدّ من تفكيكها، وإنَّ محرّر القوانين كانوا على حقّ فيما مضى في أن يميّزوا المستوى التّشريعيّ (الّذي يصنّف الافعال ويخصّص لها العقوبات) على المستوى القضائيّ (الّذي يصدر الأحكام)، والمهمّة اليوم تقوم على تحليل هذا المستوى الأخير بدوره، ومن الواجب التّمييز فيه بينما هو قضائيّ خالص (التّركيز على الفاعلين أكثر من التّركيز على الأفعال، قياس (النّوايا أو المقاصد الّتي تعطي للأفعال البشريّة الكثير من الخلفيّات المتنوّعة)، وبالتّالي، إذا أمكن تصحيح تقديرات المشرع)، وإعطاء الاستقلال الذّاتيّ (للحكم الإصلاحيّ)، الّذي ربّما كان الأهمّ، بالنّسبة إليه لا يبدو تقدير المحكمة إلاّ (نوعاً من الحكم المسبق)، لأنّ خلفيّة الفاعل لا يمكن أن تقدّر (إلا بالاختبار. والقاضي يحتاج بدوره إلى رقابة ضرورية وتصحيحيّة لتقديراته، وهذه الرّقابة، هي الرّقابة الّتي يجب أن يقدّمها السّجن الإصلاحيّ)[396].

يمكن إذن الكلام عن تجاوز أو سلسلة من التّجاوزات في الحبس بالنّسبة إلى الاعتقال الشّرعيّ - في (السّجنيّ) بالنّسبة إلى (القضائيّ). ولكن لوحظ هذا التّجاوز باكراً جدّاً، منذ ولادة السّجن، إمّا بشكل ممارسات فعليّة، أو بشكل مشاريع. فالآليّة السّجونيّة الكبرى مرتبطة بذات سير العمل في السّجن. ويمكن تماما رؤية دلالة هذا الاستقلال الذّاتيّ في الإكراهات (غير المجدية) [الّتي يقوم بها] الحرّاس أو في تسلّطيّة إدارة لها امتيازات المكان المغلق. وجذر هذا الاستقلال موجود في مكان آخر: في واقعة الطّلب إلى السّجن أنْ يكون (مفيداً)، وفي واقعة أن الحرمان من الحرية- هذا الاقتطاع الحقوقيّ على سلعة مثاليّة- يجب أنْ يمارس، منذ الانطلاق، دوراً تقنياً إيجابيّاً، وأنْ يُجْري تحوّلات في الأفراد، ومن أجل هذه العَمليّة لجأ الجهاز السجونيّ إلى رسميّاتٍ ثلاثٍ كبرى: الرّسمية السّياسيّة- الأخلاقيّة، وهي العزل الفرديّ، والتّراتبيّة، النّموذج الاقتصاديّ للقوّة المطبّقة على عمل إلزاميّ، النّموذج التّقنيّ الطبّيّ للشّفاء. الزّنزانة المشغل، المستشفى.

---

(396) _ ch.Lucas, de la réforme des prisons, II, 1838, p.422.

فالهامش الّذي بواسطته يتجاوز السّجن الاعتقال مملوء في الواقع بتقنيّات من النّمط الانضباطيّ وهذا الملحق الانضباطيّ بالنّسبة إلى ما هو حقوقيّ، هذا، بالإجمال، ما سمّي (بالتّكفيريّ).

***

هذه بالإضافة لم تقبل بدون مشاكل. مسألة كانت في أوّل الأمر مبدئيّة: إنَّ العقوبة يجب ألّا تكون أكثر من الحرمان من الحرّيّة. قال بهذا ديكازس، كما يقوله حكّامنا اليوم، إنّما ألق لغته: (على القانون أن يلاحق المجرم إلى السّجن حيث اقتاده إليه)[397]. وبسرعة فائقة- وهذه واقعة تمييزيّة-أصبحت هذه المناقشات معركة من أجل الاستيلاء على التّحكّم بهذا (الملحق) التّكفيريّ، ويطلب القضاة حقّ النّظر في الأواليّات السّجونيّة: (إنّ تهذيب المعتقلين يتطلّب العديد من العاملين، وليس إلّا عن طريق زيارات التّفتيش، ولجان المراقبة، وجمعيّات الرّعاية يمكن إكمال ذلك. وإذن فهو يتطلّب وجود مساعدين على السّلطة القضائيّة أن تؤمّن ذلك)[398].

منذ تلك الحقبة، اكتسب السّلك السّجنيّ الإصلاحيّ نوعاً من التّماسك مكّن من السّعي لا إلى التّخلّص منه بل إلى أخذه على العاتق. هذا هو القاضي إذا مأخوذ برغبة السّجن. فتولّد عنه، بعد ذلك بقرن، ولد هجين، ومع ذلك مشوّه وهو: قاضي تنفيذ العقوبات.

ولكن إذا كانت مصلحة السّجون في (تجاوزها) بالنّسبة إلى الاعتقال، قد استطاعت في الواقع فرض نفسها، وأكثر من ذلك، أن تفجّر كلّ العدالة الجزائيّة وحبس القضاةِ أنفسهم، فذلك لأنّها استطاعت إدخال العدالة الجنائيّة في علاقات معرفة أصبحت الآن تشكّل بالنّسبة إليها متاهتها اللّامتناهية.

---

(397) _ E.Degozes, Rapport au roi sur les prisons, avril 1819.

(398) _ Vivien, in G. Ferrus, Des prisonniers, 1850, p414.

السّجن، مكان تنفيذ العقوبة، هو بذات الوقت مكان مراقبة الأفراد المعاقبين. وباتّجاهين. رقابة (إشراف) بالتّأكيد. ولكن معرفه أيضًا بكلّ معتقل، وبسلوكه، باستعداداته العميقة، وبتقدّمه التّدريجيّ، بتصوّر السّجون كمكان لتشكّل معرفه عياديّة حول المحكومين. (فالنّظام التّكفيريّ لا يمكن أن يكون مفهوماً قبليّاً، إنّه استقراء برهنة من الجزئيّ إلى الكلّي للحالة الاجتماعية فهناك أمراض أخلاقيّة، كأنّها حوادث صحّيّة، يتعلّق فيها العلاج بمقرّ الشرّ واتّجاهه)[399]. مما يقتضي تدبيرين أساسيّين: بإبقاء السّجين تحت النّظر بشكل دائم، ويجب تدوين واحتساب كلّ الملاحظات الّتي تؤخذ عن السّجناء. وقد وجدت موضوعة المستشرف (Panopticon)- وتقوم على الإشراف وعلى الملاحظة، الأمن والمعرفة، تفريد وتجميع، عزلة وشفافية- وجدت في السّجن مكانها المميّز لتحقيقها. إذا كان صحيحاً أنّ الإجراءات الاستشرافيّة، كأشكال مجسّدة لممارسه السّلطة، قد كان لها، على الأقلّ في حال تشتّت، انتشار واسع جدّاً، فقلّما استطاعت طوباويّة بنتام، إلّا في مؤسّسات التّكفيريّة، أن تتّخذ شكلاً مادّياً مرّة واحدة بكاملها. فأصبح المستشرف حوالي السّنوات 1830 -1840 البرنامج الهندسيّ البنائيّ السّائد في معظم مشاريع السّجون. لقد كان الأسلوب الأكثر مباشرة لترجمة ذكاء الانضباط[400] (بواسطه الحجر)، ولجعل الهندسة البائيّة شفّافة أمام تنظيم السّلطة [401] ولإتاحة إحلال الفعاليّة اللّطيف لرقابة (إشراف) بدون انقطاع محلّ القوّة ومحلّ الإكراهات، ولترتيب الفضاء بحيث يتماشى مع الأنسنة الحديثة في القوانين، ومع النّظريّة العقابيّة الجديدة: (فالسّلطة من جهة، والهندسة المعماريّة من جهة أخرى، كان عليهما أن يعرفا ما إذا كان من الواجب أن

(399) _ Léon Faucher, De la réforme des prisons, 1838, p.6.

400(400) _ Léon Faucher, De la réforme des prisons, 1838, p.69.

401(401) _ "إذا أردنا معالجة المسألة الإداريّة بصرف النّظر عن مسألة البناء، فإنّنا نتعرّض لإقرار مبادئ يهرب الواقع أمامها في حين أنّ المهندس يعدّ معرفة كافية بالاحتياجات الإداريّة يستطيع القبول بها أو ذاك من أنظمة الحبس، ربّما تكون النّظريّة قد صنّفتها في مداد الطّوباويّات.
(Abel Blouet, Projet de prisons cellulaire, 1B43, p.1.)

تركب السّجون باتّجاه تلطيف العقوبات أو ضمن نظام من أجل تغيير المجرمين، ووفقاً لتشريع عليه أن يرجع إلى أصل عيوب الشّعب لكي يصبح مبدأ يعيد توليد الفضائل الّتي يتوجّب على الشّعب تطبيقها)[402].

وبالإجمال يجب بناء سجن -آلة[403] مزوّد بزنزانة مرئيّة مكشوفة يكون في المعتقل كما لو كان في المنزل الزّجاجيّ الّذي قاله بها الفيلسوف الإغريقيّ[404] وفي نقطة مركزيّة يمكّن النّظر الدّائم من التّحكّم في آنٍ واحدٍ بالسّجناء وبالسّجّانين. حول هذين المطلبين، كان هناك عدّة بدائل ممكنة: المستشرف البنتاميّ، بشكله الدّقيق أو نصف الدّائريّ أو التّصميم بشكل صليب أو التّرتيب بشكل نجمة[405]. وسط كلّ هذه المناقشات، ذكّر وزير الدّاخليّة في سنه 1841 بالمبادئ الأساسيّة: (الغرفة المركزيّة للتّفتيش هي دعامة النّظام. فبدون نقطة مركزيّة للتّفتيش، لا تتأمّن الرّقابة الدّائمة والشّاملة، إذ يستحيل الوثوق بنشاط الموظّف الّذي يراقب الزنزانات مباشرة، وبحماسه وذكائه... وعلى المهندس المعماريّ أن يركّز كلّ انتباهه على هذا الغرض. يوجد هنا، بآنٍ واحدٍ مسألة انضباط واقتصاد، فكلّما كانت الرّقابة دقيقة وسهلة، قلّت الحاجة إلى البحث عبر قوّة المباني عن ضمانات ضدّ محاولات الهرب وضدّ اتّصال المعتقلين فيما بينهم. وبذلك تكون الرّقابة كاملة إذا استطاع المدير أو الموظّف المسؤول بدون أن يغيّر مكانه أن يرى دون أن يرى، ليس مدخل كلّ الزّنزانات وداخلها المفتوح، بل أيضًا النُظار المكلّفون بحراسة السّجناء في كلّ الطّوابق... وبواسطة صيغة السّجون الدّائريّة، أو نصف الدّائريّة، يبدو أنّه بالإمكان من مركز واحد رؤية كلّ السّجناء في زنزاناتهم، والحرّاس في ممرّات المراقبة)[406].

---

(402) _ L.Batlard, Archive tectonographie des prisons, 1829, p.4-5.

(403) _ "ويحمل الإنكليز في كلّ مؤلّفاتهم عبقريّة الميكانيك، وقد أرادوا أن تكون عماراتهم تعمل كآلة خاضعة لمفعول محرّك واحد، م.ن، ص.18.

(404) _ N.P. Harou Romain, Projet de penitencier, 1840, p.8.

(405) _ cf. Plamches, n, 18-26.

(406) Ducal Instruction pour la construction des maisons d'arret, p.9.

ولكنّ المستشرف الإصلاحيّ، هو أيضًا نظام توثيق مفردن ودائم. ففي السّنة ذاتها الّتي تمّت فيها التّوصية [باعتماد] بدائل رسميّه بنتام، من أجل بناء السّجون، فرض اتّباع نظام (الحساب الأخلاقيّ): وهو نشرة فرديّة وفقاً لنموذج موحّدٍ في كلّ السّجون، عليها يطلبُ إلى المدير أو الحارس الرّئيسيّ، إلى المرشد، والمعلّم أن يدوّنوا ملاحظاتهم بشأن كلّ معتقل: (إنّه بنوع من الأنواع (كتاب اليمين) بالنّسبة إلى إدارة السّجن يمكّنها من تقويم كلّ حالة، وكلّ ظرف، وبالتّالي من التّنوّر حول المعالجة الواجبة التّطبيق على كلّ سجين بصورة فرديّة)(407). وقد قدّم الكثير من الأنظمة التّسجيليّة الأخرى، الأكثر كمالاً، كالمشاريع أو التجربة(408). فقد كان المطلوب، على كلّ حال جعل السّجن محلّ تكوين معرفة يجب أن تستخدم كمبدأ منظّم من أجل تطبيق الإجراء الإصلاحيّ. ليس للسّجن أن يعرف فقط قرار القضاة، فيطبّقها وفقاً للأنظمة الدّاخليّة القائمة: بل إنّ عليه أن يكون عن المعتقل، وبصورة مستمرّة، معرفة تمكّن من تغيير التّدبير الجزائيّ إلى عمليّة إصلاحيّة، وتجعل من العقوبة المفروضة وجوباً بفعل المخالفة عامل تغيير فيه المعتقل، نافع للمجتمع. فالاستقلال الذّاتيّ للنّظام السّجونيّ والمعرفة المتكوّنة بفضله يتيحان مضاعفة هذه الفائدة من العقوبة الّتي وضعها القانون في مبدا فلسفته العقابيّة: (أمّا المدير، فلا يستطيع أن يغفل عن أيّ معتقل، إذ أينما كان المعتقل، داخلاً ام خارجاً جالساً فإنّ على المدير أن يبرّر على حدّ سواء الدّوافع الّتي حملت على إبقائه في هذا الصّف أو ذاك أو على نقله إلى صفّ آخر. إنّه محاسب بحقّ. فكلّ معتقل بالنّسبة إليه، وضمن دائرة التّربية الفرديّة، هو رأس مالٍ موضوع في الفائدة الإصلاحيّة) (409) فالتّطبيق الإصلاحيّ بوصفه تكنولوجيا حكيمه، تجعل رأس المال الموظّف ذا مردود ضمن النّظام العقابيّ وفي بناء السّجون الضّخمة.

---

(407) _ E.Ducpetiaux, Du système de l'emprisonnement cellulaire, 1847, p.56-57.

(408):يراجع مثلا _ G.de Gregory, Projet de code pénal universel, 1832, p.199 et suiv, Grellet-Warny, Manuel des prisons, 1839, II, p.23-25 et p.199-203.

(409) _ _ cf, Lucas, De la réformedes prisons, II, 1838, p.449- 455

بمحكم التّلازم يصبح المنحرف فرداً تجب معرفته. إنَّ هذا المطلب المعرفيّ، لم يدخل، في المرحلة الأولى، ضمن الفعل القضائيّ بالذّات، من أجل تأسيس أفضل للحكّام، ومن أجل التّحديد الحقّ لحجم الجرميّة. وهكذا فإنّ المخالف كمحكوم، وباعتباره مركز تطبيق لأواليّات عقابيّة فقد أصبح موضوعاً لمعرفة ممكنة.

ولكن هذا يتطلّب أن يقوم الجهاز السّجونيّ، مع ما يرافقه من برنامج تكنولوجيّ، باستبدال عجيب: من يدي العدالة يتلقّى جهاز السّجن المحكوم، ولكن على أن يجتهد فيه، لا في المخالفة بالتّأكيد، ولا حتّى في المخالف بالضّبط، بل في موضوع مختلف قليلاً، ومحدّدٍ بمتغيّرات لم تكن، على الأقلّ عند الانطلاقة، مأخوذة بالحساب في الحكم لأنّها لم تكن وثيقة الصّلة بالموضوع إلّا بالنّسبة إلى تكنولوجيا إصلاحية. هذا الشّخص الآخر الّذي يحلّه الجهاز السّجنيّ محلّ المخالف المحكوم وهو الجانح.

يتميّز الجانح عن المخالف بواقعه أنّ حياته لا فعله هي الملائمة من أجل تمييزه. إنّ العمليّة الإصلاحيّة إذا أرادت أن تكون إعادة تأهيل حقّة، فيجب أن تشمل حياة الجانح، وأن تجعل من السّجن نوعاً من المسرح الاصطناعيّ والإكراهيّ حيث يجب أن يعاد النّظر في هذه الحياة رأساً على عقب. فإنّ العقوبة القانونيّة تناول الفعل وتناول التّقنية العقابيّة الحياة ولها بالتّالي أن تعيد تكوين التّافه الزّهيد والأسوأ داخل شكل المعرفة ولها أن تعدّل مفاعيل هذا الشّكل من المعرفة أو أن تسدّ ثغراته بنوع من الإجراء الضّاغط. معرفه تاريخ الحياة (السّيرة) وتقنية الحياة المقومة. فإنّ مراقبه الجانح (يجب أن تعود ليس فقط إلى الظّروف بل إلى أسباب جريمته والبحث عنها (عن هذه الظّروف) في تاريخ حياته، في ظلّ وجهه نظر مثلّثة: التّنظيم، الوضع الاجتماعي والتّربية، من أجل التّعرّف على ومن أجل التحقّق من: الميول الخطرة في الأولى (التّنظيم)، الاستعدادات غير المرضيّة في الثّانية (الوضع الاجتماعيّ)، والسّوابق السّيّئة في الثّالثة. هذا الاستطلاع للسّيرة هو جزء أساسيّ في التّحقيق القضائيّ من أجل تصنيف العقوبات قبل أن تصبح

شرطاً في النّظام الإصلاحيّ من حيث تصنيف سلوكيّات هذا الاستطلاع يجب أن يرافق المعتقل من المحكمة إلى السّجن حيث من واجب المدير أن يجمع عناصر هذه السّيرة ليس هذا فحسب بل أن يكمّلها وأن يراقبها وأن يعدل فيها بخلال الاعتقال)[410]، فوراء المخالف الّذي قد يعزو التّحقيق إليه المسؤوليّة عن الجرم ترتسم جانبيًا السّمة الجنوحيّة التي يدلّ الاستقصاء عن السّيرة على تشكّلها البطيء. ودخول (السّيري– البيوغرافيّ) مهمّ في تاريخ العقابيّة لأنّه يعطي (للمجرم) وجودا قبل الجريمة وبالتّحديد خارجاً عنه. وإنّه انطلاقاً من هذا، فإنّ سببيّة سيكولوجيّة سوف تعمل وهي ترافق تعيين المسؤوليّة حقوقيّاً على تشويش مفاعيلها وعندها يتمّ الدّخول في المتاهة (الجرميّة) الّتي ما نزال اليوم بعيدا عن الخروج منها: إنّ مطلق سبب، باعتباره الدّافع الحافز، الّذي لا يمكن إلّا أن يقلّص المسؤوليّة، يسم مرتكب المخالفة بجرميّة تزداد رهبتها بمقدار ما تتطلّب من ترتيبات إصلاحيّة متزايدة الدقة وبمقدار ما تضاعف سيرة المجرم في الممارسة العقابيّة تحليل الظّروف عندما يتطلّب الأمر قياس وزن جريمة فإنّنا نرى الخطاب العقابيّ والخطاب الطبّيّ النّفسيّ تتشابك حدودهما، وهنا عند نقطه التقائهما، يتشكّل هذا المفهوم عن الفرد (الخطر)، الّذي يتيح إقامه شبكة من السّببيّة، عند مستوى سيرةٍ كاملة، ووضع حكم في العقوبة– الإصلاح[411].

ويتميّز الجاني أيضًا عن المخالف بما يلي: بأنّه ليس فقط فاعل فعلة (فاعل مسؤول تبعاً لبعض معايير الإرادة الحرّة والواعية)، بل بأنّه مرتبط بجرمه برزمة كاملةٍ من

---

(410) _ ch.Lucas, Dela réforme des prisons, II, 1838, p.440, 450.

(411) _لابدّ من دراسة كيف انتشر إجراء السّيرة وانطلاقا من تأسيس الفرد الجانح في الأواليّات العقابيّة، سيرة أو سيرة ذاتيّة للسّجناء عند آبرت تشكيل الملفات السّيريّة وفقا للنموذج الطّبي النفساني، استخدام السّيرة من أجل الدفاع عن المتّهمين. حول هذه النّقة الأخيرة بالإمكان مقارنة المذكّرات الكبرى التبريرية الصّادرة في أواخر القرن الثّامن عشر لصالح المحكومين بالتّعذيب على الدّولاب، أو لصالح جان سالمون وكذلك المرافعات الجنائيّة في أيّام لويس- فيليب.لقد دلفع -choix- Est Ange عن روتيار بقوله: " قبل الجريمة بوقت طويل، وقبل الاتذهام بوقت طويل تستطيعون أن تتفحّصوا حياة المتّهم وأن تدخلوا إلى قلبه وأن تسبروا الثّنايا الأكثر خفاء، وتعرية كلّ أفكاره ونفسه كلّها". Discours et plaidogers III, p.166.

الخيوط المعقّدة (إغراء نازعات ميول سمة). التقنية الإصلاحيّة تتناول، ليس فقط علاقة المؤلّف بل عشق المجرم لجريمته. فالجانح، كمظهر فريد في ظاهرة جرمية شاملة يتوزّع في طبقات شبه طبيعيّة، مزوّدة كلّ منها، بهذه السّمات المحدّدة وتستلزم معالجة مخصوصة كالّتي سمّاها ماركت- واسيلو سنة 1841 (أتنوغرافية السّجون) (يشكّل المحكومون... شعباً آخر، داخل ذات الشّعب: له عاداته وغرائزه وآدابه على حدة)[412]. هنا نكون قريبين جدّا من الأوصاف (المثيرة للإعجاب) في عالم المخرّبين- تراث قديم جدّا ويستقوي في النّصف الأوّل من القرن التّاسع عشر، في الحين الّذي جاءت فيه رؤية شكل آخر من الحياة تتمفصل فوق شكل طبقة، أخرى ونوع بشريّ آخر. وتشكّلت زيولوجيا (علم الحيوان) من الأنواع الاجتماعية التّحتيّة، وأتنولوجيا من حضارات المخرّبين، وما لهم من مذاهب ولغة بشكل تحريفيّ ساخر. ومع ذلك برز فيها أثر موضوعيّة جديده حيث يردّ المجرم إلى علم نمطيّ هو بآن واحد طبيعيّ ومنحرف. إنّ الجنوح كانحراف مرضيّ للنّوع البشريّ يمكن أن يحلّل باعتباره دلائل (أعراضاً) مرضيّة أو أشكالاً ممسوخه. مع تصنيف فروس، نحصل بدون شكّ على أحد أوائل تحوّلات (الإتنوغرافيا) القديمة للجريمة إلى علم نمطيّ منهجيّ حول الجانحين. والتّحليل رقيق، بالتّأكيد ولكن نرى فيه بوضوح دور المبدأ القاضي بأنّ الجنوح يجب أن يتخصّص ويتعيّن لا تبعاً للقانون بل تبعاً للمعيار (الأخلاقيّ). هناك ثلاثة أنواع من المحكومين: هناك الموهوبون المزوّدون (بطاقات فكريّة عليا تفوق متوسّط الذّكاء المقرّر من قبلنا)، ولكنّهم جعلوا منحرفين إمّا بسبب (ميولهم التّكوينيّة) وبسبب (استعداد فطريّ) أو بسبب (منطق فاسد) و(خلقيّة باغية)، و(تقدير خطر للواجبات الاجتماعيّة). هؤلاء لا بدّ لهم من العزل ليل نهار، ومن النزهة المنفردة وعندما تقضي الضّرورة بجعلهم على اتّصال بالآخرين يلبسون (قناعا خفيفة من الشّبك المعدنيّ، كالّذي يستعمل عند تقصيب الحجارة أو لعبه الشّيش). والفئة الثانية مؤلّفة من المحكومين (الفاسدين المحدودين المخبولين أو السّلبيّين المجرورين إلى الشّرّ بعدم المبالاة بالعار كما بالخير أو بالجبن أ

(412) _ J.J.Marquet, Wasselot, l'athnographie des prisons, 1841, p.9.

بالكسل إن أمكن القول وبعدم القدرة على مقاومة الإغراءات الشريرة)، والنّظام الّذي لا يلائمهم ليس هو نظام القمع بقدر ما هو التّربية، وإنْ أمكن التّربية التّعاونيّة التّبادليّة عزلة اللّيل، عمل مشترك في النّهار، محادثه مسموحة شرط أن تتمّ بصوت عالي قراءات مشتركة متبوعة باستجوابات متبادلة، هي بذاتها مقرونة بمكافآت. واخيراً هناك المحكومون (الحمقى أو القاصرون) الّذين (جعلهم تكوينهم غير المكتمل غير مؤهّلين لأيّ عمل يتطلّب جهداً عاقلاً وتتابعًا في الإرادة، وبالتّالي الّذي يجدون أنفسهم في استحالة من القيام بمنافسة العمّال الأذكياء في العمل، والّذين يفتقرون إلى ما يكفي من التّعليم للتّعرّف على الواجبات الاجتماعيّة، وإلى ما يكفي من الذّكاء لفهم ذلك، ولمحاربة غرائزهم الشّخصيّة، فينجرّون إلى الشّرّ بحكم عدم أهليّتهم بالذّات. هؤلاء لا تعمل العزلة إلّا على مفاقمة قصورهم، وإذن فيجب أن يعيشوا مع الآخرين، إنّما ضمن مجموعات قليلة العدد، تحفّزها اهتمامات جماعيّة وتخضع لرقابة صارمة[413] وهكذا تتكوّن معرفة (إيجابيّة) بالجانحين وبأنواعهم، مختلفة تماما عن التّوصيف الحقوقيّ للجنح ولظروفها، ولكن مختلفة أيضًا على المعرفة الطبية الّتي تتيح تقويم جنون الفرد وبالتّالي محو الصّفة الجرميّة عن الفعل. وقد صاغ فروس المبدأ بوضوح: (لا يشكّل المجانين إذا نظر إليهم ككتلة شيئاً أقلّ من المجانين، وقد يكون هناك ظلم لهؤلاء الآخرين إن نحن شبّهناهم برجال فاسدين عن قصد وتصميم). المطلوب في هذا العلم الجديد أن نصف علميّا الفعل بكونه جرماً، وخاصّه الفرد بوصفه جانحاً. وإمكانيّه قيام علم جنائيّ متوافرة.

إنّ قرين العدالة الجزائيّة هو من دون شكّ المخالف ولكنّ القرين للجهاز الإصلاحيّ، هو إنسان آخر. إنّ الجانح وحدة سيريّة (بيوغرافية)، بؤرة (الخطورة)، ممثّل نمط اللّاسويّة من الخروج عن القاعدة. وإذا كان صحيحا أنّ السّجن قد أضاف إلى الاعتقال الّذي يحرم من الحرّيّة والّذي عرفه القانون، (ملحق) السّجن الإصلاحيّ فإنّ هذا الأخير قد أدخل بدوره بشخصيّة زائدة، انسلَّ بين الشّخص الّذي يدين القانون وبين الّذي ينفّذ هذا القانون. فحيث زال الجسد الموسوم المقطّع

(413) _ G.Ferus, Des prisonniers, 1850, p.182 er suiv, p.278 et suiv.

المحروق المعدم جسد المعذّب ظهر جسد السّجين المقرون بشخصيّة (الجانح)، وبالنّفس الحقيرة للمجرم، الّذي صنعه جهاز العقاب ذاته كنقط تطبيق سلّطه العقاب، وغرض لا يزال يسمّى اليوم بعلم السّجن الإصلاحيّ، يقال إنّ السّجن يصنع جانحين، هذا صحيح، إنّه يجرّ ثانيه أمام المحاكم، وبصورة حتميّة، الأشخاص الّذين أوكل أمرهم إليه. ولكنّه يصنعهم بهذا المعنى الآخر الذي سبق وأدخله في لعبه القانون والمخالفة، القاضي والمخالف المحكوم والجلّاد، الحقيقة اللّاجسديّة للجنوح الّتي تضعهم بعضهم إلى بعض وتأخذهم جميعا ومنذ قرن ونصف، في ذات الشّرك.

***

فالتقنية الإصلاحية والانسان الجانح هما بنوع من الأنواع أخوان توأمان. ويجب ألّا نظنَّ أنَّ اكتشاف الجانح بفعل العقلانية العلمية هو الذي استدعى إقرار تلطيف التقنيات السجنية الإصلاحية في السجون القديمة. يجب ألا نعتقد أيضًا أنَّ الإعداد الداخلي للمناهج الإصلاحية قد أدى اخيراً إلى ابراز وجود (موضوعي) لجنوح لم يستطع التجريد والقسوة القضائيان مشاهدته. فقد ظهر الاكتشاف والأعداد كلاهما معا كامتداد لإحداهما في الآخر كمجمل تكنولوجيّ يشاكل ويفصل الغرض الّذي عليه يطبّق هذا المجمل وأدواِته. وإنّ هذا الجنوح، المتكوّن في سراديب الجهاز القضائيّ عند مستوى (الأعمال الحقيرة) الّتي تشيح العدالة بوجهها عنها، خجلاً تحسبه من أن تعاقب أولئك الّذين تحكمهم، وأنّ هذا الجنوح هو الّذي يأتي الآن ليراود المحاكم النّقيّة وجلالة القوانين، وهو ما يجب أن نعرف، ونقدّر ونقيس ونشخّص ونعالج عندما نطلق الأحكام، وهو الآن هذا الشّذوذ، هذا الانحراف، هذا الخطر الأصمّ، هذا المرض، هذا الشّكل من الوجود، هو ما يجب أخذه في الحساب عندما تجري إعادة كتابة القوانين، الجنوح، هو انتقام السّجن ضدّ العدالة. انتقام رهيب نوعاً مّا بحيث يترك القاضي بدون صوت. وعندها تقوى نبرة علماء الجرائم.

ولكن يجب أن يظلّ في الذّهن أنّ السّجن وهو الصّورة المركّزة، والصّارمة لكلّ

الانضباطات، ليس عنصراً ذاتيّ التّولّد داخل النّظام الجزائيّ المحدّد عند منعطف القرنين الثّامن عشر والتّاسع عشر. إنّ موضوعة مجتمع - عقابي وتقنية - أعراضيّة عامة للعقوبة، والتي كانت وراء (القوانين) (الأيديولوجيّة)- البيكاريّة أوالبنتاميّة- لم تستدع شيوع استعمال السّجن. فضلا عن ذلك فقوانين هذا السّجن قد تأتى من أواليّاتِ ملائمة لسلطة انضباطيّة. ولكن رغم هذا الاختلاف التنافريّ، فقد تفشت أواليات السّجن ومفاعيله، عبر العدالة الجرميّة الحديثة. وتوجّب البحث عن سبب هذه (الفعاليّة) الرّهيبة للسّجن. ولكن يمكن أن نلحظ شيئاً مّا، هو: أنّ العدالة الجزائيّة كما عرفت في القرن الثّامن عشر من قبل المصلحين قد رسمت خطّين متفارقين: أحدهما شكّل سلسله (المشوّهين) الأخلاقيّين أو السّياسيّين، الّذين سقطوا خارج العقد الاجتماعيّ، والآخر شكّل سلسلة الإنسان الحقوقيّ المعاد تأهيله بواسطة العقوبة ولكنّ (الجانح) يتيح تماما وصل الخطّين وأن يتشكّل تحت رعاية الطّبّ وعلم النّفس أو العلم الجنائيّ فرد يتراكم فيه إلى حدّ مّا المخالف للقانون وموضوع تقنية عالمةٍ. فأن يكون إضافة السّجن وإلصاقه بالنّظام الجزائيّ، لم يجرّ إلى ردة فعل عنيفة رافضة فذلك يعود بدون شكّ إلى أسباب كثيرة منها، أنّه عند صنعة الجنوح أعطى السّجن العدالة الجنائيّة حقل أغراض، موحّداً، مكرّساً ب (علوم) أتاحت له أن يعمل ضمن أفق عامّ من (الحقيقة).

فالسّجنَ، هذه المنطقة الأكثر قتامةً في جهاز العدالة، هو المكان الّذي تنظّم فيه سلطة العقاب - الّتي لا تجرؤ على ممارسة نفسها بشكل علنيّ-وبصمت حقل موضوعيّة يستطيع فيه العقاب أن يعمل في وضوح النّهار كعلاجٍ، والحكم أن يتسجّل بين خطابات المعرفة. عندها نفهم كيف تبني العدالة، وبهذه السّهولة، سِجناً لم يكن من قبل وليد أفكارها. وهي تدين له تماما بهذا الجميل.

الفصل الثاني

اللاشرعيات والجنوح

في ظلّ القانون يمكن أن يعتبر الاعتقال حرمانا من الحرّيّة، وقد تضمّن الحبس الّذي يؤمّنه دائما مشروعا تقنيّا ولا يشكّل الانتقال من التّعذيب، وما فيه من مراسم متألقة، ومن فنّ، ممزوج بالاحتفال الألميّ، إلى عقوبات الحبس المدفونة ضمن هندسات بنائيّة ضخمة، محاطة، بالسّرّيّة الإداريّة انتقالا إلى عفويّة لا متميّزة، مجرّدة ومبهمة، إنّه الانتقال من فنّ في العقاب إلى فنّ آخر، لا يقلّ عن الأوّل إتقانا، تحوّل تقنيّ. هذا الانتقال له مؤشّر وأمارة وله خلاصة: استبدال سلسلة المحكوم بالأشغال الشّاقّة سنة 1837 بالعربة الّتي تشبه الزّنزانة.

السّلسلة القيد، تراث يعود إلى أيّام السّفن – السّجن، (المؤيّد مع الأشغال الشّاقّة)، وقد ظلّت حتّى «ملكيّة تموز»، (الفرنسية)، وارتبطت أهمّيّتها الظّاهرة كمشهد في مطلع القرن التّاسع عشر، إلى كونها تجمع في مظهر واحد أسلوبي العقاب: الطّريق إلى الاعتقال (الحبس) يجري كاحتفال تعذيبيّ[414]. والحكايا عن «السّلسلة الأخيرة» - في الواقع السّلاسل الّتي جابت فرنسا صيف 1836- وفضائحها، قد أتاحت العودة إلى هذا المسار، الغريب تماما عن قواعد «العلم الإصلاحيّ- السّجنيّ». في المنطلق كان هناك مرسم المشنقة، تثبيت أطواق الحديد والسّلاسل، في باحة سجن بيستر (Bicetre): توضع رقبة السّجين بالأشغال

---

(414) _ لاحظ مؤشّر Faucher أنّ السّلسلة كانت مشهدا شعبيّا، خاصّة بعد إلغاء منصّات الشّنق.

الشّاقّة (بانيار)، فوق سندان، كما فوق نطع، ولكنّ فنّ الجلّاد يتجلّى هنا. إنّه وهو يطرق الحديد لا يهرس الرّأس- مهارة مقلوبة تعرف أنّها لا تؤدّي إلى موت المحكوم. وتعرض في باحة سجن بيستر الواسعة أدوات التّهذيب: عدّة صفوف من السّلاسل مع أطواقها وأغلالها. وكان «الأرتويان» رئيس الحرّاس قديما، والحدّادون المؤقّتون يصفّون السّندان والمطرقة. وعند درابزون الطّريق الدّائريّ كانت تلصق كلّ هذه الرّؤوس ذات التّعبير الكئيب أو الشّجاع والّتي سوف يعمل المنفّذ على برشمتها. ومن فوق، عند كلّ طبقات السّجن كانت تشاهد أفخاذ وأرجل متدلّية عبر قضبان الزّنزانات، راسمة معرضا من اللّحم البشريّ. إنّهم المساجين جاؤوا لمشاهدة «تزيين» رفيق الأمس... ها هم أولاء في موقف التّضحية. «إنّهم جالسون على الأرض مقرونين عشوائيّا وبحسب القامة، والأصفاد الّتي يجب أن يتحمّل كلّ منهم ثماني ليرات (اللّيرة 500 غرام)، ترهق ركبهم. ويقوم المنفّذ باستعراضهم لأخذ قياس رؤوسهم أطواقهم الضّخمة ذات السّماكة الّتي تعادل البوصة. ومن أجل تهشيم القيد كان لابدّ من تعاون ثلاثة جلّادين، أحدهم يسند السّندان، والآخر يمسك بطرفي الطّوق الحديديّ مجموعين، ويحمي بذراعيه الممدودتين رأس السّجين، والثّالث يضرب ضربات مضاعفة فيسطح المسمار الكبير تحت مطرقته الضّخمة. كلّ ضربة كانت تزعزع الرّأس والجسم... ومع ذلك، فلا يفكّر أحد أنّ الضّحيّة قد تتعرّض للخطر إذا انحرفت المطرقة، هذا الشّعور معدوم أو بالأحرى إنّه يمّحى أمام الانطباع العميق بفظاعة تحسّ عند رؤية أحد مخلوقات الله في مثل هذه الحالة من المهانة»[415].

وبعد تأتي ضخامة المشهد العامّ، وبحسب مجلّة «غازيت المحاكم»[416]، فإنّ

---

(415) _ Revue de Paris, 7 juin, 1836.

هذا القسم من المشهد سنة 1836، لم يكن علنيّا، فقد سمح فقط لبعض المشاهدين المميّزين بالحضور، إنّ قصّة التّحديد الموجود في Revue de Paris، تتوافق تماما – أحيانا ذات الكلمات، مع الحكاية الواردة في Dernier jour

(416) _ Gazette, des tribunaux, 20 juillet, 1836.

أكثر من مائة ألف شخص كانوا يشاهدون السّلسلة تنطلق من باريس في التّاسع عشر من تمّوز: «نزلة الكورتيل نحو الماردي غراس...». ويشاهد النّظام والثّروة من بعيد مرور القبيلة البدويّة الّتي جرى تقييدها، «هذا الجنس الآخر والجنس المتميّز الّذي خصّ بأشغال معتقلات الأشغال الشّاقّة والسّجون». ويتابع المشاهدون من الشّعب، كما في أيّام التّعذيب العامّ، مع المحكومين تبادل الشّتائم الغامضة، والتّهديدات والتّشجيعات، والضّربات، وإشارات الكره، أو المواطأة. ويتولّد شيء من العنف، ولا يني يتسارع مع العرض: غضب ضدّ عدالة قاسية جدّا أو متساهلة جدّا، صراخ ضدّ المجرمين المكروهين، حركات تحيّة لصالح السّجناء المعروفين والمحبوبين، مصادمات مع البوليس: على طول المسافة المقطوعة منذ حاجز فونتينيلّو، تطلق مجموعات من المحتشدين الغاضبين صرخات النّقمة ضدّ دلاكولنج، كانوا يصرخون ليسقط الآباتي، ليسقط هذا الرّجل الكريه، لابدّ من الاقتصاص منه. ولولا قوّة وصلابة الحرس البلديّ، لكان يمكن حصول اضطرابات خطيرة. في شارع فوجيرارد، كانت النّساء هنّ الأكثر نقمة وغضبا. كنّ يصرخن: ليسقط الكاهن السيّئ، ليسقط الوحش ديلاكولنج، وتراكض مفوّضو البوليس في مونروج، وفوجيرارد، وعدّة من العمدة وأعوانهم، ناشري أعلامهم، من أجل فرض احترام قرار العدالة. وعلى بعد قليل من إيسي، عندما شهدا فرنسوا م. ألّارد، وعناصر المفرزة رماهم بقصعته الخشبيّة. عندئذ تذكّر الجميع أنّ عائلة بعض رفاق هذا المحكوم القدامى يسكنون إيفري. منذ ذلك الحين أخذ مفتّشو المصلحة يتوزّعون في الطّريق ويواكبون عربة السّجناء. أمّا سجناء محيط باريس، بدون استثناء، فقد كان كلّ منهم يرمي بقصعته الخشبيّة رأس الموظّفين الّذين أصيب بعضهم. في ذلك الحين أحسّ، الجمهور برعب حادّ. فقد تضاربوا ورمى بعضهم بعضا[417]. وفيما بين بيستر وسيفر تمّ

(417) _ م.ن.

نهب عدد ضخم من المنازل أثناء مرور القافلة [418].

في عيد المحكومين هذا، الذّاهبين، كان هناك قليل من طقوس كبش المحرقة الّذي يضربوه ويطرد، وقليل من عيد المجانين حيث يتمّ قلب الأدوار رأسا على عقب، وجانب من احتفالات الشّنق القديمة حيث كان يجب إظهار الحقيقة في وضح النّهار، وأيضا قسم من هذه المشاهد الشّعبيّة، حيث كان النّاس يأتون للتّعرّف على الشّخصيّات المشهورة أو على الأنماط التّقليديّة: مزيج من الحقيقة ومن النّذالة، استعراض من الشّهرة ومن العار، شتائم ضدّ المجرمين الّذين جرت تعريتهم، ومن الجهة الأخرى: اعتراف فرح بالجرائم. ويبحث المشاهدون عن وجه المجرمين الّذين كان لهم مجدهم، وكانت أوراق طيّارة تذكّر بجرائم أولئك الّذين يشاهدون مارّين، وكانت الصّحف تذكر أسماءهم سلفا وتسرد قصّة حياتهم، وفي بعض الأحيان كانت تعطى أوصافهم، وتصف ثيابهم، حتّى لا تخفى هويّتهم على أحد: برامج من أجل المشاهدين[419]. وكان النّاس يأتون لمشاهدة أنماط المجرمين، ولمحاولة التّعرّف من الثّوب أو الوجه على مهنة المحكوم، إذا كان قاتلا أو سارقا: لعبة تنكّر، ودمى، إنّما يدخل فيها أيضا، بالنّسبة إلى العيون الأكثر تدريبا، نوع من الأتنوغرافيا التّجريبيّة للجريمة. مشاهد مسرحيّة وفقا لفرينولوجيا غال، فتشغل - بحسب الوسط الّذي إليه يتمّ الانتماء- سيميولوجيّات الجريمة المتوافرة لدينا. «وتبدو الهيئات متنوّعة كما تتنوّع الملابس: هنا رأس ضخم هائل، مثل رسوم موريّو، وهناك وجه معيوب تحيط به أهداب كثيفة، تدلّ على طاقة أثيم مصمّم... وفي مكان آخر رأس عربيّ يرتسم فوق جسم

---

(418) _ La Phalange, 1 er aout, 1836.

(419) _ La Gazette des tribunaux

نشرت بانتظام هذه اللّوائح وهذه المعلومات الجنائيّة، مثال على الأوصاف من أجل سهولة التّعرّف على ديلاكولانج، "بنطلون من القماش، يغطّي زوجين من الجزمات، وكاسكيت من ذات القماش، مغطّى بواجهة وبلوزة رماديّة، ومعطف من القماش الأزرق، (6 جوان 1836)، وفيما بعد تقرّر تنكير ديلاكولانج، من أجل تجنيبه عنف الجمهور، وذكرت "لاغازات"، كيفيّة التّنكير في الحال، بنطلون، مخطّط، بلوزة من القماش الأزرق، وبرنيطة قشّ".

سوقيّ. هذه سمات أنثويّة عذبة، إنّهم شركاء، انظروا إلى هذه الصّور، الّتي صقلتها الإباحيّة، إنّهم المدرّبون». وفي هذه اللّعبة يجيب المحكومون بأنفسهم، شاهرين جريمتهم يقدمون عرضا لآثامهم: إنّها إحدى وظائف الوشم، إنّها الوسمة الدّالّة على عملهم الباهر أو على مصيرهم: إنّهم يحملون شاراته، إمّا مقصلة موشومة فوق الذّراع الأيسر، أو فوق الصّدر خنجرا مغمّدا في قلب دام. ويقلّدون أثناء مرورهم مشهد جريمتهم ويهزؤون من الحكّام أو من الشّرطة، ويتبجّحون بالآثام الّتي ارتكبوها ولم تكتشف.

فرانسوا، الشّريك القديم ل «لا لسينير» يدّعي أنّه مبتكر طريقة لقتل إنسان دون أن يدعه يصرخ، ودون إراقة نقطة دم. هذا السّوق الكبير المنقول المتجوّل للجريمة له بهلوانه وله أقنعته، حيث يتجاوب التّأكيد الهزليّ على الحقيقة مع الفضول (الحشريّة)، ومع الشّتائم. سلسلة كاملة من المشاهد، في صيف هذا العام سنة 1836، جول ديلاكولونج، في جريمته، (لقد قطّع عشيقته قطعا وهي حامل) وقد أعطته صفته ككاهن كثيرا من الألق، وقد أتاحت له أيضا أن ينجو من المشنقة. ويبدو أنّه قد لاحقته نقمة الجماهير وحقدهم عليه. فأثناء نقله سابقا في العربة إلى باريس سنة 1836، تعرّض للإهانة حتّى لم يستطع أن يحبس دمعه، رغم أنّه لم يرد أن ينقل في عربة، معتبرا أنّ التّعزيز يشكّل جزءا من عقوبته. عند الانطلاق من باريس، «لا يمكن تصوّر كم أظهرت الجماهير نقمتها الشّريفة، وغضبها الأخلاقيّ وحقارتها تجاه هذا الرّجل، لقد قذف بالتّراب وبالوحل حتّى تغطّى، وكانت الحجارة تنهمر عليه مقرونة بصراخ الغضب العامّ... لقد انفجرت نقمة الجماهير بشكل لم يسمع به من قبل، وكانت النّساء، بشكل خاصّ، كالمجنونات حقّا، فأظهرن تجاهه عنف حقدهنّ بشكل لا يصدّق»[420]، من أجل حمايته ثمّ تغيير ملابسه. وظنّ بعض المشاهدين المخدوعين أنّهم تعرّفوا إليه في فرانسوا، الّذي ارتضى الدّور، لاعبا، ولكنّه أضاف، إلى كوميديا الجريمة الّتي لم

(420) _ La phalange, 1er aout 1836.

يرتكبها، أضاف كوميديا الكاهن، الّذي لم يكنه أيضا، ومزج مع حكاية جريمت«ـه»، أدعية وصلوات وحركات ظاهرة تبريكيّة لمباركة الجماهير الّتي كانت تشتمه وتضحك. وعلى بعد خطوات منه، كان ديلاكولونج الحقيقيّ «يبدو وكأنّه الشّهيد»، يتلقّى الإهانة المزدوجة: من الشّتائم الّتي لم يكن يتلقّاها رغم أنّها كانت موجّهة إليه، من الهزء أو السّخرية، الّتي كانت تظهر، تحت مظاهر مجرم آخر، الكاهن الّذي كانه والّذي أراد إخفاءه. لقد كانت آلامه تعرض أمامه، تحت عينيه، بواسطة مهرّج قاتل كان مربوطا بقيده.

في كلّ المدن الّتي كانت تمرّ بها السّلسلة كانت تحمل معها عيدها، إنّها الأعياد الخلاعيّة للعقاب، لقد انقلبت فيها العقوبة إلى امتياز. وبنوع من العرف الغريب جدّا الّذي يبدو وكأنّه بمنجاة من الطّقوس العاديّة للتّعذيب، كانت السّلسلة تثير عند المحكومين، لا السّمات المفروضة، سمات النّدم والتّوبة، بقدر ما تثير انفجار فرح جنونيّ يرفض القصاص. لقد كان المحكومون بالأشغال الشّاقّة، (البانيار)، يزيّنون الطّوق والأصفاد بالأشرطة، وبالقشّ المجدول، بالزّهور أو بملبس ثمين. فالسّلسلة هي الدّوّارة، وهي الرّقص، وهي المزاوجة أيضا، أو الزّواج، الإكراهيّ. أعراس، عيد وتكريس تحت السّلاسل: «كانوا يتراكضون أمام الأصفاد حاملين باقة زهر بأيديهم وأشرطة من القشّ تزيّن قبّعاتهم، وأكثرهم مهارة كانوا يصنعون خوذات، ذات عرف... وآخرون كانوا يلبسون كلسات كاملة في جزمات أو صدريّة بأحدث موضة، تحت قمصان خاصّة بالشّغّيلة»[421]. وطوال الأمسية الّتي تلي التّصفيد، كانت السّلسلة تشكّل حلقة، تدور وتدور بدون توقّف في باحة البيستر: «ويل للمراقبين إن تعرّفت السّلسلة عليهم، إنّها تغشاهم وتغرقهم ضمن حلَقاتها، ويظلّ المجرمون المحكومون أسياد ساحة المعركة، إلى أن يغيب

---

(421) Gazette, 7 juin, 1836. _ أراد الكابتن ثوراز أمر سلسلة 19، تموز، أن ينتزع هذه الزّينات فقال: "إنّه من غير المناسب وأنتم ذاهبون إلى السّجن المؤبّد، لتكفير جرائمكم أن تبلغ بكم الوقاحة حدّ تزيين أعراسكم، كما لو أنّ الأمر بالنّسبة إليكم يتعلّق بيوم أفراح".

النّهار»[422]. كان سبت (احتفال عيديّ) المحكومين ردّا على احتفال العدالة بما فيه من الزّهو الّذي ابتكره. فهو قد قلب الأبّهة، وترتيب السّلطة وشعائرها، وأشكال المتعة ولكنّ شيئا ما من الاحتفال السّياسيّ، لم يكن ببعيد. ومن الواجب أن يكون المرء أصمّا لا يسمع القليل من هذه اللّهجات الجديدة. كان المحكومون بالأشغال الشّاقّة يغنّون أغنيات حماسيّة (عسكريّة)، كانت شهرتها سريعة، كما كانت تظلّ على الألسن تكرّرها في كلّ مكان ولمدّة طويلة. وكانت تحتوي بالتّأكيد، صدى الشّكاوى الّتي كانت الأوراق الطيّارة تنسبها إلى المجرمين – التّأكيد على الجريمة، التّمجيد الأسود، استذكار العقوبات الرّهيبة والحقد العامّ الّذي يحيط بها: «الشّهرة، لنا النّفير والأبواق... تشجّعوا، يا أولاد، ولنتلقَّ بدون وجل المصير البشع الّذي يحوّم فوق رؤوسنا... أصفادنا ثقيلة، ولكنّنا نتحمّلها. بالنّسبة إلى المحكومين المؤيّدين، لا لا صوت يرتفع: فلنواسيهم». ومع ذلك يوجد في هذه الأغاني الجماعيّة إيقاع مختلف، ذلك أنّ القانون الأخلاقيّ الّذي تخضع له معظم الشّكاوى القديمة قد قلب رأسا عقب. فالتّعذيب بدلا من أن يستجلب النّدم، كان يشحذ الإباء، والعدالة الّتي أصدرت الإدانة، تغدو مرفوضة كما هي، مؤنّبة الجماهير الّتي تأتي لتتفرّج على ما تظنّه النّدم أو الإذلال: «مهما بعدنا عن منازلنا فإنّنا نتحسّر. وجباهنا القاسية دائما تخيف حكّامنا... إنّ نظراتكم الجائعة إلى المآسي تفتّش بيننا للعثور على عرق ذابل يبكي ويتصاغر. ولكن نظراتنا أبيّة». ونلقى فيها أيضا التّأكيد على أنّ حياة السّجن (المؤبّد) مع الرّفقة تخبّئ ملذّات لا تعرفها الحرّيّة. «مع الوقت فلنصفّد الملذّات. وراء الأقفال ستتولّد أيّام أعياد... إنّ الملذّات تهرب وتفسّر. إنّها تهرب من الجلّادين، وتتبع الأغاني». ثمّ إنّ النّظام

---

(422) _ Revue de Paris, 7 juin, 1836.

في هذا التّاريخ، أحضرت السّلسلة منعا لهذه الرقعة، (فاراندول، وكلّف جنود بحفظ النّظام إلى قلع السّلسلة، ورد وصف انتقال المساجين (سبتهم)، في Dernier jour، فالمجتمع وإن كان حاضرا هناك ممثّلا بالسّجّانين وبالحشريّين المرعوبين فإنّ الجريمة كانت تتحدّاه، بازدراء، فتجعل من هذا القصاص الرّهيب عيدا عائليّا".

الحاليّ لن يدوم أبدا، فالمحكومون لن يحرّروا فقط ويستعيدوا حقوقهم، بل إنّ متّهميهم، سوف يحلّون محلّهم. بين المجرمين وحكّامهم، سوف يأتي يوم الحكم الكبير المقلوب: «عندها، نحن المؤبّدين، سوف نحتقر البشر. ولنا أيضا كلّ الذّهب الّذي يؤلّهون. هذا الذّهب في يوم من الأيّام، سوف ينتقل إلى أيدينا. نحن نشتريه بثمن هو حياتنا. سوف يمسك آخرون بهذه السّلاسل الّتي تصفّدوننا بها أنتم اليوم، ويصبحون هم العبيد. أمّا نحن فسوف نحطّم الأغلال، وسوف تلمع شمس الحرّيّة لنا من جديد – وداعا إنّنا نتحدّى أغلالكم وقوانينكم»[423]. فالمسرح التّقويّ الّذي تتخيّله الأوراق الطّيّارة، والّذي يحضّ المحكوم فيه الجمهور على عدم الاقتداء به، أخذ يتحوّل إلى مشهد مهدّد، ينذر فيه الجمهور بأن يختار بين بربريّة الجلّادين، وظلم القضاة، وبين بؤس المحكومين المغلوبين اليوم ولكن المنتصرين في يوم من الأيّام.

فالمشهد الكبير الّذي كانت تعرضه السّلسلة (رقصة التّشابك بالأيدي) متّصل بالتّراث، القديم، تراث التّعذيب العلنيّ، وهو يتّصل أيضا بهذا التّمثيل المتعدّد الأوجه للجريمة والّذي كانت تقدّمه الصّحف اليوميّة والجرائد، والمشعوذون، ومسارح الطّرقات[424]. ولكنّه يتّصل أيضا بالصّدامات وبالصراعات الّتي يحمل صداها الصّارخ. فهو يعطيها شبه نهاية رمزيّة: إنّ جيش الاضطراب الّذي يقضي عليه القانون يوشك أن يعود، وإنّ ما طرد عنف النّظام يقدم بعودته الانقلاب المحرّر. «لقد أرعبني أن أرى هذا المقدار من الشّرر يعود من خلال هذا

---

(423) _ ذكرت Gazette، أغنية من ذات النّوع في عدد 10 أفريل، 1830، كانت تغنّى على لحن La Marseillaise، وتتحول فيها أغنية الحرب الوطنيّة بوضوح إلى أغنية الحرب الاجتماعيّة، "ماذا يريد منّا هذا الشّعب الغبيّ، هل أتى ليهين الشّقاء؟ إنّه ينظر إلينا بعين هادئة، إ جلّادينا لا يوحون إليه بالفظاظة".

(424) _ هناك طبعة من الكتاب عكفت على ابتكار ... بمهارة مدهشة في تمجيد ... وتنسب إليها الدّور الرّئيسيّ وتجهل السّلطة عرضة لنكاتهم اللّاذعة ولمجونهم ولمساخرهم غير المقنّعة إنّ أيّا كان شاهد عرض دراما شهيرة لدى الشّعب، يعرف بدون مشقّة صحّة وصوابيّة ملاحظاتهم؛ إنّه النّصر إنّه التّمجيد، للشّجاعة وللجريمة. أمّا النّاس الشّرفاء والسّلطة فمخدوهون من الأوّل حتّى الآخر".

الرّماد»[425].

فالاضطراب الّذي أحاط دائما بالتّعذيب يتناغم مع التّهديدات المحدّدة. من المعلوم أنّ ملكيّة تموز ألغت السّلسلة لذات الأسباب - إنّما الأكثر إلحاحا- والّتي تطلّبت، في القرن الثّامن عشر، إلغاء التّعذيب. «ليس من عاداتنا وتقاليدنا أن نقتاد الرّجال هكذا، يجب في المدن الّتي تجتازها القافلة تفادي إعطاء مشهد بمثل هذه البشاعة، مشهد ليس له أيّة فائدة تعليميّة بالنّسبة إلى الأهالي»[426]. وإذن لا بدّ من الانتهاء من هذه الطّقوس العامّة، وبالتّالي إعطاء نقل المحكومين ذات التّعديل الّذي أدخل على العقوبات عينها، ووضعه هو أيضا تحت شارة الحياء الإداريّ.

ولكنّ الشّيء الّذي جرى تبنّيه في حزيران سنة 1837، ليحلّ محلّ السّلسلة، لم يكن العربة، البسيطة المغطّاة الّتي جرى الكلام عنها لفترة، بل هو آلة درست بعناية فائقة. عربة مصمّمة وكأنّها سجن متنقّل. معادل متحرّك لـ«البانوبتيك» (المستشرف). «ممرّ مركزيّ يفصلها على طولها: وعلى الجانبين، ستّ زنزانات يجلس فيها السّجناء مواجهة. وتدخل أرجلهم ضمن حلقات قيود بطّنت بصوف وتجمع بينها سلاسل بضخامة 18 بوصة. أمّا الأفخاذ فمقيّدة بأصفاد ركبيّة من المعدن. ويجلس المحكوم فوق نوع من القمع من الزّنك، السّنديان يفرغ ويصبّ في الطّريق العامّ». «وليس للزّنزانة أيّ شبّاك على الخارج، وهي مصفّحة بكاملها، بالصّفائح، بل هناك كوّة، من الصّفيح المثقّب. تسمح بمرور تيّار هوائيّ ملائم». ومن جهة الممرّ، كان باب كلّ زنزانة مزوّدا بشبّاك مقسوم إلى مقطعين: مقطع للأطعمة، والآخر مشبّك، من أجل المراقبة. «وكانت فتحة الشّبابيك واتّجاهها المائل مرتّبين بحيث تكون أعين الحرّاس على السّجناء بصورة دائمة. وبحيث يسمعون أدنى القول، دون أن يستطيع هؤلاء رؤية بعضهم البعض أو سماع بعضهم بعضا. بحيث تستوعب العربة الواحدة بدون أيّ إزعاج وبآن واحد،

(425) _ Le Dernier jour d'un condamné

(426) _ La Gazette des tribunaux, 19 juin 1837.

محكوما بالأشغال الشّاقّة، ومطلق موقوف عاديّ رجالا ونساء، أطفالا وراشدين. ومهما طالت المسافة. فإنّ أولاء وأولئك يصلون إلى المكان المخصّص لهم دون أن يستطيعوا رؤية بعضهم البعض أو الكلام فيما بينهم». وأخيرا تتيح الرّقابة الدّائمة من قبل حارسين مسلّحين بهراوة قصيرة من السّنديان «ذات مسامير كبيرة من الألماس المثلّم» اتّباع نظام كامل من العقوبات، يتلاءم مع النّظام الدّاخليّ للعربة: نظام الخبز والماء، محابس لتقييد إبهام السّجين، الحرمان من المخدّة الّتي تسمح بالنّوم، تقييد الذّراعين. «وكانت تمنع كلّ قراءة غير قراءة كتب الأخلاق».

ولو لم يكن في هذه الليلة غير لطفها وسرعتها «لكان لها أن تشرّف حساسيّة مبتكرها»، ولكنّ ميزتها هي أنّها تشكّل عربة سجن بحقّ. بمفاعيلها الخارجيّة، لقد بلغت الكمال التّامّ البنتاميّ: أثناء المرور السّريع إلى هذا السّجن المتحرّك على دواليب، الّذي لا يحمل على جوانبه الصّامتة الدّكناء أيّ تسجيل غير هذه الكلمات: نقل المحكومين بالأشغال الشّاقّة، يوجد شيء مّا، غامض وكئيب، يطلبه بنتام من تنفيذ الأحكام الجنائيّة الّتي تترك في أذهان المشاهدين انطباعا صحّيّا أكثر وأكثر، ديمومة من رؤية هؤلاء المسافرين الصّليفين والسّعداء [427]. ولهذه الآلة أيضا مفاعيل داخليّة، فهي أثناء الأيّام القليلة المستعملة للنّقل (الّتي لا يفكّ فيها قيد المعتقلين ولو للحظة واحدة)، تعمل كجهاز تأديب، فيخرجون منها عاقلين بشكل مدهش: «على الصّعيد الأخلاقيّ يشكّل النّقل الّذي لا يدوم إلّا اثنتين وسبعين ساعةً، تعذيبا بشعا قبيحا يبقى أثره طويلا، على ما يبدو، في السّجين»: ويشهد بذلك المحكومون أنفسهم: «في العربة الزّنزانة، عندما لا ينام المرء، فهو لا يقدر إلّا على التّفكير، ولفرط ما يفكّر، يبدو لي أنّ هذا يثير فيّ النّدم على ما فعلت، وعلى المدى الطّويل، كما ترى، فإنّي أخشى أن أتحوّل إلى إنسان

---

(427) _ La Gazette, 23juillet, 1837.

ذكرت أنّ العربة قد انقلبت فيضواحي ... وبدلا من الامتناع قام السّجناء بمساعدة الحرّاس، في تجليس عربتهم المشتركة، ومع ذلك فقد أشارت إلى حالة هرب في فالنتة.

أفضل، فلا أريد ولا أرغب»[428].

حكاية رقيقة حكاية العربة البانوبتيّة، (الاستشرافيّة)، ومع ذلك فإنّ الطّريقة الّتي حلّت بها محلّ السّلسلة، وأسباب هذا الحلول تضمّ باختصار كلّ العمليّة الّتي حلّ فيها الاعتقال محلّ التّعذيب خلال ثمانين عاما: كتقنيّة مدروسة من أجل تغيير الافراد. فالعربة / الزّنزانة إنّما هي جهاز إصلاح. وما حلّ محلّ التّعذيب، ليس حبسا كثيفا، بل هو تدبير تأديبيّ انضباطيّ، متقن التّمفصل بعناية. من حيث المبدأ على الأقلّ.

إذ في الحال استنكر السّجن في واقعيّته ومفاعيله المنظورة، باعتباره الفشل الأكبر للعدالة، الجزائيّة: ومن الغريب حقّا، أنّه لم يخضع تاريخ الحبس لتسلسل زمنيّ تمّ من خلاله تسلسل حكيم لـ: تركيز عقوبة الاعتقال، ولتدوين فشله، ثمّ للتّصاعد البطيء لمشاريع الإصلاح، الّتي سوف تنتهي بتحديد التّقنية السّجنيّة تحديدا متماسكا نوعا مّا، ثمّ لوضع هذا المشروع موضع التّنفيذ، وأخيرا للتّثبّت من نجاحاته أو من فشله. في الواقع كان هناك تداخل، أو في مطلق الأحوال كان هناك توزيع آخر لهذه العناصر. ولما كان مشروع تقنية تأديبيّة قد رافق مبدأ الاعتقال العقابيّ، فقد ظهر انتقاد السّجن وطرقه باكرا جدّا، فيما بين هذه السّنوات 1820 - 1845، بالذّات، وتجميد الانتقاد فضلا عن ذلك، في عدد من التعابير الّتي أخذت تتكرّر اليوم - بذات الأعداد تقريبا - دونما أيّ تغيير تقريبا.

_ السّجون لم تخفض معدّل الجرائم: بالإمكان توسيع السّجون كثيرا، وزيادة عددها أو تحويلها، ولكن كمّيّة الجرائم والمجرمين تبقى ثابتة، أو ما هو أسوأ أيضا، إنّها تزيد: «في فرنسا يقدّر بحوالي 108 آلاف عدد الأفراد الّذين هم في حالة عداء مكشوف للمجتمع. أمّا وسائل القمع المتوافرة فهي: منصّة الإعدام، والغلّ، وثلاثة

---

(428) _ La Gazette, 23juillet, 1837.

ذكرت أنّ العربة قد انقلبت فيضواحي ... وبدلا من الامتناع قام السّجناء بمساعدة الحرّاس، في تجليس عربتهم المشتركة، ومع ذلك فقد أشارت إلى حالة هرب في فالنتة.

La Faternité, n10, Fevrier 1842.

سجون للأشغال الشّاقّة، و19 بيتا مركزيّا، و86 منزلا للعدالة، 362 منزلا للتّوقيف، 2800 سجن مقاطعة، 2238 غرة أمن، في مراكز الجندرمة، ورغم هذه السّلسلة من الوسائل، فقد ظلّ الشّرّ محتفظا بتقدّمه. إنّ عدد الجرائم لم ينخفض، وازداد عدد المكرّرين بدلا من أن ينخفض»(429)

_ الاعتقال يستثير التّكرار، بعد الخروج من السّجن، يكون الحظّ أكبر من السّابق في العودة إليه، فالمحكومون هم بنسبة ضخمة، مسجونون قدامى، 38 بالمائة من سجناء البيوت المركزيّة يحكمون من جديد، و33 بالمائة من المحكومين بالأشغال الشّاقّة(430)، فيما بين 1828 و183، ومن أصل ما يقارب خمسة وثلاثين ألفا من المحكومين بجرائم، كان هناك7400 تقريبا من المكرّرين، (أي 1 من أصل، 4،7 محكومين)، ومن أصل 200000 محكوم بأحكام إصلاحيّة كان هناك 35000 مكرّر أيضا، (1 من أصل 6)، ومن المجموع هناك مكرّر من أصل 5.8 محكوم(431)، في سنة 1813، من أصل 2174 محكوما، بسابقة (بالتّكرار) كان هناك 350 قد خرجوا من سجن الأشغال الشّاقّة، 1862 خرجوا من البيوت المركزيّة، و142 من 4 منازل إصلاحيّة خاضعة للنّظام نفسه السّائد في البيوت المركزيّة(432). والتّشخيص يبدو أكثر فأكثر قسوة طوال عهد ملكيّة تموز، في سنة 1835، عدّ أصحاب السّوابق فبلغوا 1486، مكرّرا من أصل 7223 محكوما بجناية، في سنة 1839 كان هناك 1749 مكرّرا من أصل 7858 مجرما، في 1844، كان هناك 1821 من أصل 7195، من بين 980 معتقلا في لووس، كان هناك 750 مكرّرا، وفي ميلون كان هناك 745 من أصل 1088، سجينا(433).

---

(429) _ La Faternité, n10, Fevrier 1842.

رفم أورده أثناء النّقاش حول إصلاح قانون العقوبات في 2 ديسمبر، 1831

(430)_1831 رفم أورده أثناء النّقاش حول إصلاح قانون العقوبات في 2 ديسمبر، 1831

_ E.decpétiaux, De la reforme pénétitiare,1837, t14, p.27, et suiv.

(431)_ E.decpétiaux, De la reforme pénétitiare,1837, t14, p.27, et suiv.

(432) _ E.decpétiaux, De la reforme pénétitiare

(433) _ G. Ferres, Des prisonniers, 1850, p.363-367. G.de Bzaumont, et A, de T.., 1831, 222

فالسّجن إذن بدلا من أن يطلق سراح أشخاص مصلحين، ينشر في الجماهير جانحين خطرين: 7000 يطلقون لينشروا في المجتمع كلّ سنة ... إنّهم 7000 بذرة جرائم أو فساد منتشرة في الجسم الاجتماعيّ. وعندما نفكّر أنّ هؤلاء النّاس يزدادون باستمرار، وأنّهم يعيشون ويتحرّكون حولنا، مستعدّين لاغتنام كلّ فرصة لبث الاضطراب وللتّذرّع بكلّ الأزمات في المجتمع لكي يجرّبوا قوّتهم، فهل يمكن البقاء على الحياد أمام مثل هذا المشهد(434)؟

لا يمكن للسّجن أن يتخلّى عن صنع الجانحين. فهو يصنع منهم بفضل نمط الحياة الّتي يؤمّنها للمعتقلين: سواء بعزلهم في زنزانات أو بفرض عمل غير مفيد عليهم، لا يملؤون فيه وقتهم وفي الحالين، على كلّ حال، «عدم تفكير بالإنسان في المجتمع، وهذا يعني خلق عيش مختلف للطّبيعة غير مفيد وخطر»(435)، نريد من السّجن أن يربّي المعتقلين، إنّما بموجب نظام تربويّ يتوجّه إلى الإنسان، وهل من المعقول أن يهدف إلى التّصرّف بعكس أمنية الطّبيعة؟ ويخرّج السّجن أيضا جانحين حين يفرض على المعتقلين ضغوطات عنيفة، إنّه مخصّص لتطبيق القوانين، ولتعليم احترامها، ولكنّ كلّ مساره يجري وفقا لأسلوب سوء استعمال السّلطة، إنّه تحكم الإدارة: «فالإحساس بالظّلم الّذي يستشعره المعتقل هو أحد الأسباب الّتي يمكن، أكثر من غيرها، أن تجعل شخصيّته مستعصية. عندما يرى نفسه هكذا معرّضا لآلام لم يفرضها القانون ولا نصّ عليها، فإنّه يدخل في حالة معتادة من الغضب ضدّ كلّ ما يحيط به، فلا يرى إلّا الجلّادين في كلّ ممثّلي السّلطة، ولا يعود يصدّق أنّه كان مجرما: إنّه يتّهم العدالة بالذّات»(436)، فساد وخوف وعدم كفاءة الحرّاس: 1000 إلى 1500 محكوم يعيشون تحت رقابة 30 إلى 40

---

(434) _ G.de Bzaumont, et A, de T.., 1831, p.22-2 ch. Lucas, de la réforme des prisons, I, 1836, p.127- 130.

(435) _ ch. Lucas, de la réforme des prisons, I, 1836, p.127- 130. F.Bigot .., Rapport au conseil général de la societé des prisons, 1819.

(436) _ F.Bigot .., Rapport au conseil général de la societé des prisons, 1819.

مناظرا لا يحتفظون ببعض الأمان إلّا إذا اعتمدوا الوشاية، أي الفساد الّذي يحرضون على زرعه بأنفسهم. من هم هؤلاء الحرّاس؟ جنود تمّ تسريحهم، رجال بدون تعليم، وبدون ذكاء وفهم لوظيفتهم يحرسون مخرّبين محترفين [437]، استغلال عن طريق العمل الجزائيّ الّذي يفتقر ضمن هذه الشّروط إلى أيّة سمة تربويّة: إنّها تهاجم وتندّد بتجارة الرّقيق الأسود. أليس السّجناء مثل هؤلاء، يبيعهم المقاولون فيشتريهم المنفّذون... هل يتلقّى السّجناء بهذا الشّكل دروسا في النّزاهة؟ ألا ينحطّون أكثر من جرّاء هذه الدّروس في الاستغلال الكريه [438]؟

ـ ويمكّن السّجن، بل إنّه يساعد على تنظيم وسط للجانحين المتضامنين المتكافلين، التّراتبيّين، المستعدّين لكلّ المحاكمات المقبلة: «المجتمع يحظر الجمعيّات المؤلّفة من أكثر من عشرين عضوا... أمّا السّجن فيؤلّف بذاته اتّحادات من 200، ومن 500، ومن 1200 محكوم في البيوت المركزيّة الّتي تبنى لتناسبهم، ويقسمهم السّجن تسهيلا عليهم إلى مشاغل وإلى باحات مسقوفة وإلى مهاجع ومطاعم مشتركة... وهو يكثر منهم فوق أرض فرنسا كلّها، بشكل أنّه حيثما يقوم سجن يتكوّن اتّحاد... وبعددها وجدت نواد معادية للمجتمع» [439]. وإنّه في هذه النّوادي يتمّ تثقيف الجانح الصّغير الّذي ينفّذ أوّل حكم عليه: «وأولى رغباته الّتي سوف تتولّد فيه هي أن يتعلّم من البارعين كيف يتمّ الهرب من مقتضيات القانون، والدّرس الأوّل يستقى من هذا المنطق الضّيّق، منطق اللّصوص الّذي يجعلهم ينظرون إلى المجتمع وكأنّه عدوّ، والتّعليم الأخلاقيّ الأوّل هو النّميمة، فالتّجسّس بوضع موضع التّقدير في سجوننا، وأوّل هوى يحفّز في نفسه قد يريع الطّبيعة السّاذجة الأولى بشاعاته الّتي تولّدت حتما في الزّنزانات، والّتي يعجز

---

(437)_ La Faternité, mars 1942.

(438) _ نصّ موجّه إلى .. من قبل عامل سجين بسجن .. وقد أمكن ذكر هذا الاحتجاج في حقبة كانت فيها الصحيفة ذاتها تهاجم المنافسة في العمل الجزائيّ، وفي ذات العدد ورد ذكر رسالة من عامل آخر، حول الموضوع في ذاته يراجع أيضا: La Faternité, mars 1842, 1er année, n10

(439)._ L.Morceau, Christophe, De la moralité et de la folie dand le régime pénitentiaire, 1839, p.7.

القلم عن تسميتها، بعد هذا ينقطع كلّ ما كان يربطه بالمجتمع»[440]. وتكلّم فوشر عن «ثكنات الجرائم».

_ إنّ الظّروف الّتي تهيّأ للمساجين الّذين أطلق سراحهم تحملهم على التّكرار: لأنّهم يظلّون تحت رقابة البوليس، ولأنّهم يظلّون تحت الإقامة الجبريّة أو ممنوعون من الإقامة: «لأنّهم لا يخرجون من السّجن إلّا بموجب جواز مرور يجب عليهم إبرازه أينما ذهبوا وهو يتضمّن الإشارة إلى الحكم الّذي فرض عليهم»[441]، فالتّهرّب وعدم إمكانيّة العثور على عمل، والتّسكّع هي العناصر الأكثر حدوثا في التّكرار. إنّ مجلّة المحاكم، وصحف العمّال أيضا تورد بانتظام حالات مشابهة، كحالة ذلك العامل الّذي أدين بالسّرقة، فوضع تحت المراقبة في روان، ثمّ أوقف من جديد بسبب السّرقة وقد رفض المحامون الدّفاع عنه، فاستلم الكلام بنفسه أمام المحكمة، فذكر تاريخ حياته، وشرح كيف أنّه بعد أن خرج من السّجن ووضع في الإقامة الجبريّة، لم يستطع العودة إلى مهنته كمذهّب، لأنّ صفته كمسجون قديم كانت تدفع إلى رفضه في كلّ مكان، وقد رفض البوليس حقّ السّماح له بالبحث في مكان آخر عن عمل، ففرضت عليه الإقامة في روان حتّى الموت من الجوع ومن البؤس من جرّاء هذه الرّقابة المحطّمة. وطلب العمل من مركز المحافظة، فاشتغل ثمانية أيّام في المقابر لقاء 14 قرشا، في اليوم، ثمّ قال: «ولكنّي شابّ، وعندي شهيّة قويّة فكنت آكل أقتين من الخبز ثمنها خمسة قروش للأقة، ماذا أصنع بأربعة عشر قرشا لكي آكل وأغتسل وأسكن؟ وأصابني اليأس وأردت أن أرجع إنسانا شريفا، فكانت الرّقابة تغرقني من جديد في الشّقاء. وأصابني القرف من كلّ شيء، في هذا الوقت تعرّفت على لوميتر، الّذي كان أيضا يعيش في البؤس. وكان لابدّ من العيش وراودتنا من جديد فكرة السّرقة»[442].

---

(440) _ L'Almanach populaire de la France, 1839, signe, p.49-56.

(441) _ F.de BARBIE Marbois, Rapport sur l'état des princes de Colirados, de l'Euren la manche et la seine-Inferieur, 1823, p.17.

(442) _ Gazette des tribunaux, 3 dé, 1829. Voir: La Roche populaire, Aout, 1540. Et La

_ وأخيرا يصنع السّجن بصورة غير مباشرة الجانحين وذلك بإفقاره عائلة السّجين: «فالقرار ذاته الّذي يرسل ربّ العائلة إلى السّجن يحوّل الزّوجة كلّ يوم إلى العدم، والأولاد إلى التّرك، والعائلة كلّها إلى التّشرّد والتّسوّل. من هذه الزّاوية تهدّد الجريمة بالتّطرّف»(443). وما يجب ذكره أنّ هذا الانتقاد الرّتيب للسّجن، قد تمّ في اتّجاهين دائما: ضدّ الواقعة بأنّ السّجن لا يشكّل بالفعل إصلاحيّة، وأنّ التّكفيريّة الحبسيّة ظلّت فيه على الحالة البدائيّة، وضدّ الواقعة القائلة بأنّ السّجن إذا أراد أن يكون إصلاحيّا فإنّه يفقد من جرّاء ذلك قوّته العقابيّة(444)، فالتّقنيّة التّكفيريّة الحقّة هي الشّدّة(445)، وإنّ السّجن هو خطأ اقتصاديّ مزدوج: مباشرة من جرّاء الكلفة الضّمنيّة لتنظيمه، وبصورة غير مباشرة من جرّاء كلفة الجنوح الّذي لا يقمعه(446). ولكنّ الجواب على هذه الانتقادات، كان على الدّوام واحدا: التّجديد للمبادئ الثّابتة للتّقنية التّكفيريّة. فمنذ قرن ونصف، قدّم السّجن دائما كعلاج ذاتيّ له، (للسّجن)، تنشيط وتفعيل التّقنيّات التكفيريّة كوسيلة وحيدة لإصلاح فشلها الدّائم، تحقيق المشروع الإصلاحيّ كطريقة وحيدة من أجل التّغلّب على استحالة نقله إلى الوقائع.

وللإقناع بذلك هذه الواقعة: إنّ ثورات المساجين، في هذه الأسابيع الأخيرة،

Faternité, Juillet, Aout, 1847.

(443) _ Lucas, De la réforme des prisons, II, 1838, p.64.

(444) _ كانت هذه الجملة حادّة جدّا قبل وبعد التّمظيم الجديد الّذي أدخل المركزيّة سنة 1835، تنظيم قاس 1840، " من الفضيحة أن نرى السّجناء يمتلئون من الخمر واللّحم، ولحوم الطّير، والحلوى من كلّ نوع، وأن يتّخذوا السّجن كفندق مريح، حين تتاح لهم اللّطائف الّتي كثيرا ما تحرمهم منها حالة الحرّيّة".

(445) _ سنة 1826، طلب الكثير من المجالس العموميّة إحلال الإبعاد محلّ الحبس الثّابت وغير الفعّال، في سنة 1842، طلب المجلس العموميّ لمنطقة الألب العليا أن تصبح السّجون تكفيريّة بحقّ.

(446) _ سندا لاستقصاء جرى سنة 1839′ لدى مدراء، قال مدير "تساعد الرّفاهية في السّجون حقّا وكثيرا، على التّزايد المريع في التّكرار. وقال آخر: "إنّ النّظام الحاليّ ليس قاسيا بما فيه الكفاية، وإذا كان من واقعة أكيدة فهي أنّه بالنّسبة إلى الكثير من المعتقلين للسّجن جواذبه، يجدون فيه ملذّات فاسدة هي بالنّسبة إليهم كلّ شيء" وقال آخر" إنّ النّظام الحاليّ في البيوت المركزيّة الّتي ليست في الواقع بالنّسبة إلى المكرّرين، إلّا مأوى حقّة، ليس قمعا على الإطلاق".

قد أسندت إلى كون الإصلاح المحدّد سنة 1935، لم يوضع أبدا موضع التّنفيذ الفعليّ، وإنّه كان من الواجب العودة إلى مبادئه الأساسيّة. ولكن هذه المبادئ، والّتي ما نزال حتّى اليوم نتوقّع منها مفاعيل مدهشة معروفة: فهي تكوّن منذ 150 سنة تقريبا الحكم السّبع العالميّة حول «الشّرط السّجنيّ» الجيّد.

1_ إنّ الحبس الجزائيّ يجب أن تكون وظيفته الأساسيّة تغيير سلوك الفرد: إنّ تغيير المحكوم كهدف رئيسيّ للعقوبة هو مبدأ مقدّس كان ظهوره الشّكليّ في مجال العلم، وخاصّة في مجال التّشريع حديثا جدّا (المؤتمر السّجنيّ في بروكسل، 1847). وردّدت لجنة آمور، في أيّار 1945، بأمانة: «إنّ العقوبة الّتي تحرم من الحرّيّة تهدف بصورة أساسيّة إلى تغيير المحكوم وإلى إعادة تصنيفه اجتماعيّا». مبدأ التّقويم.

2_ إنّ المساجين يجب أن يكونوا معزولين أو على الأقلّ موزّعين بحسب خطورة فعلهم الجزائيّة، إنّما بشكل خاصّ، بحسب أعمارهم، واستعداداتهم والتّقنيّات الإصلاحيّة الّتي يراد استخدامها تجاههم، ومراحل تغييرهم. «يجب الأخذ في الحسبان، في استخدام الوسائل التّغييريّة، المفارقات الجسديّة والأخلاقيّة الكبرى، والّتي يتطلّبها تنظيم المحكومين، ودرجة انحرافهم، والخطوط اللّامتساوية في الإصلاح الّتي يمكنهم تقديمها» (شباط 1850). سنة 1945: «إنّ توزيع الأفراد على المنشآت السّجونيّة، من ذوي العقوبة الّتي تقلّ عن سنة ترتكز على الجنس، وعلى الشّخصيّة، ودرجة انحراف الجانح». مبدأ التّصنيف.

3_ العقوبات الّتي يجب إمكان تعديل مسارها بحسب شخصيّة السّجناء والنّتائج الحاصلة، والتّقدّم أو الانتكاسات. «إنّ الهدف الرّئيسيّ للعقوبة. هو إصلاح الجاني، فيكون من المرغوب فيه أن يستطاع إطلاق سراح كلّ محكوم عندما تصبح إعادة إحيائه أخلاقيّا مضمونة» (ش- لوكاس 1836). 1945: «طبّق نظام تقدّميّ.. من أجل تكييف معاملة السّجين وفقا لوضعه ولدرجة تغيّره. ويتراوح هذا النّظام بين الوضع في الزّنزانة المنفردة وبين نصف الحرّيّة...وتشمل

الاستفادة من الحرّيّة المشروطة كلّ العقوبات الوقتيّة». مبدأ تكييف العقوبات.

4_ يجب أن يكون العمل إحدى القطع الأساسيّة في التّحوّل وفي تأهيل المساجين التّدريجيّ اجتماعيًا. إنّ العمل الجزائيّ «يجب ألّا يعتبر كالمتمّم وإن أمكن القول، كالمضخّم للعقوبة، بل بالأولى أن يكون كتلطيف بحيث إنّ الحرمان منه سوف يكون (بالنّسبة إلى السّجين)، أمرا لا يطاق». ويجب أن يمكّن العمل من تعلّم أو من ممارسة مهنة، ومن تدبير موارد للسّجين ولعائلته (دوكبيتيو، 1857)، 1945 : «كلّ محكوم باسم الحقّ العامّ يجبر على العمل... ولا يمكن إجبار أحد على البقاء بدون شغل». مبدأ العمل كموجب وكحقّ.

5_ إنّ تثقيف السّجين هو من جانب السّلطة العامّ. وبآن واحد، تحوط لازم من أجل مصلحة المجتمع، وهو موجب، تجاه السّجين. «التّثقيف وحده يمكن أن يستخدم كأداة إصلاحيّة. فمسألة الحبس الإصلاحيّ هي مسألة تثقيف» (ش.لوكاس، 1838). 1945 : «إنّ المعاملة المفروضة على السّجين، خارج كلّ اختلاط مفسد... يجب أن تهدف بصورة رئيسيّة إلى تعليمه العامّ والمهنيّ وإلى تحسين وضعه». مبدأ التّثقيف السّجنيّ.

6_ إنّ نظام السّجن يجب أن يكون، جزئيّا على الأقلّ، مراقبا وممسوكا من قبل جهاز أشخاص متخصّصين يمتلكون الكفاءات الأدبيّة والتّقيّة الّتي تؤهّلهم السّهر على حسن تأهيل الأفراد. قال فرّوس، سنة 1850، بصدد طبيب السّجن: «إنّ مساهمته تكون مفيدة لكلّ أشكال الحبس... لا يستطيع أيّ أحد أن يمتلك بوثوق وحميميّة، غير الطّبيب، ثقة السّجناء ولا أحد أفضل منه يعرف شخصيّتهم، ويمارس تأثيرا أشدّ فعاليّة على مشاعرهم، فهو حين يخفّف أوجاعهم الجسديّة، يستفيد من هذه الوسيلة المؤثّرة، لكي يسمعهم كلمات قاسية أو تشجيعات مفيدة». 1945 : «في كلّ منشأة سجنيّة يعمل جهاز اجتماعيّ وطنيّ- سيكولوجيّ». مبدأ السّيطرة التّقنيّة على الاعتقال.

7ـ يجب إتباع الحبس بتدابير رقابة ومساعدة حتّى تتمّ إعادة التّأهيل النّهائيّة للسّجين. يجب أن لا يكتفى فقط بمراقبته عند خروجه من السّجن «بل مدّه بالدّعم والمساعدة» (بولت وبنكوت في جمعيّة باريس). 1945 : «تقدّم المساعدة إلى السّجناء أثناء وبعد العقوبة من أجل تسهيل إعادة تصنيفهم». مبدأ المؤسّسات الملحقة.

كلمة كلمة ومن قرن إلى قرن، تتكرّر الاقتراحات الأساسيّة ذاتها، وتقدّم في كلّ مرّة من أجل الصّياغة المعتمدة أخيرا، المقبولة أخيرا، في إصلاح فاشل على الدَّوام حتّى الآن. الجمل نفسها أو تقريبا كان يمكن استقاؤها من حقب أخرى، «خصبة»، من أجل الإصلاح: آخر القرن التّاسع عشر، و«حركة الدّفاع الاجتماعيّ»، أيضا، أو هذه السّنوات القريبة جدّا، وما فيها من ثورات للسّجناء.

وإذا يجب ألّا نتصوّر السّجن و«فشله» وإصلاحه، المطبق بصورة تقلّ أو تزيد نجاحا على ثلاث مراحل متتالية. والأولى وجوب التّفكير بنظام متواقت فرض نفسه من فوق، تاريخيّان على الحرمان الحقوقيّ من الحرّيّة، نظام ذو حدود ثلاثة يتضمّن «الملحق» الانضباطيّ للسّجن – عنصر سلطويّ فوقيّ، وإنتاج موضوعيّة وتقنيّة، و«عقلانيّة»، سجنيّة – عنصر معرفة تابعة، تمديد واقعيّ، إن لم تكن مفاقمة لجرمية يفترض بالسّجن أنّه يدمّرها – عنصر الفعاليّة المقلوبة، وأخيرا تكرار إصلاح مماثل رغم «مثاليّته» للمسار الانضباطيّ للسّجن – عنصر الازدواجيّة الطّوباويّة. هذا المجمل المعقّد هو الّذي يشكّل «النّظام السّجنيّ» وليس فقط مؤسّسة السّجن، بجدرانه، وجهازه البشريّ وقواعده وعنفه يجمع النّظام السّجنيّ، في الصّورة ذاتها خطابات، وهندسات معماريّة والأنظمة الإكراهيّة والمقترحات العلميّة، والمفاعيل الاجتماعيّة الحقيقيّة، وطوباويّات لا تقهر، وبرامج لتأديب الجانحين وأواليّات تجمّد الجنوح. أوّلا يشكّل عندئذ الفشل المزعوم جزءا من مسار السّجن؟ ألا يتوجّب أن ندوّن ضمن هذه المفاعيل السّلطويّة أن الانضباط وأنّ التّكنولوجيا الملازمة للجيش، قد بثّا في جهاز العدالة،

وعلى الأعمّ، في المجتمع، وأنّه بالإمكان جمعها تحت مسمّى «الجهاز السّجنيّ».

إذا كانت المؤسّسة – السّجن قد قامت كلّ هذه المدّة الطّويلة، وفي مثل هذا الجمود، وإذا كان مبدأ الاعتقال الجزائيّ لم يوضع أبدا وبشكل جدّيّ موضع البحث، فذاك بدون شكّ لأنّ هذا النّظام السّجنيّ قد تجذّر بالعمق وأنّه قد مارس وظائف واضحة دقيقة. حول هذه المتانة نأخذ كشاهد حدثا وقع مؤخّرا: فالسّجن النّموذج الّذي افتتح في فلوي- ميروجيس سنة 1969 لم يفعل إلّا أنّه استعاد في توزيعه النّجمة الاستشرافيّة الّتي أعطت في سنة 1836 الألق للسّجن المسمّى «بتيت روكيت». إنّها آليّة الحكم ذاتها تجسّدت فيه حقّا، والشّكل الرّمزيّ ذاته. وإنّما من أجل لعب أيّ دور؟

لنفترض أنّ القانون مخصّص لتعريف المخالفات، وأنّ الجهاز العقابيّ وظيفته تقليصها، وأنّ السّجن هو أداة هذا القمع، عندها يتوجّب إقامة بيان بالفشل. أو بالأحرى- إذ من أجل إقامته وفقا للتّعابير التّاريخية لابدّ من القدرة على قياس وقع عقوبة الاعتقال على المستوى العامّ للإجرام – يجب أن نتعجّب كيف أنّ الإعلان عن فشل السّجن منذ 15 عاما، قد اقترن دائما بالإبقاء عليه. وكان البديل الوحيد المرتقب فعلا هو النّفي أو الإبعاد الّذي تخلّت عنه إنجلترا منذ بداية القرن التّاسع عشر، والّذي استعادته فرنسا أيّام الامبراطوريّة الثّانية، إنّها كشكل من أشكال الحبس هو بآن واحد عنيف وبعيد.

ولكن، ربّما يتوجّب قلب المشكلة، والتّساؤل ماذا يخدم فشل السّجن، ما هي فائدة هذه الظّاهرات المختلفة، الّتي يشهّر بها الانتقاد بشكل دائم: الإبقاء على الجنوح، الحثّ على التّكرار، تحويل المخالف بصورة عرضيّة إلى جانح معتاد، تنظيم (إيجاد) بيئة مغلقة للجنوح. ربّما يتوجّب البحث عمّا يختبئ تحت الازدراء الظّاهر بالمؤسّسة العقابيّة الّتي، بعد أن تكون قد حملت المحكومين على تنفيذ عقوبتهم، تستمرّ في ملاحقتهم بسلسلة من المضايقات (رقابة كانت مقرّرة قانونيّا في الماضي وأصبحت اليوم واقعا، جواز مرور خاصّ بالمحكومين بالأشغال

الشّاقّة في الماضي، واليوم سجلّ عدليّ)، والّتي تلاحق بالتّاليك «جانح» مخالف من نفّذ عقوبته وأنهاها؟ ألا يمكن أن نرى هنا بدلا من التّناقض، نوعا من النّتيجة؟ يتوجّب عندئذ أن نفترض أنّ السّجن وبشكل عامّ، ولا شكّ، العقوبات، ليست مخصّصة لإبطال المخالفات، بل الأولى لتمييزها، ولتوزيعها ولاستخدامها، وإنّها تهدف، لا إلى شدّ الّذين لديهم استعداد لمخالفة القوانين إلى الطّاعة، بل إنّها تتّجه إلى ترتيب مخالفة القوانين ضمن تكتيك عامّ استعباديّ. عندها تصبح العقابيّة نوعا من إدارة اللّاشرعيّات (والمخالفات للقانون)، ومن رسم حدود للتّساهل، ومنح البعض التّسهيلات والضّغط على آخرين، واستبعاد قسم منها وجعل قسم آخر مفيدا، وتحييد بعضها والاستفادة من بعضها الآخر. وباختصار، إنّ العقابيّة «لا تقمع»، ببساطة وتماما اللّاشرعيّات، إنّها «تفاضل فيما بينها»، وتؤمّن «فائدتها»، العامّة. وإذا أمكن الكلام عن عدالة طبقة فليس ذلك فقط لأنّ القانون بذاته أو طريقة تطبيقه يخدمان مصالح طبقة، ذلك أنّ كلّ الإدارة التّفاضليّة اللّاشرعيّات عن طريق العقاب يشكّل جزءا من هذه الأواليات المسيطرة. فالعقوبات القانونيّة يجب أن توضع من جديد ضمن استراتيجيّة عامّة تشمل اللّاشرعيّات، وفشل السّجن يمكن ولا شكّ أن يفهم انطلاقا من هذا.

إنّ الهيكليّة العامّة للإصلاح الجزائيّ اندرجت في أواخر القرن الثّامن عشر، ضمن مكافحة اللّاشرعيّات: لقد اختلّ كلّ توازن التّساهلات والمساندات والمصالح المتبادلة، التّوازن الّذي كان في ظلّ العهد القديم قد قرن اللّا شرعيّات بعضها إلى بعض، لا شرعيّات مختلف الطّبقات الاجتماعيّة، عندها تشكّلت الطّوباويّة من مجتمع عقابيّ بشكل شامل وعامّ، فيه عملت الأواليّات العقابيّة، بنشاط دائم بدون تأخير ولا وساطة، ولا تردّد، وعمل قانون، مزدوج المثاليّة، لأنّه كامل في حساباته ومدوّن في تصوّر كلّ مواطن، على تجميد كلّ ممارسات اللّاشرعيّة منذ نشأتها. ولكن عند منعطف القرن الثّامن عشر والقرن التّاسع عشر وفي مواجهة القوانين الجديدة، برز فجأة خطر تجاوز شعبيّ جديد. أو بصورة

أدقّ، ربّما، نمت لاشرعيّات الشّعبيّة عندئذ وفقا للأبعاد الجديدة: الأبعاد الّتي تحمل معها كلّ الحركات الّتي، منذ السّنوات 1780، وصولا إلى ثورات 1848، تتلاقى مع النّزاعات الاجتماعيّة، ومع الصّراعات ضدّ النّظم السّياسيّة، ومع مقاومة حركة التّصنيع، ومع آثار الأزمات الاقتصاديّة. وبصورة موجزة يمكن العثور على ثلاث تفاعليّات مميّزة بارزة. أوّلا نموّ الحجم السّياسيّ للتّجاوزات الشّعبيّة، وهذا بشكلين: ممارسات كانت حتّى ذلك الحين محصورة، وبنوع من الأنواع، ومحدودة بذاتها (مثل رفض الضّريبة، ورفض التّجنيد، والإتاوة، أنواع السّخرات، والمكوس، ومثل المصادرة العنيفة، للمحاصيل المحتكرة، ونهب المخازن، والبيع الإكراهيّ للمنتوجات «بالثّمن العادل» ومجابهة ممثّلي السّلطة). وبالمقابل استندت بعض الحركات السّياسيّة بشكل علنيّ على أشكال قائمة من اللّاشرعيّة (التّجاوز) (مثل استخدام الاضطرابات الملكيّة في غرب فرنسا وفي وسطها لرفض الفلّاحين للقوانين الجديدة، حول الملكيّة، والدّين، والتّجنيد)، هذا الحجم السّياسيّ للّاشرعيّة أصبح بآن واحد أكثر تعقيدا وأكثر بروزا في العلاقات بين الحركة العمّاليّة، والأحزاب الجمهوريّة في القرن التّاسع عشر، وفي انتقال الصّراعات العمّاليّة (الإضرابات، التّكتّلات الممنوعة، والاتّحادات الممنوعة أو المحظورة) إلى الثّورة السّياسيّة، وفي كلّ حال، ظهرت في أفق هذه الممارسات اللّاشرعيّة – والّتي تكاثرت بصدور تشريعات أكثر فأكثر تضييقا – صراعات سياسيّة خالصة، وانقلاب السّلطة المحتمل لا يراودها جميعا، فهي تقصر عن ذلك، ولكنّ قسما لا بأس به منها قد يتضافر من أجل معارك سياسيّة إجماليّة، وحتّى في بعض الأحيان قد يؤدّي إليها مباشرة.

من جهة أخرى وعبر رفض القانون أو الأنظمة، نتعرّف بسهولة على الصراخ ضدّ الّذين وضعوها وفقا لمصالحهم، فلا تجري محاربة التّجّار، ورجال المال ورجال الملك، وضدّ الموظّفين، المخلّين بالوظيفة، أو ضدّ الوزراء وكلّ الظّالمين، بل ضدّ القانون بالذّات وضدّ العدالة المكلّفة بتطبيقه، وضدّ المالكين الأقرب

والّذين يتمسّكون بالحقوق الجديدة، ضدّ أرباب العمل المتفاهمين فيما بينهم والّذين يعملون على منع التّكتّلات ضدّ المقاولين الّذين يضاعفون من الآلات، ويخفضون الأجور، ويطيلون ساعات العمل، ويعملون على جعل أنظمة المصانع أكثر فأكثر تضييقا. وبالتّحديد تماما فقد نمن ضدّ نظام الملكيّة العقاريّة الجديد – المقرّر من قبل البرجوازيّة المستفيدة من «الثّورة»- نمت وتطوّرت لا شرعيّة «فلاحيّة»، عرفت، من غير شكّ، أشكالها الأكثر عنفا في ترميدور،«القنصليّة»، ولكنّه لم يختف يومئذ، وقد نمت ضدّ النّظام الجديد للاستثمار الشّرعيّ للعمل، اللّاشرعيّات العماليّة في مطلع القرن التّاسع عشر: منذ أكثرها عنفا مثل تحطيم الآلات، أو أكثرها استمرارا مثل تأليف الاتّحادات، إلى أكثرها يوميّة مثل الغياب، وترك العمل، والتّسكّع، والتّلاعب بالمواد الأوّليّة، والتّلاعب بكمّيّة وبنوعيّة العمل المنجز بسلسلة كاملة من اللّاشرعيّات اندرجت ضمن صراعات حيث يعرف الجميع أنّهم يواجهون فيها، وبآن واحد، القانون والطّبقة الّتي فرضته.

وأخيرا إذا كان صحيحا أنّه خلال القرن الثّامن عشر، شوهدت[447] الإجراميّة تنحو نحو أشكال نوعيّة متخصّصة، وتميل أكثر فأكثر نحو السّرقة البارعة لتصبح، من جهة، من صنع الهامشيّين المعزولين داخل جمهور معاد لهم – فقد أمكنت مشاهدة- في السّنوات الأخيرة من القرن الثّامن عشر- إعادة تكوين بعض الرّوابط أو إقامة علاقات جديدة، وليس أبدا، كما يقول ذلك المعاصرون – لأنّ القائمين بالاضطرابات الشّعبيّة كانوا من المجرمين، بل لأنّ الأشكال الجديدة للحقّ، ولأنّ شدّة النّظام والتّرتيبات، ومتطلّبات، إمّا الدّولة، وإمّا الملّاكين، وإمّا أرباب العمل، والتّقنيّات الرّقابيّة الأكثر شدّة، كلّها كانت توفّر بكثرة فرص الإجرام، وتكثر، ضدّ الجانب الآخر للقانون، عدد الأفراد الّذين، في مناسبات أخرى، لم يكونوا لينتقلوا إلى صفّ الإجرام المتخصّص، وإنّه على أساس القوانين

---

(447) _ يراجع أعلاه، ص.77، وما يليها.

الجديدة حول الملكيّة، وأيضا على أساس التّجنيد المرفوض نمت لا شرعيّات فلاحيّة. خلال السّنوات الأخيرة من الثّورة عاملة على مضاعفة أعمال العنف والاعتداء والسّرقات وأعمال السّلب وصولا حتّى إلى الأشكال الضّخمة من «اللّصوصيّة السّياسيّة»، وإنّه أيضا على أساس تشريع أو أنظمة شديدة الوطأة (فيما خصّ سجلّ العمل، والإجازات، وساعات العمل، والغياب) نمت حالات التّسكّع العمّاليّ، الّذي كان يلتقي غالبا مع الجنوح الصّارم. فتلك هي سلسلة كاملة من الممارسات اللّاشرعيّة اتّجهت عبر القانون الماضي إلى التّبلور وإلى التّمايز بعضها عن بعض وتبدو الآن متّصلة فيما بينها لتشكّل تهديدا جديدا.

فقد وقع تعميم ثلاثيّ للاشرعيّات شعبيّة خلال مرور القرنين (وبالذّات خارج الاتّساع الكمّيّ المشكوك فيه والّذي ما يزال يحتاج إلى قياس): يتمثّل بدخولها ضمن أفق سياسيّ عامّ، وبتمفصلها الواضح فوق صراعات اجتماعيّة، وبشيوعها في أشكال مختلفة وفي مستويات مختلفة من المخالفات. لا شكّ أنّ هذه العمليّات لم تتّبع نموّا وتطوّرا كاملين، فبالتّأكيد لم يتكوّن في مطلع القرن التّاسع عشر لا شرعيّة كثيفة، هي بآن واحد سياسيّة واجتماعيّة. ولكنّها تحت شكلها الأوّليّ، ورغم تشتّتها، كانت موسومة بشكل كاف لتستخدم كركيزة للخوف الكبير من دهماء، ساد الاعتقاد بأنّها كلّها كانت مجرمة ومتمرّدة، وكركيزة لخرافة الطّبقة المتوحّشة، العديمة الأخلاق والخارجة على القانون والّتي راودت، منذ الأمبراطوريّة حتّى «ملكيّة تمّوز» خطاب المشترعين، ودعاة المحبّة أو الباحثين في الحياة العمّاليّة. هذه العمليّات هي الّتي نجدها وراء سلسلة كاملة من التّأكيدات الغريبة تماما عن النّظريّة العقابيّة السّائدة في القرن الثّامن عشر مفادها: إنّ الجريمة ليسَت فرضيّة أو احتماليّة كامنة دوّنتها المصلحة أو الأهواء في قلوب كلّ النّاس، بل إنّها الفعل شبه الخالص لطبقة اجتماعيّة مّا، وإنّ المجرمين الّذين كانوا موجودين في الماضي، ضمن كلّ الطّبقات الاجتماعيّة، أصبحوا الآن يخرجون

«جميعهم تقريبا من آخر صفّ في التّرتيب الاجتماعيّ»[448]، وإنّ «تسعة أعشار القتلة، والسّفّاحين، واللّصوص والمنحطّين هم مستخلصون ممّا سمّيناه القاعدة الاجتماعيّة»[449]، وأن ليست الجريمة هي الّتي تغرّب الإنسان عن المجتمع، بل إنّها بذاتها أولى أن تردّ إلى واقعة أنّ المجرم موجود في المجتمع كغريب، وأنّه ينتمي إلى هذا العرق المتخلّف الّذي تكلّم عنه تارجت، إلى «هذه الطّبقة المتدنّية بفعل البؤس الّذي تقف عيوبه كسدّ منيع ضدّ العزائم الطّيّبة الّتي تريد قهره»[450]، وإنّه ضمن هذه الشّروط، يكون من النّفاق أو من السّذاجة، أن نعتقد أنّ القانون موضوع لكلّ النّاس، وأنّه من الفطنة الاعتراف بأنّه (القانون) معمول للبعض وأنّه يحمل على بعض الآخرين، وأنّه من حيث المبدأ يلزم كلّ المواطنين، ولكنّه يتوجّه بشكل رئيسيّ إلى الطّبقات الأكثر عددا والأقلّ تنوّرا، وإنّه بخلاف ما يحدث بالنّسبة إلى القوانين السّياسيّة أو المدنيّة، الّتي لا يطال تطبيقها كلّ النّاس أيضا[451]، إلّا من خلال المحاكم، فإنّ المجتمع لا يحاكم أحد أعضائه، بل إنّ فئة اجتماعيّة مهيّئة بطبعها للنّظام تعاقب من أجله فئة أخرى مهيّئة للفوضى: «استعرضوا الأماكن حيث تجري محاكمة، وحيث يجري الحبس وحيث يقع القتل... في كلّ منها تبرز لنا واقعة، في كلّ منها ترون طبقتين من النّاس متمايزتين، طبقة يجلس أفرادها في مقاعد المتّهمين والحكّام، وأخرى يجلس أفرادها في مقاعد المدّعى عليهم والمتّهمين». ممّا يفسّر بأنّ هؤلاء الأخيرين، بنتيجة نقص الموارد والتّربية لا يعرفون كيف «يظلّون ضمن حدود الاستقامة القانونيّة»[452]، إلى حدّ أنّ لغة القانون الّذي يريد لنفسه أن يكون شاملا تصبح، من جرّاء هذا بالذّات، غير ملائمة، ويتعيّن عليه لكي يكون فعّالا، أن يكون خطاب طبقة إلى طبقة، ليس

(448) _ ch. Comte traité de législation, 1883, p.49.

(449) _ H. Lauvergne, les forcets, 1841, p.337.

(450) _ E.Buré, De la misère des classes laboratories en Angleterre et en France, 1840, II, p.391.

(451) _ P.Roiser, Traité dedroit penal, 1829, p.32.

(452) _ ch.Lucas De la réforme des prisons, II, 1828, p.82.

له لا الأفكار ذاتها مثله، ولا الكلمات ذاتها: «ولكن بكلامنا المتصنّع الحشمة، المحتقر، والمرتبك بلياقاته، هل من السّهل أن يفهم علينا أولئك الّذين لم يتعوّدوا أن يسمعوا إلّا الكلام الخشن، الفقير، غير المنتظم، إنّما الحادّ الصّريح المثير، كلام السّوق، والخمّارات والأزقّة... ما هي اللّغة، وما هي الطّريقة الّتي يتوجّب استعمالها في صياغة القوانين من أجل التّأثير في الفكر غير المثقّف عند أولئك الّذين لا يقاومون إغراءات الجريمة؟»[453]. فالقانون والعدالة لا يتردّدان في المجاهرة باللّاتماثل الضّروريّ. بين الطّبقات.

فإذا كان هذا هو الواقع، فإنّ السّجن حين «يفشل» ظاهريّا، لا يفقد هدفه، بل بالعكس إنّه يبلغه بمقدار ما يبعث في وسط الآخرين شكلا خاصّا من اللّاشرعيّة، يضعه جانبا، ويسلّط عليه الضّوء القويّ وينظّمه كوسط مغلق نسبيّا إنّما قابل للاختراق. إنّه يساهم في صنع لا شرعيّة رؤيويّة، مرسومة، ثابتة عند مستوى معيّن ومفيد سرّا- متنمنّعة ومطيعة بآن واحد، فهو يرسم، ويعزل ويلحظ شكلا من اللّا شرعيّة يبدو وكأنّه يلخّص رمزيّا كلّ الأشكال الأخرى، ولكنّه يسمح بأن تبقى في الظّلّ الأشكال الّتي يراد لها أو الّتي يجب التّسامح بها. هذا الشّكل هو الجنوح بالذّات. يجب أن لا نرى في الجنوح الشّكل الأزخم والأكثر إيذاء في اللّاشرعيّة، الشّكل الّذي يجب على الجهاز العقابيّ أن يحاول تقليصه عن طريق السّجن بسبب الخطر الّذي يتمثّل فيه، فالجنوح هو أقرب أن يكون أثرا من آثار العقوبة (وعقوبة الاعتقال)، الّتي تتيح التّفريق بين اللّا شرعيّات وترتيبها ومراقبتها. لا شكّ أنّ الجنوح هو أحد أشكال اللّا شرعيّة، فهو يجد فيها جذوره دون شكّ، ولكنّه لا شرعيّة وظّفها «النّظام السّجنيّ»، بجميع تشعّباته وقطّعها وعزّلها الأخرى. وباختصار إذا مرّت المعارضة الحقوقيّة بين الشّرعيّة وبين الممارسة اللّا شرعيّة فإنّ المعارضة الاستراتيجيّة تمرّ بين اللّا شرعيّات والجنوح.

أمام الملاحظ الثّابت بأنّ السّجن قد فشل في تقليص عدد الجرائم ربّما يتوجّب

---

(453) _ P.Prossi, loc. Cit, p33.

إحلال الفرضيّة القائلة بأنّ السّجن قد نجح تماما في إنتاج الجنوح، وهو نمط مخصوص، أو شكل من أشكال اللّا شرعيّة أقلّ خطورة من النّاحية السّياسيّة أو الاقتصاديّة – ومفيدا عند الحاجة القصوى، كما نجح في إنتاج الجانحين، وسط يبدو هامشيّا في الظّاهر ولكنّه محكوم من قبل المركز، وفي إنتاج الجانح كموضوع- فرد مجعول مريضا. فإنّ نجاح السّجن بدا في الصّراع حول القانون واللّا شرعيّات، وفي تخصيص «الجنوح». لقد رأينا كيف أحلّ النّظام السّجنيّ «الجانح» محلّ المخالف، وكيف علّق أيضا على الممارسة الحقوقيّة، أفقا كاملا من المعرفة الممكنة. ولكنّ هذه العمليّة الّتي تشكّل الجنوح – الموضوع تتّحد مع المعارضة السّياسيّة الّتي تفرّق فيما بين التّلاقي بصورة دائمة، وهو يتيح موضعة «إسقاط» الجنوح وراء المخالفة، وتثبيت الجنوح في حركة اللّا شرعيّات، وهو نجاح، بحيث إنّ السّجن بعد «فشل» دام قرنا ونصف قرن، ما يزال قائما، يحدث الآثار ذاتها وبحيث نحسّ أنّ التّخلّص منه موضوع شكوك كبرى.

إنّ عقوبة الاعتقال قد تصنع – ومن هنا على الأرجح عمرها الطّويل- خروجا على القانون مغلقا، منفصلا ومفيدا. فلن تكون دائرة الجنوح الإنتاج الثّانويّ لسجن لا يتوصّل، عن طريق المعاقبة، إلى الإصلاح، فإنّها تغدو الأثر المباشر لمعاقبة تعمل – رغبة في السّيطرة على الممارسات اللّا شرعيّة - على توظيف بعض منها في أواليّة من «العقاب- إعادة الإنتاج» بشكل الحبس فيها إحدى قطعها الرّئيسيّة. ولكن لماذا، وكيف يستدعى السّجن ليلعب دورا في اصطناع الجنوح، يفترض به أنّه يحاربه؟

فإنّ إقامة جنوح يشكّل لا شرعيّة مغلقة (أي مستقلّة)، تقدّم بالفعل بعض الأفضليّات. فمن الممكن مبدئيّا السّيطرة عليه (وذلك عن طريقة وسم وتحديد الأفراد أو خردقة المجموعات، وتنظيم الوشاية المتبادلة): فإنّه بدلا من إخضاع جمهور متداخل وملتفّ على بعضه غير واضح، للرّقابة، وهو قد يمارس لا شرعيّة معيّنة عرضا، لكن من شأنها دائما أن تتّسع وتنتشر، وأيضا فإنّه بدلا من

الاضطرار إلى مراقبة جيوش تكبر وتصغر من المتسكّعين الّذين قد يجتذبون ويتجنّدون حسب مرورهم أو وفق الظّروف، عاطلين عن العمل ومتسوّلين وهاربين، والّذين قد تتضاعف حجومهم أحيانا – وقد شوهد هذا الوضع في أواخر القرن الثّامن عشر – إلى حدّ تشكيل قوى مرهوبة الجانب للسّلب والعصيان... بدلا من هذه الكتل فإنّه يتمّ إحلال مجموعة صغيرة نسبيّا ومغلقة من أفراد، يمكن إجراء رقابة ثانية ودائمة عليهم. فضلا عن ذلك من الممكن توجيه هذا الجنوح المنطوي على نفسه نحو أشكال من اللّا شرعيّة هي الأقلّ خطورة: وباعتبار أنّ الجانحين مجمّدون بفعل ضغط الرّقابة، عند أطراف المجتمع، مقصورون على العيش في شروط هشّة، منقطعون عن جمهور كان يمكن أن يدعمهم (كما حصل هذا في الماضي بالنّسبة غلى المهرّبين أو إلى بعض أنواع اللّصوصيّة)[454]. من أجل هذا كلّه ارتدّ الجانحون حتما نحو جرميّة محدودة، تفتقر إلى سلطة الجذب، ولا تشكّل خطرا من النّاحية السّياسيّة وليس لها أثر من النّاحية الاقتصاديّ. ولكنّ هذه اللّا شرعيّة المركّزة، المراقبة والعزلاء مفيدة بصورة مباشرة. وهي قد تكون كذلك بالنّسبة إلى لا شرعيّات أخرى: فهو (أي الجنوح) معزول إلى جانبها، ومنكفئ نحو تنظيماته الدّاخليّة الذّاتيّة، ومدفوع نحو جرميّة عنيفة تشكّل الطّبقة الفقيرة في أغلب الأحيان ضحاياها الأولى، وهو مجتاح ومراقب من كلّ جانب من قبل البوليس، ومعرّض لعقوبات السّجن الطّويلة، ثمّ لحياة «متخصّصة» بشكل نهائيّ. إنّه الجنوح، هذا العالم المختلف، الخطير والعدائيّ غالبا، الّذي بجمد أو على الأقلّ الّذي يثبت هند مستوى منحطّ نوعا ما الممارسات اللّا شرعيّة العاديّة الشّائعة (سرقات صغيرة، أعمال عنف بسيطة، رفض أو مخالفات يوميّة للقانون)، ويمنعها من الانتماء إلى أشكال عريضة وظاهرة فاضحة، قليلا كما لو أنّ أثر المثل الّذي كان يطلب في الماضي من ألق التّعذيب، يفتّش عنه الآن، لا في عنف العقوبات، بقدر ما يفتّش عنه في الوجود المنظور

---

(454)_ cf, E.J.Habsbaurn, les Bandiés, traduction Francaise, 1972.

الملحوظ للجنوح بالذّات: إنّ الجنوح وهو يتميّز ويختلف عن اللّا شرعيّات الأخرى الشّعبيّة، فإنّه غدا يؤثّر فيها ويثقل عليها.

ولكنّ الجنوح هو، فضلا عن ذلك، يكون قابلا لاستخدام مباشر. هنا يحضر إلى الذّهن مثل الاستعمار. وإن لم يكن مع ذلك الأكثر إقناعا، في الواقع، إذا كان إبعاد المجرمين قد طلب على عدّة دفعات في أيّام «الرّستوراسيون» إمّا من قبل مجلس النّوّاب وإمّا من قبل المجالس العموميّة، فقد كان ذلك أساسا من أجل تخفيف الأعباء الماليّة المطلوبة من قبل كلّ أجهزة الاعتقال، ورغم كلّ المشاريع الّتي أمكن وضعها أيّام «ملكيّة تمّوز» من أجل أن يساهم كلّ المنحرفين، والجنود غير المنضبطين، والمومسات والأولاد اللّقطاء في استعمار الجزائر، فإنّ هذه قد استثنت الجزائر في نصّ صريح بموجب قانون سنة 1854، الّذي أنشأ سجون الأشغال الشّاقّة في المستعمرات، وفي الواقع لم يكن للإبعاد إلى غويانا، أو الإبعاد فيما بعد إلى كاليدونيا- الجديدة، أهمّيّة اقتصاديّة فعليّة، رغم الإلزام المفروض على المحكومين بالبقاء في المستعمرة حيث أمضوا عقوبتهم، عددا من السّنين يساوي على الأقلّ سنوات حبسهم (وفي بعض الحالات كان عليهم البقاء فيها طوال حياتهم)[455]. الواقع أنّ استعمال الجنوح كوسيط هو بآن واحد معزول وقابل للتّكييف قد تمّ بشكل خاصّ على هامش الشّرعيّة، أي أنّه قد تمّ هنا أيضا في القرن التّاسع عشر وضع نوع من اللّا شرعيّة المعلّقة والّتي كان تنظيمها كجنوح، مع كلّ ما يقتضيه ذلك من رقابات، يضمن الطّواعية. فإنّ الجنوح من حيث هو لا شرعيّة مسيطر عليها، هو عامل من عوامل لا شرعيّة المجموعات المسيطرة. وتنظيم شبكات الدّعارة في القرن التّاسع عشر بالغ الدّلالة على هذا الموضوع[456]:

---

(455) _ حول موضوع الإبعاد يراجع:
F.de Borné Marbois, Observations sur les lois de 41 conseils.
والنّقاش فيما بين بلاسقيل ولابيلور جيري بشأن بيرتانيبوي، والكولونيل مارينغو ودي كارتي وآخرون غيرهم.

(456) _ هي الوقائع الأولى وتحت رعاية البوليس كان تنظيم بيوت الدّعارة سنة 1823، الأمر الّذي تجاوز إلى حدّ بعيد أحكام قانون 14 تموز سنة 1791، حول الرّقابة في بيوت البغاء. يراجع بهذا الموضوع

فتفتيشات البوليس والصّحّة على المومسات، ومرورهنّ المنتظم بالسّجن، وتنظيم البيوت المغلقة على المستوى الواسع، والتّراتب المنتظم الّذي كان مفروضا في وسط البغاء، وإحاطته بالأدلّاء – الجانحين، كلّ ذلك كان يسمح بتوجيه واستعادة – بسلسلة كاملة من الوسطاء- المكاسب الضّخمة من جرّاء لذّة جنسيّة، فقد أدّى التّرشيد الأخلاقيّ اليوميّ، المتزايد في إلحاحه، إلى دفعها إلى شبه – خفاء وجعلها بالطّبع مرتفعة الكلفة، ولذلك فإنّه بسبب استحداث ثمن للّذّة، ومن أجل الحصول على ربح من الجنسانيّة المقموعة، ومن أجل استعادة هذا الرّبح، كان الوسط الجانح متواطئا مع نوع من التطهرية ذات المصلحة (فيه): فقد فرض نوع من ضريبة غير شرعيّة على عامل ضريبيّ غير شرعيّ يفرض على ممارسات غير قانونيّة[457]. فقد أظهرت تجارة السّلاح وتجارة الكحول في البلدان الّتي تحظرها، أو بصورة أحدث، تجارة المخدّرات، أظهرت بذات الأسلوب مسار «هذا الجنوح النّافع»: إنّ وجود مانع قانونيّ- يخلق حوله حقل ممارسات غير قانونيّة، يمكن التّوصّل إلى السّيطرة عليها واستخلاص ربح غير مشروع عن طريق تبادل عناصر هي بذاتها غير شرعيّة، ولكنّها جعلت متداولة بفضل تنظيمها تنظيما جنوحيّا. فالجنوح هو أداة من أجل إدارة اللّا شرعيّات، واستثمارها.

والجنوح هو أيضا أداة أو وسيلة للّاشرعيّة تتطلّبها ممارسة السّلطة بالذّات فإنّ الاستخدام السّياسيّ للجانحين- بشكل مخبرين، وأدلاء ومحرّضين- كان واقعا

مجموعات مخطوطات مديريات البوليس 20- 26، وبخاصة هذا التّقسيم الصّادر عن مدير البوليس في 10 حزيران 1823، "إنّ إقامة بيوت الدّعارة يجب بطبيعة الحال ألّا يرضي كلّ رجل متهم بالخلفية بعامة ولا يدهش أبدا أن يعارض حضرات مفوضي الشرطة بكلّ قواهم، إقامة هذه البيوت في مختلف مناطقهم... فالبوليس يرى أنّه يكون قد أدّى خدمة كبيرة للنّظام العامّ، إنهو توصّلإلى حصر البغاء في بيوت الدّعارة المسموح لها، حيث تكون رقابة دائمة وموحّدة وحيث لا تستطيع هذه البيوت الخروج عن الرّقابة.

(457)_ إنّ كتاب Prestitition à Paris يمكن أن يقرأ كشاهد على هذا التّشريع الّذي يرعاه البوليس والمؤسّسات الجزائيّة للوسط الجانح على البغاء. إنّ حالة المافيا الإيطاليّة المنتقلة إلى الولايات المتّحدة والمستخدمة بكليتها لاجتناء الأرباح غير المشروعة، ولغايات سياسيّة هي مثل جيّد على استثمار لاشرعيّة ذات منشأ شعبيّ.

قائما حتّى قبل القرن التّاسع عشر[458]. ولكن بعد الثّورة اكتسبت هذه الممارسة أبعادا أخرى مثل: لغم الأحزاب السّياسيّة من الدّاخل والتّجمّعات العمّاليّة، وتجنيد العملاء ضدّ المضربين والدّعاة إلى العصيان، وتنظيم بوليس- تحتي- يعمل بالتّنسيق المباشر مع البوليس الشّرعيّ، ومؤهّل، عند اللّزوم، لأن يصبح جيشا موازيا-، تسيير كامل- خارج إطار الشّرعيّة- للسّلطة بواسطة جمهور مناور مؤلّف من الجانحين: البوليس السّرّيّ، وجيش احتياطيّ للسّلطة. في فرنسا يبدو أنّ هذه الممارسات قد بلغت أوج ازدهارها[459]، حول «ثورة 1848» وعند استلام لويس – نابليون السّلطة.

يمكن القول إنّ الجنوح، المدعّم بنظام جزائيّ متمحور حول السّجن، يمثّل تحريفا للّا شرعيّة من أجل خدمة حلقات الرّبح ولصالح السّلطة غير الشّرعيّة للطّبقة المسيطرة.

إنّ تنظيم تجاوز (لاشرعيّة) معزول ومغلق على الجنوح لم يكن ممكنا لولا نموّ الرّقابات البوليسيّة. إنّه الرّقابة العامّة على السّكّان، والسّهر «الصّامت، الخفيّ، غير المرئيّ.. إنّه عين الحكومة المفتوحة بشكل دائم والسّاهر بدون تمييز على كلّ المواطنين، دون إخضاعهم، من أجل هذا – لأيّ تدبير إكراهيّ مهما كان... إنّه لا يحتاج لأن يكون مكتوبا في القانون»[460]. رقابة خاصّة ومنصوص عليها في قانون سنة 1810 على المجرمين المحرّرين، وعلى كلّ الّذين مرّوا سابقا عبر العدالة لأعمال خطرة – يفترض قانونا أنّهم سوف يخلّون مجدّدا بأمن المجتمع. ولكنّها أيضا رقابة على الأوساط وعلى المجموعات المعتبرة خطرة من قبل المخبرين وعيون السّلطة

(458) _ حول هذا الدّور للجانحين في الرّقابة البوليسيّة والسّياسيّة خصوصا، تراجع المذكّرة الّتي حرّرها ليمار، فالمخبرون هم أشخاص "يتوقّعون المسامحة لأنفسهم"، إنّهم عادة أشخاص سيّئون يستخدمون للكشف عن أشخاص أسوأ منهم، فضلا عن ذلك، ما أن ينزل اسم شخص في سجلّات البوليس، حتّى يصبح منذ ذلك الحين، تحت المراقبة المستمرّة.

(459) _ _K.Marx, le 18 brumaire de Louis Napoleon Bonaparte, ed, socials, 1969, p.76_78.

(460) _ A.Bonneville, Des institutions complémentaires de système pénitentien, 1847, p.397_398.

الّذين كانوا جميعا تقريبا من الجانحين القدامى، والّذين هم بهذه الصّفة تحت رقابة البوليس: فالجنوح، الّذي هو موضوع من موضوعات الرّقابة البوليسيّة، فإنّه يشكّل أحد أدواتها الممتازة. كلّ هذه الرّقابات تفترض وجود تنظيم تراتبيّة، رسميّة في جزء منها، وسرّيّة في جزء آخر. (لقد كان البوليس الباريسيّ يتضمّن أساسا «مرفق الأمن العامّ» الّذي كان يتضمّن عدا عن «الموظّفين الظّاهرين»- المفتّشين والرّقباء – «والعملاء السّرّيّين» والأدلّاء الّذين تحرّكهم خشية العقاب أو الطّمع بالمكافأة)[461]. ووجودهم يقتضي أيضا ترتيب جهاز توثيقيّ مركزه اكتشاف المجرمين والتّعريف بهم: التّوصيف الإلزاميّ مضافا إلى أوامر التّوقيف (المصادرة الجسديّة) وإلى قرارات محاكم الجنايات، توصيف يدوّن في سجلّات إمرة السّجون، نسخة من سجلّات محاكم الجنايات والمحاكم الإصلاحيّة ترسل كلّ ثلاثة أشهر إلى النّيابات العامّة وإلى مديريّة الشّرطة العامّة، تنظيم متأخّر قليلا في وزارة الدّاخليّة «الخلاصة» مع مراجع ألفبائيّة تلخّص هذه السّجلّات، وفيما بعد حوالي سنة 1833 استعمال – وفقا لطريقة «علماء الطّبيعة، وامناء المكتبات، والتّجّار، ورجال الأعمال» لنظام الفيشات (البطاقات) أو البطاقات الفرديّة، يتيح إدخال معطيات جديدة بسهولة، وبذات الوقت، بواسطة اسم الفرد المبحوث عنه، كلّ المعلومات الّتي يمكن أن تنطبق عليه[462].

فإنّ الجنوح مع ما يقدّمه من عملاء، خفيّين، وأيضا مع ما يسمح به من تربيع معمّم (تقسيم للمناطق بقصد المراقبة)، يشكّل وسيلة مراقبة دائمة للسّكّان: إنّه جهاز يتيح، عبر الجانحين أنفسهم السّيطرة على كلّ الحقل الاجتماعيّ. فالجنوح يعمل كمرصد سياسيّ. وقد استخدمه علماء الإحصاء وعلماء الاجتماع لغايتهم أيضا، بعد الشّرطة بوقت طويل.

---

(461) _ H.A.Fregien, les classes dangereux, 1840, p.142- 148.

(462) _ ظهور الفيشة (البطاقة) وتكون العلوم الإنسانيّة اختراع هو أيضا لم يعره المؤرخون إلا قليلا من الاهتمام.

ولكنّ هذه الرّقابة لم تستطع أن تعمل إلّا بعد تزاوجها مع السّجن. وباعتبار أنّ السّجن يسهّل مراقبة الأفراد بعد إطلاق سراحهم، ولأنّه يتيح تجنيد الأدلّاء، ولأنّه يكثّر عدد الوشايات المتبادلة، ولأنّه يضع المخالفين على اتّصال بعضهم ببعض، فإنّه بذلك يسرّع من عمليّة تنظيم وسط جانح مغلق على نفسه، إنّما تسهّل السّيطرة عليه: وكلّ نتائج التّفكّك أو الخروج على الجماعة الّذي يؤدّي إليه السّجن (كالبطالة، ومنع الإقامة، أو الإقامة الجبريّة، أو الوضع تحت التّصرّف) تفتح بشكل واسع المجال لإمكانيّة فرض المهمّات المخصّصة للمعتقلين السّابقين. فيشكّل السّجن والبوليس جهازا متوأمًا، كلاهما معا يؤمنان في كلّ حقل اللّاشرعيّات، المفاضلة والعزل واستخدام الجنوح. في اللّاشرعيّات، يقتطع الجهاز (بوليس، سجن)، جنوحا طيّعا سهل التّحريك، وهذا الجنوح بخصوصيّته، هو أثر من آثار الجهاز، ولكنّه يصبح أيضا أحد دواليبه وأحد أدواته. بحيث يتوجّب الكلام عن مجمل مقوّماته الثّلاثة (بوليس، سجن، جنوح) بعضها على بعض فتشكّل حلقة لا تقتطع أبدا. فتقدّم الرّقابة البوليسيّة للسّجن المخالفين، الّذين يحوّلهم هذا الأخير إلى جانحين، يصبحون أهدافا ومساعدين للمراقبات البوليسيّة الّتي تعيد بانتظام إرسال البعض منهم إلى السّجن.

لا توجد عدالة جزائيّة موجّهة لملاحقة كلّ الممارسات غير القانونيّة، والّتي تستعمل، من أجل هذا العمل، البوليس كمساعد، والسّجن كأداة عقابيّة، على أن تهمل في أطراف عملها البقيّة غير القابلة للاستيعاب من «الجنوح". يجب أن نرى في هذه العدالة أداة من أجل الرّقابة التّفاضليّة على اللّاشرعيّات. فبالنّسبة إليه تلعب العدالة دور الضّامن الشّرعيّ ودور مبدأ النّقل. فهذه العدالة الجنائيّة تشكّل مفصلا في اقتصاد عامّ قائم على اللّاشرعيّات، وتكون دعائمه الأخرى (الّتي تقع إلى جانبه لا تحته)، هي الشّرطة والسّجن والجنوح. إنّ تجاوز الشّرطة لمجال العدالة، وقوّة الجمود الّتي تجابه به المؤسّسة السّجنيّة العدالة، كلّ هذا ليس بالأمر الجديد ولا هو أثر من آثار التّكلّس أو انتقال السّلطة التّدريجيّ، إنّه سمة بنيويّة

تطبع بطابعها الأواليّات العقابيّة في المجتمعات الحديثة. ومهما جهد القضاة في القول، فإنّ العدالة الجزائيّة ومعها كلّ جهازها المشهديّ قد وضعت لتجيب على الطّلب اليوميّ لجهاز مراقبة نصف غارق في الظّلّ هدفه تشبيك البوليس والجنوح بعضهما ببعض. والقضاة هم في هذا الجهد المستخدمون الّذين لا يكادون يعارضون[463]. إنّهم يساعدون بمقدار ما لديهم من وسائل على تكوين الجنوح، أي على تمفصل اللّا شرعيّات، وعلى السّيطرة وعلى الاستغلال وعلى استخدام البعض منهم لصالح اللّا شرعيّة من قبل الطّبقة المسيطرة.

إنّ لهذه العمليّة الّتي تطوّرت في السّنوات الثّلاثين أو الأربعين الأولى من القرن التّاسع عشر هناك صورتان تحملان الشّهادة. إنّه فيدوك أوّلا. فقد كان رجل[464] اللّا شرعيّات القديمة، وهو مثل جيل بلاس في الطّرف الآخر من القرن، وقد انزلق سريعا نحو الأسوأ، صخب، مغامرات، تضليل، كان في أكثر الأحيان هو ضحيّتها، مشاجرات ومبارزات، تجنيدا في الجيش وهرب منه بشكل متسلسل، لقاءات في وسط البغاء واللّهو والسّرقة بواسطة النّشل، ثمّ سريعا قطع الطّرق، ولكنّ الأهمّيّة شبه الأسطوريّة الّتي اتّخذها في عيون معاصريه لا تقوم على هذا الماضي، الّذي ربّما كان مجمّلا، إنّها لا تقوم حتّى على أنّه، ولأوّل مرّة في التّاريخ، يصبح محكوم سابق بالأشغال الشّاقّة تائبا أو مشترى، رئيسا للبوليس، بل تعود بصورة أولى إلى أنّه فيه اتّخذ الجنوح بشكل بارز ومرئيّ وضعيّته المكرّسة والمزدوجة كغرض ووسيلة لجهاز بوليسيّ يعمل ضدّ الجنوح ومع الجنوح. لقد سجّل فيدوك اللّحظة الّتي تمّ فيها فصل الجنوح عن اللّا شرعيّات الأخرى وتوظيفه من قبل

---

(463) _ حول مقارنة رجال القانون ورفضهم اتّخاذ مكان في هذا الشغل، لدينا شواهد مبكرة حدا منذ وفاة بستور، مما يدلّ على أنّه ليس ظاهرة، ولا ردّة فعل متأثرة أو بالأحرى إعادة استخدام البوليس النّابليوني لوضع المشاكل ولكنّ المصاعب امتدّت، يراجع الخطاب الذي به افتتح بليسم سنة 1825 وظائفه وحاول فيه أن يتميّز عن سابقه، "إنّ السّبل الشّرعيّة مفتوحة أمامنا، فبحكم نشأتنا في مدرسة القوانين، وتثقفنا في مدرسة قضاء محترمة جدّا، إنّنا نشكل مساعدي العدالة. يراجع مقال مثير وضعه مولان.

(464) _ يراجع: Histoire de Vidoq rencontrée par lui- meme

السّلطة وقلبه. عندئذ حصل التّزاوج المباشر والمؤسّسيّ بين البوليس والجنو. لحظة مثيرة فيها أصبحت الجرميّة جزءا مّا من ماكينة السّلطة. صورة مّا راودت العصور السّابقة، هي صورة الملك القبيح، مصدر كلّ عدالة ومع ذلك ملوّث بالجرائم، وظهر خوف آخر، الخوف من تفاهم خفيّ ومشوّش بين المتمسّكين بالقانون والّذين يخالفونه. لقد انتهى العصر الشّكسبيريّ حيث تجابهت السّيادة والرّجس في ذات الشّخص، وسرعان ما بدأت الميلودراما اليوميّة بين السّلطة البوليسيّة والتّواطؤات الّتي عقدتها الجريمة مع السّلطة.

في مقابل فيدوك وجد معاصره لاسينير. وكان لهذا حضوره أبدا في جنّة متذوّقي الجريمة وفنّانيها ممّا كان يثير الدّهشة: فرغم نيّته الطّيّبة، ورغم حماسه كعضو جديد، لم يستطع أبدا ارتكاب أكثر من بضع جرائم مبتسرة، وبجهد جهيد، لقد ساد ظنّ قويٌّ بأن يكون خاروفًا اضطرّت الإدارة إلى حمايته من معتقلي السّلطة الّذين يحاولون قتله[465]، وقد قدّم له المجتمع الرّاقي في باريس لويس –فيليب، قبل تنفيذ حكم الإعدام به، احتفالا بدت إلى جانبه العديد من الاحتفالات الأدبيّة، فيما بعد، مجرّد تكريمات أكاديميّة. إنّه مجده لا يدين بشيء إلى ضخامة جرائمه، وإلى فنّ تصوّرها، والمدهش فيها هو لجلجتها (بدائيّتها). غير أنّ مجده إنّما يدين بالكثير إلى اللّعبة المرئيّ، في حياته وفي خطاباته بين اللّا شرعيّة والجنوح. احتيال، هرب، سرقة صغيرة، سجن، تكوين صداقات في الزّنزانة الواحدة، تشهير متبادل، تكرار السّوابق وصولا إلى المحاولة الأخيرة الفاشلة مع محاولة القتل، إنّ لاسينير هو نموذج «الجانح». ولكن كان يحمل معه، على الأقلّ في حالة الكمون، أفقا من اللّا شرعيّات ظلّت حتّى عهد قريب أيضا تشكّل خطرا: فهذا البرجوازي الصّغير المفلس، المتربّي في مدرسة محترمة، الّذي كان يتقن الكلام والكتابة، ويمثّل جيلا مبكّرا، كان يمكن أن يكون ثوريّا، يعقوبيّا، قاتلا

(465) _ لقد استعيد الاتّهام شكلا من قبل كانلار في Mémoires أعيد طبعها سنة 1968، ص.15.

للملك[466]، ولو كان معاصرا لروبسبير، لكان لرفضه القوانين وقع في حقل يدخل التّاريخ مباشرة. فهو ولد سنة 1800، ولولا القليل لكان مثل جوليان سورل، فإنّ شخصيّته تحمل أثرا من هذه الإمكانات، ولكنّ إمكاناته ارتدّت نحو السّرقة، والقتل والوشاية. فكلّ هذه الاحتمالات تحوّلت إلى جنوح واسع لولا القليل: بهذا المعنى يبدو لاسينير شخصيّة مطمئنة. وإن هي ظهرت من جديد، ففي الخطاب الّذي ألقاه حول نظريّة الجريمة. لحظة موته، أظهر لاسينير انتصار الجنوح على اللّا شرعيّة أو بالأحرى، أظهر صورة لا شرعيّة، مصادرة من جهة في الجنوح، ومتّجهة، من النّاحية الأخرى نحو جماليّة (استيطيقا) الجريمة، أي نحو فنّ من فنون الطّبقات صاحبة الامتيازات. فإنّ تناظر لاسينير مع فيدوك يتيح في الحقبة ذاتها، إقفال الجنوح على ذاته، بجعله وسطا معلّقا وقابلا للسّيطرة عليه، وينقله نحو التّقنيّات البوليسيّة ممارسة كاملة جانحة أصبحت تجاوزا شرعيّا لممارسة السّلطة. أن تكون البرجوازيّة الباريسيّة قد أقامت احتفالا ل«لاسينير»، وأن تكون زنزانته قد فتحت أمام زائرين مشهورين، وأن يكون قد نال التّكريم في أيّامه الأخيرة، وهو الّذي أرادت موته عامّة «القوّة» (البوليسيّة) قبل قضائه، هو الّذي قام بكلّ شيء، أمام المحكمة، لكي يجرّ معه إلى الموت شريكه فرنسوا، فذلك كلّه يعود إلى سبب وهو: إنّ النّاس كانت تكرّم الصّورة الرّمزيّة لتجاوز (للّاشرعيّة) مستذلّ في الجنوح ومحوّل إلى خطاب – أي مجعولا بريئا غير مؤذ مرّتين، فقد اخترعت البرجوازيّة في هذا، لنفسها لذّة جديدة، لمّا تكن بعد قد استنفدت ممارستها. يجب ألّا ننسى أنّ هذا الموت الشّهير جدّا ل«لسنير» جاء يجمّد ويصدّ دويّ محاولة الاغتيال الّتي قام بها فيشي، (ضدّ لويس- فيليب)، وهو أحدث قاتل ملكيّ يمثّل الصّورة المعاكسة لجرمية صغيرة تنتهي عند العنف السّياسيّ. ويجب ألّا ننسى أيضا أنّ المحاولة جرت بمدّة شهرين قبل زوال آخر

---

(466) _ حول ما كان يمكن أن يكونه لاسنير بحسب معاصر يه ينظر إلى الملفّ الّذي وضعه "ليبايلي" في طبعته، 1968، ص.297- 304.

سلسلة، والمظاهرات المشينة جدّا الّتي رافقتها. لقد تلاقى هذان العيدان (الاحتفالان) في التّاريخ، وفضلا عن ذلك، كان فرنسوا، شريك لاسينير، إحدى الشّخصيّات الأبرز في سلسلة (استعراض) 19 تمّوز[467]. أحد هذين العيدين يمدّد المراسم القديمة للتّعذيب تحت طائلة إعادة تنشيط اللّاشرعيّات الشّعبيّة حول المجرمين. وهو سوف يمنع، لأنّ المجرم يجب ألّا يكون له محلّ إلّا ضمن الفضاء المخصّص للجنوح، والعيد الآخر افتتح اللّعبة النّظريّة لتجاوز (للاشرعيّة) يمارسه اصحاب الامتيازات. أو بالأحرى، إنّه يشير إلى اللّحظة الّتي فيها سوف تقترن اللّاشرعيّات السّياسيّة والاقتصاديّ الّتي كانت تمارسها فعلا البرجوازيّة، بالتّصوّر النّظريّ والجماليّ: أي «بميتافيزيقا الجريمة»، كما قيل بشأن لاسينير. فلقد نشر كتاب «جريمة القتل باعتبارها أحد الفنون الجميلة».

هذا الإنتاج للجنوح وتوظيفه من قبل الجهاز الجزائيّ، يجب أخذهما على حقيقتهما: لا باعتبارهما نتائج مكتسبة بصورة نهائيّة، بل كتكتيكات تظلّ تنتقل وتغيّر من مواقعها ما دامت لا تبلغ أبدا غايتها تماما. فالانقطاع بين جنوحه (أي الجهاز الجنائيّ) وبين التّجاوزات الأخرى، وارتداده ضدّها، واستعماره (استثماره) من قبل اللّا شرعيّات المسيطرة – كلّها آثار تظهر بوضوح في الطّريقة الّتي يعمل بها النّظام «البوليس – السّجن»، ومع ذلك لم تنفكّ هذه اللّا شرعيّات المسيطرة تلاقي مقاومات، لقد أثارت صراعات وابتعثت ردّات فعل. فقد كانت إقامة حاجز يفترض به أن يفصل بين جانحي كلّ الطّبقات الشّعبيّة الّتي منها خرج هؤلاء الجانحون، والّتي ظلّوا مرتبطين بها، مهمّة صعبة، وبصورة خاصّة، بدون

---

(467) _ في دورة السّنتين، 1835، 1836، كان "فييشي"، الّذي استحقّ العقوبة المشتركة بين قتلة آبائهم وقتلة ملوكهم، أحد الأسباب الّتي من أجلها حكم على "ريفيار"، قاتل أبيه بالموت، رغم وجود مذكّران ذات وقع مدهش يعود بكل تأكيد إلى "لاسينير" وشهرته، ومحاكمته، وكتاباته الّتي نشرت بفضل مدير الأمن العامّ مع بعض الرّقابة حتما، في مطلع 1876، وذلك لعدّة شهور، قبل أن يقدم شريكه فرنسوا بواسطة سلسلة. أحد آخر الماهد الكبرى للجريمة دورة اللّا مرئيّات والجنوحات، دورة خطابات الجريمة وحول الجريمة.

شكّ، في أوساط المدن[468]. وقد بذلت جهود كبيرة من أجل تحقيق ذلك لمدّة طويلة وبعناد. فتمّ استعمال الأساليب العامّة لهذه «الحملة الأخلاقيّة» لتوعية الطّبقات الفقيرة، توعية كان لها فضلا عن ذلك أهمّيّة رئيسيّة، سواء من النّاحية الاقتصاديّة أم من النّاحية السّياسيّة (الحصول على ما يمكن تسميته «الشّرعيّة الأساس» اللّازمة، منذ اللّحظة الّتي حلّ فيها نظام القانون محلّ العادات، تعلّم القواعد الأوّليّة حول الملكيّة وحول التّوفير، التّدرّب على الطّاعة في العمل، وعلى الاستقرار في المسكن وفي العائلة، إلخ...). لقد تمّ تشغيل وسائل أكثر خصوصيّة من أجل إذكاء كراهية الأوساط الشّعبيّة ضدّ المنحرفين (وذلك باستخدام السّجناء القدامى كمخبرين وادلّاء، وكمعطّلين للإضرابات أو كأزلام). وقد تمّ بصورة منهجيّة دمج جرائم الحقّ العامّ بهذه المخالفات الّتي تطال التّشريع الثّقيل حول بطاقة العمل والإضرابات، والتّكتّلات والتّجمّعات[469]، الّتي كان العمّال يطالبون لها بنظام سياسيّ. وقد تمّ بانتظام شديد اتّهام النّشاطات العمّاليّة بأنّها تتحرّك، بفعل المجرمين[470]، إن لم تستخدم من قبلهم. فلقد دلّت الأحكام على قسوة ضدّ العمّال أكبر من القسوة ضدّ اللّصوص[471]. وفي السّجون مزجت الفئتان من المحكومين، منحت معاملة تفضيليّة لمجرمي الحقّ العامّ، في حين أنّ الصّحافيّين أو رجال السّياسة المعتقلين كان لهم الحقّ في معظم الأحيان بأن يوضعوا على حدة. وباختصار كان هناك تكتيك كامل من الفوضى هدفه إيجاد حالة نزاع دائم.

إلى هذا يضاف مشروع طويل من أجل فرض شبك معيّن عند مشاهدة

---

(468) _ في آخر القرن الثّامن عشر أعطى "كولهون"، فكرة عن صعوبة المهمّة أمام مدينة لندن. ترجم إلى الفرنسيّة سنة 1807، 1، ص.32- و ص.299- 300.

(469) _ لم تخضع أيّ طبقة أخرى لرقابة من هذا النّوع، إنّها تطبّق تقريبا بنفس طريقة المحكومين الّذين أطلق سراحهم، وهي تبدو وكأنّها تصنّف العمّال ضمن الفئة الّتي تسمّى اليوم بالطّبقة الخطرة في المجتمع. L'Atelier, 5e année, n6, mars 1845

(470) : يراجع مثلا _ J.B. Monflacon, Histoire des insuencition de Lyon, 1834, p.142

(471) : يراجع _ Atelier.1847 أو 1840، 6 أكتوبر ،

الجانحين: بحيث يعرضون متقاربين جدّا، حاضرين في كل مكان ومرهوبين في كلّ مكان. تلك كانت وظيفة «الخبر التّافه في الجريدة» الّذي اجتاح قسما من الصّحافة والّذي بدأ يكوّن لنفسه صحفه الخاصّة[472]. فالخبر العاديّ الجنائيّ، بفعل إطنابه اليوميّ، يعمل على جعل مجمل الرّقابات القضائيّة والبوليسيّة الّتي تربّع المجتمع مقبولة من قبله. فهو يحكي يوما فيوما نوعا من المعركة الدّاخليّة ضدّ العدوّ الذي ليس له وجه، في هذه الحرب، إنّه يشكّل البطاقة اليوميّة للإنذار أو للنّصر. فالقصّة الإجراميّة، الّتي أخذت تنمو في الكتيّبات وفي الأدب الرّخيص، كانت تقوم بدور معاكس من حيث الظّاهر. فهي ذات وظيفة قوامها تبيين أنّ الجانح ينتمي إلى عالم مختلف تماما، غير ذي علاقة بالحياة اليوميّة والمألوفة. هذه الغرابة كانت في بادئ الأمر غرابة بؤساء المجتمع (من مثل روايات: خفايا باريس، روكامبول)، ثمّ غرابة الجنون (خاصّة في النّصف الثّاني من القرن)، وأخيرا غرابة الجريمة المذهّبة (جريمة أولاد الذّوات)، جنوح «السّرقة العالية» (أرسين لوبين)، فالخبر الجنائيّ العاديّ مضافا الى الأدب البوليسيّ قد أنتجا منذ أكثر من قرن كمّيّة ضخمة جدّا من «أقاصيص الجريمة»، وقد ظهر الجنوح فيها بشكل خاصّ بآن واحد وكأنّه قريب جدّا، وكأنّه غريب تماما، ولكنّه مهدّد بصورة دائمة للحياة اليوميّة ، إنّما بعيد كلّ البعد بأصوله وبدوافعه، فالوسط الّذي ينتشر فيه هو وسط يوميّ وغرائبيّ. وبفعل الأهمّيّة المعطاة له، والأبهة المغالية الّتي اقترن بها، رسم حوله خطّ، يمجّده ويضعه على حدة في آن معا. في هذا الجنوح المرهوب إلى هذا الحدّ، والآتي من سماء غريبة جدّا، أيّ تجاوز يمكن أن يكتشف؟ ...

هذا التّكتيك المضاعف لم يبق بدون أثر: «يثبت ذلك حملات الصّحف الشّعبيّة ضدّ العمل العقابيّ[473]، وضدّ الرّفاهية في السّجون»، فلتفرض على السّجناء

---

(472) _ Le journal de cocierge

(473) _ يراجع: l'Atelier, juin, 1844 عريضة موجّهة إلى غرفة باريس، من أجل جعل المسجونين مولجين بالأعمال غير الصّحّيّة والخطرة، في نيسان سنة 1845، ذكرت الصّحيفة بحربة بريطانيا حيث مات عدد لابأس به من المحكومين العسكريّين بالحمى وهم يقومون بأعمال تتعلّق بجرّ قنوات. يراجع

الأشغال الأكثر قسوة والأكثر خطورة، وضدّ الاهتمام الزّائد الّذي أظهره المتعاطفون مع الجانحين، ضدّ الأدب الّذي يمجّد الجريمة[474]، يدلّ على ذلك أيضا الحذر السّائد عموما في كلّ الحركة العمّاليّة تجاه المحكومين القدامى بالحقّ العامّ. «في فجر القرن العشرين» كتب ميشال برّوت: «انتهى السّجن المزنر بالاحتقار، الجدار الأعظم المتشامخ، بأن أقفل على شعب غير شعبي»[475].

ولكنّ هذا التّكتيك كان أبعد ما يمكن عن النّجاح، رغم كلّ شيء، أو في مطلق الأحوال فقد كان بعيدا عن إحداث قطيعة شاملة بين الجانحين والطّبقات الشّعبيّة. فعلاقات الطّبقات الفقيرة بالمخالفة، والموقف المتبادل بين البروليتاريا وبين رعاع المدينة تحتاج إلى درس. ولكنّ هناك شيئا أكيدا: فالجنوح والقمع كانا يعتبران داخل الحركة العمّاليّة في السّنوات 1830-1850، قضيّة مهمّة. عداء ضدّ الجانحين، أكيد، ولكن حرب حول العقوبة. واقترحت الصّحف الشّعبيّة غالبا تحليلا سياسيّا للجرميّة يتعارض حرفا بحرف مع الوصف المألوف عند دعاة المحبّة (فقر- تبذير- كسل- سكر- رذيلة- سرقة- جريمة). إنّ نقطة المنشأ بالنسبة إلى الجنوح، كانت تسندها الصّحف لا إلى الفرد المجرم (فهو ليس إلّا مناسبتها بل وضحيّتها الأولى) بل وإلى المجتمع: «فالإنسان الّذي يعطيكم الموت ليس حرّا في عدم إعطائه لكم. المجرم هو المجتمع، أو بقول أحقّ إنّه سوء التّنظيم الاجتماعيّ»[476]. وهذا إمّا لأنّ المجتمع غير مؤهّل لتقديم الاحتياجات الأساسيّة اللّازمة لهذا الإنسان، أو لأنّ المجتمع يدمّر أو يعطّل فيه إمكانات، ورغبات أو متطلّبات تظهر فيما بعد عبر الجريمة: «التّعليم الخاطئ، الاستعداد والقوى غير الموجّهة، والذّكاء والقلب المقموعان بالعمل الإلزاميّ في عمر يافع جدّا»[477].

أيضا: Démocrato politique, 1844, 1845

(474) _ في Atelier عدد 1843، نوفمبر، هناك هجوم ضدّ Mystere de Paris لأنّها تظهر تحيّزا نحو الجانحين، وأصالتهم وعقوبتهم ولغتهم، ولأنّها تبرز بشكل بالغ السّمة الحتميّة للحيل إلى الجريمة.

(475) _ نصّ غير منشور

(476)_ l'Humanitén aout, 1841.

(477) _ la Faternitén nov, 1841.

ولكنّ هذه الجرميّة النّاجمة عن الحاجة أو القمع إنّما تقنع بالألق المعطى لها وعدم التّقدير الّذي تحاط به، جرميّة أخرى هي في بعض الأحيان سبب لها، وهي دائما تضخيم لها. إنّها الجنوح من فوق، المثل الفاضح، مصدر الشّقاء والبؤس ومبدأ الثّورة والتّمرّد بالنّسبة إلى الفقراء. «في حين يغطّي البؤس أرض شوارعكم بالجثث، وسجونكم باللّصوص والقتلة، ماذا يرى من جانب نصابي العالم الرّاقي؟ ... الأمثلة الأكثر إفسادا في الأرض، والازدراء الأكثر إثارة، واللّصوصيّة الأكثر وقاحة... ألا تخشون الفقير الّذي يوضع على مقاعد المجرمين لأنّه انتزع قطعة من خبز عبر القضبان الحديديّة في محلّ لبيع الخبز، أن يغضب بما فيه الكفاية، في يوم من الأيّام، فيحطّم حجرا حجرا «البورصة» ذلك العرين المتوحّش حيث تسرق، بدون عقاب مدّخرات الدّولة وثروة العائلات»[478]. ولكنّ هذا الجنوح الملازم للثّروة مباح بموجب القوانين، وإذا حدث له أن وقع تحت ضرباتها، فإنّه يكون متأكّدا من تسامح المحاكم ومن كتمان الصّحافة[479]. من هنا الفكرة القائلة بأنّ الدّعاوى الجنائيّة قد تصبح مناسبة لمساجلة سياسيّة وأنّه من الواجب الإفادة من محاكمات الرّأي أو من الدّعاوى المقامة ضدّ العمّال من أجل التّشهير بمسار العدالة الجزائيّة العامّ: «إنّ حرم المحاكم لم يعد فقط كما في الماضي مكان عرض لبؤس ولجروح عصرنا، ونوعا من معرض حيث تعرض جنبا إلى جنب الضحايا الحزينة لاضطراب مجتمعنا، إنّه حلبة تتجاوب فيه صرخة المقاتلين»[480]. من هنا أيضا فكرة أنّ السّجناء السّياسيّين، وباعتبار أنّ لديهم مثل

---

(478) _ ورد هذا في صحيفة: la Ruche populaire, novembre, 1842.

(479) _ يراجع في صحيفة "لاروش" ديسمبر 1839، ردّ ل"فينسار" على مقال بلزاك، في مجلّة "le siecle " "إنّ الاتّهام بالسّرقة يجب أن يحقّق فيه بحذر وسرّيّة عندما يتعلّق الأمر بغنيّ الّذي سريعا ما تعرف مثلية يرتكبها. "على وجدانك ما إذا كان العكس لا يحدث كلّ يوم، وما إذا كنّا لا نستطيع بواسطة الثّروة الكبيرة والمركز الاجتماعيّ العالي أن نعثر على ألف حلّ، وعلى ألف وسيلة لكي .. قضيّة مربعة".

(480) _ La Faternité, mars 1847.

وردت مسألة قضيّة "دروبار"، وعرضا ورد ذكر السّرقات في إدارة البحرية في روسفور في حزيران سنة 1847، ورد مقال حول محاكمة بولي وحول قضيّة Cubiere- Pellaport في تمّوز آب 1847، ورد ذكر قضيّة اختلاس دينيه- لاغرانج- جوسو.

الجانحين، تجربة مباشرة مع النّظام الجزائيّ، ولكنّهم بحكم أنّهم، متمكّنون من إسماع صوتهم، فإنّ عليهم واجب أن يكونوا النّاطقين باسم كلّ المعتقلين: وعليهم أن ينوّروا «البورجوازيّ الفرنسيّ الطّيّب الّذي لم يسبق له أن عرف من قبل العقوبات الّتي تفرض إلّا عبر المرافعة الرّنّانة الّتي يقدّمها النّائب العامّ»(481).

إنّه في إعادة طرح مسألة العدالة الجزائيّة والحدود الّتي ترسمها بعناية حول الجنوح، بدا تكتيك ما يمكن أن يسمّى «الخبر العاديّ المضادّ» مميّزا. فقد كان المطلوب من الصّحف الشّعبيّة أن تعكس وأن تنقض الاستخدام الّذي كان يجري في الماضي حول الجرائم أو حول المحاكمات، في الصّحف الّتي كانت، على طريقة «صحيفة المحاكم» «تتلذّذ بالدّم» و«تتغذّى بالسّجن» والّتي كانت يوميّا تنشر «جدولا بالميلودراما»(482). فيشير الخبر المضادّ بصورة منهجيّة إلى وقائع الجنوح في البرجوازيّة، ويبيّن بأنّها هي الطّبقة المعرّضة «للانحلال الجسديّ»، وإلى «الفساد الأخلاقيّ»، فهو يستبدل قصص الجرائم الّتي يرتكبها أفراد الشّعب، بوصف للبؤس الّذي يعرفهم فيه أولئك الّذي يستثمرونهم، والّذين يقومون بالمعنى الدّقيق بتجويعهم وبقتلهم(483) ويبيّن في المحاكمات الجنائيّة ضدَّ العمّال الحصّة من المسؤوليّة الّتي يجب إسنادها إلى أرباب العمل وإلى المجتمع بأكمله. وباختصار، هناك جهد يبذل أجل ردّ هذا الخطاب الرّتيب حول الجريمة، الّذي يحاول بآن واحد عزلها باعتبارها عملا وحشيّا، ثمّ تحميل مسؤوليّتها للطّبقة الفقيرة في النّهاية.

وفي سياق هذه المناقشة ضدّ العقوبة ذهب أتباع فوريه بدون شكّ إلى أبعد من الآخرين. فوضعوا وهم بذلك ربّما كانوا الأوّلين، نظريّة سياسيّة هي بذات الوقت تقويم إيجابيّ للجريمة. فقالوا إذا كانت الجريمة نتيجة من نتائج

(481)_ Almanach populaire de la France, 1839, p.50.
(482) _ Pauvre Jacques, 1er année n3.
(483) _ la Faternité mars 1847.

«الحضارة»، فإنّها أيضا وبالواقعة ذاتها، سلاح ضدّها. فهي تحمل في ذاتها قوّة، وذات مستقبل «فالنّظام الاجتماعيّ المحكوم بالقضاء والقدر في مبدئه الضّاغط يستمرّ عن طريق الجلّاد أو عن طريق السّجون في قتل النّاس الّذين ترفض فطرتهم القويّة أو تحتقر أوامر هذا النّظام، والّذين هم أقوى من أن يظلّوا محبوسين داخل هذه الأقمطة الضّيّقة، فيقطعونها ويمزّقونها، إنّهم رجال رفضوا أن يظلّوا أطفالا»(484)، إذن لا توجد طبيعة مجرمة بل تصارع قوى يقود الأفراد(485) بحسب الطّبقة الّتي ينتمون إليها، إلى السّلطة أو إلى السّجن: لو كان القضاة فقراء لكانوا «يجلسون في المحاكم ويصدرون العدالة»(486). في العمق يدلّ وجود الجريمة، لحسن الحظّ على «عدم قابليّة الطّبيعة البشريّة للضّغط»، يجب أن نرى فيها بدلا من الضّعف أو المرض، طاقة تنهض و«احتجاجا صارخا للفرديّة البشريّة» فيعطيها حتما في نظر الجميع سلطتها الجاذبة الغريبة، «لولا الجريمة الّتي توقظ فينا جملة من الأحاسيس الخادرة والأهواء الّتي تكاد تنطفئ، لبقينا لمدّة أطول في الفوضى، أي في الوهن»(487). فقد يحدث إذن أن تشكّل الجريمة أداة سياسيّة تصبح عند اللّزوم ثمينة جدّا من أجل تحرير مجتمعنا، كما كانت من أجل عتق «السّود»، هل كان هذا (الإعتاق) ليقع دون جريمة؟ «إنّ السّمّ والحريق، وأحيانا حتّى التّمرّد، تدلّ على بؤس حادّ في الواقع الاجتماعيّ»(488). والسّجناء؟ الفريق «الأكثر تعاسة والأكثر قهرا في البشريّة». وكانت مجلّة (الفالانج) تصل أحيانا إلى الجماليّة الحاليّة للجريمة، إنّما من أجل معركة مختلفة تماما.

من هنا كان الاستعمال المختلف للوقائع المختلفة الّذي لم يستهدف ببساطة

---

(484) _ la phalange, 10 janv, 1837.

(485) _ والبغاء المبرّأ، السّرقة المادّيّة المباشرة، السّرقة بالكسر، والخلع القتل، قطع الطّرق عند الطّبقات الدّنيا، في حين أنّ الاختلاس البارع والسّرقة غير المباشرة والدّقيقة، الاستغلال البارع للقطيع البشريّ، والخيابات ذات التكتيك العالي والخداع المتسامي، وأخيرا كلّ المصائب والجرائم الدبرة حقا والأنيقة والتي يتعالى القانون عن الوصول إليها تبقى حكرا على الطّبقات العليا. (أوّل كانون الأوّل 1838).

(486)_ la Phalange 1 dec, 1838.

(487) _ la Phalange, 10 jan 1838.

(488) _م.ن.

إرجاع الإهانة الأخلاقية إلى الخصم، بل إظهار تصارع القوى الّتي يناقض بعضها بعضا. تحلّل الفالانج الشّؤون الجزائيّة كمجابهة تقنتها «الحضارة»، وتحلّل الجرائم الكبرى لا كبشاعات فظيعة بل كردّة حتميّة وكتمرّد من قبل المقموع[489] وتحلّل اللّا شرعيّات الصّغرى لا كهوامش ضروريّة في المجتمع، بل كإرعاد مركزيّ للمعركة الّتي تدور فيه.

فلنضع هنا، بعد فيدوك ولاسينير، شخصا ثالثا. فلم يكن له، إلّا ظهور وجيز، وقلّما طالت شهرته أكثر من يوم. لم يكن إلّا الصّورة العابرة للّا شرعيّات الصّغرى: ولد ابن ثلاث عشرة سنة، بدون منزل ولا عائلة، اتّهم وأدين بالتّشرّد وقضى حكما بالسّجن سنتين في الإصلاحيّة، وبعدها كان عليه البقاء لمدّة طويلة حتما في حلقات الجنوح. ومن المؤكّد أنّه كان ليمرّ بدون أثر يذكر، لو أنّه لم يعارض خطاب القانون الّذي جعله جانحا (باسم الانضباط أكثر ممّا هو بموجب أحكام القانون) بخطاب لاشرعيّة استمرّ معاندا ومقاوما للضّغوطات الإكراهيّة. ويعمل على إعلاء شأن اللّا انضباط المزدوج بشكل منهجيّ، ويعمل بطريقة ملتبسة منهجيّا على جعل الانضباط كما لو كان هو النّظام الفوضويّ للمجتمع، وكما لو كان تثبيتا للحقوق الّتي لا يمكن الانتقاص منها. فكلّ اللّا شرعيّات الّتي تصنّفها المحكمة كمخالفات، فإنّ المتّهم يعيد صياغتها ويعتبرها التّأكيد على قوّة حيّة: مثل انعدام المسكن في حالة التّشرّد، وغياب ربّ العمل في حالة الاستقلال بالعمل، وغياب العمل بحرّيّة، وانعدام البرنامج الزّمنيّ لكلّ الأيّام واللّيالي. هذا التّصادم بين التّجاوز (اللّاشرعيّة) والنّظام «انضباط – عقوبة- جنوح» تم النظر إليه من قبل المعاصرين أو بالأحرى من قبل الصّحفيّ الّذي كان موجودا هناك وكأنّه الأثر الهزليّ للقانون الجنائيّ وذلك حين يصطدم مع الحوادث اليوميّة النّاجمة عن اللّا انضباط. وقد كان هذا صحيحا: فالقضيّة ذاتها، والحكم الّذي تبعها كان من صميم مشكلة العقوبات الشّرعيّة في القرن التّاسع عشر. فالسّخرية الّتي

(489) يراجع مثلا ما قالته مجلة فالانج عن لاكولانج، أوّل آب، 1836.

يحاول القاضي أن يغلّف بها اللّا انضباط، ضمن جلال القانون، والوقاحة الّتي بها يعيد المتّهم إدخال اللّا انضباط ضمن الحقوق الأساسيّة يشكّلان بالنّسبة إلى الجزاء مشهدا مثاليّا.

وهو الأمر الّذي بفضله ولا شكّ كان لدينا هذا التّقرير الّذي قدّمته «مجلّة المحاكم»[490]،

الرّئيس: يجب أن ينام الإنسان في منزله.

بيأس: وهل لي منزل؟

- إنّك تعيش في تشرّد دائم.

- إنّي أشتغل لأكسب قوتي.

- ما هو وضعك؟

- وضعي: أوّلا عمري ستّ وثلاثون سنة على الأقلّ، ثمّ إنّي لا أعمل عند أحد. منذ فترة وأنا أعيش على حسابي ولي أوضاعي في النّهار وفي اللّيل. من ذلك مثلا أنّني في النّهار، أوزّع مطبوعات صغيرة مجانية على كلّ المارّة، أركض وراء عربات النّقل الآتية لكي أحمل الرّزمات، أقوم بألعاب رياضيّة في شارع نويّي، في اللّيل، عندي المسارح، أذهب لأفتح الأبواب الكبيرة، وأبيع البطاقات الثّانية، وإنّي أنشغل تماما.

- من الأفضل لك أن توضع في منزل صالح يتولّى تعليمك وتدريبك.

- آه نعم، نعم، منزل صالح، تعليم وتدريب، إنّ هذا مملّ. ثمّ فيما بعد البورجوازيّ، فهذا يبعث على التّذكير دائما، وبعد، لا حرّيّة.

- ألا يطلبك أبوك؟

---

(490) _ la Gazette, aout, 1840.

–لم يعد لي أب.

– وأمّك؟

– لا أمّ أيضا، ولا أقارب.

كشّر تكشيرة بشعة ثمّ عاد إليه مزاجه الحسن «سنتان، ليس هذا أكثر من أربع وعشرين شهرا. هيّا، إلى الطّريق».

هذا المشهد استعادته الفالانج. والأهمّيّة الّتي أعطته إيّاها، والعرض البطيء جدّا والعناية الشّديدة الّتي منحته إيّاها يدلّ على أنّ أتباع **فوريه** كانوا يرون فيه قضيّة عاديّة جدّا ويوميّة لعبة قوى أساسيّة. من جهة هناك قوّة «الحضارة» الممثّلة بالرّئيس، «الشّرعيّة الحيّة، روح القانون وحرفه». وهي تملك نظامها الإكراهيّ الّذي يبدو ممثّلا بالقانون والّذي هو في الواقع «**الانضباط**». لابدّ من وجود مكان ومقرّ واندماج ضاغط: «ننام في المنزل – قال الرّئيس، لأنّه يرى أنّ كلّ إنسان يجب أن يكون له منزل، مسكن متألّق فاخر، أو ضيّق، ما همّ، وهو غير مكلّف بتأمين هذا المنزل، إنّه مكلّف بإجبار كلّ فرد على أن يكون له منزل». عدا عن ذلك يجب أن يكون لكلّ فرد هويّة يعرف بها، وذاتيّة محدّدة مرّة واحدة وأخيرة: «ما هو وضعك؟ هذا السّؤال هو التّعبير الأبسط عن الانتظام السّائد في المجتمع، هذا التّشرّد يتنافى معه ويعكّره، يجب أن يكون للمرء حال مستقرّ، ومستمرّ، طويل المدى، وأن تكون له أفكار حول المستقبل، وأن يكون له استقرار مستقبليّ، لكي يأمن المجتمع من كلّ هجوم». ويجب أخيرا أن يكون للمرء معلّم، وأن يؤخذ ويوضع في مكانه ضمن تراتبيّة، إذ لا وجود إلّا بالتّثبيت ضمن علاقات محدّدة تحكّميّة: «عند من تشتغل؟ وهذا يعني، بما أنّك لست معلّما، يجب أن تكون خادما، ولا تهمّ الشّروط، ليس المهمّ إرضاء ذاتك كفرد، المهمّ هو الانتظام الّذي تجب المحافظة عليه». في مواجهة الانضباط المتمثّل بالقانون، هناك التّجاوز (تجاوز القانون) (اللّا شرعيّة)، الّذي يظهر نفسه كحقّ، فالانفصال يتمّ بالانضباط أكثر

ممّا يتمّ بالمخالفة. لا انضباط في الكلام: «عدم صحّة» النّحو (اللّحن في القول، ونبرة الرّدّ أو الأجوبة) و«يدلّان على انفصام عنيف بين المتّهم والمجتمع الّذي يخاطبه على لسان الرّئيس بتعابير صحيحة مهذّبة». لا انضباط يتجلّى في لا انضباط الحرّيّة الفطريّة والمباشرة: «إنّه يشعر تماما أنّ المتدرّب، العامل، هو عبد، وأنّ العبوديّة حزينة... هذه الحرّيّة، هذه الحاجة إلى الحركة الّتي تتملّكه، إنّه يشعر تماما بأنّه لن يتمتّع بها بعد الآن ضمن الانتظام العاديّ... كان يفضّل الحرّيّة، حتّى ولو لم تكن إلّا لا انتظاما، ماذا يهمّه هذا؟ إنّها الحرّيّة، أي النّموّ الأكثر من عفويّ لفرديّته، نموّ بريّ متوحّش، وبالتّالي عنيف ومحدود، ولكنّه نموّ طبيعيّ وفطريّ غريزيّ». لا انضباط في العلاقات العائليّة: ماذا يهمّ أن يكون هذا الطّفل الضّائع قد ترك أو أنّه بإرادته قد تحرّر، لأنّه «لم يستطع أيضا تحمّل عبوديّة التّعلّم عند الوالدين أو عند الأغراب». وعبر كلّ هذه اللّا انضباطات التّافهة البسيطة، إنّها «الحضارة» بأكملها في النّهاية هي المرفوضة، والتّوحّش هو البادي: «إنّه اللّاعمل، التّنبلة، وإنّه الطّيش، وإنّه الفجور: إنّه كلّ شيء إلّا الانتظام، ما عدا الفرق في الاهتمامات وفي الفجور، فإنّها حياة المتوحّش، إنّه العيش لليوم، بدون غد»[491].

لا شكّ أنّ تحليلات «**الفالانج**» لا يمكن أن تعتبر، ممثّلة للمناقشات الّتي كانت تقدّمها الصّحف الشّعبيّة في تلك الحقب حول الجرائم والعقوبات. ولكنّها مع ذلك تقع ضمن سياق هذه المناظرة. إنّ **دروس الفالانج**، لم تضع تماما. فهي الّتي أيقظها فيها بعد الصّدى الواسع جدّا الّذي أجاب على الفوضويّين، عندما حاولوا، في النّصف الثّاني للقرن التّاسع عشر، متّخذين كنقطة هجوم الجهاز الجزائيّ، طرح المشكلة السّياسيّة حول الجنوح، عندما اعتقدوا التّعرّف فيه على الشّكل الأكثر نضاليّة في رفض القانون، عندما حاولوا لا تمجيد تمرد الجانحين بقدر ما حاولوا فصل الجنوح عن الشّرعيّة وعن التّجاوز (اللّا شرعيّة) البورجوازيّ اللّذين استعمراه، عندما أرادوا العودة إلى إقامة أو إلى تكوين الوحدة السّياسيّة

(491) _ la Phalange, 15 aout 1840.

للتّجاوزات اللّا شرعيّة الشّعبيّة.

الفصل الثّالث

الاعتقاليّ

لو كان عليّ أن أحدّد التّاريخ الّذي انتهى فيه تشكيل **النّظام الاعتقاليّ**، فلن أختار سنة 1810، ولا قانون الجزاء ولا حتّى سنة 1844 ومعها القانون الذي وضع مبدأ الحجز ضمن زنزانة، وربّما لن أختار سنة 1838، حيث نشرت مع ذلك كتاب شارل لوكاس وسورو – كريستوف، وفوشر، حول إصلاح السّجون، بل أختار تاريخ 22 كانون الثّاني سنة 1840، تاريخ الافتتاح الرّسميّ «للميتراي»، أو، ربّما أفضل، هذا اليوم، هو يوم مجد غير التاريخ، حيث احتضر طفل في الميتراي وهو يقول: أيُّ أسف أنّ أضطرّ إلى ترك المستعمرة في مثل هذا الوقت الباكر[492]. لقد كان يوم موت أوّل قدّيس سجنيّ. لقد لحقه حتما كثير من السّعداء، إذ صحّ أنّ نزلاء المستعمرة كانوا يقولون دائما، للتّغنّي بمدح السّياسة الجديدة العقابيّة للجسم: «إنّنا نفضّل الضّرب، ولكن الغرفة المنفردة تصلح لنا أكثر».

لماذا ميتراي؟ لأنّه يمثّل الشّكل الانضباطيّ (التّأديبيّ) في حالته الأكثر زخما، والنّموذج الّذي تجتمع فيه كلّ التّقنيّات الضّاغطة للسّلوك. إذ يوجد فيه شيء «من الدّير، ومن السّجن، ومن المدرسة، ومن المعسكر». والمجموعات الصّغيرة، المتراتبة بشدّة، الّتي بينها يوزّع المساجين، تقسم إلى خمسة نماذج، أو موديلات:

---

(492) _ E.Ducpétiaux, De la condition physique et morale des jeunes ouvriers, t.II, p383.

نموذج العائلة (كلّ مجموعة تشكّل «عائلة» مؤلّفة من أخوة ومن «بكرين»)، **نموذج الجيش** (كلّ عائلة، يأمرها زعيم، وتقسم إلى قسمين لكلّ منهما مساعد رئيس، وكلّ معتقل يحمل رقما محدّدا ويتوجّب عليه أن يتعلّم التّمارين العسكريّة الأساسيّة، ويجري تفتيش على النّظافة في كلّ يوم، واستعراض للثّياب كلّ أسبوع، ويتم إجراء تفقّد الحضور ثلاث مرّات في اليوم)، **ونموذج المشغل**، مع المعلّمين ومساعديهم الّذين يؤمنون ملاك العمل وتدريب النّاشئين الأصغر، **ونموذج المدرسة** (ساعة أو ساعة ونصف من التّعليم في اليوم، ويعطى التّعليم من قبل معلّم ومن قبل مساعدي الرّئيس، **والنّموذج القضائيّ**، أخيرا، في كلّ يوم يجري «توزيع العدالة» في الرّدهة: «فإنّ أقلّ معصية تلاقي عقوبة، وأفضل وسيلة لتفادي الجرائم الخطرة، هو شدّة العقاب للأخطاء الأكثر بساطة: إنّ مطلق كلمة غير لازمة كانت تقمع في الميتراي»، والعقوبة الرّئيسيّة كانت الحبس في الغرفة المنفرّدة، لأنّ العزل هو أفضل وسيلة تؤثّر في خلقيّة الأطفال، هنا على الخصوص يستعيد صوت الدين، الّذي لم يكن ليدخل إلى قلوبهم كلّ قوّته الانفعاليّة [493]، فكلّ هذه المؤسّسة شبه العقابيّة، المعمولة لكي لا تكون السّجن إنما، تبلغ ذروتها في الغرفة الّتي كتب على جدرانها بحروف سوداء «الله يراك».

هذا **التّراكم التّنضيديّ** في النّماذج المختلفة يتيح حصر وظيفة «التّقويم» ضمن ما فيها من خصوصيّة. فالرّؤساء ووكلاؤهم في الميتراي يجب ألّا يكونوا تماما لا قضاة، ولا أساتذة، ولا رؤساء عمّال، ولا صفوف –ضبّاط، ولا «أهل»، بل القليل من كلّ هذا وضمن أسلوب في التّدخّل هو خصوصيّ نوعيّ. فهم بصورة ما تقنيّون في السّلوك: مهندسون في التّصرّف مجبرون يجبرون الشّخصيّة الفرديّة. وعليهَم أن يصنعوا أجساما هي بآن واحد طيّعة وقادرة: إنّهم يراقبون التّسع أو العشر ساعات من العمل اليوميّ (الحرفيّ أو الزّراعيّ)، يشرفون على

---

(493) _ م.ن، ص.377.

الاستعراضات، على التّمارين الجسديّة، على مدرسة المفرزة، على النّهوض من النّوم، وعلى الذّهاب إلى المنامة، على المسيرة المقرونة بالبوق أو بالصفارة، يأمرون بإجراء الحركات الرّياضيّة [494]، ويدقّقون في النّظافة، ويشرفون على الحمّامات. إنّه تقويم يقترن بملاحظة دائمة، وحول تصرّف المقيمين في المستعمرة، فيخضع الولد لنوع من الاستجواب للتّعرّف على نشأته، وعلى وضع عائلته، وعلى الخطيئة الّتي قادته أمام المحاكم وعلى كلّ الجرائم الّتي تتألّف منها حياته القصيرة والتّعيسة غالبا. وتدوّن هذه المعلومات على جدول حيث يلحظ تباعا كلّ ما يتعلّق بكلّ نزيل، ومدّة إقامته في المستعمرة ومحلّ إقامته بعد خروجه منها [495]. إنّ قولبة الجسم تفسح في المجال لمعرفة الفرد، وتعلّم التّقنيّات يبثّ أساليب في السّلوك، واكتساب الاستعدادات يتشابك مع ثبات علاقات السّلطة، فيتمّ إعداد زرّاع جيّدين أقوياء ومهرة، في هذا العمل بالذّات. شرط أن يكون محكوما من النّاحية التّقنيّة، حيث يتمّ صنع أفراد خاضعين، وتكوّن عنهم معرفة يمكن الاطمئنان إليها. مفعول مزدوج لهذه التّقنية الانضباطيّة الّتي تمارس على الأجسام: «نفس» تجب معرفتها و«إخضاع» تجب المحافظة عليه. وتوثّق النّتيجة هذا العمل التّقويميّ: في سنة 1848، في اللّحظة الّتي كانت فها «الحمّى الثّوريّة تجذب كلّ الأخيلة، وفي الوقت الّذي كانت فيه مدارس أنجرس، ولافليش وألفورت، وحتّى المدارس الإعداديّة بالذّات تثور كان نزلاء الميتراي يضاعفون من هدوئهم» [496].

أين تبدو الميتراي مثاليّة؟ إنّها تظهر بشكل خاصّ في الخصوصيّة الّتي عرفت بها

---

(494) _ وكلّ من ساهم في الألعاب يساعد على طرح الأفكار، ولهذا هناك عناية بأن تكون الألعاب مؤلّفة من تمارين عنيفة في المساء ينامون في اللّحظة الّتي فيها يرقدون (م.ن، ص.375، 376)، تراجع: Planche n 27

(495) G.Ducpétiaux, Des colonies agricoles, 1851, p.61.

(496) _ G.Ferrus, Des prisonniers, 1850.

في عمليّة التّقويم هذه. إنّها تجاور أشكالا أخرى من الرّقابة فتدعم بها، وهي: الطّبّ، التّربية، والتّوجيه الدّينيّ. ولكنّها لا تضيع فيها على الإطلاق. ولا كذلك مع الإدارة بالمعنى الصّحيح. فإنّ جهاز الموظّفين المؤلّف من رؤساء عائلات ومساعديهم، ومن معيدين أو وكلاء، عليه أن يعيش إلى جانب النّزلاء، فكان هؤلاء يرتدون ثوبا «حتّى ذلك الحين متواضعا» يشبه لباس النّزلاء، فهم يشكّلون بينهم شبكة مراقبة دائمة. ومن أجل تدريب هذه الكادرات، تمّ، في المستعمرة تنظيم مدرسة متخصّصة. وكان العنصر الأساسيّ في برنامجها إخضاع الكادرات المستقبليّة لذات التّدريبات، ولذات الإلزامات الّتي تفرض على المسجونين أنفسهم: لقد كانوا يخضعون كتلامذة للانضباط الّذي يتوجّب عليهم كأساتذة فرصة فيما بعد. كانوا يعلّمون من علاقات السّلطة. فهي أوّل دار معلّمين تعلم الانضباط الخالص: «فالإصلاحيّة» لم تكن تحمل مجرّد مشروع يبحث عن ضمانته في «الإنسانيّة» أو عن أساساته في «علم»، بل هي تقنية تعلّم وتنقل، وتخضع لقواعد عامّة. فالممارسة الّتي تسوّي بالقوّة سلوك اللّا منضبطين أو الخطرين يمكن أن تكون بدورها، بفضل التّرتيب التّقنيّ، والتّفكير العقلانيّ «مطبّعة» «مسوّاة». وتصبح التّقنية الانضباطيّة «مجالا علميّا» له هو أيضا مدرسته.

وقد حدث أن حدّد مؤرّخو العلوم الإنسانيّة، في تلك الحقبة، تاريخ ولادة علم النّفس العلميّ: فإنّ ويبر لكي يقيس الأحاسيس، كان قد بدأ يستخدم فرجاره الصّغير في السّنوات ذاتها.

إنّ ما جرى في الميتراي (وفي بلدان أوروبّا الأخرى قبل ذلك بقليل أو بعد ذلك بقليل) هو حتما من نمط مختلف تماما. إنّه ظهور أو بالأحرى إنّه التّخصيص المؤسّسيّ، (تدشين) قد مثّل تدشينا لنمط جديد من الرّقابة – هو بآن واحد معرفة وسلطة- على الأفراد الّذين يقاومون التّسوية الانضباطيّة. ومع ذلك فإنّه في تشكيل وفي نموّ السّيكولوجيا، يساوي ظهور هؤلاء المحترفين اللّا انضباط،

وللسّويّة للإخضاع، قياس عتبة مفصليّة. قد يقال إنّ التّقدير الكمّيّ للأجوبة الحسّيّة، يمكنه على الأقلّ أن يعتمد بافتخار على نجاحات الفيزيولوجيا النّاشئة، وأنّه يستحقّ بهذه الصّفة أن يظهر في تاريخ المعارف. ولكنّ رقابات السّويّة كانت بدورها، محاطة تماما بطبّ أو بطبّ نفسيّ كانا يضمنان لها نوعا من الصّفة «العلميّة»، فقد كانت هذه الرّقابات تستند على جهاز قضائيّ كان يقدّم لها، بشكل مباشر أو غير مباشر، ضمانته الشّرعيّة. وهكذا، فإنّه تحت ظلّ هاتين الرّعايتين الضّخمتين، قد نمت بدون توقّف حتّى الآن، تقنية واعية لمراقبة القواعد والأصول، كما استخدمت بذلك كرابط ونقطة تبادل بينهما (أي الطّبّ والطّبّ النّفسيّ، والجهاز القضائيّ). لقد تكاثرت الدّعائم المؤسّسيّة والمتخصّصة لهذه الأساليب، منذ أن قامت المدرسة الصّغيرة الّتي أنشئت في الميتراي، وقد ازدادت أجهزتها كمّا ومساحة، وتضاعفت روابطها، مع تكاثر المستشفيات والمدارس والإدارات العامّة والمشاريع الخاصّة، وتكاثر موظّفوها عددا، وسلطة وتوصيفا تقنيّا. لقد بنى تقنيّو اللّا انضباط لأنفسهم ركيزة. فإنّه في تقعيد سلطة التّقعيد، وفي ترتيب سلطة معرفة تتناول الأفراد شكّلت الميتراي ومدرستها مرحلة تاريخيّة.

ولكن لماذا اختيار هذه اللّحظة كنقطة وصول، في تشكيل فنّ ما عقابيّ، لا يزال تقريبا فنّنا الحاليّ؟ بالضّبط لأنّ هذا الاختيار هو «غير عادل» قليلا. لأنّه يضع «نهاية» العمليّة في الجانب الأحقر من الحقّ الجنائيّ. لأنّ الميتراي هو سجن، إنّما أعرج: سجن لأنّهم يضعون فيه الجانحين الصّغار المحكومين من قبل المحاكم، ومع ذلك هناك تقريبا شيء آخر لأنّهم يحبسون فيه قاصرين قد اتّهموا ولكنّهم برّئوا بموجب المادّة 66، من القانون، وطلّابا داخليّين معتقلين، كما في القرن الثّامن عشر، باسم القصاص الأبويّ. كان الميتراي، كنموذج عقابيّ، يقع عند حدود العقوبة الدّقيقة. وكان الأشهر من بين سلسلة كاملة من المؤسّسات شكلت، فيما وراء حدود القانون الجنائيّ، ما يمكن أن يسمّى بالأرخبيل المعتقليّ.

لقد نصّت المبادئ العامّة، والقوانين الكبرى والتّشريعات على ذلك صراحة: لا سجن «خارج القانون»، لا اعتقال ما لم تقرّره مؤسّسة قضائيّة مخصّصة، لم يعد من وجود لهذه الاعتقالات الكيفيّة، والثّقيلة مع ذلك. ولكن مبدأ الحبس غير العقابيّ بالذّات لم يتمّ التّخلّي عنه على الإطلاق[497]. وإذا كان جهاز الحبس الكلاسيكيّ الكبير قد تفكّك جزئيّا (وجزئيّا فقط)، فسرعان ما أعيد تنشيطه باكرا، وإعادة ترتيبه، وتطويره حول بعض النّقاط. ولكن الأمر الأهمّ أيضا، هو أنّه قد أعيد تنسيقه بواسطة السّجن من جهة مع العقوبات القانونيّة، ومن جهة أخرى، مع الأواليّات الانضباطيّة. فإنّ الحدود الّتي كانت سابقا مشوشة في العصر الكلاسيكيّ بين الاعتقال والعقوبات القضائيّة ومؤسّسات الانضباط، أخذت تزول لتشكيل مجموعة متّصلة كبيرة سجنيّة تنشر التّقنيّات العقابيّة وصولا إلى أشكال الانضباط الأكثر براءة، وتنقل القواعد والأصول الانضباطيّة إلى صميم النّظام العقابيّ، وتلقي على اللّا شرعيّة الأقلّ، وعلى أصغر مخالفة للأصول وعلى أصغر انحراف، أو خروج عن القاعدة، ثقل التّهديد بالجنوح. وأخذت شبكة اعتقاليّة لطيفة ومتدرّجة، مع مؤسّسات متماسكة، ولكن أيضا بواسطة وسائل مجزّأة ومفكّكة، أخذت على عاتقها الاعتقال الكيفيّ، المكثّف، السّيّئ الاندماج والّذي كان سائدا في العصر الكلاسيكيّ.

وليس المطلوب هنا إعادة بناء كلّ هذا النّسيج الّذي يشكّل الإطار السّجنيّ المباشر أوّلا ثمّ المتزايد البعد أكثر فأكثر. بل يكون إعطاء بعض المرتكزات من أجل تقدير الحجم، وإعطاء بعض التّواريخ من أجل قياس النّشأة المبكّرة (لهذا النّسيج السّجنيّ).

(497) _ هناك مجال لإجراء دراسة كاملة حول المناقشات الّتي جرت أيّام الثّورة بشأن محاكم العائلات، والمحاكم الإصلاحيّة الأبويّة، وحق الأهل في حبس أولادهم.

كانت هناك الفروع الزّراعيّة للبيوت المركزيّة (وكان أوّل مثل لها غايّون، سنة 1824، وتبعه فيما بعد فونتينفرولت، والدوّير، والبولارد، وكانت هناك إصلاحات الأطفال الفقراء، والمتروكين، والمشرّدين (بيتي- بورغ) سنة 1840، أوستولد، سنة 1842، وكانت هناك الملاجئ، وجمعيّات الإحسان والرّحمة المخصّصة للبنات المذنبات اللّواتي «يتراجعن أمام فكرة العودة إلى حياة العبث»، وللبنات «الفقيرات البريئات اللّواتي عرّضهنّ فجور أمّهاتهنّ لفسق مبكّر»، أو من أجل الفتيات الصّغيرات الفقيرات اللّواتي يعثر عليهنّ على أبواب المستشفيات والشّقق المفروشة. كانت هناك الإصلاحيّات السّجونيّة الّتي نصّ عليها قانون 1850: إنّ القاصرين المبرّئين أو المحكومين يجب أن «ينشؤوا فيها جميعا تحت انضباط شديد، وأن يدرّبوا على الأعمال الزّراعيّة، وعلى الصّناعات الرّئيسيّة المتعلّقة بها»، وفيما بعد ينضمّ إليهم القاصرون المبعدون والأيتام القاصرون الفاسدون والمستعصون على «الرّعاية الاجتماعيّة العامّة»[498]. ثمّ، بعيدا أكثر فأكثر، ودائما، عن العقوبة بالمعنى الصّحيح، أخذت الحلقات الاعتقاليّة تتّسع وأخذ شكل السّجن يتضاءل ببطء قبل أن يزول تماما: (وهكذا ظهرت): مؤسّسات الأطفال المتروكين أو المعوزين، والمياتم (مثل نوهوف، أو الميسنيل- فيرمين، والمؤسّسات من أجل المتدرّبين، (مثل: بيتليم دي ريمس، أو مثل بيت نانسي، وأبعد من ذلك أيضا ظهرت المعامل، الأديرة، مثل معمل – دير سوفاجير ثمّ تارار، وجوجوريو، (حيث تدخل العاملات حوالي السّنّ الثّالثة عشرة، فيعشن محبوسات طوال سنوات ولا يخرجن إلّا تحت الرّقابة، ولا يأخذن أجرا، بل ضمانات، معدّلة بمكافآت حماسيّة وسلوك حسن، ولا يقبضن شيئا إلّا عند خروجهنّ). وأبعد من ذلك أيضا، كانت هناك سلسلة من التّدابير الّتي لا تستعيد السّجن «الكثيف»، بل تستعمل بعضا من الأواليّات الاعتقاليّة: جمعيّات الرّعاية

---

(498) _ حول كلّ هذه المؤسّسات يراجع: Les Maisons de conctism, H. Gaillac, 1971, p99-101.

والحماية، والمنشآت الوعظيّة الإرشاديّة، وهي مكاتب توزّع بآن واحد المساعدات وتؤمّن الرّقابة، والمقام والمسكن العماليين – والّتي تحمل أشكالها البدائيّة، والأكثر كبتا ما تزال تحمل بشكل مقروء سمات النّظام الإصلاحيّ[499]. وأخيرا، هذه الشّبكة الاعتقاليّة تنضمّ إلى كلّ التّرتيبات الانضباطيّة، الّتي تعمل منتشرة في المجتمع.

لقد رأينا أنّ السّجن، في العدالة العقابيّة يحوّل الإجراء العقابيّ إلى تقنية إصلاحيّة، أمّا الأرخبيل الاعتقاليّ فهو ينقل هذه التّقنية من المؤسّسة الجزائيّة إلى الجسم الاجتماعيّ بأكمله، مع العديد من الآثار المهمّة.

1- هذه الجاهزيّة الشّاسعة تقيم تدرّجا بطيئا، ومستمرّا، وغير ملحوظ، يتيح الانتقال كما لو كان بشكل شبه طبيعيّ، من الفوضى إلى المخالفة، وبالاتّجاه المعاكس من مخالفة القانون إلى الانحراف عن قاعدة، عن معدّل، عن مطلب ضروريّ، عن معيار. ففي الحقبة الكلاسيكيّة، ورغم نوع من الرّجوع العامّ الشّائع إلى الخطأ عموما[500]، بقي مجال المخالفة، ومجال الخطيئة، ومجال السّلوك السّيّئ، مفصولا بمقدار ما هي تتعلّق بمعايير وبمراكز منفصلة وهي (الإصلاحيّة، المحكمة، الحبس). فالحبس وما يتبعه من أواليّات رقابة وعقاب يعمل بالعكس وفقا لمبدأ استمراريّة نسبيّة استمراريّة المؤسّسات بذاتها الّتي يحيل بعضها على بعض) من مؤسّسة المساعدة إلى الميتم، إلى بيت التّأديب، إلى السّجن

---

(499) _ يراجع مثلا بشأن المساكن العمّاليّة الّتي بنيت في "ليل"، منتصف القرن التّاسع عشر: إنّ النّظافة هي الأمر اليوميّ، إنّها روح النّظام هناك أحكام قاسية ضدّ المشاغبين، والسّكّيرين وضدّ العبث مهما كان نوعه، والغلطة الخطيرة تستجلب الإبعاد والطّرد، والعمّال بعد تعويدهم على عادات منتظمة في التّركيب وفي الاقتصاد، لم يعودوا يهربون من المشاغل نهار الإثنين، والأولاد المراقبون بصورة أفضل لا يعودون يتسببون بالفضائح، وتلكم هدايا من أجل العناية بالمنازل، ومن أجل السّلوك الجيّد، ومن أجل التّصرّفات المخلصة، وفي كلّ شيء يتزاحم عدد كبير من المتنافسين على هذه المكافآت.

(500) _ تجدها صراحة لدى بعض الحقوقيّين مثل:

Muyert de Vouglaus, Réfutation des principes hasardés dans le traité des délits et des primes, 1767, p.108. :أو مثل Les lois criminelles de la France, 1780, p1-2.

الإصلاحيّ، إلى الكتيبة الانضباطيّة، إلى السّجن، من المدينة العمالية إلى المستشفى، إلى السّجن). استمراريّة المعايير والأواليات العقابيّة، الّتي تثقّل تدريجيًا القاعدة انطلاقا من الانحراف البسيط، وتزيد في خطورة العقوبة. تدرّج مستمرّ في السّلطات المتمركزة، المتخصّصة والمؤهّلة (ضمن نظام المعرفة في نظام السّلطة) الّتي ترتّب وتميّزن بدون تحكّم عشوائيّ، بل بموجب الأنظمة الدّاخليّة، وعن طريق التّثبّت والقياس، وتقاصص وتعاقب وتتدرّج قليلا من قصاص الانحرافات إلى عقوبة الجرائم. فالمعتقل بأشكاله المتعدّدة والمنتشرة أو المكثّفة، ومؤسّساته الرّقابيّة أو الإكراهيّة، ذات الرّقابة الخفيّة والإكراه الملحّ، تؤمّن الاتّصال النّوعيّ والكمّيّ بين العقوبات، فهو يسلسل، أو هو يرتّب وفقا لتفرّعات لطيفة، العقوبات الصّغرى والكبرى، والتّخفيفات، والشّدائد، العلامات العاطلة والإدانات الأقلّ. فيمكن لأقلّ الانضباطات أن تقول لك: أنت ستنتهي إلى سجن الأشغال الشّاقّة وأقسى السّجون يقول للمحكوم مؤبّدا: إنّي أدوّن أيّ حيد في تصرّفك. إنّ عموميّة الوظيفة العقابيّة الّتي كان القرن الثّامن عشر يبحث عنها في التّقنية «الأيديولوجيّة» للتّمثيلات والإشارات اتّخذت الآن لها كسند، التوسّع، والهيكل المادّيّ، المركّب، المتوزّع، إنّما المتماسك، للجاهزيّات الاعتقاليّة المختلفة. ولقد امتدّ من هذه الواقعة نفسها مدلول ما مشترك يعبر ما بين أوّل خروج على القواعد إلى أقسى الجرائم الأخيرة: فلم يعد الخطأ، ولا كذلك النّيل من المصلحة العامّة، بل الانحراف والخروج على القاعدة، فهو الّذي يتسلّط في المدرسة، وفي المحكمة، وفي المأوى وفي السّجن. إنّه يعمّم من جهة المعنى الوظيفة، الّتي يعمّمها المعتقل من جهة التّكتيك. فخصم العاهل (الأمير)، ثمّ العدوّ الاجتماعيّ، قد تحوّل إلى منحرف على المألوف، وهو الّذي يحمل معه الخطر المضاعف، خطر الفوضى والجريمة والجنون. وتزاوج الشّبكة الاعتقاليّة، وفق علاقات متعدّدة، بين السّلسلتين، الطّويلتين والمتكاثرتين، سلسلة العقابيّ،

وسلسلة اللّاسويّ (المنحرف).

2- يتيح المعتقل، ومعه تفريعاته، تجنيد «الجانحين» الكبار. إنّه ينظّم ما يسمّى «المسالك الانضباطيّة»، حيث، وتحت ظاهر الاستعبادات والمرفوضات، يجري عمل كامل من أعمال الإنشاء في الحقبة الكلاسيكيّة فتح، في التّخوم البعيدة أو في ثنايا المجتمع، المجال المبهم، المسامح والخطر، مجال «الخارج على القانون» أو على الأقلّ مجال ما يخرج عن يد السّلطة مباشرة: فضاء غير مؤكّد كان بالنّسبة إلى الجرمية مكان تربية، وملاذا: هنا يلتقي عبر حركات الذّهاب والإياب الخطرة، الفقر والبطالة، والبراءة الملاحقة، والخديعة، والصّراع ضدّ النّافذين، ورفض الموجبات والقوانين، والجريمة المنظّمة. لقد كان هذا هو فضاء المغامرة الّذي كان يجول فيه ويصول جيل بلاس، شبيارد، أو ماندرين، كلّ بحسب طريقته. فالقرن التّاسع عشر بفعل لعبة المفارقات والتّفرّعات الانضباطيّة، قد بنى قنوات دقيقة أقامت، في قلب النّظام، الطواعية وصنعت الجنوح بواسطة الأواليات ذاتها، لقد كان هناك نوع من التّشكيل الانضباطيّ، المستمرّ والضّاغط، يمتّ بصلة، قليلا إلى التّربية المدرسيّة وقليلا إلى القناة المهنيّة. فارتسمت فيه مجالات عمل، أكيدة، ومحتومة كتأكيد وكحتميّة مجالات الوظيفة العامّة: جمعيّات الرّعاية جمعيّات المساعدة، توظيفات في المنزل، ومستعمرات تأديبيّة، كتائب انضباط، سجون، مستشفيات ودور للعجزة. هذه المسارب أو القنوات كانت محطّ الأنظار في مطلع القرن التّاسع عشر: «إنّ منشآتنا الخيريّة تشكّل مجملا مترابطا بشكل يثير الإعجاب، بواسطته لا يبقى المعوز لحظة بدون عون منذ ولادته حتّى القبر. اتّبعوا البائس: سوف ترونه يولد بين الأولاد اللّقطاء، من هناك ينتقل إلى دار الحضانة ثمّ إلى قاعة المأوى، ويخرج منه ابن ستّ سنين ليدخل في المدرسة الابتدائيّة، ثمّ فيها بعد إلى مدارس الرّاشدين: وإن لم يستطع العمل، فإنّه يدون في مكاتب المساعدة الخيريّة، في منطقته، وإن سقط مريضا فله أن يختار بين اثني عشر

مستشفى... وأخيرا عندما يبلغ الفقير في باريس نهاية حياته في العمل فهناك سبعة دور للعجزة تنتظر شيخوخته وفي أغلب الأحيان يعمل نظامها الصّحّيّ على إطالة أيّامه غير المجدية إلى أطول أيّام الإنسان الغنيّ»[501].

فالشّبكة الاعتقاليّة لا ترمي بغير المنصاع في جحيم غامض، فليس لها خارج. وهي تستعيد من جهة ما يبدو أنّها تستبعده من جهة أخرى. إنّها تقتصد في كلّ شيء، حتّى بمن تعاقبه. إنّها لا توافق على خسارة حتّى من احتقرته وأهملته. في هذه الشّركة الاستشرافيّة الّتي يشكّل الاعتقال بنيتها وهيكلها القائم الماثل أبدا، لا يبدو الجانح خارجا على القانون، من الانحراف إلى المخالفة. وإذا كان صحيحا أنّ السّجن عاقب الجنوح، فإنّ هذا الأخير، في جوهره، يتمّ صنعه في ومن خلال اعتقال، الّذي يعمل السّجن في المآل الأخير، وبدوره على إطالته وتجديده. فالسجن ليس إلّا التّتمّة الطّبيعيّة، وليس هو أكثر من درجة عليا في هذه التّراتبيّة الّتي تقطع خطوة خطوة، والجانح هو نتاج مؤسّسة. ومن غير المجدي، بالتّالي، الاندهاش من أنّ سيرة حياة (بيوغرافيا) المحكومين تمر- في معظمها، وبنسبة ضخمة، بكلّ هذه الأواليّات وبكلّ هذه المنشآت الّتي نتظاهر بالاعتقاد بأنّها مخصّصة لتفادي السّجن. بحيث إنّنا نجد هنا، إذا شئنا، الدّلالة على «سمة» جانحة لا رجعة فيها: إنّ السّجين في «مند»، (بلدة فرنسيّة جنوبيّ باريس)، كان قد أنتج انطلاقا من الولد المستصلح، وفقا لخطوط القوّة السّائدة في النّظام الاعتقاليّ المعمّم. وبالعكس إنّ الغنائيّة في الهامشيّة يمكن أن تفرح بصورة «الخارج على القانون»، الرحالة الاجتماعيّ الكبير الّذي يحوّم عند تخوم النّظام طيّعا ومتخوّفا. لا تتولّد الجرميّة، في الهوامش، وبفعل المنافي المتتالية، بل بفضل تدوينات مكثفة أكثر فأكثر، تحت رقابات دائما أكثر فأكثر إلحاحا، وبفضل تراكم الإكراهات الانضباطيّة. وبكلمة، يأمن الأرخبيل الاعتقاليّ، في أعماق الجسم الاجتماعيّ،

---

(501) _ Moreau de Jones cité in H.de Touquet, De la condition des classes pauvres (1846)

تشكيل الجنوح انطلاقا من لا شرعيّات منظّمة دقيقة، وتغطية هذه الأخيرة بذلك الجنوح ثمّ وضع جرمية نوعيّة في مكانها الصّحيح.

3ـ ولكنّ الأثر الأكثر أهمّيّة ربّما في النّظام الاعتقاليّ وفي توسّعه إلى ما وراء الحبس القانونيّ بكثير، هو أنّه توصّل إلى جعل سلطة العقاب بديهيّة ومشروعة، وإلى تخفيض عتبة التّسامح بالنّسبة إلى العقوبة على الأقلّ. وإنّه نزع إلى محو ما يمكن أن يوجد فيها من إفراط في ممارسة العقاب. وذلك بتشغيله أحد السّجلّين ضدّ الآخر حيث يمتدّ هذا النّظام الاعتقاليّ: السّجلّ الشّرعيّ للعدالة، والسّجلّ الخارج عن الشّرعيّة في الانضباط. وبالفعل، إنّ الاستمراريّة الكبرى للنّظام الاعتقاليّ من جهتي القانون وأحكامه تعطي نوعا من الضّمانة الشّرعيّة للأواليات الانضباطيّة، وللقرارات وللعقوبات المطبّقة. من طرف إلى طرف في هذه الشّبكة، الّتي تشتمل على الكثير من المؤسّسات «الإقليميّة» المستقلّة نسبيّا استقلالا ذاتيّا وغير المتعلّقة ببعضها بعضا، ينتقل، مع «الشّكل- السّجن»، نموذج العدالة الكبرى. فالأنظمة الدّاخليّة في بيوت الانضباط يمكنها أن تعيد إنتاج القانون ويمكن للعقوبات أن تقلّد حكم المحلّفين والعقوبات، ويمكن للرّقابة أن تكرّر النّظام البوليسيّ وفوق كلّ هذه المنشآت المتعدّدة يعطي السّجن الّذي يشكّل بالنّسبة إليها جميعا الشّكل النّقيّ غير المخلوط وغير الملطّف، نوعا من الضّمانة الحكوميّة. إنّ المعتقل، وما فيه من تدرّج إلى أدنى والّذي يمتدّ من سجن الأشغال الشّاقّة أو من العزل الجنائيّ وصولا إلى الإحاطة الغامضة والخفيفة، يعطي نمطا من السّلطة يضفي الانضباطيّة والسّلطة العاملة فيها أن تظهر كتحكّميّة، في حين أنّها لا تعمل إلّا أواليّات العدالة بالذّات، مع احتمال التّخفيف من حدّتها وزخمها؟ في حين أنّها إذا عمّما مفاعيل السّلطة، وإن هي نقلتها إلى الدركات الأخيرة، فإنّما من أجل تفادي شدّتها وقسوتها؟ إنّ الاستمراريّة الاعتقاليّة وانتشار الشّكل – السّجن يتيحان إضفاء طابع القانون، أو في جميع الأحوال طابع الشّرعيّة على

السّلطة الانضباطيّة، الّتي تتلافى هكذا ما يمكن أن تشتمل عليه من إفراط أو من إساءة.

وبعكس ذلك فالهرم الاعتقاليّ يعطي سلطة فرض العقوبات الشّرعيّة سياقا تبدو فيه وكأنّها متحرّرة من كلّ إفراط ومن كلّ عنف. في التّدرّج المتصاعد بتعقّل لأجهزة الانضباط و«الدّمج» الّتي يشتمل عليها، لا يمثّل السّجن أبدا انطلاقة سلطة من طبيعة أخرى، بل يمثّل بالضّبط درجة إضافيّة في زخم أوالية لم تنفكّ تلعب دورها منذ العقوبات الأولى. بين آخر مؤسّسات «التّقويم أو التّطويع»، حيث يستضاف الجاني من أجل تفادي السّجن، وبين السّجن حيث يرسل الجاني بعد ارتكاب مخالفة موصوفة، يكون الفرق (ويجب أن يكون) ملحوظا بجهد جهيد. اقتصاد دقيق من أثره أنّه يجعل خفيّا ما أمكن سلطة العقاب الفريدة. بعد الآن لا شيء فيها يذكّر بالإفراط القديم للسّلطة العليا عندما كانت تنتقم لهيبتها فوق جسم المعذّبين. ويستمرّ السّجن في تنفيذ عمل فوق أولئك الموكول أمرهم إليه، بدئ به في مكان آخر، وبواسطة السّلسلة المتكاملة الاعتقالية، يندمج المقام الّذي يدين بين كلّ المقامات الّتي تراقب، وتغيّر وتصلح وتحسّن، وفي الحدّ الأقصى لا شيء يميّز فيما بينها، غير السّمة «الخطرة» بشكل فريد الّتي يكون عليها الجانحون، وخطورة انحرافاتهم، والاحتفاليّة الضّروريّة في المرسم. ولكن سلطة العقاب هذه، في وظيفتها، لا تختلف بصورة أساسيّة عن سلطة الشفاء أو التّربية. إنّها تتلقّى منهما ومن وظيفتهما الصّغرى والدّقيقة ضمانة من تحت، ولكنّها ليست في ذلك أقلّ أهمّيّة، لأنّها ضمانة التّقنية والعقلانيّة. فالمعتقل يجعل السّلطة الشّرعيّة للعقاب «طبيعيّة» كما إنّه يضفي الصّفة «القانونيّة» على السّلطة التّقنيّة الّتي تفرض الانضباط، وبتنسيقهما هكذا، وبمحو ما يمكن أن يكون فيهما من عنف في الأولى ومن تحكّم في الأخرى، وبتلطيف مفاعيل التّمرّد الّتي قد تستثيرانها معا، وبالتّالي بعد تعطيل جدوى السّخط والهيجان، وبعد نقل ذات الطّرق المحسوبة

والميكانيكيّة والخفيّة من إحداهما إلى الأخرى، فالمعتقل يتيح إجراء هذا «الاقتصاد» الكبير في السّلطة الّذي حاول القرن الثّامن عشر أن يفتّش عن صيغته، عندما ظهرت مشكلة تجميع النّاس وإدارتهم إدارة مفيدة.

إنّ العموميّة الاعتقاليّة، إذ تلعب في كلّ سماكة الجسم الاجتماعيّ، وتمزج بدون توقّف فنّ التّقويم مع حقّ العقاب، تخفض المستوى الّذي انطلاقا منه يصبح من البديهيّ ومن المقبول تقبّل العقوبة. غالبا ما يطرح السّؤال حول معرفة كيف تمّ، قبل وبعد الثّورة إعطاء أساس جديد لحقّ العقاب. (والجواب) يجب التّفتيش عنه، بدون شكّ. في ناحية نظريّة العقد، ولكن يجب أيضا، وربّما بشكل خاصّ، طرح السّؤال المعاكس: ما هو الشّيء الّذي صنع من أجل جعل النّاس يتقبّلون سلطة العقاب، أو بكلّ بساطة، كيف يسمحون بذلك، بعد أن عوقبوا. لا تستطيع نظريّة العقد الإجابة عن السّؤال، إلّا بعد الافتراض الوهميّ أنّ الفرد الحقوقيّ قد أعطى للآخرين السّلطة كي يمارسوا عليه حقّا يعود إليه عليهم. من المحتمل جدّا أنّ المجموعة الاعتقاليّة المتكاملة، الّتي توصل بين سلطة الانضباط وسلطة القانون والّتي تمتدّ بدون انقطاع من الضّغوطات الصّغرى وصولا إلى الاعتقال الجزائيّ الأكبر، قد شكّلت المزدوج (الزّوج) التّقيّ والواقعيّ، المادّيّ مباشرة، لهذا التّوقّف الوهميّ لحقّ العقاب.

4ـ مع هذا الاقتصاد الجديد في السّلطة أبرز النّظام الاعتقاليّ الّذي يشكل الأداة الأساس لهذا الاقتصاد، قيمة شكل جديد من «القوانين»: مزيجا من القانونيّة ومن الطّبيعة، من السّقوط بمرور الزّمن ومن التّكوّن هو «القاعدة الضّابطة». من هنا ظهور سلسلة كاملة من المفاعيل: التّمزّق الدّاخليّ للسّلطة القضائيّة أو على الأقلّ لمسارها، الصّعوبة المتزايدة في إصدار الأحكام، وشبه الخجل من الإدانة، الرّغبة المهتاجة لدى القضاة في التّقدير، والتّقويم، والتّشخيص، وفي معرفة السّويّ من اللّا سويّ، والشّرف المزعوم المرتجى في الإشفاء أو في إعادة التّأهيل. حول هذا،

من غير المجدي الامتثال والوثوق بضمير القضاة حسنا كان أم سيّئا، ولا حتّى بلا وعيهم. إنّ شهيّتهم الضّخمة نحو الطّبّ والّتي تظهر باستمرار – منذ استعانتهم بالخبراء من الأطبّاء النّفسانيّين، وصولا إلى انتباههم إلى ثرثرة العلم الجنائيّ – تعبّر عن الحدث المهمّ بأنّ السّلطة الّتي يمارسون قد شوّهت، وأنّها محكومة تماما عند مستوى معيّن بالقوانين، وأنّها عند مستوى آخر، أكثر عمقا، تعمل كسلطة معياريّة ضبطيّة، إنّه الاقتصاد في السّلطة الّتي يمارسون، وليس هو الاقتصاد في الوسواس وفي الحيرة أو في إنسانيّتهم، هو الّذي يحملهم على صياغة أحكام جزائيّة شفائيّة، وعلى إصدار أحكام بالسّجن «تأهيليّة». ولكن بالمقابل، إذا كان القضاة يتقبّلون على مضض أن يحكموا بالإدانة من أجل الإدانة، فإنّ النّشاط في إصدار الأحكام قد تضاعف وذلك بمقدار ما انتشرت السّلطة الضّبطيّة. هذه السّلطة، المحمولة بدوام حضور أجهزة الانضباط، والمرتكزة على كلّ التّجهيزات الاعتقاليّة، أصبحت إحدى الوظائف الرّئيسيّة في مجتمعنا. فالقضاة الّذين يقضون بالقاعدة موجودون في كلّ مكان منه. إنّنا نعيش في مجتمع الأستاذ – القاضي، والطّبيب – القاضي، والمربّي – القاضي، و«الشغيل الاجتماعيّ – القاضي»، وجميعهم يفرضون سيادة شموليّة المعياريّ، وكلّ واحد، حيثما وجد يخضع له الجسم والحركات، والمسلكيّات، والتّصرفات والكفاءات، والإنجازات. فالشّبكة الاعتقاليّة، بأشكالها المكثّفة أو المنتشرة، وما فيها من أنظمة إدماج وتوزيعيّة ورقابيّة، ورصدية، كانت السّند الأكبر، في المجتمع الحديث، للسّلطة التّقعيديّة.

5_ إنّ النّسيج الاعتقاليّ في المجتمع يؤمّن بآن واحد، إحاطة حقيقية بالجسم ووضعه بصورة دائمة تحت المراقبة، وهو، من حيث خصائصه الضّمنيّة، جهاز العقاب الأكثر انسجاما مع سياسة السّلطة الجديدة، وهو الأداة من أجل تشكيل المعرفة الّتي تحتاجها هذه السّياسة بالذّات، إنّ مساره الاستشرافيّ يتيح له أن يلعب هذا الدّور المزدوج. وبواسطة أساليبه في التّثبيت، والتّوزيع، والتّسجيل، قد شكّل

لمدّة طويلة أحد الشّروط، الأكثر بساطة، والأكثر خشونة، والأكثر ماديّة أيضا، وإنّما الأكثر لزوما ربّما، لكي ينمو هذا النشاط الضّخم التّفحّصيّ الّذي شيّأ التّصرّف البشريّ. إذا كنّا قد دخلنا، بعد عصر العدالة «التّفتيشيّة» (الّتي تفتّش في النّوايا)، في عصر العدالة «التّفحّصيّة»، وبشكل أكثر عموميّة أيضا إذ استطاع إجراء الفحص أن يغطّي إلى هذا الحدّ الواسع كلّ المجتمع، وأن يفسح في المجال، من جهة، أما علوم الإنسان، فإنّ إحدى وسائله الكبرى كانت الكثرة والتّشابكيّة المكثفة لأواليّات الحبس المتنوّعة. ليس القصد أن نقول إنّ من السّجن خرجت العلوم الإنسانيّة. ولكنّها إذا كانت قد استطاعت أن تتشكّل وأن تحدث في نظام المعرفة كلّ آثار الانقلاب المعروف، فذلك لأنّها كانت محمولة بنمطيّة نوعيّة وجديدة للسّلطة: نوع ما من سياسة الجسم، وكيفيّة ما لجعل تراكم النّاس طيّعا ومفيدا. وهذا التّراكم يقتضي إدخال علاقات محدّدة من المعرفة في علاقات السّلطة، وهو يقتضي وجود تقنية تتشابك وتتلاقى مع الإخضاع ومع الموضعة. وهو يشتمل على إجراءات جديدة في التّفريد. فالشّبكة الاعتقاليّة تشكّل إحدى هيكليّات هذه السّلطة- المعرفة الّتي جعلت العلوم الإنسانيّة ممكنة من النّاحية التّاريخيّة. فالإنسان القابل للتّعرّف عليه (النّفس، الذّاتيّة الفرديّة، الوعي، التّصرّف، لا يهمّ هنا) هو الأثر- الغرض من هذا التّوظيف التّحليليّ، من هذه - السّيطرة- الملاحظة.

6_ وهذا، ولا شكّ يفسّر متانة السّجن المتناهية، هذا الاختراع الرقيق المشجوب مع ذلك منذ ولادته. ولو لم يكن إلّا أداة ردّ وطرح أو سحق في خدمة جهاز دولة، لكان من الأسهل تغيير أشكاله النّافرة جدّا، أو العثور على بديل منه أكثر قبولا. ولكنّه كما هو غارق في وسط ترتيبات واستراتيجيّات السّلطة، فإنّه يستطيع أن يواجه من يريد تغييره وتبديله بقوّة كبيرة من الجمود. وهناك واقعة تمييزيّة بارزة: إذا كانت المسألة تتعلّق بتعديل نظام الحبس، فإنّ التّجميد لا يأتي

فقط من المؤسّسة القضائيّة وحدها، إنّ ما يقاوم، ليس هو السّجن – العقاب الجزائيّ، بل السّجن بكلّ ما فيه من قرارات وتحديدات وروابط ومفاعيل غير قضائيّة، إنّه السّجن، البديل وضمن شبكة عامّة من الانضباط والرّقابات، إنّه السّجن كما يعمل ضمن نظام استشرافيّ. ممّا لا يعني أنّه لا يمكن تغييره ولا أنّه، ولمرّة نهائيّة وأخيرة، ضروريّ لنمط من المجتمع شبيه بمجتمعنا. بل بالعكس، يمكن وضع العمليّتين اللّتين – داخل استمراريّة العمليّات بالذّات الّتي عملت على تشغيله (تشغيل السّجن) – من شأنهما أن يحدّا بشكل ضخم من استعماله وأن يحوّلا تشغيله الدّاخليّ ويعدّلاه. ولا شكّ أنّ هاتين العمليّتين أصبحتا الآن في أوجهما. فأحداهما، هي الّتي تقلّص الفائدة (أو تزيد في المساوئ) من جنوح مدبّر يبدو كلاشرعيّة نوعيّة، مغلقة ومحكومة، من ذلك أنّه مع تكوين – على صعيد وطنيّ أو دوليّ- اللّا شرعيّات الكبرى المتّصلة مباشرو بالأجهزة السّياسيّة والاقتصاديّة (لاشرعيّات ماليّة، مرافق الاستخبارات، تجارة الأسلحة والمخدرات، المضاربات العقاريّة)، من المؤكّد أنّ اليد العاملة الخشنة قليلا النّاظرة إلى الجنوح، تبدو غير فعّالة، أو أيضا، وعلى مستوى أضيق، ومنذ اللّحظة الّتي يتمّ فيها الاقتطاع الاقتصاديّ من اللّذّة الجنسيّة بصورة أفضل بكثير عن طريق بيع موانع الحمل، أو عن طريق المنشورات والأفلام والمشاهد، فإنّ التّراتبيّة القديمة للبغاء تفقد جزءا كبيرا من فائدتها القديمة. والعمليّة الأخرى، هي تنامي الشّبكات الانضباطيّة، وتكاثر مبادلاتها مع الجهاز الجزائيّ، والسّلطات المتزايدة الأهمّيّة الّتي تعطى لها، وتحوّل الوظائف القضائيّة إليها بشكل متزايد الكثافة، ولكن بمقدار ما يأخذ الطّبّ، وعلم النّفس، والتّربية، والمساعدة الاجتماعية، و«العمل الاجتماعيّ» جزءا أكبر من سلطات الرّقابة والعقاب، بالمقابل فإنّ الجهاز العقابيّ يستطيع أن يتطبّب وأن يأخذ من علم النّفس ومن التّربية، وبالحدث ذاته يصبح أقلّ فائدة هذا المفصل أو المحور الّذي كان اسمه السّجن، وذلك- بفعل

البعد بين خطابه الإصلاحي التّأديبيّ، وبين أثره المثبت للجنوح، - عندما يربط بين السّلطة القضائيّة والسّلطة الانضباطيّة. في وسط كلّ هذه التّرتيبات التّقعيديّة الّتي تتلاحم، تفقد خصوصيّة السّجن ودوره كهمزة وصل، مبرّر وجودها.

إذا كان هناك من رهان سياسيّ جامع حول السّجن، فليس هو إذا معرفة ما إذا كان مؤدّبا أم لا، إذا كان القضاة، والأطبّاء النّفسانيّون أو علماء الاجتماع يمارسون فيه سلطة أكبر من سلطة الإداريّين والمراقبين، ففي نهاية المطاف ليس الأمر هو بالذّات الخيار بين السّجن وبين شيء آخر غير السّجن. المشكلة الحاضرة هي، بصورة أولى، في الصّعود الكبير لهذه التّرتيبات التّقعيديّة، ولكل امتداد مفاعيل السّلطة الّتي تحملها هذه التّرتيبات، عبر وضع وتحقيق أشكال جديدة من الموضوعيّة.

***

في سنة 1836، كتب أحد المراسلين إلى مجلّة **(الفالانج)**: «أيّها الأخلاقيّون والفلاسفة، والمشرّعون، ومحبّذو الحضارة، هذا هو تصميم **باريسكم** قد وضع بشكل مرتّب، هذه هي الخطّة المستكملة حيث جمعت كلّ الأشياء المتشابهة. في الوسط، وفي عرصة أولى: مستشفيات لكلّ الأمراض، مآو لكلّ حالات البؤس والشّقاء، بيوت لإيواء المجانين؛ سجون، سجون أشغال شاقّة للرّجال والنّساء والأطفال. وحول العرصة الأولى، ثكنات، محاكم، مركز البوليس، مسكن شرطة السّجن، موقع للمشانق، مسكن الجلّاد ومساعديه. في الزّوايا الأربع، مجلس النّوّاب، مجلس الشّيوخ، معهد وقصر الملك. وفي الخارج، ما يغذّي العرصة الأولى، التّجارة وخداعها وألاعيبها، وإفلاساتها، والصّناعة وصراعاتها العنيفة، والصّحافة وسفسطاتها، وبيوت القمار، والبغاء، والشّعب المتضوّر جوعا أو المتردّي في الدّعارة، المستعدّ دائما لتلبية نداء دعاة الثّورات، والأغنياء متحجّرو

القلوب... وأخيرا الحرب الضّارية، حرب الجميع ضدّ الجميع»[502].

سأتوقّف عند هذا النّصّ الّذي لا يحمل اسما. إنّنا بعيدون جدّا الآن هن بلد التّعذيب، المزروع هنا وهناك بالدّواليب وبالمشانق وبالأعواد وبأعمدة التّشهير، إنّنا بعيدون جدّا أيضا عن هذا الحلم الّذي كان يراود المصلحين، قبل أقلّ من خمسين سنة. مدينة العقوبات حيث ألف من المسارح الصّغيرة تعطي بدون توقّف المشهد المتعدّد الألوان للعدالة وحيث تشكّل العقوبات المخرجة بعناية فوق منصّات مزينة، وبشكل دائم، العيد المتنقّل للقانون. المدينة الاعتقاليّة بـ «جغرافيتها السّياسيّة» الخياليّة، تخضع لمبادئ أخرى مختلفة. إنّ النّصّ الوارد في الفالانج يذكّر ببعضها من الأكثر أهمّيّة: إنّه في قلب هذه المدينة، وكأنّما من أجل إقامتها، يوجد، ليس «مركز السّلطة»، ولا نواة القوى، بل شبكة متعدّدة من عناصر متنوّعة – جدران، فضاء، مؤسّسة، قواعد، خطاب، إنّ نموذج المدينة الاعتقاليّة ليس إذن جسم الملك مع السّلطات الّتي تنبثق عنه، ولا أيضا الاجتماع التّعاقديّ للإرادات الّتي منها يتولّد جسم فرديّ وجماعيّ بآن واحد، بل توزيع استراتيجيّ لعناصر طبيعيّة وذات مستوى متنوّع. وإنّ السّجن ليس وليد القوانين ولا الشّرائع، ولا هو وليد الجهاز القضائيّ، وإنّه ليس تابعا للمحكمة كأنّه الأداة الطيعة أو العوجاء للأحكام الّتي تصدرها والمفاعيل الّتي تتوخّاها، بل إنّ المحكمة هي الّتي تبدو بالنّسبة إلى السّجن خارجة وتابعة. وبالموقع المركزيّ الّذي يحتلّه السّجن، فهو ليس وحيدا، بل إنّه مرتبط بسلسلة كاملة من التّرتيبات الأخرى «الاعتقاليّة» تبدو ظاهرا متمايزة تماما – لأنّها مخصّصة للتّعزية وللإشفاء وللنّجدة – ولكنّها تتّجه كلّها كما السّجن إلى ممارسة سلطة فرض قواعد. وإنّ ما تطبّق عليه هذه التّرتيبات، ليس هو المخالفات لقانون «مركزيّ»، بل تطبّق على جهاز الإنتاج – «التّجارة» و«الصّناعة» – تعدّديّة كاملة من اللّا شرعيّات، مع ما

---

(502) _ la Phalnge, 10 aout, 1836.

فيها من تنوّع في الطّبيعة وفي المنشأ، ودورها النّوعيّ في الرّبح، والمصير المختلف الّذي تهيّئه لها الأواليات العقابيّة. وفي النّهاية إنّ ما يسود على كلّ هذه الأواليّات، ليس هو التّسيير التّوحيديّ لجهاز أو لمؤسّسة، بل الحاجة إلى معركة وإلى قواعد استراتيجيّة ما. وبالنّتيجة، إنّ مفاهيم المؤسّسة القمعيّة، والرّمي، والإبعاد، والتّهميش ليست ملائمة في وسط المدينة الاعتقاليّة بالذّات، من أجل وصف تشكيل ألطاف مخاتلة، وقبائح مشينة، وأحابيل صغيرة، وأساليب محسوبة، وتقنيّات و«علوم» في نهاية المطاف، تتيح صنع الفرد المنضبط في هذه البشريّة المركزيّة والممركزة، في الأثر والأداة لعلاقات سلطويّة معقّدة، في أجسام وقوى يتمّ إخضاعها بواسطة أجهزة «اعتقاليّة» متعدّدة، مواضيع لخطابات هي بدورها عناصر في هذه الاستراتيجيّة، في كلّ هذا يجب أن نسمع زمجرة المعركة[503].

---

(503) _ أوقف هنا هذا الكتاب الّذي يجب أن يقدّم الخلفيّة التّاريخيّة لدراسات متنوّعة حول سلطة وضع القواعد وحول تشكّل المعرفة في المجتمع الحديث.

ميشال فوكو

المراقبة والمعاقبة

أَنْ تكون العقوبات بصورة عامّة والسّجن من مستلزمات تكنولوجيا الجسد السّياسيّة، هذا ما علّمني إيّاه ربّما الحاضر، أكثر ممّا علّمني إيّاه التّاريخ. فخلال هذه السّنوات الأخيرة، حَدَثَت حركات عصيان في السّجون في كلّ مكانٍ تقريباً في العالم. وتميّزت أغراضه، وشعاراته، ومساره بشيء من المفارقة بالتّأكيد. لقد كان هذا العصيان تمرّداً ضدّ كلّ بؤس جسديّ كامل عمره أكثر من قرن: عصيان ضدّ البرد، ضدّ الاختناق والتّكديس، ضدّ الجدران البالية، ضدّ الجوع، وضدّ الضّرب. ولكنّه كان تمرّدات أيضًا ضدّ السّجون النموذجيّة، وضدّ المهدّئات، وضدّ العزلة، وضدّ الخدمة الطّبيّة أو التّربويّة. تمرّدات لم تكن أغراضها إلّا ماديّة؟ تمرّدات متناقصة ضدّ السّقوط، وأيضًا ضدّ الرّفاهية، ضدّ الحرّاس ولكن أيضًا ضدّ الأطبّاء النّفسيّين؟ الواقع أنَّ كلّ هذه التّحرّكات كان موضوعها الأجساد والأشياء الماديّة، كما كانت موضوعاً مثاراً في هذه الخطابات الّتي لا عدَّ لها والّتي أنتجها السّجن منذ مطلع القرن التّاسع عشر. فما أثار هذه الخطابات وهذه التمرّدات، وهذه الذّكريات وهذه الشّتائم، هو بالضّبط هذه الصّغائرُ وهذه الماديات التافهة. قد لا يرى فيها البعض إلا مطالب عمياء، أو أنْ يُشْتمّ منها استراتيجيّات أجنبيّة. ولكنّها كانت حقّاً ثورة، على مستوى الأجساد ضدّ جسد السّجن بالذّات.


ISBN: 978-603-91869-1-5
9 786039 186915

WWW.PAGE-7.COM